الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة . باتنة –1–

كلية العلوم الإسلامية

قسم أصول الدين

نيابة العمادة لما بعد التدرج والبحث

العلمي والعلاقات الخارجية

تعقبات الحافظ ابن حجر الحديثية في فتح الباري على الحافظ الكرماني في الكواكب الدراري

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم– تخصص: الكتاب والسنة

إعداد الطالب:

الحمزة زرور

إشراف الدكتور

خالد ذويبي

لجنة المناقشة

الإسم و اللقب	الدرجة العلمية	الجامعة	الصفة
د/ عائشة غرابلي	أستاذ التعليم العالي	جامعة باتنة1	رئيسا
د/ خالد ذويبي	أستاذ محاضر – أ	جامعة باتنة1	مشرفا ومقررا
د/ نصر سلمان	أستاذ التعليم العالي	جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة	عضوا
بوبكر كافي	أستاذ التعليم العالي	جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة	عضوا
مصطفى حميداتو	أستاذ التعليم العالي	جامعة الوادي	عضوا
سامية دردوري	أستاذ محاضر – أ	جامعة باتنة1	عضوا

السنة الدراسية

2017/2016

إهـــداء

إلى الوالدين الكريمين اللذين تعبا من أجلي، وسهرا لتربيتي، وأنارا لي دربي.

إلى زوجتي، وبناتي: سارة وسمية وسيرين.

إلى كلّ أساتذتي ومشايخي الذين تعلّمت على أيديهم خلال ثلاثين عاما...

إلى كلّ من أعانني وساعدني في إنجاز هذا البحث حتى خرج بهذه الصورة.

إلى كلّ مسلم .....

أهدي هذا العمل

شكر وتقدير

الشكر والحمد لله الكريم الرحمن على ما أنعم به علي من النعم الكثيرة، والآلاء العظيمة.

والشكر لفضيلة أستاذي الدكتور: خالد ذويبي –حفظه الله تعالى- الذي قبل الإشراف على هذه الرسالة، والذي أفادني بملاحظاته السديدة، وآرائه القيّمة.

وأشكر السادة العلماء أعضاء لجنة المناقشة الذين شرفوني بقراءة هذه الرسالة ومناقشتها، ونقدها وتقويمها.

كما أشكر كل الإخوة والأساتذة الأفاضل الذين ساعدوني على إنجاز هذا البحث.

والشكر موصول لإدارة جامعة باتنة على ما تقدّمه وتبذله لطلبة العلم.

وأسأل الله العظيم أن يجزي الجميع خير الجزاء، وأن يعيننا جميعا على خدمة دينه والعمل لمرضاته.

مقـــــدّمة

إنّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله.

أمّا بعد:

فإن كتاب الجامع الصحيح للإمام أبي عبد الله البخاري من أشهر كتب الحديث، وقد حظي هذا الكتاب بعناية بالغة من طرف العلماء كتابة وحفظا وسماعا وضبطا، وشرحا واختصارا؛ وهذا نظرا لصحّة أحاديثه وقوة أسانيده وعلوها، ودقّة اِستنباط مؤلِّفه، وحسن ترتيبه.

وظلّت خدمة هذا الكتاب وتقريبه للأمّة من أعظم القربات، وأجلّ الطاعات، وأولى ما أنفقت فيه أنفس الأوقات، وخير خدمة قدّمت له هو شرح معانيه، وتقريب ألفاظه، وفكّ ألغازه، وتبيين مشكله، خاصة في هذه العصور المتأخرة التي قصرت فيها الهمم، وانصرف فيها الكثير من العلماء عن الحديث وعلومه، ولقد وضعت عليه – على مرّ العصور– شروح كثيرة العدد ومتنوعة المناهج، فمنها ما هو مهتمّ بالجانب الحديثي، ومنها ما هو مهتمّ بالجانب الفقهي، أو الجانب اللغوي، وغير ذلك من الجوانب، ومن هذه الشروح: " أعلام السنن"لأبي سليمان الخطابي، وشرح أبي جعفر أحمد بن سعيد الداودي، وشرح ابن بطال و"التنقيح" للزركشي، و"البدر المنير" لعبد الكريم الحلبي، وغيرهم.

وقد أحصى صاحب كتاب "إتحاف القاري بمعرفة جهود وأعمال العلماء على صحيح البخاري" أكثر من ثلاثمئة وسبعين ترجمة وذكراً لعالم أو محدّث شارك في الاِعتناء بهذا الكتاب.

في القرن الثامن الهجري نشطت حركة التأليف وازداد وضع الشروح على الجامع الصحيح، وتنافس الشرّاح في ذلك شرقا وغربا كلّ يجري على طريقته التي اِختارها لخدمة هذا الكتاب الكبير.

ومن أبرز هؤلاء جميعا الإمام الكرماني المتوفى سنة (786هـ) الذي وضع عليه شرحه النفيس الموسوم: بـ"الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري"، وهو شرح متوسط، ليس بالمطوّل المملّ ولا بالمختصر المخلّ، غزير الفوائد، يبيّن فيه أحوال الرواة جرحا وتعديلا، وما يستطرف من أخبارهم بإيجاز، وينبّه على لطائف الأسانيد كالعلو والنزول، وصيغ الأداء وغير ذلك من الفوائد الحديثية واللغوية والفقهية، حتى أصبح قبلة العلماء في حياته وبعده وفاته، فقلّما تجد شرحا على البخاري إلاّ وفيه نُقول عن الكرماني، كما يبدو ذلك لمن تصفّح فتح الباري لابن حجر، وشرح القسطلاني، وعمدة العيني، وغيرهم كثير.

ولكن هذا الشرح كأي عمل بشري، اِعتراه كثير من الأوهام والأخطاء والتصحيفات، سواء في كلامه على المتون أو دراسته للأسانيد وأحوال الرجال، فتجده يجانب الصواب تارة في تعيين راوٍ مبهم في الإسناد، وأخرى في تصحيف كلمة في المتن، ويخطئ أحيانا في الحكم على إسناد الأحاديث، ويشذّ أحياناً في بعض المسائل الاِصطلاحية، وكذا ينتقد على الإمام البخاري في كثير من اِختياراته وخاصّة في صياغة وترتيب تراجم الأبواب، وغير ذلك من الأوهام والأخطاء الكثيرة.

وبقيت هذه الأوهام حبيسة في طيّات شرحه لا يتنبّه لها إلاّ الحفّاظ المتقنون لفنّي الرواية والدراية، حتى برز أحفظ أهل زمانه، وفارس الحديث وعلومه الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة 852هـ) لـمّا ألف كتابه الشهير المسمّى بـ "فتح الباري شرح صحيح البخاري" وكما لا يخفى فإنّ الحافظ كان واسع الاِطّلاع حيث طاف على كلّ الشروح التي سبقته فجمع مادة كتابه منها، وقارن بين هذه الشروح، وصوّب أخطاء بعضها، ورجّح ما يراه راجحا، حتى جاء كتابه حافلاً بالنقولات والأقوال والآراء.

ومن الشروح التي وقف عليها الحافظ شرح الكرماني السابق الذكر، حيث نقل منه مئات النقول، ثم قيّد عنه مجموعة من الأوهام وتعقّبه في أغلبها، فينقل قول الكرماني بتمامه ويناقشه بالأدلّة النقلية والعقلية ثم يصوبه.

ولما لهذه التعقّبات من فوائد علمية، وفي إحصائها وجمعها خدمة أخرى لهذين الكتابين، وبتوجيه من أستاذي الدكتور خالد ذويبي، وهو الذي كان له الفضل في اِختيار الموضوع، رأيت أن أجمع هذه التعقّبات من كتاب "الفتح"، وأسجّل ذلك كبحث لنيل درجة الدكتوراه **في قسم أصول الدين بجامعة باتنة**، على أن أدرس هذه المادة دراسة علمية متّبعا في ذلك الأدلة الصحيحة والصريحة، ومستعينا بأقوال أهل العلم في المناقشة والترجيح، ووسمته بـ: (**تعقّبات الحافظ ابن حجر الحديثية في فتح الباري على الحافظ الكرماني في الكواكب الدراري**).

إشكالية البحث: أردت من خلال هذا البحث الإجابة عن التساؤلات الآتية:

1- كم هو عدد التعقّبات التي وقف عليها الحافظ في الكواكب؟.

2- ما هي أنواع هذه التعقّبات: هل هي في المتون، أم في الأسانيد، أم في التراجم، أم غير ذلك؟.

3- ما هي أدلّة الحافظ وحججه في تخطئة الكرماني؟.

4- هل كلّ التعقّبات التي سجّلها الحافظ على الكرماني مسلّمة له، أو يمكن مناقشتها والإيراد عليها؟.

هذه بعض الأسئلة التي تحضرني الآن والتي أحاول من خلال هذا البحث الإجابة عنها، وأسئلة أخرى قد تطرح في ثنايا هذا البحث.

أسباب إختيار الموضوع:

أما الدوافع التي دفعتني إلى اِختيار هذا الموضوع للبحث فيه فكثيرة، ومن جملتها:

1- الرغبة في خدمة حديث النبيﷺ.

2- قلّة الدراسات الأكاديمية في هذا الموضوع، والتي تكاد تكون منعدمة، والناظر في "فتح الباري" يرى جملة كبيرة من التعقّبات على كثير من العلماء، قد سجل بعضها كدراسات علمية أكاديمية، وبخصوص أوهام الكرماني في "فتح الباري" ولم أطّلع إلى حدّ كتابة هذه الأسطر على بحث أو رسالة ألّفت حوله، فشجّعني ذلك أن أفرد الموضوع بالدراسة والبحث.

3- القيمة التي حظي بها هذان الكتابان "فتح الباري" و"الكواكب الدراري"، فهما من أجلّ الشروح، وأوسعها على صحيح البخاري.

4- بيان فضل العلماء رحمهم الله تعالى في تكميل مصنّفات بعضهم إما بالتذييل أو بالاِستدراك، أو ببيان الأوهام، إذ ليس أحد بمعصوم، وليس هذا من غيبة العلماء، ولا من كلام الأقران في بعضهم، خاصّة إذا علمنا أنّ الحافظ ابن حجر عاصر شيئا من حياة الحافظ الكرماني، فتعقّباته تكميل وإضافة، ونصح للقارئ وليست بطعن ولا تجريح، وقد اِستفاد الحافظ أيضا في شرحه على البخاري من الكرماني أكثر مما اِنتقده عليه.

5- أن هذا البحث تحقيق لأمنية الحافظ ابن حجر حيث أنه كما ذكر ونقل عنه تلميذه وخرّيجه السخاوي في "الجواهر والدرر" في أكثر من موضع أنه طلب من تلاميذه أن يجمعوا الأوهام الواقعة في شرح الكرماني من "الفتح"، ويفردوها بتأليف مستقل تعقّبا على الكرماني فما لبّى أحد دعوته[1].

أهمية الموضوع: وتظهر أهمية الموضوع في النقاط التالية:

1. بيان كيفية تعامل العلماء مع أخطاء بعضهم البعض، وكيفية تصويبها وفق الأدلة والقواعد العلمية.

2- جمع هذا الموضوع فوائد كثيرة، ونكت علمية كانت متفرقة في ثنايا الفتح.

[1] - الجواهر والدّرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر: للسخاوي (ت902هـ)، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد، دار ابن حزم، ط1- 1419هـ. 2/698- 708.

3- الوقوف على منهج الحافظ ابن حجر في التعقّب والإِستدراك.

أهداف البحث: أودّ من خلال هذا البحث تحقيق الأهداف التالية:

1- إحصاء عدد التعقّبات الحديثية الواقعة في فتح الباري علـى الكرماني، والوقوف على حقيقة ما يشاع بأنّ في شرح الكرماني أوهاما فاحشة، وأخطاء كثيرة.

2- بيان أنواع تعقّبات الحافظ للكرماني، لأنّه – ولا ريب- أن الحافظ لم ينتقده في شيئ معين واحد، وإنما في أشياء عديدة تخصّ المتن والإسناد، وتراجم الأبواب وغير ذلك.

3- معرفة مدى صحّة هذه التعقّبات، وهل كلّ ما اِنتقده عليه الحافظ مقبول؟.

4- معرفة أهمية التعقّبات العلمية في إثراء البحث العلمي.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والإِطلاع على فهارس الرسائل العلمية في كثير من الجامعات وسؤال أهل العلم المتخصّصين في هذا الفنّ، لم أعثر – في حدود علمي- على موضوع مشابه لهذا الموضوع، ولكن عثرت على بعض الدراسات التي لها علاقة وصلة بالموضوع، ومنها:

1- تعقّبات الحافظ ابن حجر على الإمام الذهبي في ميزان الإعتدال- جمع وتعليق : علي بن محمد العمران.

2- تعقّبات ابن حجر في كتابه الإصابة على الحافظ ابن عبد البرّ في كتابه الإِستيعاب، من بداية الكتاب إلى حرف العين: للباحث عبد الرحمن مشاقبة، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية.

3- تعقّبات ابن حجر في كتابه الإصابة على الحافظ ابن عبد البرّ في كتابه الإِستيعاب، من حرف الغين إلى نهاية الكتاب: للباحث عيسى البواريد، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية.

4- تعقّبات ابن حجر في كتابه الإصابة على الحافظ ابن عبد البرّ في كتابه الإِستيعاب، من بداية الكتاب إلى حرف العين: للباحث عبد الرحمن مشاقبة، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية.

5- تعقّبات ابن حجر في فتح الباري على الحافظ ابن عبد البرّ: للباحثة فاطمة الحتاوي، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية.

6- تعقّبات الحافظ ابن حجر على غيره من العلماء من خلال كتابه "تهذيب التهذيب" للأستاذين: مناف مريان، ومنصور نصار.

7- اِستدراكات الحافظ ابن حجر الحديثية في فتح الباري من الكتب التالية: بدء الوحي والإيمان والعلم: للباحثة هدى آل عبد الجبار، رسالة ماجستير جامعة الملك سعود1425هـ.

ومن الدراسات السابقة التي لها صلة بالموضوع، ولم أطّلع عليها:

1- منهج الكرماني في كتابه الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري: لأحمد منجي حسن أحمد - دكتوراه من جامعة أم القرى 1416هـ.

2- منهج الحافظ ابن حجر في كتابه فتح الباري بشرح صحيح البخاري/ جميل منصور الشوادفي - دكتوراه - جامعة الأزهر 1975م.

صعوبات البحث: كأيّ بحث جامعي لا بدّ وأن يجد الباحث أنواعاً من العقبات التي تحول بينه وبين تحقيق أهدافه، وقد واجهت بعضها، ومن ذلك:

- صعوبة التعامل مع مصدر هذه التعقّبات كلّها، وهو "كتاب فتح الباري"، وتكمن الصعوبة في ضخامته وكبر حجمه مع دسامة مادته، وجريه في أغلب طرحه على أسلوب ولغة المحدّثين.

- قلّة الدراسات حول الكرماني وشرحه على البخاري ممّا أعاقني كثيرا في إنجاز ترجمته أو معالجة أفكاره وآرائه المتعقّب فيها.

المنهج المتّبع في إعداد البحث:

طبيعة هذا البحث يفرض علي أن أسلك منهجين:

الأول: هو المنهج الاِستقرائي: وذلك بجمع واِستقراء تعقّبات الحافظ ابن حجر على الكرماني من كتابه "فتح الباري".

والثاني: هو المنهج التحليلي: ومن خلاله أقوم بتصنيف ومناقشة هذه التعقّبات على ضوء الأدلّة وأقوال أهل العلم بهذا الشأن، لأتوصل في النهاية إلى ترجيح الرأي المناسب.

واِتّبعت في إعداد هذه الدراسة الطريقة العلمية الأتية:

1- جمعت بالتتبّع والاِستقراء جميع التعقّبات الواردة في فتح الباري على الكرماني، وذلك بقراءتي للفتح كاملا، إذ المطلوب هو اِستخراج التعقّبات على الكرماني لا أخطاء الكرماني؛ لأنّ الباحث عن أخطائه عليه أن يقرأ ويفتّش في كتابه لا في كتب غيره.

2- صنّفت هذه التعقّبات على حسب موضوعها: إما إسنادية أو متنية أو غير ذلك.

3- رتّبت مسائل كلّ مبحث على حسب ترتيب الجامع الصحيح للبخاري.

4- ذكرت النّص الذي يدور حول النقاش من صحيح البخاري برقم الصفحة ورقم الحديث.

5- ثم أوردت كلام الكرماني عقب النّص المذكور كاملا كما هو في "الكواكب الدراري" بذكر الجزء والصفحة.

6- ذكرت تعقّب ابن حجر عليه كاملا كما هو في فتح الباري بذكر الجزء والصفحة.

7- أشرت إلى موضع التعقّب، وشرحت موضوعه.

8- درست المسألة التي هي محلّ النقاش، وحلّلت كلا القولين على ضوء الأدلّة والمقارنة بأقوال العلماء المتعلقة بتلك المسألة، وحرصت جدّا على ذكر دليل كلّ واحد منهما.

9- اِستعنت في بعض الحالات بإعتراضات البدر العيني في كتابه"عمدة القاري" على ابن حجر، وبكتاب ابن حجر في الردّ عليه الذي سمّاه "إنتقاض الإعتراض" وبكتاب "مبتكرات اللآلىء والدرر في المحاكمة بين العيني وابن حجر" للبوصيري.

10- رجّحت الرأي الذي أراه صوابا في آخر كل مسألة، ودعّمت ذلك بالدليل النقلي إن وجد، أو بقرائن أخرى.

11- عزوت الأحاديث والآثار الواردة في البحث إلى مصادرها الأصلية.

12- ترجمت للرواة والأعلام الذين لهم صلة بالتعقّبات، وذلك في أول موضع يرد ذكرهم فيه.

13- شرحت الكلمات الغريبة، وضبطتّ بالشكل الألفاظَ التي تحتاج إلى ضبط.

14- اِعتمدت بالنسبة لفتح الباري على طبعة دار طيبة، وبالنسبة للكواكب الدراري على طبعة دار إحياء التراث العربي.

15- متى قلت: "قال الحافظ" دون تقييد فهو الحافظ ابن حجر، واَلتزمت بذلك في البحث كلّه.

16- وضعت الفهارس العلمية والفنّية المفصّلة في آخر البحث.

خطة البحث:

يحتوي هذا البحث على: مقدمة، وفصل تمهيدي، وثلاثة فصول، وخاتمة، وفهارس علمية.

المقدمة: وتتضمن: أسباب اِختيار الموضوع، وبيان أهمّيته وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطة البحث الإجمالية.

الفصل التمهيدي:

مفهوم التعقّبات والتعريف بابن حجر والكرماني وكتابيهما

المبحث الأول: التعقّبات مفهومها وأهميتها

المطلب الأول: مفهوم التعقّبات

المطلب الثاني: أهمية التعقّبات والمصنّفات حولها

المبحث الثاني: التعريف بالحافظ ابن حجر وكتابه فتح الباري

المطلب الأول: التعريف بالحافظ ابن حجر

المطلب الثاني: التعريف بكتاب فتح الباري

المبحث الثالث: التعريف بالكرماني وكتابه الكواكب الدراري

المطلب الأول: التعريف بالكرماني

المطلب الثاني: التعريف بكتاب الكواكب الدراري

الفصل الأول:

تعقّبات حول تراجم الأبواب وفهم الحديث

المبحث الأول: تعقّبات حول تراجم الأبواب

المطلب الأول: تعقّبات حول تراجم خفية المناسبة

المطلب الثاني: تعقّبات حول تراجم ظاهرة المناسبة

المطلب الثالث: تعقّبات حول صياغة التراجم والأبواب

المبحث الثاني: تعقّبات حول فهم الحديث

المطلب الأول: تعقّبات حول فهم ألفاظ الحديث

المطلب الثاني: تعقّبات حول فهم معنى الحديث

الفصل الثاني:

تعقّبات حول تمييز المهمل وتعيين المبهم والضمير

المبحث الأول: تعقّبات حول تمييز المهملين من الروّاة

المطلب الأول: تعقّبات لأخطاء في تمييز الروّاة في المواضع المحتملة

المطلب الثاني: تعقّبات لأخطاء في تمييز الروّاة بسبب عدم الإِطّلاع

المطلب الثالث: تعقّبات لأخطاء في تمييز الروّاة بسبب الذّهول والخطأ

المطلب الرابع: تعقّبات لأخطاء في تمييز الروّاة بسبب النقل عن الغير

المبحث الثاني: تعقّبات حول تعيين المبهمات

المطلب الأول: تعقّبات حول تعيين مبهمات الإسناد

المطلب الثاني: تعقّبات حول تعيين مبهمات المتن

المبحث الثالث: تعقّبات حول تعيين مرجع الضمير

المطلب الأول: تعقّبات حول تعيين مرجع الضمير في الإسناد

المطلب الثاني: تعقّبات حول تعيين مرجع الضمير في المتن

الفصل الثالث:

تعقّبات حول الأسانيد وإتصالها وقضايا في علوم الحديث

المبحث الأول: تعقّبات حول اِتصال الأسانيد

المطلب الأول: تعقّبات حول التعليقات

المطلب الثاني: تعقّبات حول مسائل في اِتصال الإسناد

المبحث الثاني: تعقّبات حول قضايا في علوم الحديث

المطلب الأول: تعقّبات حول منهج البخاري

المطلب الثاني: تعقّبات حول صيغ التحمّل

المطلب الثالث: التعقّبات حول الحديث المدرج

الفصل الرابع:

تعقّبات حول ضبط الأسماء والألفاظ والأنساب

المبحث الأول: تعقّبات حول ضبط الأسماء والألفاظ

المطلب الأول: تعقّبات حول ضبط الأسماء

المطلب الثاني: تعقّبات حول ضبط الألفاظ

المبحث الثاني: تعقّبات حول ضبط الأنساب

المطلب الأول: تعقّبات حول نسب الروّاة

المطلب الثاني: تعقّبات حول نسبة الروّاة

والخاتمـة:

ذكرت فيها أبرز النتائج التي توصّلت إليها أثناء العمل، وأهمّ التوصيات المقترحة.

الفهـارس:

وفيها:

- **فهرس الآيات القرآنية.**
- **فهرس الأحاديث والآثار.**
- **فهرس الأعلام المترجم لهم.**
- **فهرس المصادر والمراجع.**
- **فهرس الموضوعات.**

الفصل التمهيدي:

مفهوم التعقّبات والتعريف بابن حجر والكرماني وكتابيهما

ويتضمّن ثلاثة مباحث، وكلّ مبحث يحتوي على مطالب:

المبحث الأول: التعقّبات مفهومها وأهميتها

المبحث الثاني: التعريف بالحافظ ابن حجر وكتابه الفتح

المبحث الثالث: التعريف بالكرماني وكتابه الكواكب

المبحث الأول: التعقّبات مفهومها وأهميتها

ويتضمّن مطلبين:

المطلب الأول: مفهوم التعقّبات

المطلب الثاني: أهمية التعقّبات والمصنّفات حولها

المطلب الأول: مفهوم التعقّبات

التعقّب لغة:

قال ابن فارس: العين والقاف والباء أصلان صحيحان، أحدهما يدلّ على تأخير شيء وإتيانه بعد غيره، والأصل الآخر يدلّ على اِرتفاع وشدّة وصعوبة[1].

وقال الخليل بن أحمد: وكلّ شيء يعقُب شيئا فهو عقيبه كقولك: خلف يخلف بمنزلة الليل والنهار إذا قضى أحدهما عقب الآخر فهما عقيبان، كلُّ واحد منهما عقيب صاحبه، ويعتقبان ويتعاقبان: إذا جاء أحدهما ذهب الآخر[2].

وقال ابن منظور: والعَاقِبُ والعَقُوب الذي يَخْلُف مَنْ كان قبله في الخَيْر والمعَقِّبُ المتَّبِعُ حَقّاً له يَسْتَرِدُّه، وكلّ شيء جاء بعد شيء فهو عقبه[3].

التعقّب اِصطلاحاً:

وبناء على المعنى اللّغوي والأصلين اللّذين ذكرهما ابن فارس أرى أن العلماء اِستعاروا ذلك المعنى في موضوع التأليف يأتي المؤلِّف المتأخر على تصنيف متقدّم فيخالفه في مسائل من كتابه، ويرفع اللّبس، ويصحّح أخطاءه، ويستدرك عليه أوهامه من خلال نظره واِجتهاده، وحتى ولو لم يصحّح أو يستدرك عليه، بأن يشرح كلامه أو يبرهن عليه، أو ينتصر له على مخالفيه، فيسمّى كلّ هذا تعقّباً.

ولم أقف –بحسب اِطلاعي– على تعريف إصطلاحي للتعقبات، لا عند المتقدمين ولا عند المتأخرين، حتى السيوطي الذي سمّى كتابه "التعقّبات على الموضوعات لابن الجوزي" لم يعط لها تعريفا، ولعلّ ذلك لوضوح هذا المصطلح والاِتفاق على اِستعماله.

---

[1] – معجم مقاييس اللغة: لأحمد بن فارس (ت395هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر للطباعة، 1399هـ. 105/1.

[2] – كتاب العين: للخليل بن أحمد الفراهيدي (ت175هـ)، تحقيق مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي. 179/1.

[3] – لسان العرب: لابن منظور (ت711هـ)، تحقيق: عبد الله الكبير، محمد حسب الله، وهاشم الشاذلي، دار المعارف، القاهرة. 3023/4.

والتعقّب العلمي فنّ ظهر في زمن الصحابة، فقد اِستدركت عائشة رضي الله عنها كثيرا على الصحابة، واَستدرك الصحابة بعضهم على بعض، وهكذا العلماء من بعدهم لا يزال يتعقّب بعضهم بعضا إلى يومنا هذا؛ لأنّه ليس أحد منهم معصوم من الزلل والخطأ.

وكما أشرت قبلُ أنّه لا يفهم من هذا أنّ التعقّب يتناول تصحيح الخطأ فحسب، بل يشمل تكملة الناقص، وتهذيب المطوّل، وتسمية المبهم، وتمييز المشكِل، وإزالة اللّبس عمّا يلتبس.

المطلب الثاني: أهمية التعقّبات والمصنّفات حولها

أهمية التعقّبات:

يرى العلماء أنّ تعقّب الأخطاء العلمية وجمعها والتصنيف فيها من الواجبات، ومن النّصح للناس، ومن أداء الأمانة على وجهها، ونقل المعلومة والفكرة صحيحة سليمة إلى القارئ، إذا صاحب ذلك أدب وخُلق وإعتراف بالفضل.

وقد وضع الخطيب البغدادي كتاباً سمّاه: "موضّح أوهام الجمع والتفريق" تعقّب فيه الإمام البخاري في كتابه "التاريخ الكبير" وممّا قاله في مقدّمته: (وَلَعَلَّ بعض من ينظر فِيمَا سطّرناه، وَيقف على مَا لكتابنا هَذَا ضمناه يلْحق سيء الظَّن بِنَا، وَيرى أَنّا عمدنا لِلطَّعْنِ على من تقدمنا وَإِظْهَار الْعَيْب لكبراء شُيُوخنَا وعلماء سلفنا، وأنّى يكون ذَلِك وبهم ذكرنا وبشعاع ضيائهم تبصرنا وبِاقتفائنا وَاضح رسومهم تميّزنا وبسلوك سبيلهم عَن الهمج تحيّزنا ... وَلما جعل الله تَعَالَى فِي الْخلق أعلامًا، وَنصب لكل قوم إِمَامًا، لزم المهتدين بمبين أنوارهم، والقائمين بِالْحَقِّ فِي اِقتفاء آثَارهم مِمَّن رزق الْبَحْث والفهم وإنعام النّظر فِي الْعلم بَيَان مَا أهملوا وتسديد مَا أغفلوا إِذْ لم يَكُونُوا معصومين من الزلل، وَلَا آمِنين من مقارفة الْخَطَأ والخطل، وَذَلِكَ حقّ الْعَالم على المتعلم، وواجب على التَّالِي للمتقدّم ... عَن الْمُزنِيّ يَعْنِي أَبَا إِبْرَاهِيم إِسْمَاعِيل بن يحيى أَنه قَالَ: لَو عورض كتاب سبعين مرّة لوجد فِيهِ خطأ، أَبى الله أَن يكون كتاب صَحِيحا غير كِتَابه)[1].

فبيّن رحمه الله أنّ المتأخّر للمتقدّم أو التلميذ لشيخه واجب، بل هو من الحقّ الذي ينبغي بذله للعالم والعلم.

وقال المعلّمي اليماني في مقدّمته لتحقيق الكتاب المذكور آنفاً: (لا يرتاب ذو علم أنّ الخطيب محسن مصيب في بيان ما أخطأ فيه مَنْ قبله من الأئمة، وأنه بذلك مؤدٍّ حق الله عزّ وجل، وحقّ العلم وأهله، وحقّ أولئك الأئمة أنفسهم؛ فإنهم إنّما أرادوا بيان الحق والصواب، فإذا أخطأ أحد منهم كان ذلك نقيض ما قصد وأحبّ، فالتنبيه على خطئه ليرجع الأمر إلى ما قصده وأحبّه من حقّه على كلّ من له حقّ عليه)[2].

قال ابن قتيبة الدَّينوري معتذرا عن تعقّبه لأبي عبيد: (لعل ناظراً كتابي هذا ينفر من عنوانه، ويستوحش من ترجمته، ويربأ بأبي عبيد رحمه الله عن الهفوة، ويأبى به الزلّة، وينحلها قصب العلماء

---

[1] – – موضّح أوهام الجمع والتفريق: للخطيب البغدادي (ت463هـ)، تحقيق: المعلّمي، دار الفكر الإسلامي، ط2، 1405هـ.1 /5.

[2] – مقدمة موضّح أوهام الجمع والتفريق: ص: 7.

وهتك أستارهم، ولا بعلم تقلّدنا ما تقلّدناه من إكمال ما اِبتدأ من تفسير غريب الحديث، وتشييد ما أسّس، وإنّ ذلك هو الذي ألزمنا إصلاح الفساد وسدّ الخلل، على أنّا لم نقُل في ذلك الغلط إنّه اِشتمال على ضلالة وزيغ عن سنّة، وإنّما هو في رأي مضى به على معنى مستتر، أو حرف غريب مشكل، وقد يتعثّر في الرأي جلّة أهل النظر والعلماء المبرزون، والخائفون لله الخاشعون، فهؤلاء صحابة رسول اللهﷺ وهم قادة الأنام ومعادن العلم وينابيع الحكمة، وأولى البشر بكلّ فضيلة، وأقربهم من التوفيق والعصمة، ليس منهم أحد قال برأيه في الفقه إلاّ وفي قوله ما يأخذ به قوم وفيه ما يرغب عنه آخرون... ولا نعلمه خصّ بالعلم قوما دون قوم، ولا وقفه على زمن دون زمن، بل جعله مشتركا مقسوما بين عباده، يفتح للآخر منه ما أغلقه عن الأول، وينبّه المقلّ فيه على ما أغفل عنه المكثر، ويحييه بمتأخر يتعقّب قول متقدّم، وتالٍ يعتبر على ماضٍ، وأوجب على كلّ من علم شيئا من الحقّ أن يظهره وينشره)[1].

ولما عدّد الذهبي تصانيف شيخ الإسلام ابن عبد الحكم في الردّ على العلماء ككتاب "الردّ على الشافعي"، وكتاب "الردّ على فقهاء العراق" قال: (وما زال العلماء قديما وحديثا يردّ بعضهم على بعض في البحث وفي التواليف، وبمثل ذلك يتفقّه العالم، وتتبرهن له المشكلات)[2].

[1] – إصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث: لعبد الله بن مسلم بن قُتيبة (ت276هـ)، تحقيق: عبد الله الجبوري، دار الغرب الإسلامي، ط1-1403هـ. ص: 42 وما بعدها.

[2] – سير أعلام النبلاء: لشمس الدين الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وحسين أسد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1401هـ. 500/12.

الكتب المصنّفة في التعقّبات:

ما دام الأمر مبني على النّصح وسدّ الخلل فقد تصدّى العلماء للتصنيف في بيان الأوهام وإبرازها للطلبة والعلماء عبر التاريخ الإسلامي، ومن الأمثلة على ذلك:

- الإلزامات والتتبّع لأبي الحسن الدراقطني (ت385هـ) تعقّب فيه الشيخان.
- موضّح أوهام الجمع والتفريق للخطيب البغدادي (ت463هـ) تعقّب فيه البخاري في كتابه "التاريخ الكبير".
- المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله الحاكم (ت405هـ) اِستدرك فيه على الشيخان، وتعقّب هو من قبل الذهبي (ت748هـ) الذي وضع تلخيصا على "المستدرك".
- النكت الأثرية على الأحاديث الجزرية: لِابن ناصر الدين الدمشقي (ت842هـ) تعقّب فيه شمس الدين الجزري شيخ القراءات (ت833هـ) في جزء له في "المسلسلات بالمصافحة".
- إصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث: لابن قتيبة الدينوري (ت276هـ) تعقّب فيه أبي عبيد القاسم بن سلام (ت224هـ).
- بيان خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في "تاريخه": لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت327هـ).
- أوهام "المدْخل" للحاكم: لعبد الغني بن سعيد الْمصري (ت409هـ).
- الصارم المنكي في الرّد على السبكي: لابن عبد الهادي الدمشقي (ت744هـ)..
- النكت البديعات على الموضوعات: للسيوطي (ت911هـ) تعقّب في ابن الجوزي (ت597هـ).

وما سطّره شمس الدين الذهبي وابن حجر وابن رجب الحنبلي والسخاوي وغيرهم في كتبهم من التعقّبات على من سبقهم شيء كثير جدّا.

وقد اِهتمّت الدراسات المعاصرة بهذا النوع فكثرت الرسائل العلمية والكتب والمقالات حول التعقّبات والإستدراكات العلمية، ولكثرتها أضربت عن ذكرها هنا.

اِشتهار الحافظ ابن حجر بالتعقّبات على غيره:

المتصفّح لكتب الحافظ الكثيرة يرى كثرة اِستدراكاته وتعقّبه على العلماء إمّا بإصلاح خطأ أو ضبط لفظٍ مصحّف أو تسمية راوٍ مبهم أو غير ذلك، وهذا يدلّ على غزارة علمه وكثرة مطالعاته ووقوفه على مصادر لم يقف عليها غيره.

وقد ذكر تلميذه السخاوي –في سياق ذكر مناقبه وسعة علمه– جملة من العلماء الذين اِستدرك عليهم وهم معاصروه، وبعضهم من شيوخه، وذكر منهم: الحافظ أبا زرعة العراقي وابن رجب الحنبلي والعزّ بن جماعة وابن الملقّن[1].

واِستدرك أيضا على كبار العلماء المتقدّمين كأمثال الدرقطني وابن عبد البرّ والقاضي عياض وابن العربي الأندلسي وابن حزم وغيرهم كثير.

[1] – الجواهر والدّرر: 377/1.

المبحث الثاني: التعريف بالحافظ ابن حجر وكتابه فتح الباري

ويتضمّن مطلبين:

المطلب الأول: التعريف بالحافظ ابن حجر

المطلب الثاني: التعريف بكتاب فتح الباري

المطلب الأول: التعريف بالحافظ ابن حجر العسقلاني[1]:

الحافظ ابن حجر أشهر من نار على علم، فقد ذاع صيته في أرجاء العالم الإسلامي، واَشتهر بعلمه ومؤلفاته وتلاميذه الكثر، ولذلك كثرت الترجمة له، فترجم له الأقران والتلاميذ ومن بعدهم وحتى المخالفون والخصوم.

وقد أحصى له الدكتور شاكر عبد المنعم في كتابه "ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته" أكثر من ثلاثين ترجمة، غير تلك التي يضعها المحقّقون في مقدمات تحقيقاتهم عند نشر مؤلفاته.

ولا زالت تراجمه تسطّر إلى يومنا هذا، بل وقد ترجم هو لنفسه في أكثر من مؤلّف ككتاب "رفع الإصر"، و"إنباء الغمر" وغيرهما.

اِسمه ونسبه:

هو أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد بن أحمد بن حجر الكِناني، العسقلاني الأصل الشافعي، المصري المولد والمنشأ والدار والوفاة.

---

[1] – وآثرت هنا عدم الإطالة نظرا لكثرة التراجم حوله، فقد ترجم هو لنفسه في "رفع الإصر عن قضاة مصر" ص: 62.

وترجم له كثيرون منهم: تقي الدين الفاسي في "ذيل التقييد في معرفة الرواة والمسانيد" ص:352. وقد ذكر بعض أخباره بعد سنة (832)؛ لأنّ الفاسي توفي في هذه السنة، أي قبل الحافظ بعشرين سنة، فكيف يذكر تاريخ وفاته؟، ولعلّها من إضافات غيره، نبّه على ذلك د.شاكر عبد المنعم في كتابه "ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته" 16/1.

وترجم له ابن ناصر الدين في توضيح المشتبه: 74/3. وابن تغري بردي في "حوادث الدهور": 196/1، وابن فهد المكي في "لحظ الألحاظ" ص:211، والسخاوي في "التبر المسبوك" 118/2، والضوء اللامع:268/1، والسيوطي في "حسن المحاضرة" 363/1، وابن العماد في "شذرات الذهب" 395/9، والشوكاني في "البدر الطالع" 87/1.

وترجم له من المعاصرين: الدكتور شاكر عبد المنعم في كتابه "ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته" ترجمة واسعة وحافلة.

وأوعب ترجمة وقفت عليها هي الكتاب الذي خصّصه تلميذه السخاوي لسيرة شيخه والذي سمّاه "الجواهر والدّرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر".

شهرته:

واشتهر الحافظ بابن حجر –بفتح الحاء المهملة والجيم بعدها راء–، واَختلف فيه هل هو اِسم أم لقب؟، فقيل: هو لقب لبعض آبائه كما ذكر ذلك السخاوي في "الجواهر والدّرر"[1]، وذكر له الكتّاني في "فهرسه" عدّة معاني وتأويلات[2]، فالله أعلم بالمراد منه.

مولده:

ولد في ثالث عشر شعبان سنة ثلاث وسبعين وسبعمئة على شاطئ النيل بمصر، ومات والده وهو طفل في شهر رجب سنة سبع وسبعين وسبعمائة.

وماتت أمّه قبل ذلك وهو طفل، فنشأ يتيما[3].

نشأته العلمية:

والده هو نور الدين علي بن محمد، وكان مولده في (720هـ)، وسمع من أبي الفتح ابن سيد الناس وطبقته، كان موصوفا بالعقل والمعرفة والديانة، والأمانة ومكارم الأخلاق، مات سنة (777هـ).

وقد عقد له الحافظ ترجمة في "إنباء الغمر" وممّا قاله عنه: (وتركني ولم أكمل أربع سنين وأنا الآن أعقله كالذي يتخيّل الشيء ولا يتحقّقه، وأحفظ عنه أنه قال: "كنية ولدي أحمد: أبو الفضل")[4].

وبعد موت أبيه نشأ في كنف أحد أوصيائه وهو "الرئيس زكي الدين الخرّوبي" كبير التجّار بمصر، فأدخل الكتّاب بعد كمال خمس سنين، وحفظ القرآن وهو ابن تسع سنين، وكان له ذكاء وسرعة حافظة بحيث أنه حفظ سورة مريم في يوم واحد.

وحجّ في سنة أربع وثمانين وسبعمائة، وجاور بمكة في السنة التي بعدها، واَشتغل في فنون شتّى من العلم تلقاه عن عدة من شيوخه.

وحبّب الله إليه فنّ الحديث النبوي فأقبل عليه إقبالا كبيرا سماعا وقراءة ومشاركة، وأوّل شيخ طلب على يده الحديث هو القاضي جمال الدين المكّي فقرأ عليه كتاب "عمدة الأحكام" لعبد الغني المقدسي.

---

[1] – الجواهر والدرر: 105/1.

[2] – فهرس الفهارس: لعبد الحيّ الكتاني، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي– بيروت، ط2– 1402هـ. 321/1.

[3] – رفع الإصر عن قضاة مصر: للحافظ ابن حجر ، تحقيق: علي عمر، مكتبة الخانجي– القاهرة ط1، 1418هـ. ص: 62.

[4]– إنباء الغمر بأبناء العمر لابن حجر (ت 852هـ)، تحقيق: حسن حبشي، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، ط1، 1419هـ.116/1. واَنظر الجواهر والدرر: 108/1.

رحلاته[1]:

ذكر السخاوي أنّ الحافظ إرتحل رحلات علمية إلى بلدان كثيرة للإستفادة ولقاء المشايخ، فذكر منها رحلته إلى قوص سنة (793هـ)، ثمّ إلى الإسكندرية سنة (797هـ)، ثمّ إلى اليمن مرّتين، ثم إلى الحجاز (799هـ) وهذه غير التي حجّ فيها، ثمّ إلى الشام سنة (802هـ) ومرّ بغزة ونابلس والرّملة وبيت المقدس وغيرها، وأخذ العلم عن عدد كبير من المشايخ.

شيوخه[2]:

إجتمع للحافظ من الشيوخ الذين درس على أيديهم وسمع منهم ورحل إليهم ما لم يجتمع لغيره، وكلّ واحد منهم رأس في فنّ من الفنون فهناك شيوخه في القراءات وشيوخه في الفقه وفي الحديث وفي اللّغة، وقد قسّمهم السخاوي على أقسام، فمن أشهرهم:

- عبد الله بن محمد النشاوَري، المتوفّى سنة (790هـ)، وهو أوّل شيخ سمع عليه الحديث المسند.
- إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين الأبناسي، المتوفّى سنة (802هـ).
- عمر بن علي بن الملقّن الأندلسي الأصل، ثمّ المصري، المتوفّى سنة (804هـ).
- سراج الدين البلقيني، المتوفّى سنة (805هـ)، وهو الذي أذن له في التدريس والإفتاء.
- زين الدين أبو الفضل العراقي، المتوفى سنة (806هـ)، ولازمه عشرة أعوام، وتخرّج به.
- علي بن أبي بكر أبو الحسن الهيثمي، المتوفّى سنة (807هـ)، وهو من شيوخه في الحديث.
- محمد بن عبد الله بن ظهيرة المكّي، المتوفّى سنة (817هـ).
- مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، المتوفّى سنة (817هـ)، صاحب "القاموس المحيط"، وهو شيخه في اللّغة.
- عز الدين محمد بن أبي بكر بن جَماعة الحموي الأصل، ثمّ المصري، المتوفّى سنة (819هـ).

تلاميذه[3]:

قال السخاوي: (كان –رحمه الله– إليه المنتهى في إلقاء الدروس على طريقة لم أرَ نظيره فيها، ويأتي في كلّ فنّ من بنات فكره إستنباطا وإستدراكا وتشكيكا بما يبهر علماء ذلك الفنّ، بحيث يقضون له بالسيادة له فيه)[4].

---

[1] – الجواهر والدّرر للسخاوي 142/1 وما بعدها.

[2] – وقد جمع الحافظ أسماء شيوخه في كتابه المسمّى: "المجمع المؤسّس"، وقد بلغ عددهم فيه: (730) شيخا.

[3] – ينظر كتاب ابن حجر ودراسة مصنفاته للدكتور شاكر عبد المنعم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1417هـ. 107/1.

[4] – إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: لشهاب الدين القسطلاني (ت923هـ)، مطبعة بولاق–مصر، ط7، 1323هـ. 42/1.

فهذه الطريقة اِستقطبت المئات من التلاميذ والعلماء وحتى الأقران، فرحلوا إليه من كل البلدان، وتخرّجوا على يديه، ومن أبرزهم.

- يحيى بن محمد بن يوسف الكرماني (ت 833هـ)، أي: ابن المتعَّقب في هذا البحث، وله شرح على البخاري أيضا[1].
- ابن قاضي شهبة (ت 851 هـ)، صاحب "طبقات الشافعية".
- ابن فهد المكي (ت 871 هـ) صاحب "لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ.
- ابن تغري بردي (ت 874 هـ) صاحب" النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة".
- إبراهيم بن عمر البقاعي (ت 885 هـ)، صاحب "عنوان الزمان في تراجم الشيوخ والأقران".
- سبطه يوسف بن شاهين الكركي (ت 899 هـ)، صاحب "النجوم الزاهرة بتلخيص أخبار قضاة مصر والقاهرة"، والذي نشأ في حِجر جدّه ابن حجر.
- محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت 902 هـ)، صاحب "فتح المغيث" وغيره.
- زكرياء بن محمد الأنصاري (ت 926 هـ)، صاحب "شرح ألفية العراقي".

جهوده العلمية ووظائفه[2]:

تولّى الحافظ منصب القضاء على زهده فيه ورفضه له، ودامت مدّته أكثر من عشرين سنة منقطعة، فكان يعزل نفسه ثمّ يعاد وتكرّر هذا أكثر من خمس مرّات، حتى عزل نفسه نهائيا في أواخر أيام حياته.

ودرّس في أماكن عديدة فعلم التفسير بالحسنية والمنصورية، والحديث بالبيبرسية والجمالية والزينية والشيخونية وجامع طولون والقبّة المنصورية، والفقه بالخرّوبية البدرية، وتولّى الإفتاء بدار العدل.

وتولى الحافظ أيضا الخطابة في عدة مساجد بالقاهرة مثل الجامع الأزهر وجامع عمرو بن العاص، وعمل في خزن الكتب بالمحمودية[3]، وأشياء غير ذلك، وأملى ما ينيف عن ألف مجلس حديثي من حفظه[4].

---

[1] - الجواهر والدّرر للسخاوي: 610/2.

[2] - المصدر نفسه: 588/2.

[3] - المصدر نفسه: 609/2.

[4] - الضوء اللّامع لأهل القرن التاسع لشمس الدين السخاوي (ت902هـ)، دار الجيل، بيروت.38/2-39.

ثناء العلماء عليه:

كتب الله تعالى للحافظ قبولا عند العلماء وطلبة العلم فأطلقوا عليه عبارات الإجلال والتعظيم، وأثنوا عليه وعلى مصنّفاته، ورثوه بعد مماته.

قال السخاوي: (فأما ثناء الأئمة عليه، فاعلم أنَّ حَضرَ ذلك لا يُستطاع، وهو في مجموعه كلمةُ إجماع)[1]، ثمّ ذكر من أثنى عليه، وهم جماعة كبيرة من العلماء، بل حتى من شيوخه.

وسأذكر بعض ما قيل فيه من المدح والثناء، ومن ذلك:

قال فيه ابن تغري بردي: (الشيخ الإمام، العالم العلاّمة، الحافظ، قاضي القضاة، شيخ الإسلام، حافظ عصره)[2].

وقال ابن فهد المكي: (الإمام العلاّمة، الحافظ فريد الوقت مفخرة الزمان، بقيّة الحفّاظ، علم الأئمة الأعلام، عمدة المحققين، خاتمة الحفّاظ المبرزين والقضاة المشهورين)[3].

وقال فيه تلميذه السخاوي: (شيخي الأستاذ، إمام الأئمة)[4]، وقال أيضا: (شيخي الأستاذ حافظ العصر علاّمة الدهر، وشيخ مشايخ الإسلام، حامل لواء سنّة سيد الأنام، قاضي القضاة أوحد الحفّاظ والروّاة)[5].

وقال السيوطي: (إمام الحفّاظ في زمانه ... إنتهت إليه الرحلة والرياسة في الحديث في الدنيا بأسرها، فلم يكن في عصره سواه)[6].

وقال ابن العماد: (شيخ الإسلام، علم الأعلام، أمير المؤمنين في الحديث، حافظ عصره)[7].

فكلّ من وقفت عليه ممّن ترجم له وصفه بالحفظ، وهي مرتبة ودرجة عالية للعالم والمتمرّس في الحديث النبوي، ولا زالت هذه المرتبة في تناقص في الأزمان المتأخرة حتى تلاشت عن الوجود.

---

[1] – الجواهر والدّرر 263/1.

[2] – حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور: لابن تغْري بردي (ت813هـ)، تحقيق: كمال عز الدين، عالم الكتب، ط1، 1410هـ. 196/1.

[3] – لحظ الألحاظ: لتقي الدين ابن فهد المكّي (ت871هـ)، دار الكتب العلمية– بيروت، ط1– 1419هـ. ص: 211.

[4] – الضوء اللامع: 36/2.

[5] – التبر المسبوك في ذيل السلوك للسخاوي (ت 902هـ)، تحقيق نجوى كامل ولبيبة إبراهيم، دار الكتب والوثائق، القاهرة، 1423هـ. 118/2.

[6] – حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة: للسيوطي، تحقيق: أبي الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، ط1، 1387هـ.363/1.

[7] – شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لابن العماد الحنبلي (ت1089هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمود الأرنؤوط ، دار ابن كثير، بيروت، ط1، 1406هـ.395/9.

مؤلفاته:

قال السخاوي: (وزادت تصانيفه التي معظمها في فنون الحديث وفيها من فنون الأدب والفقه، والأصلين وغير ذلك على مائة وخمسين تصنيفاً، رزق فيها من السعد والقبول خصوصاً "فتح الباري بشرح البخاري" الذي لم يسبق نظيره، أمراً عجباً)[1].

ومن أهمّ كتبه:

1- إتحاف المهرة بأطراف العشرة.

2- المجمع المؤسس للمعجم المفهرس.

3- الأسئلة الفائقة بالأجوبة اللائقة.

4- الإصابة في تمييز الصحابة.

5- تغليق التعليق.

6- الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة.

7- رفع الإصر عن قضاة مصر.

8- نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر.

9 - فتح الباري بشرح صحيح البخاري.

10- هدي السّاري مقدمة فتح الباري.

11- إنباء الغمر بأنباء العمر.

12- اِنتقاض الإعتراض.

13- بلوغ المرام بأدلّة الأحكام.

14- النكت على ابن الصلاح.

15- لسان الميزان.

16- تعجيل المنفعة برواية رجال الأئمة الأربعة.

17- تهذيب التهذيب.

18- تقريب التهذيب.

---

[1] - الضوء اللامع: 38/2.

مرضه ووفاته:

توفي رحمه الله ليلة السبت الثامن والعشرين من شهر ذي الحجة سنة (852 هـ) على أثر إسهال حصل له مع رمي الدّم، وصُلّي عليه من الغدّ بالرُميلة خارج القاهرة.

وكانت جنازته حافلة وسارت في مشهد عظيم، فقد ذكر ابن تغري بردي والسخاوي أنّه حزر من شهد جنازته فكانوا نحو الخمسين ألفا أو أكثر، وحضر الصلاة عليه السلطان الملك الظاهر، ودفن بالقرافة، فرحمه الله تعالى وغفر له[1].

وهكذا هي جنازة العظماء، يوم موتهم يبكيهم العدو قبل الصديق، ويحتشد الكلّ خلف جنازتهم، وقد وقع مثل ذلك للكثير من هذه الأمّة كأحمد بن حنبل وابن تيمية وغيرهم، رحمهم الله تعالى.

[1] – ينظر الضوء اللامع للسخاوي: 40/2– والجواهر والدّرر له 1193/3 – وحوادث الدهور لابن تغري بردي: 198/1– وشذرات الذهب لابن العماد: 399/9.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب فتح الباري

يأتي كتاب "فتح الباري" في طليعة كتب الحافظ الكثيرة والمشهورة المتداولة، بل ويتصدّر قائمة كتب شروح الحديث النبوي من حيث الموسوعية، وإشتماله على تراجم الرجال، والقواعد الحديثية، والضوابط الفقهية، وغير ذلك.

يقول عنه السخاوي: (شرح البخاري، المسمى: "فتح الباري"، وهو أجلُّ تصانيفه مطلقًا، وأنفعها للطالب مغربًا ومشرقًا، وأجلّها قدرًا، وأشهرُها ذكرًا، بحيث رأيت بخط مؤلِّفه قبل تمامه ما نصُّه: "ولولا خشية الإعجاب، لشرحت ما يستحق أن يوصف به هذا الكتاب، لكن للَّه الحمد على ما أوْلَى، وإياه أسألُ أن يُعين على إكماله منًّا وطَوْلًا")[1].

أصل تسمية الكتاب:

سمّى الحافظ شرحه هذا بإسم: (فتح الباري شرح البخاري)، كما صرّح به في أوّل الكتاب[2].

وتساءل كثير من الباحثين عن هذه التسمية هل هي من إبتكار الحافظ أم أنّه سُبق إليها، يقول السخاوي: (وقد سبقه شيخه المجد اللغوي صاحب "القاموس"، فرأيت في أسماء تصانيفه: "منح الباري بالسيح[3] الفسيح المجاري في شرح صحيح البخاري" وأنّه كمُل منه ربع العبادات في عشرين مجلدة، وكذا سبقه -فيما قيل- إلى التسمية "بفتح الباري" الحافظ الزين ابن رجب الحنبلي، لكن سمعت صاحب الترجمة يذكر أنه لم يطَّلع على ذلك)[4].

وقد ذكر السيوطي أنّ إسم كتاب الفيروزآبادي: فتح الباري بالسيح الفسيح الجاري في شرح صحيح البخاري، ثمّ قال: (وقد أخذ ابن حجر منه إسمه وسمّى به شرح البخاري تأليفه)[5].

وذهب إلى ذلك أيضا الشوكاني فقال في ترجمة الحافظ: (وقد سبقه إلى هذه التسمية شيخه صاحب القاموس، فإنّه وجد له في أسماء مصنفاته أنّ من جملتها "فتح الباري" في شرح صحيح

---

[1] - الجواهر والدّرر: 675/2.

[2] - فتح الباري شرح صحيح البخاري: لابن حجر (ت852هـ)، تحقيق: نظر الفاريابي، دار طيبة-الرياض، ط1، 1426هـ.5/1.

[3] - وفي شذرات الذهب 187/9: السيل، وكلاهما صحيح.

[4] - الجواهر والدّرر: 675/2.

[5] - بغية الوعاة في طبقات اللّغويين والنحاة: للسيوطي (ت279هـ)، تحقيق: أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، ط1، 1399هـ. 274/1.

البخاري) [1]، ثمّ عاد ونفى ذلك في ترجمة الفيروزآبادي: (ولعلّ ابن حجر لم يسمع بذلك حيث سمّى شرحه بهذا الإسم)[2].

قلت: لقد سمع به الحافظ يقينا، بل وانتقده بأنّ فيه غرائب، وشيء من مقالة ابن عربي كما نقل ذلك السيوطي[3].

أمّا عن كتاب ابن رجب فقد وقفت على نقول للحافظ عنه، منها قوله في "كتاب العلم": (ثمّ قرأت في شرح ابن رجب)[4]، وقال في شرح "كتاب الرقاق": (وقال ابن رجب في شرحه لأوائل البخاري)[5].

وقال محقّق كتاب "الجواهر والدّرر" معلّقا على السخاوي: (هذا القول لا يسلّم به للمصنّف ولا لشيخه رحمهما اللّه، فقد إطّلع الحافظ ابن حجر على شرح ابن رجب لصحيح البخاري، واستفاد منه)[6]. ثمّ ذكر أمثلة لذلك.

وفي هذا ردّ على الدكتور شاكر عبد المنعم في دراسته حول الحافظ ومصنّفاته حيث رأى أنّ الحافظ لم يطّلع عليه[7].

بداية ومدّة تأليفه للكتاب:

إبتكر الحافظ طريقة في تأليفه لهذا السِّفر الكبير وهي أنّه كان في كلّ أسبوع يكتب شيئا من الشرح، وفي يوم من أيام الأسبوع محدّد يملي ذلك على طلبته ثمّ تكون المقابلة والمباحثة بينهم.

وكان الإبتداءُ فيه في أوائل سنة سبع عشر وثمانمئة، إلى أن إنتهى في أول يوم من رجب سنة إثنتين وأربعين وثمانمئة، وكان يضيف بعد ذلك أشياء إلى قبيل وفاته[8].

---

[1] – البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: لمحمد بن علي الشوكاني (ت1250هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة. 89/1.

[2] – المصدر نفسه: 282/2.

[3] – بغية الوعاة: 274/1.

[4] – فتح الباري: 309/1.

[5] – المصدر نفسه: 670/14.

[6] – الجواهر والدّرر 675/2. والمحقّق هو: إبراهيم باجس عبد المجيد.

[7] – ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته 189/1.

[8] – الجواهر والدّرر: 675/2.

فعُلم من هذا النقل أنّ مدّة تأليفه دامت خمساً وعشرين سنة، وكان سبب هذا التأخر هو طريقة التأليف التي تطلبت كلّ هذا الوقت[1].

كتاب "هدي الساري" وعلاقته "بفتح الباري":

وكما هو معلوم فإنّ كتاب "هدي الساري"- وهو مجلّد كبير- يُعدّ مقدّمة "للفتح" يحتوي على إيضاحات وتبيين لما أغلق من "الجامع الصحيح" ويبيّن أهميته بين كتب الحديث.

قال الحافظ: (وقد استخرت الله تعالى في أن أضم إليه[2] نبذا شارحة لفوائده موضّحة لمقاصده كاشفة عن مغزاه في تقييد أوابده واِقتناص شوارده، وأقدِّم بين يدي ذلك كلّه مقدمة في تبيين قواعده وتزيين فرائده، جامعة وجيزة دون الإسهاب وفوق القصور، سهلة المأخذ تفتح المستغلق وتذلل الصعاب وتشرح الصدور، وينحصر القول فيها إن شاء الله تعالى في عشرة فصول)[3].

ثمّ شرع يبيّن فيه عناوين هذه الفصول ومضمونها، وذكر أنّه ختم ذلك بترجمة واسعة حافلة للبخاري رحمه الله.

فهذه المقدّمة ساعدت الحافظ كثيرا في إنجاز شرحه، خاصة بما اِشتملت عليه من ضبط الألفاظ والأسماء وشرح الغريب، وكثيرا ما يحيل عليها في شرحه.

وعن تاريخ انتهاء المقدمة قال السخاوي عن هذه المقدمة: (كملت في سنة ثلاث عشرة وثمانمئة، تشتمل على جميع مقاصد الشرح سوى الإِستنباط)[4].

منهج ابن حجر في "الفتح":

لقد أبان الحافظ بنفسه في مقدمته المسمّاة: "هدي الساري" عن منهجه الذي سلكه في شرحه فقال:

(اِفتتحت شرح الكتاب مستعينا بالفتّاح الوهّاب فأسوق إن شاء الله الباب وحديثه أولاً، ثم أذكر وجه المناسبة بينهما إن كانت خفية، ثمّ أستخرج ثانيا ما يتعلّق به غرض صحيح في ذلك الحديث من الفوائد المتنية والإسنادية من تتمات وزيادات وكشف غامض وتصريح مدلس بسماع ومتابعة

---

[1] - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: لحاجي خليفة (ت1067هـ)، دار إحياء التراث العربي- لبنان.547/1.

[2] - أي الجامع الصحيح للبخاري.

[3] - هدي الساري 4/1.

[4] - الجواهر والدّرر: 676/2.

سامع من شيخ اِختلط قبل ذلك منتزعا كل ذلك من أمّهات المسانيد والجوامع والمستخرجات والأجزاء والفوائد بشرط الصحة أو الحسن فيما أورده من ذلك.

وثالثا: أصِلُ ما اَنقطع من معلقاته وموقوفاته وهناك تلتئم زوائد الفوائد وتنتظم شوارد الفرائد.

ورابعا: أضبط ما يشكل من جميع ما تقدم أسماء وأوصافا مع إيضاح معاني الألفاظ اللغوية والتنبيه على النكت البيانية ونحو ذلك.

وخامسا: أُورد ما اِستفدتّه من كلام الأئمة ممّا اِستنبطوه من ذلك الخبر من الأحكام الفقهية والمواعظ الزهدية والآداب المرعية، مقتصرا على الراجح من ذلك، متحريا للواضح دون المستغلق في تلك المسالك مع الإعتناء بالجمع بين ما ظاهره التعارض مع غيره، والتنصيص على المنسوخ بناسخه والعام بمخصّصه والمطلق بمقيّده والمجمل بمبيّنه والظاهر بمؤوّله، والإشارة إلى نكت من القواعد الأصولية، ونبذ من فوائد العربية ونخب من الخلافيات المذهبية بحسب ما اِتّصل بي من كلام الأئمة واَتّسع له فهمي من المقاصد المهمّة.

وأراعي هذا الأسلوب إن شاء الله تعالى في كل باب، فإن تكرّر المتن في باب بعينه غير باب تقدّم نبّهت على حكمة التكرار من غير إعادة له، إلاّ أن يتغاير لفظه أو معناه فأنبّه على الموضع المغاير خاصة، فإن تكرر في باب آخر اِقتصرت فيما بعد الأول على المناسبة شارحا لما لم يتقدم له ذكر منبّها على الموضع الذي تقدم بسط القول فيه، فإن كانت الدلالة لا تظهر في الباب المقدم إلا على بعد غيرت هذا الإصطلاح بالاِقتصار في الأول على المناسبة، وفي الثاني على سياق الأساليب المتعاقبة، مراعيا في جميعها مصلحة الإختصار دون الهذر والإكثار)[1].

بعض ما قيل في مدح "الفتح":

قال السخاوي في معرض الكلام عن مؤلفات الحافظ: (ورزق فيها من السعد والقبول خصوصا "فتح الباري شرح البخاري" الذي لم يسبق نظيره أمرا عجبا، بحيث اِستدعى طلبه ملوك الأطراف بسؤال علمائهم له في طلبه، وبيع بنحو ثلاثمئة دينار، واَنتشر في الآفاق)[2].

قال ابن خلدون: (ولقد سمعت كثيرا من شيوخنا رحمهم الله يقولون: شرح كتاب البخاري دَيْن على الأمّة، يعنون أنّ أحدا من علماء الأمّة لم يوف ما يجب له من الشرح بهذا الإعتبار)[3].

---

[1] – هدي الساري 1/6-7.

[2] – الضوء اللامع: 2/38.

[3] – مقدمة ابن خلدون: لعبد الرحمن بن خلدون (ت808هـ)، تحقيق: عبد الله الدرويش، دار يعرب– دمشق،ط1، 1425هـ. 2/182. وقد توفي عبد الرحمن بن خلدون سنة (808هـ) والحافظ لم يبتدأ في شرحه إلاّ بعد سنة (817هـ).

وأجابه حاجي خليفة بقوله: (ولعلّ ذلك الدَّين قضي بشرح المحقّق ابن حجر)[1].

وقال السخاوي في "التبر المسبوك": (ولو لم يكن له إلاّ شرح البخاري لكان كافيا في علوّ مقداره، ولو وقف عليه ابن خلدون القائل بأنّ شرح البخاري إلى الآن دين على هذه الأمّة، لقرّت عينه بالوفاء والإستيفاء)[2].

وسأل جماعة الإمام الشوكاني أن يكتب شرحا على صحيح البخاري فقال لهم: (لا هجرة بعد الفتح) أي فتح الباري للحافظ ابن حجر[3].

وليمة الحافظ عند الإنتهاء من الشرح:

ولمَّا تمَّ "شرح البخاري" وإكتمل تصنيفًا ومقابلةً ومباحثةً، عمل الحافظ -رحمه اللَّه- وليمةً عظيمة خارج القاهرة، في يوم السبت ثامن شعبان سنة إثنتين وأربعين وثمانمئة، وقرىء المجلس الأخير منه هناك، وكان يومًا مشهودًا لم يعهد أهلُ العصر مثله بمحضر من العلماء والقضاة والرؤساء والفضلاء وغيرهم ممَّن لا يحصيهم إلَّا اللَّه عَزَّ وَجَلَّ.

وكان المصروف في الوليمة المذكورة نحو خمسمائة دينار، ولم يترك مِنْ أنواع المآكل والمشارب والفواكه والحلوى وما أشبه ذلك شيءٌ، فكان شيئًا عجبًا[4].

إهتمام العلماء بكتاب الفتح:

لقي كتاب "فتح الباري" من الإهتمام والعناية ما تفوّق به على باقي شروح البخاري، فقد سارت به الركبان، وتعدّدت نسخه لكثرة طالبيه، وطار في الآفاق بجناحي التوفيق، وكُتب له النجاح والإنتشار.

وكما نقلت عن السخاوي آنفا في وصف "الفتح" قوله: (إستدعى طلبه ملوك الأطراف بسؤال علمائهم له في طلبه، وبيع بنحو ثلاثمئة دينار، وانتشر في الآفاق)[5].

---

[1] - كشف الظنون: 641/1.

[2] - 119/2.

[3] - فهرس الفهارس: 323/1.

[4] - ينظر الجواهر والدّرر للسخاوي: 702/2- البدر الطالع للشوكاني: 90/1-كشف الظنون لحاجي خليفة: 548/1.

[5] - الضوء اللامع: 38/2.

ويظهر اِهتمام العلماء بالكتاب من عدّة نواحي، منها:

أولاً– من ناحية النُّسخ المخطوطة للفتح:

فقد سمّى السخاوي جماعة من العلماء ممّن نسخ كتاب الفتح[1].

ووجد في هذا العصر كتاب "الفتح" مخطوطا في كثير من بلدان العالم، كما جمع ذلك صاحب كتاب "إتحاف القاري بمعرفة جهود وأعمال العلماء في خدمة صحيح البخاري" فذكر أن منها ما هو موجود في برلين، والمتحف البريطاني، وجامعة الأزهر، وجامع الزيتونة، وجامعة القرويين بفاس، وأيا صوفيا، والإسكندرية، وأندونيسيا، والجزائر، وإستنبول وغيرها من الأماكن[2].

ثانياً: اِعتماد العلماء عليه:

واَعتمد عليه العلماء في تآليفهم، منهم:

– محمد بن يعقوب البناني (ت 1003هـ)، في شرحه "الخير الجاري"[3].

– القسطلاني أحمد بن محمد (ت 923هـ)، في شرحه "إرشاد الساري"، ونقل عنه كثيرا.

– أبو يحيى زكرياء الأنصاري (ت 926هـ)، في شرحه "منحة الباري".

– البدر العيني(ت 855هـ)، في كتابه "عمدة القاري" واَستفاد منه كثيرا، ولكنّه نقل عنه دون العزو إليه، قال السخاوي: (وقد اِنتدب بعض المعاصرين لشيخنا ممّن أخذتُ عنه، وقرَّض لي بعض تصانيفي لشرح البخاري، مدَّعيًا أنه لم يُشرح شرحًا يشفي العليل، ويُروي الغليل، مع كون معظم اِستمداده مِنْ شرح شيخنا السابق، لكن من غير عزوٍ إليه، بحيث يقضي كل واقف عليه العجب مِنْ ذلك، وربما اِعترض بما لا طائل تحته.

وقد عمل شيخُنا –كما أسلفته– مصنفًا حافلًا، سمّاه "إنتقاض الاعتراض" بيَّن فيه المأخوذ من "شرحه" برمَّته، وأجاب عمّا زاده من الإعتراضات، لكنّه لم يحرِّره قبل وفاته)[4].

---

[1] – الجواهر والدّرر: 705/2.

[2] – إتحاف القاري بمعرفة جهود وأعمال العلماء في خدمة صحيح البخاري لعصام الحسيني: ص:74. وينظر معه: تاريخ الأدب العربي لبروكلمان: 169/3. وكتاب "ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته"د.شاكر عبد المنعم في 186/1.

[3] – تاريخ الأدب العربي: لكارل بروكلمان نقله إلى العربية: عبد الحليم النجار، دار المعارف،ط4. 174/3– معجم المصنفات الواردة في فتح الباري: لمشهور سلمان ورائد صبري، دار الهجرة–الرياض، ط1–1412هـ. ص: 21.

[4] – الجواهر والدّرر: 709/2– 710.

ثالثاً: الإِختصار:

واِختصر "الفتح" جماعة من العلماء منهم:

- محمد بن قاسم التلمساني ثمّ التونسي المعروف بابن الرصّاع، قال السخاوي: (إختصر شرح البخاري لشيخنا، وعندي أنّه اِنتقاء لا اِختصار)[1].
- محمد بن أبي بكر أبو الفتح المراغي (ت 859هـ)، له: "تلخيص أبي الفتح لمقاصد الفتح"[2].

قال السخاوي: (وكذا شرع في اِختصاره غير واحد من الشيوخ والطلبة)[3].

وبالرغم من هذه الجهود إلاّ أنّ الحافظ كره اِختصار كتابه، فقد قال السخاوي: (ولقد سمعت مصنِّفَه صاحبَ الترجمة –رحمه اللَّه– مرارًا ينكر إمكان اِختصاره، ويقول: ما أعلمُ فيه شيئًا زائدًا عن المقصود. وأقول: إن ذلك بالنسبة لما لم يقع منه السَّهوُ في تكريره، حيث يكرّر الأحاديث مما لا يتعلَّق بالأحكام غالبًا، ولكن صاحب البيت أدرى بالذي فيه)[4].

ومن خلال مطالعتي للكتاب تبيّن لي أنّ فيه أشياء ينبغي أن تختصر، وسهو في بعض المواضع يلزم تصحيحه، وتراجعات له في بعض المسائل الاِجتهادية يحسن ضمّها إلى بعضها في مواضع مناسبة، وفيه تكرار يجب تجنبّه وحذفه.

رابعاً: الطباعة والتحقيق:

طبع كتاب "فتح الباري" ببولاق سنة 1300هـ/1882م في (14) مجلدا، وفي سنة 1325هـ/1907م.

- وطبع في دلهي بالهند طبعة حجرية سنة 1308هـ/1890م.
- وطبع في القاهرة، المطبعة الخيرية سنة 1329هـ/1911م، في (13) مجلدا.
- وطبع في القاهرة، المطبعة البهية، سنة 1352هـ/1911م،في (14) مجلدا
- وطبع في القاهرة، مطبعة مصطفى الحلبي، سنة 1959 بتحقيق أحمد صقر، في (17) مجلدا.

---

[1] – البدر الطالع: 147/2.

[2] – الضوء اللامع: 288/8. الزركلي: 58/6.

[3] – الجواهر والدّرر: 708/2.

[4] – المصدر نفسه: 708/2.

- وطبع في القاهرة، بدار الكتب الجديد سنة 1970 بإشراف لجنة إحياء التراث الإسلامي.
- وطبع في الرياض بدرا طيبة سنة 2005م، بتحقيق أبو قتيبة الفريابي، وهي الطبعة التي اِعتمدتها في هذا البحث.
- وطبع "هدي الساري" في المطبعة الأميرية سنة 1301هـ، وفي القاهرة عن المكتبة التجارية سنة 1347هـ بتحقيق إبراهيم عطوة عوض، وفي مطبعة الحلبي، سنة 1963م.

ثمّ طبع الكتاب في المكتبة السلفية بالقاهرة بإشراف محب الدين الخطيب، سنة 1380هـ في (13) مجلدا[1].

[1] – ينظر كتاب المسائل النحوية في كتاب فتح الباري ناهد بن عمر العتيق مكتبة الرشد–الرياض، ط1، 1430هـ. ص: 132– معجم المصنفات الواردة في فتح الباري: ص: 23.

المبحث الثالث: التعريف بالكرماني وكتابه الكواكب الدراري

ويتضمّن مطلبين:

المطلب الأول: التعريف بالكرماني

المطلب الثاني: التعريف بكتاب الكواكب الدراري

المطلب الأول: التعريف بالكرماني

نسبه ومولده: هو محمد بن بهاء الدين يوسف بن علي بن عبد الكريم، الكرماني ثمّ البغدادي الشافعي[1].

يلقّب بشمس الدين، ويكنى بأبي عبد الله.

وخالف السيوطي وتبعه الزِّركلي في جدّه الثالث فقالا: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد[2].

ولد يوم الخميس السادس عشر جمادى الآخرة سنة سبع عشرة وسبعمائة.

ونقل السيوطي عن اِبنه في "ذيل المسالك": أنّه ولد في السادس والعشرين من جمادى الآخرة[3].

قال ابنه تقي الدين: (كان مولده ببلدة "كونان" من أعمال "كوبيان"، بينها وبين بلده كرمان مسيرة ثلاثة أيام...)[4].

موطنه:

هو من مواليد كرمان، قال الكرماني نفسه في شرحه على البخاري: (وكِرمان: بكسر الكاف هي مملكتنا منزل الكرم والكرام، دار أهل السنة والجماعة، وقيل بفتحها)[5].

وقال ياقوت الحموي: (كَرمان بالفتح ثم السكون وآخره نون، وربما كُسرت، والفتح أشهر بالصحّة، وهي ولاية مشهورة وناحية كبيرة معمورة ذات بلاد وقرى ومدن واسعة بين فارس ومكران

---

[1] – ينظر إنباء الغمر: ابن حجر 299/1. والدرر الكامنة له أيضا: 310/4. شذرات الذهب لابن العماد505/8. طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (ت851هـ)، تحقيق: عبد العليم خان، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية– الهند، ط1، 1399هـ. 245/3.

[2] – بغية الوعاة: 279/1– الأعلام: 153/7.

[3] – بغية الوعاة: 279/1.

[4] – مجمع البحرين نقلا عن محقّق كتاب تحقيق الفوائد الغياثية علي العوفي: ص: 64.

[5] – الكواكب الدراري في صحيح البخاري: شمس الدين الكرماني (ت786هـ)، دار إحياء التراث العربي– بيروت، ط1، 1356هـ. 86/8.

وسجستان وخراسان... وهي بلاد كثيرة النخل والزرع والمواشي والضرع تشبّه بالبصرة في كثرة التمور وجودتها وسعة الخيرات...)[1].

وهي مدينة إيرانية تقع وسط البلاد، وتعتبر ثامن مدينة من حيث المساحة في إيران، وهي من المدن التاريخية والثقافية في إيران، والمسافة بين كرمان وطهران هي 960 كيلومتر.

نشأته وطلبه للعلم:

أخذ العلم بداية عن والده بهاء الدين يوسف وعن جماعة بكرمان، ثمّ لازم شيخه القاضي عضد الدين الأيجي[2] مدّة اثنتي عشرة سنة، ومهر وفاق أقرانه، وفضل غالب أهل زمانه[3].

ثمّ طاف البلاد وارتحل إلى الشام والحجاز والعراق، ومصر وقرأ بها صحيح البخاري على نصر الدين الفارقي، وسمع من جماعة، ثمّ حجّ واَستوطن بغداد، وتصدّى لنشر العلم بها نحو ثلاثين سنة[4].

شيوخه:

1- والده: وهو بهاء الدين يوسف بن علي.

2- نصر الدين محمد بن أبي القاسم الفارقي، وقرأ عليه الجامع الصحيح للبخاري.

3- القاضي عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الأيجي، ولازمه ثنتي عشرة سنة.

4- زين الدين العراقي الحافظ، وهو – أي العراقي- أصغر منه سنّاً.

تلاميذه:

1- أحمد بن موسى بن علي، شهاب الدين بن الوكيل (ت 791).

2- يوسف بن الحسن بن محمود التبريزي، عز الدين الحلْواني (ت 802).

3- أسد بن محمد بن محمود الشيرازي، قرأ عليه البخاري أكثر من عشرين مرّة، (ت 803).

4- نصر الله بن أحمد بن محمد بن عمر التستري الأصل، ثمّ البغدادي، نزيل القاهرة، جلال الدين أبو الفتح (ت 812هـ).

5- أحمد بن نصر محبّ الدين البغدادي (ت 844هـ).

---

[1] – معجم البلدان: لياقوت بن عبد الله الحموي (ت626)، دار صادر- بيروت، 1397. 454/4.

[2] – وهو عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار القاضي عضد الدين الأيجي، ولد بأيج من نواحي شيراز بعد السبعمئة، وكان إماماً في المعقول قائماً بالأصول والمعاني والعربية مشاركاً في الفنون، وله شرح المختصر والمواقف في علم الكلام وغير ذلك، وكان كثير المال جداً كريم النفس، وجرت له محنة مع صاحب كرمان فحبسه بالقلعة فمات مسجوناً في سنة (756هـ). أنظر ترجمته في الدرر الكامنة: 322/2.

[3] – بغية الوعاة: 279/1.

[4] – إنباء الغمر: لابن حجر 299/1. والدرر الكامنة له أيضا: 310/4. شذرات الذهب لابن العماد: 506/8. طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة: 245/3. بغية الوعاة للسيوطي: 279/1. البدر الطالع للشوكاني: 292/2.

6- ولده: تقي الدين يحيى الكرماني (ت833)، وله شرح على البخاري سمّاه: "مجمع البحرين وجوهر الحبرين".

7- ولده: عبد الحميد حميد الدين، وأخذ عن والد كثيرا، وهو الذي نسخ شرح البخاري له بخطّه[1].

8- محمد بن يعقوب الفروزآبادي صاحب القاموس وفد عليه سنة (754هـ) ورحل معه إلى مصر والشام.

ثناء العلماء عليه:

أثنى على الكرماني جمعٌ من أهل العلم، منهم بعض معاصريه وأقرانه:

فقد قال فيه ابن قاضي شهبة لما ترجم له: (محمد بن يوسف بن علي، الإمام العلاّمة ...)[2].

وقال أيضاً: (قال الشيخ شهاب الدين ابن حجّي: كان مشارا إليه بالعراق وتلك البلاد بالعلم، تصدّى لنشر العلم ببغداد ثلاثين سنة، كان مقبلاً على شأنه، معرضاً عن أبناء الدنيا، قانعا باليسير، ملازما للعلم مع التواضع والبرّ بأهل العلم)[3].

وقال السيوطي: (الشيخ شمس الدين صاحب شرح البخاري: الإمام العلاّمة في الفقه والحديث والتفسير والأصلين والمعاني والعربية)[4].

وقال أيضا: (وكان تامّ الخلق، فيه بشاشة وتواضع للفقراء وأهل العلم، غير مكترث بأهل الدنيا، ولا يلتفت إليهم، يأتي إليه السلاطين في بيته، ويسألونه الدعاء والنصيحة)[5].

وقال ابن فهد المكّي: (شيخ الشافعية ببغداد العلامة شمس الدين، ويدعى شمس الأئمة محمد بن يوسف بن علي الكرماني البغدادي)[6].

ووصفه العلاّمة السخاوي بشيخ الإسلام عند ذكر ولده تقي الدين فقال: (العلاّمة تقي الدين يحيى ابن شيخ الإسلام الشمس الكرماني رحمه الله)[7].

---

[1] - الضوء اللاّمع: 39/4.

[2] - طبقات الشافعية: 245/3.

[3] - طبقات الشافعية: 246/3، وأنظر الدرر الكامنة: 311/4.

[4] - بغية الوعاة: 279/1.

[5] - المصدر نفسه: 279/1.

[6] - لحظ الألحاظ: ص: 112.

[7] - الجواهر والدّرر: 290/1.

تصانيفه:

قال ابن قاضي شهبة: (وصنّف كتباً في علوم شتّى، في العربية، والكلام، والمنطق)[1]، ومنها:

1- الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري: وسيأتي الكلام عنه.

2- شرح المواقف للأيجي في علم الكلام[2].

3- شرح مختصر ابن الحاجب، وسمّاه: "السبعة السيارة". قال الحافظ في "الدرر الكامنة": (سمّاه السبعة السيارة؛ لأنّه جمع فيه سبعة شروح فالتزم اِستيعابها، وذكر أنّه أردفها بسبعة أخرى، لكن بغير اِستيعاب فجاء شرحاً حافلاً مع ما فيه من التكرار)[3].

وقد قامت الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة بتكليف طلاّب الدراسات العليا قسم أصول الفقه بتحقيقه[4].

4- تحقيق الفوائد الغياثية في المعاني والبيان: لشيخه القاضي عضد الدين الإيجي (ت756)، ونسبتها إلى غياث الدين وزير سلطان : محمد خدابنده[5].

5- شرح الجواهر.

6- أنموذج الكشّاف.

7- حاشية على تفسير البيضاوي، وصل فيها إلى سورة يوسف؛ لأن المنيّة عاجلته دون إتمامه، وهو آخر مصنّفاته[6].

8- رسالة في مسألة الكُحل.

9- ضمائر القرآن[7].

10- النقود والردود في الأصول[8].

---

[1] - طبقات الشافعية: 246/3.

[2] - بغية الوعاة: 280/1.

[3] - الدرر الكامنة: 311/4.

[4] - مقدّمة تحقيق تحقيق الفوائد الغياثية ص: 91.

[5] - كشف الظنون: 546/1.

[6] - بغية الوعاة: 280/1.

[7] - الأعلام للزركلي: 153/7.

[8] - المصدر نفسه: 153/7.

وفاته:

بعد حياة حافة بالعلم والتعليم والتصنيف توفي الكرماني في الطريق وهو عائد إلى وطنه بعد أداء فريضة الحجّ.

قال ابن قاضي شهبة: (توفي راجعا من الحجّ في المحرّم سنة ست وثمانين وسبعمئة[1]، ونقل إلى بغداد، فدفن بمقبرة باب أبرز عند الشيخ أبي إسحاق الشيرازي، بوصية منه في موضع أعدّه لنفسه، ثمّ بنى عليه اِبنه هناك قبّة ومدرسة)[2].

قال الحافظ: (ومات عن سبعين سنة إلاّ سنة)[3].

[1] – قال الحافظ في "إنباء الغمر" 299/1: (في سادس عشر المحرم بمنزلة تعرف بروض مُهَنّا).

[2] – طبقات الشافعية: 246/3-247.

[3] – إنباء الغمر: 299/1.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب "الكواكب الدراري"[1]:

اِسم الكتاب:

اِتّفقت كلّ المصادر التي وقفت عليها والتي ترجمت للكرماني على أنّ اِسم شرحه للبخاري هو: "الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري".

قال الحافظ ابن حجر: (وسمّى شرحه للبخاري "الكواكب الدراري" وهو في مجلدين ضخمين)[2].

وقال محمد بن علي الشوكاني: (وصنّف شرحاً للبخاري سمّاه "الكواكب الدراري" وهو في مجلدين ضخمين) [3].

وقال الزِرَكلي: (وأقام مدّة بمكة، وفيها فرغ من تأليف كتابه "الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري" خمسة وعشرون جزءا صغيرا) [4].

وهذا هو الاِسم الكامل للكتاب فقد قال الكرماني في مقدّمة شرحه: (ولا زلت متفكّرا في تسميته، إذ كنت في بعض الليالي في المطاف، بعد فراغي من الطواف، فألهمني ملهم بأنّه هو "الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري" فسمّيته به)[5].

وأخطأ عمر رضا كحالة في جعله شرح الفوائد الغياثية هو نفسه كتاب "الكواكب الدراري" حيث قال: (من تصانيفه: شرح الفوائد الغياثية في المعاني والبيان وسمّاه: "تحقيق الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري")[6].

سنة ومكان تأليفه:

الظاهر أنّ الكرماني شرع في تأليف شرحه بمصر، فإنّ الحافظ قال: (ودخل إلى الشام ومصر لمّا شرع في شرح البخاري)[7].

---

[1] – وقد وقفت على كتاب يتشابه معه في الاِسم ويختلف عنه في المضمون وهو: الكواكب الدراري في ترتيب مسند الامام أحمد على أبواب البخاري لعلي بن حسين بن عروة، أبو الحسن الشرقي، ويقال له: ابن زَكنون، المتوفى سنة: 837 هـ. ينظر الأعلام للزركلي 280/4.

[2] – الدرر الكامنة: 311/4.

[3] – البدر الطالع: 292/2.

[4] – الأعلام: 153/7.

[5] – الكواكب الدراري: 06/1.

[6] – معجم المؤلفين: 784/3.

[7] – الدرر الكامنة: 310/4.

ونقل عنه الحافظ أنّه فرغ منه وهو بالطائف فقال: (ورأيت في الدعوات أو بعدها من شرحه للبخاري أنه اِنتهى في شرحه وهو بالطائف البلد المشهور بالحجاز، كأنّه لما كان مجاورا بمكة كان يبيّض فيه وما أكمله إلا ببغداد)[1].

لكن لم أجد كلامه هذا في "كتاب الدعوات"، بل بعده في "كتاب الرقاق"، وهذا نصّ كلامه: (أقول: هذا آخر ما كتبنا من هذا الشرح بالطائف، وأول ما شرحنا منه بالحرم المحترم بالمسجد الحرام، تجاه البيت المعظم المشرّف المكرّم من الركنين اليمانيين)[2].

ولا يفهم من كلامه هذا أنّه فرغ من تأليف كلّ الشرح، بل يفهم منه الوصول إلى "كتاب الرقاق" فقط، و"كتاب الرقاق" ليس هو آخر الكتاب كما هو معلوم، ويبدو أنّ الكرماني كان يتنقّل بين الطائف والمسجد الحرام أثناء تصنيفه.

وكلام الكرماني السابق في مقدمته وهو قوله: (ولا زلت متفكرا في تسميته، إذ كنت في بعض الليالي في المطاف، بعد فراغي من الطواف، فألهمني ملهم بأنّه هو "الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري" فسمّيته به)[3].

وأمّا قول حاجّي خليفة: (وفرغ منه بمكة المكرمة سنة: خمس وسبعين وسبعمائة)[4]، فلعلّه يقصد أنّه فرغ من "كتاب الرقاق" كما سبق، وربما أكمله ببغداد فإنّه مكث فيها ثلاثين سنة لنشر العلم، والله أعلم[5].

سبب تصنيف الكرماني لكتابه:

وهو ما صرّح به في مقدمته حيث قال: (وإني لم أرَ له شرحا مشتملا على كشف بعض ما يتعلق من الكتاب فضلا عن كلّها، أو مستقلاً بما يتعلق بالبحث عن عويصاته فضلا عن جلّها، مع اِرتحالي إلى بلاد كثيرة هي مظان وجدانه، ولم أظفر بعد التفتيش والتنقيب إلاّ على فقدانه، والشروح التي شرحها الشارحون لا تشفي عليلا، ولا تسقي غليلا)[6]، ثمّ ذكر بعض الشروح التي وقف عليه، وعابها، ورماها بالنقص والعوز.

---

[1] – إنباء الغمر: 299/1.

[2] – الكواكب الدراري: 225/22.

[3] – المصدر نفسه: 06/1.

[4] – كشف الظنون: 546/1.

[5] – ينظر مقال بعنوان: شمس الدين الكرماني وشرحه.

[6] – الكواكب الدراري: 03/1.

فسبب تأليفه لهذا الشرح هو ما اِشتكى منه –بعد الرحلة والبحث– من خلو المكتبة الإسلامية من شرح موسَّع يكشف كنوز وأسرار الجامع الصحيح، فبادر بنفسه للقيام بهذه المهمّة وتحقيق المطلوب.

آراء العلماء في الكتاب:

الحافظ ابن حجر من بين الذين اِستفادوا من الكرماني في مئات المواضع فقال عنه: (وهو شرح مفيد على أوهام فيه في النقل؛ لأنّه لم يأخذ إلاّ من الصحف، وقد عاب في خطبة شرحه على شرح ابن بطال، ثمّ على شرح القطب الحلبي، وشرح مُغلْطاي)[1].

فبيّن سبب وقوعه في الخطأ بأنّه يأخذ من الصّحف، وهو كلام من درس الكتاب وخبره.

وقال في بعض تعقّباته له أنّه: (ليس من أهل الفنّ، وإنّما تكلّم فيه بالظنّ اِعتماداً على الصّحف)[2].

وبيّن العيني أيضا سبب آخر لوقوعه في هذه الأخطاء فقال: (وهذا إنما نشأ منه لعدم تحريره في النقل، واعتماده من هذا الفنّ على العقل)[3].

وقد تعقّبه الحافظ في مواضع كثيرة جدّا من شرحه، وخاصة الحديثية منها، كما سأبيّنه من خلال هذا البحث.

وقال فيه ابن قاضي شهبة: (وشرح البخاري شرحا جيدا في أربع مجلدات، وفيه أوهام فاحشة، وتكرار كثير، لا سيما في ضبط أسماء الرواة)[4].

قال حاجي خليفة: (وهو شرح وسط مشهور بالقول، جامع لفرائد الفوائد وزوائد الفرائد)[5]، ومعنى قوله: (مشهور بالقول) أي: يأتي باللفظة المراد شرحها فيقول قبلها: (قوله).

---

[1] – الدرر الكامنة: 311/4.

[2] – اِنتقاض الاِعتراض: 239/2.

[3] – عمدة القاري: للعيني (ت855هـ)، تحقيق: عبد الله محمد عمر دار الكتب العلمية– بيروت، ط1، 1421هـ. 170/1. وانظر معه إرشاد الساري للقسطلاني: 84/1، وكوثر المعاني للخضر الشنقيطي في كشف خبايا صحيح البخاري: محمد الخِضر الشنقيطي(ت1354هـ)، مؤسسة الرسالة، ط1، 1415هـ. 370/1.

[4] – طبقات الشافعية: 246/3.

[5] – كشف الظنون: 546/1.

فهذه الإنتقادات على أهميتها لا تنقص من قيمة الكتاب شيئا، ولا تمنع من الإستفادة منه، ولا تحطّ من مكانة المؤلّف وغزارة علمه، فلا زال العلماء يردّ بعضهم على بعض، وهذا شأن أي عمل بشري.

موارد الكرماني في كتابه:

إستمدّ الكرماني مادته العلمية في مشروعه الكبير هذا من كمّ كبير من المصادر المختلفة، الحديثية منها واللغوية والتاريخية والفقهية ممّا ساعده على إنجاز موسوعة لا تستغني عنها المكتبة الإسلامية.

ومن هذه المصادر على سبيل المثال لا الحصر:

كتب السنّة الستّة، والتاريخ الكبير والأوسط للبخاري، وكتاب الهداية والإرشاد لأبي نصر الكلاباذي، وأطراف أبو مسعود الدمشقي، غريب الحديث لإبراهيم الحربي، والتقييد للغساني، والمقنع للمَحاملي، وأخذ عن الأئمة الأربعة.

واَعتمد كذلك على شروح الكتب الحديثية: كشرح الخطابي وابن بطال ومُغلْطاي وشرح المهلّب وشرح مسلم للنووي وغيرها، وعلى كتب القاضي عياض، والموطأ لمالك وشرحه التمهيد لابن عبد البرّ، وابن العربي المالكي في عارضة الأحوذي في شرح الترمذي.

وأخذ عن أبي بكر الإسماعيلي في "مستخرجه"، ونقل عن المازَري والزمخشري والقاضي البيضاوي، ونقل عن أئمة اللغة كالخليل الفراهيدي والكسائي والجوهري وسيبويه[1].

وموارده في شرحه كثيرة جدّا ليس هذا موضع إيرادها وحصرها، ولو أفردت لكانت في مجلد.

منهجه في شرحه:

وقد بيّن رحمه الله في مقدمة كتابه منهجه الذي اِتّبعه في شرحه، وملخّصه كما يلي:

- يبدأ بشرح مفردات الحديث.
- ويتكلّم على الحديث من الناحية اللغوية فيبرز الصور البيانية من المجاز والاستعارة والكناية وغيرها، ثمّ يوجه بعض الحالات الإعرابية النحوية الغير واضحة.
- يذكر القواعد الأصولية التي يشير إليها الحديث كالعام والخاص وغير ذلك.
- ويتكلّم عن المسائل الفقهية والمباحث الفروعية التي يحتويها الحديث.

[1] – ينظر شمس الدين الكرماني وشرحه للبخاري. د. محمد رستم مقال منشور في مجلة الشريعة بالكويت العدد47، 1422هـ.

- أمّا فيما يتعلق بعلوم الحديث فيتعرّض لِإصطلاحات المحدّثين من المتابعة والاتصال، والرفع والإرسال وغير ذلك، ويصحّح بعض الروايات التي يستدلّ بها في شرحه.
- يتعرّض لِإختلاف النسخ ويرجّح بينها.
- يتكلّم على أسماء الرجال فيشكل ألفاظها ويوضّح ملتبسها، ويكشف مشتبهها، ويحقّق في الأنساب والألقاب والبلدان والوفيات.
- يوفّق بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض بحسب ما اِتّسع له فهمه وعلمه.
- ويبيّن مناسبة الأحاديث التي في كل باب لما ترجم عليه، ومطابقتها بما عقد له وأشير إليه.

الفصل الأول:

تعقّبات حول تراجم الأبواب وفهم الحديث

ويتضمّن مبحثين، كلّ مبحث يحتوي على مطالب:

المبحث الأول: تعقّبات حول تراجم الأبواب

المبحث الثاني: تعقّبات حول فهم الحديث

تمهـــــيد:

تراجم البخاري في الجامع الصحيح ممّا اِنفرد به عن غيره من المصنّفين من حيث قوّة اِستنباط واِنتزاع الأحكام وحسن الترتيب، ومراعاة المناسبة بين الحديث والباب، وقد اِشتهر عند العلماء: (فقه البخاري في تراجمه).

وهذه التراجم ترد أحيانا واضحة مناسبة، يسهل الجمع بينها وبين الأحاديث الواردة تحتها، وهذه لا إشكال فيها، وأحيانا ترد خفية لا يمكن التوفيق بينها وبين الأحاديث الواردة تحتها إلاّ بدقّة نظر أو بتكلّف ونظر طويل.

قال القسطلاني: (فتراجمه حيّرت الأفكار، وأدهشت العقول والأبصار، ولقد أجاد القائل:

أعيا فحول العلم حلّ رموز ما*** أبداه في الأبواب من أسرار)[1].

منهج البخاري في تراجمه:

لقد أبان الحافظ في مقدّمته "هدي الساري"[2] عن منهج وطريقة البخاري في صياغته وترتيبه لتراجم أبوابه، وهذا ملخّص ما أورده:

– أنّ الترجمة قد تكون بلفظ المترجم له أو بعضه أو بمعناه، وهذا في الغالب قد يأتي من ذلك ما يكون في لفظ الترجمة اِحتمال لأكثر من معنى واحد فيعيّن أحد الاِحتمالين بما يذكر تحتهما من الحديث.

– وقد يوجد فيه ما هو بالعكس من ذلك بأن يكون الاِحتمال في الحديث وتعيين في الترجمة، والترجمة هنا بيان لتأويل ذلك الحديث نائبة مناب قول الفقيه مثلاً: المراد بهذا الحديث العام الخصوص أو بهذا الحديث الخاص العموم.

– ويترجم أحياناً بلفظ الاِستفهام كقوله: "باب هل يكون كذا أو من قال كذا" ونحو ذلك، وذلك حيث لا يتّجه له الجزم بأحد الاِحتمالين، وغرضه بيان هل يثبت ذلك الحكم أو لم يثبت، فيترجم على الحكم، ومراده ما يتفسّر بعد من إثباته أو نفيه، أو أنه محتمل لهما وربّما كان أحد المحتملين أظهر وغرضه أن يبقى للنّظر مجالاً.

– وقد يترجم بأمر ظاهره قليل الجدوي، لكنه إذا حقّقه المتأمّل أجدى، كقوله: "باب قول الرجل: ما صلينا" فإنّه أشار به إلى الرّدّ على من كره ذلك.

---

[1] – إرشاد الساري: 24/1.

[2] – هدي الساري لابن حجر، تحقيق: نظر الفاريابي دار طيبة– الرياض، ط1، 1426هـ. 22/1.

– ويترجم بأمر مختصّ ببعض الوقائع لا يظهر في بادئ الرأي كقوله: "باب اِستياك الإمام بحضرة رعيته" فإنّه لما كان الاِستياك قد يظنّ أنه من أفعال المهنة، فلعلّ بعض الناس يتوهّم أنّ إخفاءه أولى مراعاةً للمروءة، فلمّا وقع في الحديث أن النبيّﷺ اِستاك بحضرة النّاس دلّ على أنّه من باب التطيّب لا من الباب الآخر.

– أحياناً يترجم بلفظ يومئ إلى معنى حديث لم يصحّ على شرطه، أو يأتي بلفظ الحديث الذي لم يصحّ على شرطه صريحا في الترجمة ويورد في الباب ما يؤدي معناه.

– وأحياناً يكتفي أحيانا بلفظ الترجمة التي هي لفظ حديث لم يصحّ على شرطه وأورد معها أثر أو آية فكأنّه يقول: لم يصحّ في الباب شيء على شرطي.

التصنيف في التراجم:

وصنّفت في التراجم تصانيف مستقلّة كثيرة، نذكر منها:

– المتواري لناصر الدين ابن المنيِّر (ت683هـ) الذي جمع أربعمئة ترجمة وتكلّم عليها.

– ترجمان التراجم لأبي عبد الله محمد بن عمر ابن رُشيد السبتي (ت721هـ)، وصل إلى كتاب الصيّام ولم يتمّه.

– مناسبات تراجم البخاري البدر ابن جماعة (ت733هـ).

– شرح تراجم أبواب البخاري للشّاه أحمد عبد الرحيم الدهلوي (ت1176هـ).

وتكلّم عنها الحافظ ابن حجر في كتابه "هدي الساري"، وفي ثنايا "فتح الباري" عن تراجم الأبواب ومناسباتها، وخاصّة في معرض التعقّب، فقد تعقّب جماعة من الشرّاح فيما وهموا فيه أو غفلوا عنه، ومن هؤلاء الإمام الكرماني في شرحه "الكواكب الدراري" الذي أخطأ في كثير من المواطن.

وقمت في هذا المبحث بجمع هذه التعقّبات من "الفتح" وترتيبها على ترتيب البخاري ومناقشتها وفق القواعد العلمية.

أمّا المبحث الثاني فيختصّ بعلم فقه الحديث الذي من طريقه نستطيع أن نعرف الحِكم والأحكام المستنبطة من الأحاديث؛ إذ السنّة هي مدار أكثر الأحكام الفقهية.

وقد قسّم المحدّثون علوم الحديث إلى قسمين: علم الرواية وعلم الدراية، وهذا الأخير هو المقصود بفقه وشرح الحديث النبوي، واِستنباط الأحكام منه، وإلى هذين القسمين يشير علي بن المديني كما نقل عنه الذهبي: (التفقّه في معاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم)[1].

[1] – سير أعلام النبلاء: 48/11.

وفي صحيح البخاري فقه كبير تسابق العلماء قديما وحديثا في كشفه وإبرازه، ومن هؤلاء الإمام شمس الدين الكرماني، الذي غرف بعمق فكره وبعد نظره من بحر هذا الكتاب، لكنّه وقع في بعض الزلاّت والأخطاء والتي لا يمكن التغاضي عنها لإخلالها بمعنى الحديث النبوي.

وقد وقف الحافظ ابن حجر في "الفتح" على هذه الأخطاء فتعقّبه فيها وأصلح ما يمكن إصلاحه، وقمت بجمع هذه الأنواع المذكورة من التعقّبات في هذا المبحث وتصنيفها على أبواب الكتاب، ومناقشتها وفق القواعد العلمية المعروفة.

المبحث الأول: تعقّبات حول تراجم الأبواب

ويتضمّن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: تعقّبات حول تراجم خفية المناسبة

المطلب الثاني: تعقّبات حول تراجم ظاهرة المناسبة

المطلب الثالث: تعقّبات حول صياغة التراجم والأبواب

المطلب الأول: تعقّبات حول تراجم خفية المناسبة

– كتاب الوضوء: باب وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة. وتوضأ عمر بالحميم، ومن بيت نصرانية[1].

قال الكرماني: (فقصد ههنا بيان التوضّؤ بالماء الذي مسّته النار وتسخّن بها بلا كراهة دفعاً لما قال مجاهد، وبالماء الذي من بيت النصرانية ردّاً لمن قال: إن الوضوء بسؤرها مكروه، ولما كان هذا الأخير الذي هو مناسب لترجمة الباب من فعل عمر ذكر الأمر الأول أيضاً وإن لم يكن مناسباً لها لِإشتراكهما في كونهما من فعله تكثيراً للفائدة واَختصاراً في الكتاب، ويحتمل أن يكون هذا قضية واحدة أي توضّأ من بيت النصرانية بالماء الحميم، ويكون المقصود ذكر اِستعمال سؤر المرأة النصرانية، وذكر الحميم إنما هو لبيان الواقع فتكون مناسبته للترجمة ظاهرة)[2].

قال الحافظ: (ووقع في رواية كريمة بحذف الواو من قوله: **"ومن بيت"** وهذا الذي جرّأ الكرماني أن يقول: المقصود ذكر اِستعمال سؤر المرأة، وأما الحميم فذكره لبيان الواقع، وقد عرفت إنهما أثران متغايران، وهذا الثاني مناسب لقوله: **"وفضل وضوء المرأة"**؛ لأنّ عمر توضّأ بمائها ولم يستفصل مع جواز أن تكون تحت مسلم واَغتسلت من حيض ليحلّ له وطؤها ففضل منه ذلك الماء، وهذا وإن لم يقع التصريح به لكنّه محتمل، وجرت عادة البخاري بالتمسّك بمثل ذلك عند عدم الإِستفصال، وإن كان غيره لا يستدل بذلك، ففيه دليل على جواز التطهّر بفضل وضوء المرأة المسلمة؛ لأنّها لا تكون أسوأ حالاً من النصرانية، وفيه دليل على جواز اِستعمال مياه أهل الكتاب من غير اِستفصال)[3].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 50.

[2] – الكواكب الدراري: 40/3.

[3] – فتح الباري: 512/1.

المناقشة والترجيح:

هذا الأثر المروي عن عمر في الأصل يتكون من شطرين منفصلين وقوعاً ومعنى، **فالأوّل**: هو أنّ عمر توضّأ بالحميم[1]، لبيان جواز التوضؤ بالماء الذي مسّته النار، وأخرجه عبد الرزاق الصنعاني في "مصنفه" عن زيد بن أسلم عن أبيه: (**أنّ عمر بن الخطاب كان يغتسل بالماء الحميم**)[2].

والأثر الثاني: أنّه توضأ من ماء في بيت اِمرأة نصرانية، ليردّ على من يقول: إن الوضوء بسؤرها مكروه، وقد أخرجه الشافعي في "الأم" بلفظ: (**أنّ عمر بن الخطاب توضأ من ماء نصرانية في جرّة نصرانية**)[3].

وأخرجه عبد الرزاق الصنعاني في "مصنّفه" مطولاً عن زيد بن أسلم عن أبيه أنه اَلتمس لعمر وضوءا فلم يجده إلا عند نصرانية، فاستوهبها وجاء به إلى عمر فأعجبه حسنه، فقال عمر: "من أين هذا؟" فقال له: من عند هذه النصرانية، فتوضأ ثم دخل عليها، فقال لها: "أسلمي" فكشفت عن رأسها فإذا هو كأنه ثُغامة بيضاء، فقالت: أبعْدَ هذه السنّ؟)[4].

وهذا الأثر وصله الحافظ أيضا في "تغليق التعليق"[5] بسنده إلى عمر بن الخطاب، وأخرجه من عدّة طرق.

وقال العيني: (قلت: هذا منه لعدم اِطّلاعه في كتب القوم، فظنّ أنّه أثر واحد، وقد عرفت أنّهما أثران مستقلان، ثم اَدّعى أنّ الأمر الأخير مناسب للترجمة، فهيهات أن يكون مناسبا؛ لأنّ الباب في وضوء الرجل مع اَمرأته، وفضل وضوء المرأة؟ فأي واحد من هذين مناسب لهذا؟ وأي واحد من هذين يدلّ على ذلك؟ أما توضؤ عمر بالحميم فلا يدلّ على شيء من ذلك ظاهرا، وأما توضّؤ عمر من بيت نصرانية فهل يدلّ على أن وضوءه كان من فضل هذه النصرانية؟ فلا يدل ولا يستلزم ذلك. فمن اِدّعى ذلك فعليه البيان بالبرهان.

وقال بعضهم: الثاني مناسب لقوله: وفضل وضوء المرأة، لأنّ عمر توضأ بمائها، وفيه دليل على جواز التطهر بفضل وضوء المرأة المسلمة لأنّها لا تكون أسوأ حالا من النصرانية. قلت: الترجمة "**فضل**

---

[1] – قال ابن جرير الطبري: الحميم هو الماء الحارّ المسخّن. جامع البيان عن تأويل آيّ القرآن: محمد بن جرير الطبري (ت310هـ)، تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر، ط1، 1422هـ. 118/12.

[2] – المصنِّف: عبد الرزاق الصنعاني (ت211هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي- بيروت، ط1، 1390. 174/1 رقم:675. واَنظر معه فتح الباري: 511/1.

[3] – الأمّ: لمحمد بن إدريس الشافعي (ت 204هـ)، تحقيق رفعت فوزي، دار الوفاء المنصورة، ط1، 1422هـ. 27/2 رقم: 28.

[4] – المصنّف: 78/1 رقم:254.

[5] – تغليق التعليق على صحيح البخاري: لابن حجر (ت852هـ)، تحقيق سعيد القزقي، المكتب الإسلامي، ط1، 1405هـ. 129/2.

وضوء المرأة" والنصرانية هل لها فضل وضوء حتى يكون التطابق بينه وبين الترجمة؟ فقوله: **"من بيت نصرانية"** لا يدل على أن الماء كان من فضل اِستعمال النصرانية؛ ولأنّ الماء كان لها)[1].

فالعيني لا يرى المناسبة بين الترجمة والأثرين المذكورين، وهذه مبالغة منه كما سأبيّنه بعد، وقوله: (قال بعضهم) يقصد به الحافظ ابن حجر كما هي عادته.

وقد قال الحافظ في بداية كلامه على هذا الأثر حول مناسبته للترجمة: (ومناسبته للترجمة من جهة أن الغالب أن أهل الرجل تبع له فيما يفعل، فأشار البخاري إلى الردّ على من منع المرأة أن تتطهر بفضل الرجل؛ لأنّ الظاهر أنّ اِمرأة عمر كانت تتوضأ بفضله أو معه فيناسب قوله: "**وضوء الرجل مع امرأته**" أي من إناء واحد)[2].

وخلاصة المسألة أنّ الأثر الذي ساقة البخاري هو في الأصل أثرا منفصلان، وقد عرفنا ذلك بالتخريج وبجمع الطرق، وأنّ الأثر الثاني يناسب الجزء الثاني من الترجمة، وهو ظاهر، وأمّا الجزء الأول من الترجمة فلم تظهر لي بعد، وما ذكره الحافظ يبدو لي أنّ فيه نوع تكلّف، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب الإيمان: باب إِفشَاء السَّلام منَ الإِسْلاَم.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِﷺ أَيُّ الإِسْلاَمِ خَيْرٌ؟. قَالَ: (تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلاَمَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ)[3].

قال الكرماني: (فإن قلت: كان يكفيه أن يقول ثمّة أو ههنا "باب الإطعام والسلام من الإسلام" بأن يدخلهما في سلك واحد ويتمّ المطلوب. قلت: لعلّ عمرو بن خالد ذكره في معرض بيان أنّ الإطعام منه وقتيبة في بيان أنّ السلام منه، فلذلك ميَّزهما مضيفاً إلى كل راو ما قصده في روايته)[4].

---

[1] – عمدة القاري في شرح البخاري: لبدر الدين العيني (ت855هـ)، تحقيق: عبد الله محمد عمر دار الكتب العلمية– بيروت، ط1، 1421هـ.124/3. وانظر شيء من ردّ الحافظ عليه في كتابه اِنتقاض الإعتراض في الردّ على العيني في شرح البخاري: لابن حجر (ت852هـ)، تحقيق خالد حمدي السلفي وصبحي السامرائي، مكتبة الرشد– الرياض، ط1، 1413هـ.

215/1. وانظر معه إرشاد الساري: 273/1.

[2] – فتح الباري: 512/1.

[3] – صحيح البخاري: ص: 15 رقم: 28.

[4] – الكواكب الدراري: 134/1.

قال الحافظ: (فإن قيل: كان يمكنه أن يجمع الحكمين في ترجمة واحدة ويخرج الحديث عن شيخيه معا. أجاب الكرماني بِاحتمال أن يكون كلّ من شيخيه أورده في معرض غير المعرض الآخر، وهذا ليس بطائل؛ لأنّه متوقّف على ثبوت وجود تصنيف مبوّب لكل من شيخيه، والأصل عدمه؛ ولأنّ من اِعتنى بترجمة كلّ من قتيبة وعمرو بن خالد لم يذكر أنّ لواحد منهما تصنيفا على الأبواب؛ ولأنّه لزم منه أن البخاري يقلّد في التراجم، والمعروف الشائع عنه أنه هو الذي يستنبط الأحكام في الأحاديث ويترجم لها ويتفنّن في ذلك بما لا يدركه فيه غيره، ولأنّه يبقى السؤال بحاله إذ لا يمتنع معه أن يجمعهما المصنّف، ولو كان سمعهما مفترقين، والظاهر من صنيع البخاري أنه يقصد تعديد شعب الإيمان كما قدمناه، فخصّ كلّ شعبة بباب تنويها بذكرها، وقصد التنويه يحتاج إلى التأكيد، فلذلك غاير بين الترجمتين)[1].

المناقشة والترجيح:

أُشتهر عن الإمام البخاري أنّه كثير الإِستنباط من النصوص الحديثية، وهذا يبدو جليا في تراجمه في "صحيحه"، ولذلك تجده يقطع الحديث أو يعيد نفس الحديث –بتغيير خفيف– في موضع آخر ويبوّب عليه بابا مناسبا مأخوذا من لفظ الحديث أو معناه، وفي هذه الموضع من الصحيح أخرج البخاري حديثا وترجم له بترجمة وقد أخرجه من قبلُ وترجم له بترجمة مغايرة[2]، وليس بين الحديثين فرق إلاّ في شيخي البخاري.

وهنا يُطرح هذا التساؤل: كان على البخاري أن يجمع الحكمين في ترجمة واحدة ويخرج الحديث عن شيخيه معا، فلماذا فرّق بينهما؟، ففهم الكرماني أنّ البخاري فعل ذلك مراعاة لصنيع شيخيه.

ولكنّ الحافظ إستبعد ذلك؛ لأنّه يلزم منه أمران: الأول: وجود تصنيف مبوّب لكل من شيخيه.

والثاني: أنّ البخاري يقلّد في تراجمه، وكلاهما منتفٍ.

أمّا البدر العيني فقد اِنتصر للكرماني وقال: (قلت: هذا الذي قاله ليس بطائل، وهو جواب حسن، ويندفع السؤال به، ولو كان المصنّف جمعهما لكان تغييرا لما أفرده كل واحد من شيخيه، ولم يرد تغيير ذلك، فلذلك ميّزهما بالبابين، فافهم)[3].

وتبعهما الشيخ زكرياء الأنصاري فقال: (فإن قلت: لِمَ لَمْ يكتف بباب واحد، وَأن يقول ثَمَّ أو هنا باب الإطعام والسلام من الإسلام، قلت: لعل عمْرو بْنُ خَالد الراوي ثَمّ ذكره في معرض بيان أنّ

---

[1] – فتح الباري: 155/1.

[2] – **وترجم له بعنوان: باب إِطْعَامُ الطَّعَام مِن الإِسْلاَم وقال: حَدَّثَنَا عمْرو بْنُ خَالد قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ .. الحديث**. صحيح البخاري: ص: 12 رقم: 12.

[3] – عمدة القاري: 316/1.

الإطعام من الإسلام، وقتيبة ذكره هنا في معرض أن السلام منه، فميّزهما البخاري بذكرهما في في موضعين بترجمتين)[1].

وهذا الرأي قد عاد إليه الكرماني عند شرحه للحديث في "**كتاب العلم**": **باب طَرْحِ الإِمَامِ الْمَسْأَلَةَ عَلَى أَصْحَابِهِ**": **حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لاَ يَسْقُطُ وَرَقُهَا)**[2].

وأخرجه البخاري قبل هذا الباب فقال: **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ... الحديث**[3].

فقال الكرماني: (فإن قلت: ما الفائدة في تغيير رجال الإسناد؟. قلت: المقامات مختلفة فرواية قُتيبة للبخاري إنّما كانت في مقام بيان معنى التحديث، ورواية خالد في مقام بيان طرح مسألة، فلهذا ذكر البخاري في كل موضع شيخه الذي روى الحديث له لذلك الأمر الذي روى لأجله، مع ما فيه من التأكيد وغيره)[4].

فردّ عليه الحافظ بقوله: (أورد فيه حديث ابن عمر المذكور بلفظ قريب من لفظ الذي قبله، وإنما أورده بإسناد آخر إيثارا لِابتداء فائدة تدفع إعتراض من يدّعي عليه التكرار بلا فائدة، وأما دعوى الكرماني أنّه لمراعاة صنيع مشايخه في تراجم مصنفاتهم وأن رواية قتيبة هنا كانت في بيان معنى التحديث والإخبار، ورواية خالد كانت في بيان طرح الإمام المسألة، فذكر الحديث في كل موضع عن شيخه الذي روى له الحديث لذلك الأمر فإنها غير مقبولة، ولم نجد عن أحد ممن عرف حال البخاري وسعة علمه وجودة تصرفه حكى أنه كان يقلد في التراجم، ولو كان كذلك لم يكن له مزية على غيره، وقد توارد النقل عن كثير من الأئمة أن من جملة ما اَمتاز به كتاب البخاري دقّة نظره في تصرفه في تراجم أبوابه، والذي اَدّعاه الكرماني يقتضى أنه لا مزية له في ذلك لأنّه مقلد فيه لمشايخه، ووراء ذلك أنّ كلاّ من قتيبة وخالد بن مخلد لم يذكر لأحد منهما ممن صنّف في بيان حالهما أن له تصنيفا على الأبواب فضلا عن التدقيق في التراجم، وقد أعاد الكرماني هذا الكلام في شرحه مرارا ولم أجد له سلفا في ذلك، والله المستعان)[5].

---

[1] – منحة الباري: 1/179-180.

[2] – صحيح البخاري: ص: 23 رقم: 62.

[3] – المصدر نفسه: ص: 23 رقم: 61.

[4] – الكواكب الدراري: 13/2.

[5] – فتح الباري: 155/1.

وأمّا العيني فنقل كلام الكرماني وزاد عليه: (فيه فائدة أخرى، وهو التنبيه على تعدّد مشايخه، واتساع روايته حتى إنّه ربما أخرج حديثا واحدا من شيوخ كثيرة)[1]، وهذا يُعد بمثابة تقرير وتأييد لكلام الكرماني.

وخالف الشيخ زكرياء الأنصاري[2] شيخه هنا أيضا وأيّد رأي الكرماني، وهو بلا شك مجانب للصواب، والصواب هو مع الحافظ ابن حجر.

❁ ❁ ❁

– كتاب الصلاة: باب ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾[3].

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَيْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا قَالَ أُتِي ابْنُ عُمَرَ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَأَقْبَلْتُ وَالنَّبِيُّﷺ قَدْ خَرَجَ، وَأَجِدُ بِلاَلاً قَائِمًا بَيْنَ الْبَابَيْنِ، فَسَأَلْتُ بِلاَلاً فَقُلْتُ: أَصَلَّى النَّبِيُّﷺ فِي الْكَعْبَةِ قَالَ نَعَمْ رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ اللَّتَيْنِ عَلَى يَسَارِهِ إِذَا دَخَلْتَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ رَكْعَتَيْنِ[4].

قال الكرماني: (قوله: **"في وجهة الكعبة"** أي مواجهة باب الكعبة، وهو مقام إبراهيم وهو الظاهر. ومنه الاِستدلال على الترجمة، أو في جهة الكعبة فيكون أعمّ من جهة الباب)[5].

قال الحافظ: (قوله: **"في وجه الكعبة"** أي مواجه باب الكعبة، قال الكرماني: الظاهر من الترجمة أنه مقام إبراهيم، أي: أنه كان عند الباب. قلت: قدّمنا أنّه خلاف المنقول عن أهل العلم بذلك، وقدّمنا أيضا مناسبة الحديث للترجمة من غير هذه الحيثية، وهي أنّ اِستقبال المقام غير واجب، ونُقل عن ابن عباس كما رواه الطبراني وغيره أنّه قال: **"ما أحب أن أصلي في الكعبة، من صلّى فيها فقد ترك شيئا منها خلفه"**، وهذا هو السرّ أيضا في إيراد حديث ابن عباس في هذا الباب)[6].

---

[1] – عمدة القاري: 23/2.

[2] – منحة الباري: 259/1.

[3] – سورة البقرة: الآية: 125.

[4] – صحيح البخاري: ص: 88 رقم: 397.

[5] – الكواكب الدراري: 60/4.

[6] – فتح الباري: 120/2.

المناقشة والترجيح:

ناقش الحافظ في هذه المسألة اِدّعاء الكرماني كون وجه الكعبة في الحديث هو: مقام إبراهيم، وذلك حتى يتوافق الحديث مع الترجمة.

فالكرماني أوّلَ وفسّر قوله في الحديث **"في وجه الكعبة"** بمقام إبراهيم، حتى يتناسب إيراد الحديث مع الترجمة،، وأيّده البدر العيني والذي ونقل عنه بالحرف ولم ينسبه إليه فقال: (مطابقته للترجمة في قوله: **"فصلّى في وجه الكعبة"** أي مواجه باب الكعبة، وهو مقام إبراهيم)[1].

وقال أيضاً مؤكِّدًا لهذا المعنى: (قوله: **"في وجه الكعبة"** أي مواجه باب الكعبة، وهو مقام إبراهيم عليه السلام، أو يكون المعنى في جهة الكعبة فيكون أعمّ من جهة الباب)[2].

وتبعهما الشيخ زكرياء الأنصاري أيضاً فقال : (**"في وجه الكعبة"** أي في مواجهة بابها، وهو مقام إبراهيم، وبه تحصل مطابقة الترجمة، ويحتمل أن يكون المعنى في جهة الكعبة، فيكون من جهة الباب)[3]، وهو نقل محض منه دون تمحيص ولا دراسة.

أمّا الحافظ فزيادة على ما قاله في تعقّبه السابق، فقد بيّن أثناء شرحه للترجمة عن علاقة الحديث بالباب فقال: (قوله: **"مصلّى"** أي قبلة، قاله الحسن البصري وغيره، وبه يتمّ الإستدلال. وقال مجاهد: أي مدّعى يُدعى عنده، ولا يصحّ حمله على مكان الصلاة؛ لأنّه لا يصلي فيه بل عنده، ويترجّح قول الحسن بأنّه جار على المعنى الشرعي، واِستدلّ المصنِّف على عدم التخصيص أيضا بصلاته ﷺ داخل الكعبة، فلو تعيّن اِستقبال المقام لما صحّت هناك؛ لأنّه كان حينئذ غير مستقبله، وهذا هو السرّ في إيراد حديث ابن عمر عن بلال في هذا الباب)[4].

ويؤيد ما ذهب إليه الحافظ ما جاء في الرواية الموالية للحديث، وهو حديث ابن عباس والذي فيه: **(فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِى قُبُلِ الْكَعْبَةِ وَقَالَ: "هَذِهِ الْقِبْلَةُ")**[5].

وأفهم من كلام القسطلاني في "إرشاد الساري"[6] وكذا الخضر الشنقيطي في "شرحه على البخاري"[7] موافقتهما على ما ذهب إليه الحافظ.

---

[1] – عمدة القاري: 195/4.

[2] – المصدر نفسه: 197/4.

[3] – منحة الباري بشرح صحيح البخاري: لأبي يحيى زكرياء الأنصاري (ت926هـ)، تحقيق: سليمان العازمي، مكتبة الرشد، ط1، 1426هـ. 197/2.

[4] – فتح الباري: 117/2.

[5] – صحيح البخاري: ص: 88 رقم: 398.

[6] – إرشاد الساري: 413/1.

[7] – كوثر المعاني: 362/6 وما بعدها.

فليس إذاً معنى قوله في الحديث: (**في وجه الكعبة**) هو مقام إبراهيم.

وقد ركّز الحافظ في تحرير هذه المسألة على ما يلي:

1- أنّ إستقبال المقام غير واجب بل هو مستحب، ذكر ابن جرير الطبري.

2- وأنّ معنى "مصلّى" في الآية يقصد القِبلة على تفسير الحسن البصري.

3- وأنّه لو تعيّن إستقبال المقام في الصلاة لما صلّىﷺ داخل الكعبة.

وقد تباينت أقوال أهل التفسير في معنى (مقام إبراهيم)، فمنهم من قال: هو الحجّ كلّه كمجاهد، ومنهم من قال: هو مزدلفة وعرفة والجمار كعطاء ابن أبي رباح، ومنهم من قال هو: الحرم كلّه، وهو قول مجاهد، وآخرون قالوا: هو مقامه الذي في المسجد الحرام، أي الحجر الذي قام عليه، وهو قول قتادة، ورجّح أن الصواب قول من قال أنّ المقام هو المقام المعروف في المسجد الحرام[1].

❁ ❁ ❁

- كتاب الصلاة: باب التَّطَوُّعِ خَلْفَ الْمَرْأَةِ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِﷺ وَرِجْلاَيَ فِي قِبْلَتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلَيَّ، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا. قَالَتْ: وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ[2].

قال الكرماني: (فإن قلت: لفظ الخلف يقتضى أن يكون ظهر المرأة إلى المصلي، فما وجه دلالة الحديث عليه؟. قلت: لا نسلم ذلك الإقتضاء، ولئن سلمنا فالسنّة للنائم التوجه إلى القبلة، والغالب من حال عائشة أنها لا تتركها)[3].

قال الحافظ: (وقال الكرماني لفظ الترجمة يقتضي أن يكون ظهر المرأة إليه، ولفظ الحديث لا تخصيص فيه بالظهر، ثم أجاب بأنّ السُنّة للنائم أن يتوجه إلى القبلة، والغالب من حال عائشة ذلك. إنتهى. ولا يخفى تكلّفه، وسنّة ذلك للنائم في إبتداء النّوم لا في دوامه؛ لأنّه ينقلب وهو لا يشعر،

---

[1] - جامع البيان: 528/2.

[2] - صحيح البخاري: ص: 88 رقم: 397.

[3] - الكواكب الدراري: 166/4.

والذي يظهر أن معنى خلف المرأة وراءها، فتكون هي نفسها أمام المصلي لا خصوص ظهرها، ولو أراده لقال: "**خلف ظهر المرأة**"، والأصل عدم التقدير)[1].

المناقشة والترجيح:

سبب تعقّب الحافظ للكرماني هو أنّ هذا الأخير فهم من الحديث أنّ ظهر عائشة كان مقابلا للنَّبِيﷺ، وفهمه هذا جاء على ضوء قول البخاري في الترجمة: (**باب التَّطَوُّعِ خَلْفَ الْمَرْأَةِ**) فظنّ أنّ لفظ: (خلف) يقتضي أنّ الظهر يقابل المصلّي، ثمّ علّل ذلك بأنّ النائم من السنّة له أن ينام مستقبلا القبلة.

ووجدت الحافظ العيني[2] وكذلك الشيخ زكرياء الأنصاري[3] قد نقلا عن الكرماني هذا الرأي دون تمحيص ونظر، ولا شك أنّهم وقفوا على تحرير الحافظ ابن حجر للمسألة، فلم يستفيدوا منه.

قال السندي في "حاشيته": ("**باب التطوع خلف المرأة**" أراد به كون المرأة قدّامه بوجه من الوجوه، ولم يرد إقتداء الرجل بالمرأة في التطوع، ولا أن يكون الرجل وراء ظهر المرأة)[4].

وأمّا الشيخ الخضر الشنقيطي[5] فقد نقل قول الحافظ كاملاً بحرفه ورجّحه على قول الكرماني ولم يعزه إليه.

والقول بأن الخَلف لا يعني بالضرورة المقابلة بالظَّهر هو الذي أرجّحه وأميل إليه، وهو الذي تؤيّده المعاجم اللغوية، فقد جاء مثلاً في "معجم مقاييس اللغة" قوله: (الخَلْفُ وهو غير قَدّام)[6].

[1] – فتح الباري: 262/2.

[2] – عمدة القاري: 430/4.

[3] – منحة الباري: 227/2.

[4] – حاشية السندي على صحيح البخاري: محمد بن عبد الهادي السندي المدني، دار الفكر. 96/1.

[5] – كوثر المعاني: 411/7.

[6] – معجم مقاييس اللغة: 212/2.

– كتاب المناقب– باب قول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡ ﴾[1]

حديث أبي مسعود[2]: (مِنْ هَا هُنَا جَاءَتِ الْفِتَنُ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَالْجَفَاءُ وَغِلَظُ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الإِبِلِ، وَالْبَقَرِ فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ)[3].

قال الكرماني: (فإن قلت: ما وجه مناسبتهما بالترجمة؟. قلت: صيرورة الناس بِاعتبار الصفات كالقبائل، وكون الأتقى منهم فيها أكرم)[4].

قال الحافظ: (قال الكرماني: مناسبة هذا الحديث والذي بعده للترجمة من ضرورة أن الناس بِاعتبار الصفات كالقبائل، وكون الأتقى منهم هو الأكرم. إنتهى. ولقد أبعد النُّجعة. والذي يظهر أنها من جهة ذكر ربيعة ومضر؛ لأنّ معظم العرب يرجع نسبه إلى هذين الأصلين، وهم كانوا أجلّ أهل المشرق، وقريش الذين بعث فيهم النبيﷺ أحد فروع مُضر)[5].

المناقشة والترجيح:

ظنّ الكرماني هنا أنّ البخاري أراد من الحديث معنى خفيا بعيدا عن ظاهر النصّ؛ فاجتهد في إستخراج وجه المناسبة بين الحديث والترجمة؛ فاَعترضه الحافظ بأن ذلك الفهم بعيد.

وكذا إعترضه العيني حيث قال متعقّبا له: (مطابقته للترجمة يمكن أن تؤخذ من قوله: "في ربيعة ومضر" فإنّهما قبيلتان، ولما فسَّر الكرماني هذا الحديث والذي بعده قال: "فإن قلت ما وجه مناسبتهما بالترجمة؟ قلت: ضرورة أن الناس بِاعتبار الصفات كالقبائل وكون الأتقى منهم فيها أكرم". وفي القلب منه ما لا يخفى على الفطِن)[6].

والمناسبة هنا ليست خفية، بل هي ظاهرة، وهي ذكر مضر وربيعة في الحديث، وهما قبيلتان، والآية المعنونة للباب تحدّثت عن القبائل، فناسب إيراد الحديث تحت هذه الترجمة.

❁ ❁ ❁

---

[1] – سورة الحجرات: الآية: 13.

[2] – وهو عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة بن عطية بن خدارة بن عوف بن الحارث بن الخزرج ، الأنصاري، البدري، قيل: لم يشهد بدرا، وقيل: شهدها، مات بعد الأربعين. الإصابة في تمييز الصحابة: لابن حجر، تحقيق: عبد الله التركي، القاهرة، ط1، 1429هـ. 9/15.

[3] – صحيح البخاري: ص: 653 برقم: 3498.

[4] – الكواكب الدراري: 116/14.

[5] – فتح الباري: 151/8.

[6] – عمدة القاري: 9/15.

– كتاب النكاح: باب تزويج المعسر الذي معه القرآن والإسلام.

فِيهِ سَهْلٌ بن سعدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[1].

قال الكرماني: (فإن قلت: لم ما ذكر الحديث الذي رواه في "تزويج المعسر الذي معه القرآن" في قصّة المرأة التي جاءت لتهب نفسها للنبيﷺ والحال أنّه بشرطه بدليل أنّه ذكره متقدّما بورقة وسيذكره متأخّرا بصفحة؟. قلت: لم يذكره إمّا اِكتفاء بما ذكره، وإمّا لأنّ شيخه لم يروه له في سياق هذه الترجمة، والله أعلم)[2].

قال الحافظ: (قال الكرماني: لم يسق حديث سهْلٍ هنا؛ لأنّه ساقه قبل وبعد إكتفاء بذكره، أو لأنّ شيخه لم يروِهِ له في سياق هذه الترجمة. اهـ. والثاني بعيد جدّا، فلم أجد من قال أن البخاري يتقيد في تراجم كتابه بما يترجم به مشايخه، بل الذي صرّح به الجمهور أنّ غالب تراجمه من تصرّفه، فلا وجه لهذا الاِحتمال، وقد لهج الكرماني به في مواضع، وليس بشيء)[3].

المناقشة والترجيح:

سبب هذا التعقّب أنّ الكرماني حاول الإجابة عن عدم سياق البخاري لحديث سهلٍ هنا فأبدى اِحتمالين:

الأول: أنّ البخاري لم يسقه اِكتفاء بذكره من قبل، ولم يتعقّبه الحافظ في هذا الاِحتمال، وهو اِحتمال بعيد؛ لأنّ البخاري أخرج هذا الحديث في ثلاثة عشر موضعاً، فرواه في "كتاب الوكالة"[4]، وفي "كتاب فضائل القرآن" في موضعين[5]، وفي "كتاب النكاح" في ثمانية مواضع[6]، وفي كتاب اللّباس" في موضع واحد[7]، وفي "كتاب التوحيد" في موضع واحد[8] من طرق عن **سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي**.... الحديث. وفيه: (**اِذهب فالتمس وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ**)[9].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 987.

[2] – الكواكب الدراري: 19/59-60.

[3] – فتح الباري: 8/151.

[4] – صحيح البخاري: رقم: 2310.

[5] – المصدر نفسه: رقم: 5029- 5030.

[6] – المصدر نفسه: رقم: 5087-5121-5126-5132-5135-5141-5149-5150.

[7] – المصدر نفسه: رقم: 5871.

[8] – المصدر نفسه: رقم: 7417.

[9] – المصدر نفسه: ص: 990 برقم: 5087 – ص: 995 رقم: 5121.

فلماذا يذكر الحديث في هذه المواضع سندا ومتنا، مختصرا ومطولا، أو على الأقل يذكر موضع الشاهد منه؟، ولمَ لمْ يكتف بالإشارة إليه بحجّة أنّه ذكر من قبل؟، فهذا يدفع الإحتمال الذي قاله.

أمّا الإحتمال الثاني: فقال أنّ شيخ البخاري لم يروِهِ له في سياق هذه الترجمة، وكأنّه يعني أنّ البخاري قلّد شيخه في ذلك وصنع مثله.

وهنا إعترضه الحافظ بشدّة، وبيّن أنّ تراجم البخاري من صنعه وإبداعه، ولم يسبق إليها، وقد سبق وأن تكلّم الحافظ عن هذا الموضوع نظرا لتشبّث الكرماني برأيه وأنّ البخاري مقلّد في تراجمه، وقد سقت كلامه في أثناء هذا المبحث، فلا حاجة لإعادته هنا.

ورغم كلّ هذا التعقّب والإعتراض لم يجب الحافظ عن عدم سياق البخاري للحديث كاملا هنا، وكأنه لمّا تعقّب إحتمال الكرماني الثاني أقرّه على الأول، والله أعلم.

وقال في مناسبة حديث سهلٍ للترجمة: (وما ترجم به مأخوذ من قوله: "إلتمس وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ" فالتمسَ فلم يجد شيئا، ومع ذلك زوّجه)[1].

وقال ابن الملقن: (وجه الإستنباط على ما ترجمه أنّه لما نهى أصحابه المعسرين عن الخصاء، ووكلهم إلى النكاح دلّ على جواز تزويج المعسر، ولو لم يجز التزويج إلاّ للأغنياء لحظره عليهم من أجل عسرتهم، وحصل الشطط، فهو دليل في حديث ابن مسعود، ونصّ في حديث سهل بقوله: "قد زوجتكها بما معك من القرآن")[2].

❁ ❁ ❁

– كتاب الصلاة: باب النيّة في الأيمان.

حديث عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِﷺ يَقُولُ: (إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ... الحديث[3].

قال الكرماني: (فإن قلت: ما وجه دلالة الحديث على الترجمة؟ قلت: اليمين أيضا عمل. فإن قلت: في بعضها الإيمان بكسر الهمزة؟. قلت: مذهب البخاري أن الأعمال داخلة في الإيمان)[4].

---

[1] – فتح الباري: 151/8.

[2] – التوضيح: 328/18.

[3] – صحيح البخاري: ص: 1250 رقم: 6689.

[4] – الكواكب الدراري: 129/23.

قال الحافظ: (قوله: "**باب النيّة في الأيمان**" بفتح الهمزة للجميع، وحكى الكرماني أنّ في بعض النسخ بكسر الهمزة، ووجهه بأن مذهب البخاري أنّ الأعمال داخلة في الإيمان. قلت: وقرينة ترجمة "كتاب الأيمان والنذور" كافية في توهين الكسر)[1].

المناقشة والترجيح:

سبب التعقّب هو حول لفظ: "**الأيمان**" جمع يمين بمعنى الحلف والقسم، فادّعى الكرماني أنّها في بعض النسخ بكسر الهمزة أي: "الإيمان" من التصديق، ثمّ تكلّف المناسبة بين الترجمة والحديث، فتعقّبه الحافظ بأنّ هذا الكتاب الذي يتضمّن هذه الترجمة يسمى: "كتاب الأيمان والنذور"، وهذا كافٍ في ردّ دعوى الكسر.

قلت: وما قاله الكرماني لا يمكن هنا؛ أولاً: لما ذكره الحافظ آنفاً، وثانياً أنّ السياق يأباه؛ لأنّ التراجم السابقة لهذه الترجمة جاءت كلّها تتحدّث عن اليمين والقسم، فمثلا ورد في هذا الكتاب: "**باب اليمين الغموس**"[2]، وفيه "**باب الحلف بعزّة الله**"[3]، وفيه: "**باب إذا حنث ناسيا**"[4].

ونبّه والقسطلاني على خطأ هذا المذهب دون ذكر صاحبه حيث قال: ("**باب النية في الأيمان**" بفتح الهمزة لا بالكسر)[5].

وقد علمنا أنّ شرحه مبني على أصحّ الروايات، ولو كان ثمّة شيء من الفروق لذكره.

وصحّح الشيخ زكرياء الأنصاري الفتح والكسر معاً[6]، ولا أدري ما مستنده في ذلك؛ لأنّ القضية ليست في صحّة اللفظ من الناحية اللغوية، ولكن في كيفية توجيهه مع سياق الكلام، ومناسبة هذا اللفظ للحديث، وذلك يتوقف على ثبوت الرواية، والله أعلم.

[1] – فتح الباري: 342/15.

[2] – صحيح البخاري: ص: 1248.

[3] – المصدر نفسه: ص: 1245.

[4] – المصدر نفسه: ص: 1246.

[5] – إرشاد الساري: 400/9.

[6] – منحة الباري: 583/9.

– كتاب الديّات: باب من أخذ حقّه أو اِقتصّ دون السلطان.

حدّثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدّثنا أبو الزناد أنّ الأعرج حدّثه أنه سمع أبا هريرة يقول إنه سمع رسول اللهﷺ يقول: (نحن الآخرون السابقون يوم القيامة).

وبإسناده: (لوِ اِطّلع في بيتك أحد ولم تأذن ... الحديث)[1].

قال الكرماني: (فإن قلت: ما دخله في الباب؟، -يعني حديث: "نحن الآخرون السابقون"- قلت: مرّ مرارا في آخر "الوضوء" أنه يمكن أن يكون أبو هريرة سمع منهﷺ ذلك في نسق واحد فحدّث بهما جميعا كما سمعهما، أو أن الراوي عن أبي هريرة سمع منه أحاديث أولها ذلك، فذكرها على الترتيب الذي سمعه منه، أو كان أول صحيفة ذلك فاستفتح بذكره)[2].

قال الحافظ: (قوله: **"وبإسناده لو اِطّلع... إلخ"** هو المراد في هذه الترجمة، والأول ذكره لكونه أول حديث في نسخة "شعيب عن أبي الزناد" ومن ثمّ لم يسق الحديث بتمامة هنا بل اِقتصر على أوله إشارة إلى ذلك، وساقه بتمامه في "كتاب الجمعة".

ولم يطّرد[3] للبخاري صنيع في ذلك، واَطّرد صنيع مسلم في "نسخة همام" بأن يسوق السند ثم يقول: "فذكر أحاديثاً منها"، ثم يذكر الحديث الذي يريده، وقد أشرت إلى ذلك في "كتاب الرقاق"، وجوّز الكرماني أنّ الراوي سمع الحديثين في نسق واحد فجمعهما فاستمرّ من بعده على ذلك، قلت: وهذا يحتاج إلى تكملة وهو: أن البخاري اِختصر الأول؛ لأنه لا يحتاج إليه هنا)[4].

المناقشة والترجيح:

الحديث الأول الذي ساقه البخاري لا حاجة لنا إليه في هذا الباب، وإنّما الحاجة إلى إسناده للحديث الذي يليه، وتعقّب الحافظ جاء كتكملة وإضافة لكلام الكرماني .

وقال ابن الملقن: (وأدخله في الباب وليس معه -يعني حديث: "نحن الآخرون السابقون"-؛ لأنه سمع الحديثين معا)[5].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 1284 رقم: 6887 و 6888.

[2] – الكواكب الدراري: 6/24. وفي المطبوع: (ابن يسار) بالياء المثناة والسين المهملة، وهو خطأ.

[3] – واَطَّرَدَ الشيءُ تَبِعَ بعضُه بعضاً، والمقصود هنا أنّ هذا الصنيع من البخاري لم يتكرر ولم يتتابع. أنظر لسان لابن منظور: 2652/4.

[4] – فتح الباري: 18/16.

[5] – التوضيح لشرح الجامع الصحيح: لعمر بن علي المعروف بابن الملقّن (ت804هـ)، تحقيق خالد الربط وجمعة فتحي، وزارة الأوقاف- قطر، ط1، 1429هـ.372/31.

وذكر البدر العيني أيضا قول الكرماني واَرتضاه ولم يعلّق عليه بشيء[1].

وهذه المسألة معروفة عند المحدّثين عند رواية حديث من جملة أحاديثَ رويت بإسناد واحد في نسخة واحدة كنسخة عبد الرزاق عن معمر همام بن منبِّه عن أبي هريرة، فللرّاوي الخيار في إعادة الإسناد عند كل حديث، أو ذكر الإسناد عند أول حديثٍ منها ثم يقول: "وبالإسناد "يعني يشير إلى أنّه تقدّم ذكر الإسناد[2].

[1] – عمدة القاري: 74/24.

[2] – ينظر اِختصار علوم الحديث لابن كثير: 414/2.

المطلب الثاني: تعقّبات حول تراجم ظاهرة المناسبة

– كتاب العلم: باب السّمر في العلم.

حدّثنا آدم قال: حدّثنا شعبة قال: حدّثنا الحكم قال: سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: (بِتُّ في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث زوج النبيﷺ، وكان النبيﷺ عندها في ليلتها، فصلّى النبيﷺ العشاء، ثم جاء إلى منزله، فصلّى أربع ركعات، ثم نام، ثم قام، ثم قال: "نام الغليم". أو كلمة تشبهها، ثم قام فقمت عن يساره، فجعلني عن يمينه، فصلّى خمس ركعات ثم صلّى ركعتين، ثم نام حتى سمعت غطيطه – أو خطيطه – ثم خرج إلى الصلاة)[1].

قال الكرماني: (الغالب أنّ الأقارب إذا اِجتمعوا لا بدّ أن يجري بينهم حديث للمؤانسة، وحديث النبيﷺ كلّه فائدة وعلم، ويبعد من مكارمه أن يدخل بيته بعد صلاة العشاء بأصحابه ويجد ابن عباس مبايتا له ولا يكلّمه)[2].

قال الحافظ: (وقال الكرماني تبعا لغيره أيضا: يحتمل أن يكون مراد البخاري أن الأقارب إذا اجتمعوا لا بدّ أن يجري بينهم حديث للمؤانسه وحديثهﷺ كلّه علم وفوائد.

قلت: الأولى من هذا كلّه أن مناسبة الترجمة مستفادة من لفظ آخر في هذا الحديث بعينه من طريق أخرى، وهذا يصنعه المصنّف كثيرا يريد به تنبيه الناظر في كتابه على الاِعتناء بتتبّع طرق الحديث والنظر في مواقع ألفاظ الروّاة؛ لأنّ تفسير الحديث بالحديث أولى من الخوض فيه بالظنّ، وإنما أراد البخاري هنا ما وقع في بعض طرق هذا الحديث ممّا يدلّ صريحا على حقيقة السّمر بعد العشاء، وهو ما أخرجه في التفسير وغيره من طريق كُريب عن ابن عباس قال: "**بِتُّ في بيت ميمونة فتحدّث رسول اللهﷺ مع أهله ساعة ثمّ رقد... الحديث**". فصحّت الترجمة بحمد الله تعالى من غير حاجة إلى تعسّف ولا رجم بالظنّ، فإن قيل: هذا إنّما يدلّ على السمر مع الأهل لا في العلم فالجواب أنه يلحق به والجامع تحصيل الفائدة أو هو بدليل الفحوى لأنه إذا شرع في المباح ففي المستحب من طريق الأولى)[3].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 35 رقم: 117 .

[2] – الكواكب الدراري: 134/2.

[3] – فتح الباري: 372/1.

المناقشة والترجيح:

اِختلفت مشارب العلماء في معرفة العلاقة بين هذه الترجمة والحديث الذي ساقه البخاري تحتها وتساءلوا: أين معنى السّمر في حديث ابن عباس، وبأيّ وجه مناسبة وضع البخاري هذا الحديث هنا؟.

أجاب ابن المنيّر بِاحتمال المعنى في قولهﷺ: (**نام الغيلم**)، واِحتمال إرتقاب ابن عباس لأفعاله وأنّه لا فرق بين التّعلم من الحديث والتعلم من الفعل، فقد سهر ابْن عَبَّاس ليلته فِي طلب الْعلم، وتلقيه من الْفِعْل والتعلم مَعَ السهر، هُوَ معنى السمر[1].

وقال ابن الملقن: (إن قُلْتَ: ما وجه إدخال البخاري هذا الحديث في باب: السمر في العلم؟. قُلْتُ: أجاب بعضهم عنه بأنه إنّما يأتي من فعل ابن عباس لأنّه السامر، وقد ارتقب أفعالهﷺ، ولا فرق بين التعلم بالقول وبين التعلم بالفعل، وفيه نظر، ولم ينقل أنه ﷺ إطّلع عليه وأقره، لا جرم قَالَ الإمام أبو بكر الإسماعيلي: دخول هذا الحديث فيما نحن فيه مما يبعد لأنه ليس فيه ذكر قول ولا حديث إلا قوله: "نَامَ الغُلَيِّمُ؟".فإن أراد مبيت ابن عباس وسهره عنده؛ ليحفظ ما يفعلهﷺ فذلك سهر لا سمر، والسّمر لا يكون إلا عن حديث، ثمَّ السمر مأذون فيه لمن أراد الصلاة بالليل.

وأجاب شيخنا قطب الدين[2] في "شرحه" بجواب حسن وهو أن من أنواع تبويب البخاري –رحمه الله– أن يذكر حديثًا في باب ليس فيه من تلك الطريق ما يدل عَلَى المراد، بل فيه من طريق آخر ما يدل لَهُ فينبه عَلَى تلك الطريق بتبويبه، وهذا التبويب من هذا النوع، فإنه جاء في رواية في "الصحيح" من حديث كريب، عن ابن عباس أنه قَالَ: "رقدت في بيت ميمونة ليلة لأنظر كيف كانت صلاة رسول اللهﷺ بالليل، قَالَ: **فتحدّث النبيﷺ مع أهله وابن عباس حاضر**"، وهذا من باب السمر، وكلامه ﷺ لا يخلو من فائدة تترتب عليه)[3].

فالحافظ في هذا الموضع أخذ مناسبة الحديث للترجمة عن شيخه ابن الملقّن دون أن يعزو إليه ولا إلى شيخ شيخه القطب القسطلاني، ونسبة الكلام إلى أهله من بركة العلم؛ ولأنّ الناظر في كتب الحافظ قد ينقل كلاما وينسبه له وهو منقول عن غيره، لكن هذا الصنيع من الحافظ نادر الوقوع.

---

[1] – المتواري على أبواب البخاري: لناصر الدين ابن المنيِّر (ت683هـ)، تحقيق: علي بن حسن الحلبي، المكتب الإسلامي، ط1، 1411هـ. ص: 64.

[2] – وهو أحمد بن محمد بن محمد بن قطب الدين القسطلاني، توفي سنة 776هـ . الدرر الكامنة للحافظ ابن حجر: 299/1.

[3] – التوضيح: 588/3.

وكلام الكرماني أخذه عن الحافظ البدر بن جماعة في كتابه "مناسبات تراجم البخاري" بحرفه، وهذا معنى قول الحافظ عنه: (تبعا لغيره)[1].

وأمّا العيني فردّ كلّ ما قاله الحافظ جملة وتفصيلاً فقال: (إعتراض هذا المعترض كلّه معترض)، ثم أخذ يفصّل في الردّ في كلام طويل أعرضتُ عنه لطوله قال في آخره: (وأما قوله: والأَوْلى من هذا كلّه أن مناسبة الترجمة إلى آخره ... فكلام ليس له توجيه أصلا، فضلا عن أن يكون أولى من غيره؛ لأنّ من يعقد بابا بترجمة ويضع فيه حديثا، وكان قد وضع هذا الحديث بعينه في باب آخر، ولكن بطريق أخرى وألفاظ متغايرة، هل يقال مناسبة الترجمة في هذا الباب يستفاد من ذلك الحديث الموضوع في الباب الآخر؟، فما أبعد هذا الكلام وأبعد من هذا البعيد أنه علّل ما قال بقوله: لأنّ تفسير الحديث بالحديث أولى من الخوض فيه بالظنّ، فسبحان الله، هؤلاء ما فسّروا الحديث ههنا، بل ذكروا مطابقة الحديث للترجمة بالتّقارب، وما ذكره هو الرّجم بالظنّ)[2].

وردّ عليه الحافظ: (أن السّمر يطلق على الكلمة الواحدة يكفي في ردّها ذكرًا، وقوله: أنّ السّمر يطلق على الفعل مسلم لكن بطريق المجاز ولا قرينة في هذه القصّة تدلّ عليه.

ودعواه أن النّبيّﷺ علّم ابن عبّاس الموقف بالقول يطالب بمستنده، فإن كان أخذه من كونه كان صغيرًا فهو الرَّجْم بالظن.

وقوله: هل يقال مناسبة التّرجمة يستفاد ... إلخ؟. جوابه نعم، قد صرّح بذلك شرّاح هذا الكتاب كابن بطّال وابن المنيّر ومن تبعهما، ولكنهم لقلّة اِطلاعهم على طرق الحديث قد يقع لهم إبداء مناسبة من لفظ الحديث الذي في الباب، فإذا ظهرت لهم أغنتهم عن تتبع الطرق، لأنّ في التتبع على من لم يكن له ممارسة بها عناءً عظيمًا، وأمّا إذا ظفروا بها فإنّهم لا يعدلون عنها، وذلك بيّن في كلامهم بكثرة لا بِقلّة، ومن أمعن في النظر في كلامهم وجد ذلك، ولكن هذا المعترض حاله كما جاء: "بل كذبوا بما لم يحيطوا يعلمه"، والله المستعان)[3].

وتولى الردّ عليه أيضاً الشيخ محمد الخضر الشنقيطي، فبعد أن ذكر الأقوال الواردة في المسألة وختمها بكلام الحافظ قال: (وهذا الجواب هو أحسن الأجوبة، وإعتراض العيني عليه ساقطٌ، وما اِستبعده غير بعيد، ويكفي في الجواب عنه ما مرّ من أنَّ البخاريَّ كثيرًا ما يفعله لما مرّ، وما قال من

---

[1] – مناسبات تراجم البخاري: لبدر الدين بن جماعة (ت733هـ)، تحقيق: محمد إسحاق إبراهيم، الدار السلفية– بومباي الهند، ط1– 1404هـ. ص: 36.

[2] – عمدة القاري: 268/2.

[3] – إنتقاض الإعتراض: 144/1-145.

أنّ هذا ليس فيه تفسير للحديث يقال فيه: إن هذا فيه تفسير له؛ لأنّ تراجم البخاري من الحديث، وهو تفسير لها، ومبين أيضًا لمناسبة الحديث لها)[1].

وقال الكشميري: (قوله: "**نام الغليم**" قيل: وهو موضع الترجمة. قال الحافظ رحمه الله تعالى: بل هو مذكور في طريق آخر عنده في كتاب التفسير، وفيه: "فتحدّث مع أهله ساعة". قلت: وهو الصحيح، وهذا هو السّمر الذي أراده)[2].

واكتفى القسطلاني في "الإرشاد"[3] بنقل الأقوال والرّدود ولم يرجّح هنا كعادته في كثير من المواطن، وأمّا الشيخ زكرياء الأنصاري فقد حاول أن يجمع بين الأقوال السالفة الذكر، وهذا في نظري توسع منه –رحمه الله– لا طائل تحته مع وجود النصّ الصريح، والقول الصواب هو قول ابن الملقّن والقطب القسطلاني وابن حجر ومن تبعهم على ذلك.

❁ ❁ ❁

– كتاب الوضوء: باب ما يقول عند الخلاء[4].

قال الكرماني: (فإن قلت: ما وجه الترتيب الذي لهذه الأبواب، إذ التسمية إنّما هي قبل غسل الوجه لا بعده، ثم إنّ توسّط أمر الخلاء بين أبواب الوضوء لا يناسب ما عليه الوجود؟. قلت: البخاري لا يراعي حسن الترتيب، وجملة قصده إنّما هو في نقل الحديث وما يتعلق بتصحيحه لا غير، ونعم المقصد)[5].

قال الحافظ: (أشكل إدخال هذا الباب والأبواب التي بعده إلى "باب الوضوء مرّة مرّة"؛ لأنّه شرع في أبواب الوضوء فذكر منها فرضه وشرطه، وفضيلته وجواز تخفيفه واستحباب إسباغه ثم غسل الوجه، ثم التسمية ولا أثر لتأخيرها عن غسل الوجه؛ لأنّ محلها مقارنة أول جزء منه، فتقديمها في الذكر عنه وتأخيرها سواء، لكن ذكر بعدها القول عند الخلاء واستمرّ في ذكر ما يتعلق بالاِستنجاء، ثم رجع فذكر الوضوء مرّة مرّة، وقد خفي وجه المناسبه على الكرماني فاستروح قائلا: ما وجه الترتيب بين هذه الأبواب مع أن التسمية إنما هي قبل غسل الوجه لا بعده، ثمّ توسيط أبواب الخلاء بين

---

[1] – كوثر المعاني: 59/4.

[2] – فيض الباري على صحيح البخاري: لمحمد أنور الكشميري (ت1352هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1426هـ. 307/1.

[3] – إرشاد الساري: 310/1.

[4] – صحيح البخاري: ص: 41.

[5] – الكواكب الدراري: 183/2.

أبواب الوضوء؟، وأجاب بقوله: قلت: البخاري لا يراعي حسن الترتيب، وجملة قصده إنما هو في نقل الحديث وما يتعلق بصحيحه لا غير. إنتهى.

وقد أبطل هذا الجواب في "كتاب التفسير" فقال لما ناقش البخاري في أشياء ذكرها من تفسير بعض الألفاظ بما معناه: لو ترك البخاري هذا لكان أولى؛ لأنّه ليس من موضوع كتابه، وكذلك قال في مواضع أخر إذا لم يظهر له توجيه ما يقوله البخاري، مع أن البخاري في جميع ما يورده من تفسير الغريب إنما ينقله عن أهل ذلك الفنّ كأبي عبيدة والنضر بن شميل والفراء وغيرهم، وأما المباحث الفقهيه فغالبها مستمدة من الشافعي وأبي عبيد وأمثالهما، وأما المسائل الكلامية فأكثرها من الكرابيسي وابن كلاب ونحوهما، والعجب من دعوى الكرماني أنه لا يقصد تحسين الترتيب بين الأبواب مع أنه لا يعرف لأحد من المصنّفين على الأبواب من اِعتنى بذلك غيره، حتى قال جمع من الأئمة: "فقه البخاري في تراجمه"، وقد أبديت في هذا الشرح من محاسنه وتدقيقه في ذلك ما لا خفاء به.

وقد أمعنت النظر في هذا الموضع فوجدته في بادئ الرأي يظنّ النّاظر فيه أنه لم يعتن بترتيبه كما قال الكرماني لكنه اِعتنى بترتيب كتاب الصلاة إعتناء تامّا كما سأذكره هناك، وقد يتلمّح أنه ذكر أولاً فرض الوضوء كما ذكرت، وأنه شرط لصحة الصلاة ثم فضله وأنه لا يجب إلاّ مع التيقّن، وأن الزيادة فيه على إيصال الماء إلى العضو ليس بشرط، وأن ما زاد على ذلك من الإسباغ فضل، ومن ذلك الإكتفاء في غسل بعض الأعضاء بغرفة واحدة، وأن التسمية مع أوله مشروعة كما يشرع الذكر عند دخول الخلاء، فاستطرد من هنا لآداب الإستنجاء وشرائطه، ثم رجع لبيان أن واجب الوضوء المرّة الواحدة وأن الثنتين والثلاث سنّة ثم ذكر سنة الإستنثار إشارة إلى الإبتداء بتنظيف البواطن قبل الظواهر، ووردّ الأمر بالاستجمار وترا في حديث الإستنثار فترجم به لأنّه من جملة التنظّف، ثم رجع إلى حكم التخفيف، فترجم بغسل القدمين لا بمسح الخفين إشارة إلى أن التخفيف لا يكفي فيه المسح دون مسمى الغسل، ثم رجع إلى المضمضة لأنها أخت الاستنشاق ثم اِستدرك بغسل العقبين لئلا يظنّ إنهما لا يدخلان في مسمى القدم، وذكر غسل الرجلين في النعلين ردّا على من قصر في سياق الحديث المذكور فاَقتصر على النّعلين على ما سأبيّنه، ثم ذكر فضل الإبتداء باليمين ومتى يجب طلب الماء للوضوء، ثم ذكر حكم الماء الذي يستعمل وما يوجب الوضوء ثم ذكر الإستعانة في الوضوء ثم ما يمتنع على من كان على غير وضوء واستمر على ذلك إذا ذكر شيئا من أعضاء الوضوء استطرد منه إلى ما له به تعلق لمن يمعن التأمّل إلى أن أكمل كتاب الوضوء على ذلك)[1].

[1] – فتح الباري: 420/1.

المناقشة والترجيح:

أشير أولاً إلى أنّ كلام الكرماني المتعقَّب موجود في "باب التسمية على كلّ حال"، وكلام الحافظ جاء في الباب الذي بعده.

وأمّا موضوع التعقّب فهو أنّ البخاري أدخل بين الأبواب الخاصّة بالوضوء وصفته أبواب الخلاء والإستنجاء، وهذا يطرح إشكالا كبيرا أمام الباحثين خاصة الذين يهتمون بمناسبات تراجم البخاري.

الكرماني هنا يدّعي أنّ البخاري لا يراعي الترتيب بين الأبواب، فهل هذا الحكم صحيح على إطلاقه؟.

والذي فهمته من هذا التحليل الطويل للحافظ أنّه لا يوجد تناسب مقصود، وإنّما كان ذكره لأبواب الخلاء والإستنجاء على سبيل الإستطراد.

وقال العيني في هذا الموضع: (ووجه المناسبة بين البابين ظاهر؛ لأنّ في كلّ منهما بيان ذكر اِسم الله تعالى)[1].

قلت: لكن هذا بالنسبة للمناسبة بين بابين فقط، وإنّما المسألة والمناقشة كانت عن المناسبة بين كلّ أبواب الوضوء، وبخاصة حول توسط أبواب الخلاء والإستنجاء لأبواب الوضوء.

وقمت بمراجعة شروح البخاري التي بين يدي ولم أظفر بشيء عن المناسبة بين هذه الأبواب، والعلم عند الله تعالى.

❁ ❁ ❁

– كتاب الصلاة: باب عَقْدِ الإِزَارِ عَلَى الْقَفَا فِي الصَّلاَةِ.

حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ أَبُو مُصْعَبٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ.

وَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ[2].

قال الكرماني: (فإن قلت: كيف دلالة هذا الحديث على الترجمة؟. قلت: إمّا أنه مخروم من الحديث السابق، وإما أنّه يدلّ عليه بحسب الغالب، إذ لولا عقده على القفا لما ستر العورة غالبا)[3].

---

[1] – عمدة القاري: 410/2.

[2] – صحيح البخاري: ص: 80 رقم: 353.

[3] – الكواكب الدراري: 13/4-14.

قال الحافظ: (وعقَّب المصنّف حديثه هذا- يقصد الحديث الأول- بالرواية الأخرى المصرِّحة بأنّ ذلك وقع من فعل النبيﷺ ليكون بيان الجواز به أوقع في النفس لكونه أصرح في الرفع من الذي قبله، وخفي ذلك على الكرماني فقال: دلالته -أي الحديث الأخير- على الترجمة وهي "عقد الإزار على القفا" إمّا لأنّه مخروم من الحديث السابق أي: هو طرف من الذي قبله، وإمّا لأنّه يدل عليه بحسب الغالب، إذ لولا عقده على القفا لما ستر العورة غالبا. إهـ.

ولو تأمّل لفظه وسياقه بعد ثمانية أبواب لعرف اِندفاع اِحتمالَيْه فإنّه طرف من الحديث المذكور هناك لا من السابق، ولا ضرورة إلى ما اِدّعاه من الغلبة، فإنّ لفظه: **"وهو يصلي في ثوب ملتحفا به"**، وهي قصة أخرى فيما يظهر كان الثوب فيها واسعا فاَلتحف به، وكان في الأولى ضيّقا فعقده)[1].

المناقشة والترجيح:

في بحث الكرماني هنا عن دلالة الحديث على الترجمة طرح اِحتمالين، إمّا أن الحديث جزء وطرف من الحديث الذي قبله، والذي فيه التصريح بالدلالة على الترجمة، وإمّا أنّه يدلّ عليها من حيث الغلبة، إذ لولا عقده على القفا لما ستر العورة غالبا.

فنفى الحافظ هذين الاِحتمالين لكون الحديث طرف من حديث آخر في قصّة أخرى فيها بيان أنّ الثوب كان واسعا فالتحف به، وفي الحديث الذي صدّر به الترجمة أنّ الثوب الضيق يعقده بالإزار.

وقد يقال: لماذا أتى البخاري بهذه الرواية الثانية؟، والجواب: أنّه ليس في الحديث الأوّل تصريح بالرفع للنبيﷺ، فعقبه البخاري بالرواية المصرِّحة بالرفع، وهي رواية مستقلّة عن الأولى.

ولفظ الحديث السابق: **"عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ صَلَّى جَابِرٌ فِي إِزَارٍ قَدْ عَقَدَهُ مِنْ قِبَلِ قَفَاهُ، وَثِيَابُهُ مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمِشْجَبِ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: تُصَلِّي فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا صَنَعْتُ ذَلِكَ لِيَرَانِي أَحْمَقُ مِثْلُكَ، وَأَيُّنَا كَانَ لَهُ ثَوْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّﷺ"**[2].

وأمّا الرواية التي أشار إليها الحافظ فقد أخرجها البخاري في باب: **"الصَّلاَةِ بِغَيْرِ رِدَاءٍ"** من طريق **مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ مُلْتَحِفًا بِهِ وَرِدَاؤُهُ مَوْضُوعٌ، فَلَمَّا اَنْصَرَفَ قُلْنَا: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ تُصَلِّي وَرِدَاؤُكَ مَوْضُوعٌ؟. قَالَ: نَعَمْ، أَحْبَبْتُ أَنْ يَرَانِي الْجُهَّالُ مِثْلُكُمْ، رَأَيْتُ النَّبِيَّﷺ**[3].

---

[1] - فتح الباري: 2/64-65.

[2] - صحيح البخاري: ص: 80 رقم: 352.

[3] - صحيح البخاري: ص: 83 رقم: 370.

وقال العيني: (وأنكر بعضهم على الكرماني في هذا السؤال وجوابه، وقال: ولو تأمّل لفظه وسياقه بعد ثمانية أبواب لعرف إندفاع اِحتماليْه؛ فإنّه طرف من الحديث المذكور هناك لا من السابق، ولا ضرورة لما اَدّعاه من الغلبة، فإنّ لفظه: **"وهو يصلي في ثوب ملتحفا به"** وهي قصة أخرى كان الثوب فيها واسعا فاَلتحف به، وكان في الأول ضيّقا فعقده. قلت: لا هو مخروم من الحديث السابق ولا هو طرف من الحديث المذكور في الباب الثامن، بل كل واحد حديث مستقل بذاته)[1].

أمّا قوله: (الحديث المذكور في الباب الثامن) فإنّ هذا يوهم بأنّ الحديث موجود في الباب الثامن من أبواب الصلاة، وليس كذلك، بل المقصود هو الباب الثامن بالنسبة **"لباب عقد الإزار على القفا"**.

وأمّا نفيه أن يكون حديث الباب – قيد البحث– هو طرفا من الحديث المذكور في **"باب الصَّلاَةِ بِغَيْرِ رِدَاءٍ"** وجزمه بأنّه حديث مستقلّ، يردّه قول الحافظ المزّي في "الأطراف" حيث قال: (حديث: "رأيتُ النبيَّﷺ يصلِّي في ثوبٍ واحد".خ: في "الصلاة" عن مطرِّف بن عبد الله المدنيِّ، وعن عبد العزيز بن عبد الله الأويسيِّ كلاهما عنه به)[2].

فكما ترى قد جمع بين الروايتين في سند واحد، وهنا غاير الإمام البخاري بين شيخيه كما هي عادته في كثير من المواضع.

فدلّ هذا على أنّهما حديث واحد، الأول رواه مختصرا، والثاني رواه مطولاً، والصواب في هذه المسألة هو قول الحافظ.

وأيّد الحافظَ فيما ذهب إليه كلّ من الشيخ زكرياء الأنصاري[3] والشيخ الخضر الشنقيطي[4] إلاّ أنّ هذا الأخير نقل كلام الحافظ حرفيا ولم ينسبه إليه.

❁ ❁ ❁

– كتاب الآذان: باب إيجاب التكبير وإفتتاح الصلاة.

---

[1] – عمدة القاري: 87/4.

[2] – تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: لأبي الحجاج المزّي (ت742هـ)، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي بيروت لبنان،ط1، 1384هـ. 370/2.

[3] – منحة الباري: 52/2.

[4] – كوثر المعاني: 362/6.

وساق حديث أنس بن مالك: (إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ: فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ)[1].

قال الكرماني: (فإن قلت: ما وجه دلالة الحديث على إيجاب التكبير؟. قلت: هو دليل على الجزء الثاني من الترجمة؛ لأنّ لفظ **"إذا صلّى قائما"** متناول لكون الإفتتاح أيضا في حال القيام فكأنّه قال: إذا اَفتتح الإمام بالصلاة قائما فاَفتتحوا أنتم أيضا قائمين، إلاّ أن يقال **"الواو"** بمعنى **"مع"** والغرض بيان إيجاب التكبير عند اِفتتاح الصلاة، يعني: لا يقوم مقامه التسبيح والتهلل، فحينئذٍ دلالته على الترجمة مشكل)[2].

قال الحافظ: (وقال الكرماني: الحديث دالّ على الجزء الثاني من الترجمة؛ لأنّ لفظ **"إذا صلّى قائما"** متناول لكون الإفتتاح في حال القيام فكأنّه قال: **"إذا افتتح الإمام الصلاة قائما فاَفتتحوا أنتم أيضا قياما"**، قال: ويحتمل أن تكون **"الواو"** بمعنى **"مع"** والمعنى: **"باب إيجاب التكبير عند افتتاح الصلاة"** فحينئذ دلالته على الترجمة مشكل. إنتهى. ومحصّل كلامه أنّه لم يظهر له توجيه إيجاب التكبير من هذا الحديث)[3].

المناقشة والترجيح:

تحدّث الكرماني آنفاً عن دلالة الأحاديث الثلاثة على الترجمة، وقال بأنّها تدلّ على الجزء الثاني من الترجمة، أي: على إفتتاح الصلاة، ولا تدلّ على إيجاب التكبير، ثمّ تأول المراد بأنّه "باب إيجاب التكبير عند افتتاح الصلاة" واَستشكله.

وذكر الحافظ قبل تعقّبه على الكرماني جملة من الأقوال حول دلالة هذه الأحاديث الموضوعة تحت هذه الترجمة، وأوّلها إعتراض الحافظ الإسماعيلي على البخاري بأنّ ليس في الحديث الأول ولا حتى ذكر للتكبير، وفي الثاني والثالث بيان إيجاب التكبير، وإنما فيه الأمر بتأخير تكبير المأموم عن الإمام، قال: ولو كان ذلك إيجابا للتكبير لكان قوله: "فقولوا: ربنا ولك الحمد" إيجابا لذلك على المأموم.

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 142 رقم: 732.

[2] – الكواكب الدراري: 103/5.

[3] – فتح الباري: 621/2-622.

فأجابه ابن رُشيد السبتي[1] بأن الحديث الأول مختصر للثاني؛ وإنّما أورده البخاري ليبيّن تصريح الزهري بإخبار أنس له، وأجاب عن الثاني بأنه ﷺ فعل ذلك، وفعله بيان لمجمل الصلاة، وبيان الواجب واجب.

ورأيت ابن الملقّن قد نقل توجيه ابن رُشيد ولكنه لم ينسبه له، وابن المقن متأخر عنه، بل ولم يدركه، وقال عن اِعتراض الإسماعيلي بعد أن ساقه: (وفيما ذكره نظر)[2].

ثم ذكر الحافظ أيضاً أجوبة أخرى حول هذه المسألة فقال: (وقيل في الجواب أيضا: إذا ثبت إيجاب التكبير في حالة من الأحوال طابق الترجمة، ووجوبه على المأموم ظاهر من الحديث، وأما الإمام فمسكوت عنه، ويمكن أن يقال: في السياق إشارة إلى الإيجاب لتعبيره "بإذا" التي تختص بما يجزم بوقوعه)[3].

وأخذ السندي بقول من قال أنّ الأمر يفيد الوجوب ليطابق الحديث الترجمة فقال: (قوله: "باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة" أي: مع افتتاح الصلاة، واَستدلّ عليه بحديث ركوب الفرس لما فيه من قوله: "وإذا كبّر فكبروا"، وإن كان غير مذكور في بعض رواياته إختصاراً من الروّاة، ووجه الإستدلال أن الأمر للإيجاب، لكن قد يقال: إنّه قد أمر به في الحديث إقتداء بالإمام، ولا يلزم من ذلك وجوبه في نفسه، وأيضاً الأمر يتناول كلّ التكبيرات، فلو كان للوجوب لوجب كل التكبيرات فافهم)[4].

وأمّا العيني فقد حاول أن يوفق بين الأحاديث والترجمة من زاوية أخرى فقال: (هذا الحديث والذي بعده في ذلك الباب حديث واحد، فالكلّ من حديث الزهري عن أنس رضي الله تعالى عنه، فإذا كان الأمر كذلك ففي الحديث الذي يتلوه: "وإذا كبر فكبِّروا" وهو مقدّر أيضا في هذا الحديث؛ لأنّ قوله: "إذا ركع فاركعوا" يستدعي سبق التكبير بلا شكّ، والمقدر كالملفوظ، فحينئذ يظهر التطابق بين ترجمة الباب وبين هذين الحديثين؛ لأنّ الأمر بالتكبير صريح في أحدهما مقدّر في الآخر، والأمر به للوجوب فدلّ على الجزء الأول من الترجمة، وهو قوله: "باب إيجاب التكبير".

---

[1] – وهو محمد بن عمر بن محمد بن رُشيد، أبو عبد الله الفهري، السبتي، ولد سنة 657 هـ، له كتاب "ترجمان التراجم على أبواب البخاري"، توفي سنة: 721هـ بفاس. ترجمته في: الدرر الكامنة للحافظ ابن حجر111/4– والبدر الطالع للشوكاني: 234/2.

[2] – التوضيح: 634/6.

[3] – فتح الباري: 621/2.

[4] – حاشية السندي: 130/1.

وأمّا دلالته على الجزء الثاني وهو قوله: "وإفتتاح الصلاة" فبطريق اللّزوم لأنّ التّكبير في أول الصلاة لا يكون إلا عند افتتاحها، وإفتتاحها هو الشّروع فيها، فإذا أمعنت النظر فيما قلت عرفت أنّ اِعتراض الإسماعيلي على البخاري ههنا ليس بشيء)[1]. وذكر ما قاله الإسماعيلي.

ثم لخّص إجابته وقال: (وقد قلنا إن هذه الأحاديث الثلاثة في حكم حديث واحد، وقد بيّنا وجهه وأنه يدلّ على وجوب التكبير، وبطريق اللّزوم يدل على اِفتتاح الصلاة)[2]. ثم ناقش ما قاله الإسماعيلي وردّ عليه.

وتبعه القسطلاني في "شرحه"[3] ولخّص كلامه.

ونحا نحوهما زكرياء الأنصاري، وقال بأنّ التكبير ذكر في الحديث الثاني والثالث ولم يذكر في الأول، فهو مقدّر فيه والمقدّر كالملفوظ، وبذلك تحصل مطابقة الحديث للجزء الأول من الترجمة، ويلزم منه مطابقته للجزء الثاني منها؛ لأنّ التكبير أوّل الصلاة لا يكون إلاّ عند الإفتتاح، قال: (وبذلك سقط ما قيل: إنّه لا مطابقة بين الترجمة والحديث، وقد وجّهه الكرماني بما فيه تكلّف زائد)[4].

وأكتفى الشيخ الخضر الشنقيطي في "شرحه"[5]بتلخيص كلام الحافظين ابن حجر والعيني، وقد سبق ذكره آنفا، ولا تعارض بين ما قاله الحافظ والعيني، فكلّ واحد منهما اِجتهد في إصابة الحق، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب البيوع: باب ما يتنزه من الشبهات.

وقال همام عن أبي هريرة عن النبيﷺ قال: (أجد تمرة ساقطة على فراشي)[6].

قال الكرماني: (فإن قلت: ما تعلّقه بهذا الباب؟، قلت: تمام الحديث غير مذكور، وهو: **"لولا أن تكون صدقة لأكلتها"**)[7].

---

[1] – عمدة القاري: 393/5.

[2] – المصدر نفسه: 393/5.

[3] – إرشاد الساري: 71/2.

[4] – منحة الباري: 443/2.

[5] – كوثر المعاني: 99/9.

[6] – صحيح البخاري: ص: 322 رقم: 1770.

[7] – الكواكب الدراري: 188/9.

قال الحافظ: (قوله: **"وقال همام:... "**إلخ، وصله في "اللُّقطة" بتمامه ولفظه: **"إني لأنقلب إلى أهلي فأجد التمرة ساقطة على فراشي فأرفعها لآكلها ثم أخشى أن تكون صدقة فألقيها"**.

قلت: ولم يستحضر الكرماني لفظ رواية همام فقال: تمام الحديث غير مذكور، وهو: "لولا أن تكون صدقة لأكلتها")[1].

المناقشة والترجيح:

تساءل الكرماني عن علاقة هذا الحديث بالترجمة، ثمّ أجاب بأنّ تمام الحديث غير مذكور، ثمّ ذكره، فتعقّبه الحافظ بأنّ الحديث بتمامه –سنداً ومتناً– قد أخرجه البخاري في **"كتاب اللُّقطة"**.

وهو كذلك في "باب إذا وجد تمرة في الطريق" قال: **وحدّثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن همام بن منبّه عن أبي هريرة عن النبيﷺ قال: "إنّي لأنقلب إلى أهلي، فأجد التمرة ساقطة على فراشي فأرفعها لآكلها، ثم أخشى أن تكون صدقة فألقيها)**[2].

وسبب اِختصار البخاري له هو ذكره للموضع الذي رأى فيه التمرة؛ ولأنّه اِكتفى بالحديث الأول الذي يوافق الترجمة فكرِه التكرار كما هي عادته.

ولم يكن الحافظ الوحيد المتعقِّب، بل تعقّبه البدر العيني كذلك فقال: (قلت: لم يقف الكرماني على تمام الحديث في "اللقطة"، ولو وقف لما اِحتاج إلى هذا التكلّف، ولا ذكر بقية الحديث على غير ما هي في رواية البخاري)[3].

– كتاب الجهاد والسير: باب من لم يرَ كَسْر السّلاح عند الموت.

عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: (مَا تَرَكَ النَّبِيُّﷺ إِلاَّ سِلاَحَهُ وَبَغْلَةً بَيْضَاءَ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً)[4].

قال الكرماني: (فإن قلت: كسر السلاح تضييع للمال فما الحاجة إلى ذكره؛ لأنّ حرمته ظاهرة؟.

قلتُ: المراد من الكسر البيع، والحـــــديث يدلّ عليه حيث: **"كان على رســـــــول اللهﷺ دين**

---

[1] – فتح الباري: 510/5.

[2] – صحيح البخاري: ص: 441 رقم: 2432.

[3] – عمدة القاري: 245/11.

[4] – صحيح البخاري: ص: 539 رقم: 2912.

ولم يبع سلاحه لأجل الدين")[1].

قال الحافظ: (قوله: "**باب من لم يرَ كَسْر السّلاح وعقر الدواب عند الموت**" كأنّه يشير إلى ردّ ما كان عليه أهل الجاهلية من كسر السلاح وعقر الدواب إذا مات الرئيس فيهم، وربما كان يعهد بذلك لهم، قال ابن المنيّر: وفي ذلك إشارة إلى إنقطاع عمل الجاهلي الذي كان يعمله لغير الله، وبطلان آثاره، وخمول ذكره بخلاف سنّة المسلمين في جميع ذلك اهـ. ولعل المصنّف لمح بذلك إلى من نقل عنه أنه كسر رمحه عند الإِصطدام حتى لا يغنمه العدو أن لو قتل وكسر جفن سيفه وضرب بسيفه حتى قتل، كما جاء نحو ذلك عن جعفر بن أبي طالب في غزوة مؤتة، فأشار إلى أن هذا شيء فعله جعفر وغيره عن إجتهاد، والأصل عدم جواز إتلاف المال؛ لأنّه يفعل شيئا محقّقا في أمر غير محقّق.

وذكر فيه حديث عمرو بن الحارث الخزاعي: "**ما ترك النبيﷺ –أي عند موته– إلاّ سلاحه... الحديث**". وقد تقدم في "الوصايا" وسيأتي شرحه في "المغازي"، وزعم الكرماني أن مناسبته للترجمة أنهﷺ مات وعليه دين ولم يبع فيه شيئا من سلاحه ولو كان رهن درعه، وعلى هذا فالمراد بكسر السلاح بيعه، ولا يخفى بعده)[2].

المناقشة والترجيح:

خفيت فعلة الجاهلية على الكرماني فتكلّف كلّ هذا التكلّف، ولجأ إلى صرف لفظ الكسر عن ظاهره من أجل أن يوفق بين الترجمة والحديث، فكان معنى الحديث أنّ النبيﷺ مات وترك سلاحه، ومعنى الترجمة أنّه ليس للمسلم أن يكسر سلاحه عند موته، فلمّا بحث عن التناسب بين الترجمة والحديث لم يجد إلاّ أن يقول أنّ الكسر بمعنى البيع، فيكون المراد أنهﷺ مات وعليه دين ولم يبع فيه شيئا من سلاحه.

وهذا التأويل لم يقل به—فيما أعلم– أحد من العلماء، بل هو من التجويزات العقلية التي كثيرا ما يلجأ إليها الكرماني، حتى وإن أسعفه الجانب اللغوي من أن البيع من مرادفات كلمة الكسر، لكنه غير مراد هنا.

وقال العيني متعقّبا للكرماني: (قلت: ليس المراد من وضع الترجمة هذا الذي ذكره، وإنّما المراد ما ذكرناه الآن، وقوله: وحرمته ظاهرة أي عند المسلمين وأهل الجاهلية ما كانوا يرون ذلك بل كانوا

---

[1] – الكواكب الدراري: 172/12.

[2] – فتح الباري: 187/7.

يوصون به فوقعت هذه الترجمة ردّا عليهم، وأما الجهّال من المسلمين وإن فعلوا ذلك فليسوا بمعتقدين حلّه. فافهم)[1].

وقال المهلّب كما نقله عنه ابن بطال: (كان أهل الجاهلية إذا مات سلطانهم أو رئيسهم عهد بكسر سلاحه وحرق متاعه وعقر دوابّه، فخالف الرسولﷺ فعلهم، وترك بغلته وسلاحه وأرضه غير معهود فيها بشيء إلاّ صدقة في سبيل الله)[2]، وعنهما نقل ابن الملقّن في "التوضيح"[3].

وقال زكرياء الأنصاري: (ومطابقة الحديث للترجمة: يؤخذ من حيث أنّهﷺ خالف ما فعله أهل الجاهلية من كسر سلاحهم وعقر دوابّهم)[4].

وكلّ هذه النقول عن هؤلاء الشرّاح متّفقة على أنّ البخاري وضع هذه الترجمة ردّا على ما كان يراه أهل الجاهلية، ووضع هذا الحديث تحت هذه الترجمة يدلّ على دقةّ اِستنباطه وبعد نظره في اِنتزاع الحكم وملاحظة المعاني البعيدة من النّصوص رحمه الله.

❁ ❁ ❁

– كتاب الجهاد والسير: باب من تكلّم بالفارسية والرطانة.

وساق فيه ثلاثة أحاديث: حديث جابر وفيه: (يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُؤْرًا...).

وحديث أُمِّ خَالِدٍ قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِﷺ مَعَ أَبِي وَعَلَيَّ قَمِيصٌ أَصْفَرُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: (سَنَهْ سَنَهْ).

وحديث أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَقَالَ النَّبِيُّﷺ: (كِخْ كِخْ)[5].

قال الكرماني: (فإن قلت ما مناسبة هذا الحديث بكتاب الجهاد؟، قلت: أما الحديث الأوّل فظاهر؛ لأنّه كان في يوم الخندق، وأما الآخران فبالتبعية له، وكثيرًا ما يفعل البخاري مثل ذلك)[6].

---

[1] – عمدة القاري: 393/5.

[2] – شرح ابن بطال لصحيح البخاري: لعلي بن خلف المعروف بابن بطال (ت449هـ)، تحقيق ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد– الرياض. 102/5.

[3] – التوضيح: 642/17.

[4] – منحة الباري: 50/6.

[5] – صحيح البخاري: ص: 567 والأحاديث مرقمة على التوالي: 3070–3071–3072..

[6] – الكواكب الدراري: 172/12.

قال الحافظ: (قالوا: فقه هذا الباب يظهر في تأمين المسلمين لأهل الحرب بألسنتهم، وسيأتي مزيد لذلك في أواخر "الجزية في باب إذا قالوا صبأنا ولم يقولوا أسلمنا". وقال الكرماني: الحديث الأول كان في غزوة الخندق والآخران بالتبعية. كذا قال، ولا يخفى بعده، والذي أشرت إليه أقرب)[1].

المناقشة والترجيح:

موضوع التعقّب هنا حول مناسبة الأحاديث الثلاثة والتي تضمنت ألفاظا أعجمية لكتاب الجهاد، فأرجع الكرماني الأمر إلى كون قصّة الحديث الأول متعلّقة بغزوة الخندق، والحديثين الأخيرين لا مناسبة فيهما لكتاب الجهاد، ولكن فيهما مناسبة للباب فقط، وتعقّبه الحافظ بأنّ المناسبة تظهر في تأمين المسلمين لأهل الحرب بألسنتهم.

وقال العيني متعقّبا للكرماني: (قلت: كونه في الخندق لا يستلزم أن يكون متعلقا بأمور الجهاد، أقول: يمكن أن يقال: إنّ للترجمة تعلقا ما بكتاب الجهاد وهو أن الإمام إذا أمن أهل الحرب بلسانهم ولغتهم يكون ذلك أمانا؛ لأنّ الله يعلم الألسنة كلّها، فافهم)[2].

وكلّ من الحافظ ابن حجر والحافظ العيني والحافظ ابن الملقن[3] نقلوا عن ابن بطال في "شرحه على البخاري".

وهذا نصّ كلامه: (معنى هذا الباب في تأمين المسلمين لأهل الحرب بلسانهم ولغتهم أنّ ذلك أمان لهم؛ لأنّ الله تعالى يعلم الألسنة كلّها، وأيضا فإن الكلام بالفارسية يحتاج إليه المسلمون للتكلم به مع رسل العجم)[4].

فظهرت المناسبة بين الترجمة وبين أحاديث الباب، ولا حاجة على ما تكلّفه الكرماني، هذا وقد اِدّعى أنّ البخاري كثيرًا ما يفعل مثل ذلك، يعني: يذكر الحديث المناسب للترجمة ثمّ يذكر بعده أحايث تابعة لذلك الحديث ومتعلّقة به بوجه ما ولكن لا تعلّق لها بالترجمة، وهذا صحيح، لكن ليس كثيرا كما ظنّ.

[1] – فتح الباري: 280/8.

[2] – عمدة القاري: 9/15.

[3] – التوضيح: 328/18.

[4] – شرح ابن بطال: 231/5.

– كتاب الذبائح والصيد: باب لا يذكّى بالسنّ والعظم والظفر.

حديث رافع بن خديج: (كُلْ – يعني– ما أنهر الدّم إلاّ السِّنّ والظُّفر)[1].

قال الكرماني: (فإن قلت: الترجمة فيها ذكر العظم وليس في الحديث ذكره؟. قلت: حكم العظم يعلم منه)[2].

قال الحافظ: (قال الكرماني: ترجم بالعظم ولم يذكره في الحديث، ولكن حكمه يعلم منه. قلت: والبخاري في هذا ماشٍ على عادته في الإشارة إلى ما يتضمنه أصل الحديث، فإن فيه: **"أما السّنّ فعظم"** وإن كانت هذه الجملة لم تذكر هنا لكنها ثابتة مشهورة في نفس الحديث)[3].

المناقشة والترجيح:

من عادة الكرماني ألاّ ينظر في أطراف الحديث ولا يجمع طرق الحديث فيقع في مثل هذه الإشكالات.

وعادة البخاري –كما قال الحافظ– أنّه يترجم بلفظ لا يوجد في حديث ذلك الباب ويوجد في نفس الحديث في باب آخر لحِكم كثيرة يقصدها.

وذكر البدر العيني[4] القولين وقدّم قول الكرماني على قول الحافظ، مما يعني أنّه يرجحه ويرتضيه.

والحديث الذي أشار إليه الحافظ رواه البخاري في عدّة مواضع من "الصحيح" فرواه في **"كتاب الشركة" باب قِسْمَةِ الْغَنَمِ**[5].

ورواه أيضا في **"كتاب الجهاد" باب مَا يُكْرَهُ مِنْ ذَبْحِ الإِبِلِ وَالْغَنَمِ فِى الْمَغَانِمِ**[6].

وفي عدّة مواضع من **"كتاب الذبائح والصيد: باب مَا نَدَّ مِنَ الْبَهَائِمِ فَهْوَ بِمَنْزِلَةِ الْوَحْشِ"**[7]، وفي **باب "إِذَا أَصَابَ قَوْمٌ غَنِيمَةً فَذَبَحَ بَعْضُهُمْ غَنَمًا أَوْ إِبِلاً بِغَيْرِ أَمْرِ أَصْحَابِهِمْ لَمْ تُؤْكَلْ"**[8]، وفي **"باب إِذَا نَدَّ بَعِيرٌ لِقَوْمٍ فَرَمَاهُ بَعْضُهُمْ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ"**[9]، كلّها بلفظ: **"أما السّنّ فعظم"**، وبهذا يزول اللّبس ويرتفع الإشكال.

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 1065 رقم: 5506.

[2] – الكواكب الدراري: 99/20.

[3] – فتح الباري: 474/12.

[4] – عمدة القاري: 174/21.

[5] – صحيح البخاري: ص: 452 رقم: 2488– ص:455 رقم: 2705.

[6] – المصدر نفسه: ص: 568 رقم: 3075.

[7] – المصدر نفسه: رقم: 5509.

[8] – المصدر نفسه: رقم: 5543.

[9] – المصدر نفسه: رقم: 5544.

وقد نبّه القسطلاني في "شرحه"[1] على هذه الزيادة لتحصل المطابقة بين الترجمة والحديث.

❁ ❁ ❁

– كتاب الأيمان والنذور: باب اليمين فيما لا يملك، وفي المعصية، وفي الغضب.

حديث أبي موسى: (والله لا أحملكم على شيء)[2].

وحديث عائشة في قصّة الإفك، وفيه قول أبي بكر: (وَاللَّهِ لاَ أُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا)[3].

وحديث أَبِي مُوسَى أيضا: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الأَشْعَرِيِّينَ، فَوَافَقْتُهُ وَهْوَ غَضْبَانُ... الحديث[4].

قال الكرماني: (فإن قلت كيف دلّ الحديثان على الجزأين الأولين من الترجمة؟، قلت: لعلّه قاسهما على الغضب، أو أراد بقوله: "في المعصية": في شأن المعصية؛ لأنّ الصّديق حلف بسبب إفك مِسطح على عائشة، وإفكه كان من المعاصي، وكذا كلّ ما لا يملك الشخص فالحلف عليه موجب للتصرّف فيما لا يملك فعل ذلك فيه، أي: ليس له أن يفعله شرعا، هذا والظاهر أنّه من جملة تصرفات النقلة عن أصل البخاري، إذ قال بعضهم: نقلنا عنه وفيه مبيّضات كثيرة وتراجم بلا حديث وأحاديث بلا ترجمة فأضفنا البعض إلى البعض)[5].

قال الحافظ: (وهو[6] موافق لترك اليمين في المعصية؛ لأنّه حلف أن لا ينفع مسطحا لكلامه في عائشة، فكان حالفا على ترك طاعة، فنهي عن الإستمرار على ما حلف عليه، فيكون النهي عن الحلف على فعل المعصية بطريق الأولى، والظاهر من حاله عند الحلف أن يكون قد غضب على مسطح من أجل قوله الذي قاله.

وقال الكرماني: لا مناسبة لهذا الحديث بالجزأين الأولين إلاّ أن يكون قاسهما على الغضب، أو المراد بقوله: **"وفي المعصية"** وفي شأن المعصية؛ لأنّ الصدّيق حلف بسبب إفك مِسطح، والإفك من المعصية، وكذا كلّ ما لا يملك الشخص فالحلف عليه موجب للتصرّف فيما لا يملكه قبل ذلك،

---

[1] – إرشاد الساري: 279/8.

[2] – صحيح البخاري: ص: 1248 رقم: 6678.

[3] – المصدر نفسه: ص: 1248 رقم: 6679.

[4] – المصدر نفسه: ص: 1248 رقم: 6680.

[5] – الكواكب الدراري: 123/23.

[6] – يعني الحديث الثاني: حديث قصّة الإفك.

أي ليس له أن يفعله شرعا. انتهى. ولا يخفى تكلّفه، والأولى أنّه لا يلزم أن يكون كل خبر في الباب يطابق جميع ما في الترجمة، ثم قال الكرماني: الظاهر أنه من تصرفات النقلة من أصل البخاري، فإنه مات وفيه مواضع مبيّضة من تراجم بلا حديث وأحاديث بلا ترجمة فأضافوا بعضا إلى بعض. قلت: وهذا إنما يصار إليه إذا لم تتجه المناسبة وقد بينا توجيهها)[1].

المناقشة والترجيح:

بحثَ الكرماني هنا علاقة الحديثين بالجزأين الأولين من الترجمة، فأوّل في البداية ثمّ علّل الأمر بتداخل الأبواب والأحاديث من فعل روّاة البخاري ونقلته، فرماه الحافظ بالتكلّف، أي بتكلف وجود المناسبة بين كلّ حديث وبابه، والأَولى أنّه لا يلزم أن يكون كل خبر في الباب يطابق جميع ما في الترجمة.

وبمراجعة شرح الحافظ على الأحاديث الثلاثة وجدت أنّه قسّم أجزاء الترجمة إلى ثلاثة أقسام وجعلها متناسبة مع الأحاديث الثلاثة على الترتيب، فعن الحديث الأول قال: (وفيه: "فقال: والله لا أحملكم" وهو الموافق للترجمة ...- ثم قال:- إنّ نبيﷺ حلف أن لا يحملهم فلما حملهم راجعوه في يمينه فقال: **"ما أنا حملتكم، ولكن الله حملكم"** فبيّن أنّ يمينه إنّما اَنعقدت فيما يملك فلو حملهم على ما يملك لحنث وكفّر، ولكنّه حملهم على ما لا يملكه ملكا خاصا، وهو مال الله، وبهذا لا يكون قد حنث في يمينه)[2].

وقال عن الحديث الثاني: (والغرض منه قوله فيه: "قال أبو بكر الصديق -وكان ينفق على مسطح-: **"والله لا أنفق على مسطح"** وهو موافق لترك اليمين في المعصية؛ لأنّه حلف أن لا ينفع مسطحا لكلامه في عائشة، فكان حالفا على ترك طاعة فنهي عن الإستمرار على ما حلف عليه فيكون النهي عن الحلف على فعل المعصية بطريق الأولى)[3].

أمّا القسطلاني فخالفه في ذلك، وذهب إلى أنّ موضع الترجمة في قوله: (**والله لا أنزعها عنه أبدا**)، قال: (لأنّ الصدّيق كان حالفا على ترك طاعة، فنُهي عن الإستمرار على ما حلف عليه، فيكون النهي عن الحلف على فعل المعصية أولى)[4].

---

[1] - فتح الباري: 332/15.

[2] - المصدر نفسه: 330/15.

[3] - المصدر نفسه: 331/15.

[4] - إرشاد الساري: 395/9.

وذكر أيضا أنّ ابن المنيّر اِستشكل أن يكون في الباب ما يناسب ترجمة اليمين على المعصية إلا أن يريد يمين أبي بكر على قطيعة مسطح، ثمّ أجاب –أي: ابن المنيّر– أنّه يمكن أن يكون حلف على خلاف الأولى، فإذا نهى عن ذلك حتى أحنث نفسه وفعل ما فعل على تركه فمن حلف على المعصية يكون أولى.

وقال الحافظ عن الحديث الثالث: (قوله: **"فوافقته وهو غضبان"** مطابق لبعض الترجمة)[1].

أمّا العيني فيبدو عليه أنّه لخّص كلام الحافظ السابق ولم يضف شيئا فقال: (أي هذا باب في بيان حكم اليمين فيما لا يملكه الحالف، وفي اليمين في المعصية، وفي اليمين في حالة الغضب، فذكر ثلاثة أحاديث لكل واحد من هذه الثلاثة حديثا على الترتيب، يفهم حكم كل واحد من كل واحد من الأحاديث الثلاثة)[2].

❁ ❁ ❁

– كتاب الفرائض: بَاب الولاء لمن أعتق وميراث اللّقيط.

وَقَالَ عُمَرُ: اللَّقِيطُ حُرٌّ.

وبسنده عن عَائِشَةَ أنّها قالت: إِشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِشْتَرِيهَا، فَإِنَّ الْوَلاَءَ لِمَنْ أَعْتَقَ).

وبسنده أيضا إلى ابن عمر: (إِنَّما الْوَلاَءَ لِمَنْ أَعْتَقَ)[3].

قال الكرماني: (فإن قلت أين ذكر ميراث اللّقيط؟، قلت: هو ممّا ترجم عليه ولم يتفق له إلحاق الحديث به)[4].

قال الحافظ: (قوله: **"باب إنّما الولاء لمن أعتق وميراث اللّقيط"**، وقال عمر: اللّقيط حرّ، هذه الترجمة معقودة لميراث اللقيط، فأشار إلى ترجيح قول الجمهور أنّ اللقيط حرٌّ وولاؤه في بيت المال، وإلى ما جاء عن النخعي أن ولاءه للذي اِلتقطه، واَحتج بقول عمر لأبي جميلة في الذي اِلتقطه: **"إذهب فهو حرّ، وعلينا نفقته، ولك ولاؤه"** وتقدم هذا الأثر معلّقا بتمامه في أوائل "الشهادات"، وذكرت هناك من وصله، وأجبت عنه بأن معنى قول عمر: **"لك ولاؤه"** أي أنت

---

[1] – فتح الباري: 332/15.

[2] – عمدة القاري: 304/23.

[3] – صحيح البخاري: ص: 1261–1262 رقم: 6751 و6752.

[4] – الكواكب الدراري: 169/23–170.

الذي تتولى تربيته والقيام بأمره، فهي ولاية الإسلام لا ولاية العتق، والحجّة لذلك صريح الحديث المرفوع: "إنّما الولاء لمن أعتق" فاَقتضى أن من لم يعتق لا ولاء له؛ لأنّ العتق يستدعي سبق ملك، واللقيط من دار الإسلام لا يملكه المتلقط؛ لأنّ الأصل في الناس الحرّية، إذ لا يخلو المنبوذ أن يكون ابن حرّة فلا يسترق أو ابن أَمَة قوم فميراثه لهم، فإذا جهل وضع في بيت المال ولا رق عليه للذي اِلتقطه.

وجاء عن علي أن اللّقيط مولى من شاء، وبه قال الحنفية إلى أن يعقل عنه فلا ينتقل بعد ذلك عمن عقل عنه، وقد خفي كلّ هذا على الإسماعيلي فقال: ذكر ميراث اللّقيط في ترجمة الباب وليس له في الحديث ذكر، ولا عليه دلالة. يريد أن حديث عائشة وابن عمر مطابق لترجمة: "إنّما الولاء لمن أعتق" وليس في حديثهما ذكر ميراث اللقيط، وقد جرى الكرماني على ذلك فقال: فإن قلت: فأين ذكر ميراث اللقيط؟، قلتُ: هو ما ترجم به ولم يتفق له إيراد الحديث فيه. قلت: وهذا كلّه إنّما هو بحسب الظاهر، وأما بحسب تدقيق النّظر ومناسبة إيراده في أبواب المواريث فبيانه ما قدّمت)[1].

المناقشة والترجيح:

هذا القول الذي قال به الكرماني إنّما تبع فيه غيره، وهو الإمام أبي بكر الإسماعيلي كما ذكر الحافظ ذلك عنه؛ لأنّ ظاهر النّصوص التي تحت الترجمة ليس فيها ذكر ميراث اللقيط.

والبخاري لم يثبت عنده حديث على شرطه في ميراث اللّقيط، لذلك اَكتفى بالأثر الموقوف على عمر بن الخطاب السالف الذكر.

قال ابن الملقّن بعد أن نقل اِعتراض الإسماعيلي السابق الذكر على البخاري: (قلت: اِكتفى بأثر عمر فيه، والظاهر أنّه لم يخالف)[2].

وقال العيني: (**و"ميراثُ اللّقيط"**: هو بالرفع عطف على ما قبله، ويجوز بالجرّ على تقدير أن يقال: و"في ميراث اللّقيط"، ولكنّه لم يذكر شيئا فيه، وقال الكرماني: لأنّه لم يتّفق له حديث على شرطه، وأراد به أنّه ذكر هذه اللّفظة وبيّض لها حتى يذكرها فيه فلم يجد شيئا واَستمرّ على الترجمة، والظاهر أنّه اَكتفى بأثر عمر رضي الله تعالى عنه فإنّ فيه بيان حكمه)[3].

❁ ❁ ❁

[1] – فتح الباري: 476/15-477.

[2] – التوضيح: 548/30.

[3] – عمدة القاري: 391/23.

– كتاب الفتن: باب قَوْلِ النَّبِيِّﷺ: (هَلاَكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ أُغَيْلِمَةٍ سُفَهَاءَ).
حديث أبي هريرة: (هَلَكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدَي غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ)[1].

قال الكرماني: (فإن قلت: ليس في الحديث ذكر السفهاء الذين بوّب عليهم الباب؟، قلتُ: لعلّه بوّب ليستدرك فلم يتفق له أن أشار إلى أنّه ثبت في الجملة، لكنّه ليس بشرطه)[2].

قال الحافظ: (وقد ذكره في الباب من حديث أبي هريرة بدون قوله: **"سفهاء"**، وذكر ابن بطّال أن علي بن مَعبد أخرجه يعني في "كتاب الطاعة والمعصية" من رواية سِماك عن أبي هريرة بلفظ: **"على رؤوس غلمة سفهاء من قريش"**، قلت: وهو عند أحمد والنسائي من رواية سماك عن أبي ظالم عن أبي هريرة: **"أن فساد أمتي على يدي غلمة سفهاء من قريش"** هذا لفظ أحمد عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن سماك عن عبد الله بن ظالم... –ثم قال–: ولم يقف عليه الكرماني فقال: لم يقع في الحديث الذي أورده بلفظ: **"سفهاء"** فلعلّه بوّب به ليستدركه ولم يتفق له، أو أشار إلى أنّه ثبت في الجملة لكنّه ليس على شرطه. قلت: الثاني هو المعتمد، وقد أكثر البخاري من هذا)[3].

المناقشة والترجيح:

البحث في هذه المسألة حول لفظة: **"سفهاء"** التي وجدت في الترجمة ولم تذكر في الحديث؛ والمعروف عن البخاري مراعاة التناسب بين الترجمة والحديث، وهذه اللفظة زيادة مهمّة وتقييد لا يستغنى عنه في فهم هذا الحديث، فالكرماني تردّد فطرح اِحتمالين فتعقّبه الحافظ وجزم بالثاني، وهو أنّ هذه الزيادة صحيحة ولكن ليست على شرطه.

وقد سبق إلى هذا التنبيه على هذه المسألة الإمام ابن بطال في **"شرحه على البخاري"**[4] وأجاب بالإحتمال الثاني، وبيّن أنّ الزيادة علي بن مَعبد، فتعقّبه ابن الملقّن يقوله: (قلت: بل في الباب الحديث صحيح على شرطه بذكر هذِه اللفظة، أخرجه الإسماعيلي في "صحيحه")[5]، ثمّ ذكر الحديث.

والحديث بهذه الزيادة رواه الإمام أحمد في **"مسنده"** في موضعين:

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 1318 رقم: 7058.
[2] – الكواكب الدراري: 149/24.
[3] – فتح الباري: 441/16-442.
[4] – شرح ابن بطال: 10/10.
[5] – التوضيح: 288/32.

الموضع الأول: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ ظَالِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ حَدَّثَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ قَالَ حَدَّثَنِي حِبِّي أَبُو الْقَاسِمِ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقﷺ: (إِنَّ هَلَاكَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ سُفَهَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ)[1].

والموضع الثاني: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سِمَاكٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ظَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ... وذكره[2].

وقد سبق أنْ ذكر الحافظ أنّ النسائي قد رواه أيضا، ولكنّي –بعد بحث– لم أقف عليه عنده لا في "السنن الصغرى" ولا في "الكبرى"، والله أعلم.

فالملاحظ على الإسنادين السابقين في "المسند" إختلاف في تسمية "ابن ظالم" هذا، أهو عبد الله أم مالك؟، أم هما رجل واحد؟، ثمّ وجدت أنّ نفس هذه الرواية قد أخرجها الحاكم في **"المستدرك"**[3] من طريق الإمام أحمد ثمّ ذكر بعدها بسنده عن عمرو بن علي الفلاّس أنّه قال: (**الصحيح مالك بن ظالم**).

وبمراجعة كتب التراجم تبيّن لي أنّ مالك بن ظالم وعبد الله بن ظالم رجلان اِثنان، فرّق بينهما البخاري وابن حبان والحافظ ابن حجر وغيرهم[4].

ولهذا السبب أضرب البخاري عن هذا الحديث بزيادته المذكورة آنفا ولم يورده في "جامعه"، لكنّه لم يَفُتْه أن يترجم به.

وقال العيني: (مطابقته للترجمة ظاهرة في قوله: **"هلكة أمتي على يدي غلمة"**، ولكن ليس في الحديث لفظ: **"سفهاء"**، قال الكرماني: لعله بوّب ليستذكره فلم يتّفق له، أو أشار إلى أنّه ثبت في الجملة لكنّه ليس بشرطه، قلت: قد ذكرنا الآن لفظ: **"سفهاء"** عند أحمد والنسائي)[5].

---

[1] – المسند: 255/13 رقم: 7871.

[2] – المصدر نفسه: 404/13 رقم: 8033.

[3] – المستدرك: 700/4 برقم: 8671.

[4] – **مالك بن ظالم**: يروي عن أبي هريرة، روى عنه سِماك بن حرب. ذكره البخاري في التاريخ الكبير 309/7، وابن حبان في الثقات 187/5 وذكرا هذا الحديث في ترجمته، وذكره الحافظ في التقريب ص: 450 رقم:6442، وقال: مجهول.

والآخر: **عبد الله بن ظالم** التميمي المازني، يروي عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل روى عنه هلال بن يساف، ذكره البخاري في التاريخ الكبير: 124/5، وابن حبان في الثقات 18/5، وقال الحافظ: صدوق، ورمز له بـ:4.

وجعلهما الحافظ المزّي في "تهذيب الكمال" 136/15 واحدا ولم يفرّق بينهما.

[5] – عمدة القاري: 268/24.

وقال القسطلاني: (وعند أحمد والنسائي من رواية سِماك عن أبي ظالم عن أبي هريرة: "**إنّ فساد أمتي على يدي غلمة سفهاء من قريش**" وبزيادة "**سفهاء**" تقع المطابقة بين الحديث والترجمة)[1].

وخلاصة البحث أنّ البخاري ترجم بلفظ حديث ليس على شرطه لما فيه من زيادة لفظ هو الفاصل في فهم هذا الحديث على وجهه الصحيح، والقول الأصحّ في هذه المسألة هو قول الحافظ، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥ ﴾[2].

حديث عبد الله بن مسعود: (مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ)[3].

قال الكرماني: (فإن قلتَ: الحديث الأول ليس فيه ذكر النفس؟، قلتُ: لعلّه اِعتبر اِستعمال "**أحد**" مقام "**النفس**"، وهو بمعنى الذات، وهما متلازمان في صحّة الإستعمال لكلّ منهما مكان الآخر، والظاهر أنّه كان قبل الباب ونقله الناسخ إلى هذا الباب؛ لأنّه أنسب بذلك)[4].

قال الحافظ: (وقال الكرماني: ليس في حديث ابن مسعود هذا ذكر النّفس، ولعلّه أقام اِستعمال "**أحد**" مقام النّفس لتلازمهما في صحّة اِستعمال كلّ واحد منهما مقام الآخر، ثم قال: والظاهر أنّ هذا الحديث كان قبل هذا الباب فنقله الناسخ إلى هذا الباب. انتهى. وكل هذا غفلة عن مراد البخاري فإنّ ذكر النّفس ثابت في هذا الحديث الذي أورده، وإن كان لم يقع في هذه الطريق لكنّه أشار إلى ذلك كعادته، فقد أورده في تفسير سورة الأنعام بلفظ: "**لا شيء**"، وفي تفسير سورة الأعراف بلفظ: "**ولا أحد**" ثم اتّفقا على "**أحب إليه المدح من الله، ولذلك مدح نفسه**"، وهذا القدر هو المطابق للتّرجمة، وقد كثر منه أن يترجم ببعض ما ورد في طرق الحديث الذي يورده ولو لم يكن ذلك القدر موجودا في تلك الترجمة)[5].

---

[1] – إرشاد الساري: 170/10. وتبع الحافظ في قوله: "**أبي ظالم**" **وهو خطأ**، والصواب هو: "**ابن ظالم**".

[2] – سورة آل عمران: الآية: 28.

[3] – صحيح البخاري: ص: 1377 رقم: 7403.

[4] – الكواكب الدراري: 119/25.

[5] – فتح الباري: 352/17.

المناقشة والترجيح:

وهذه التعقّب يشبه سابقيه وهو: كون البخاري يترجم بلفظ غير مذكور في الحديث ولكنّه ثابت في نفس الحديث من طريق أخرى.

الكرماني اِدّعى أنّ البخاري إعتبر اِستعمال كلمة "**أحد**" في الحديث مقام كلمة "**النفس**" في الترجمة، وهذا الإعتبار جائز من حيث اللّغة.

قال الخليل بن أحمد رحمه الله: النَّفْس وجمعها النُّفُوس لها معان، النَّفسُ الرّوح الذي به حياة الجسد، وكل إنسانٍ نَفْسٌ حتى أدم عليه السلام، الذَّكَرُ والأنثى سواء، وكلُّ شيءٍ بعينه نَفْسٌ[1].

ولكن ما دام لفظ "النفس" مذكور في الحديث فلا اِعتبار بكلّ هذه الاِحتمالات، وخاصّة وقد ذُكر الحديث في نفس الكتاب، فقد روى البخاري هذا الحديث في موضعين من كتاب "التفسير" بلفظ: (**لاَ أَحَدَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلاَ شَيءَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ، لِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ**)[2].

ومن عادة البخاري أنّه لا يعيد الحديث في موضعين بنفس اللّفظ ونفس السند، ولذلك جاء الحديث هكذا غير تامّ في هذا الموضع، وخفي كلّ هذا على الكرماني.

قال العيني متعقّبا الحافظ: (قلت: هذا ليس غفلة منه؛ لأنّ كلامه على الظاهر؛ لأنّ الذي ينبغي أن لا يذكر حديث عقيب ترجمة إلاّ ويكون فيه لفظ يطابق الترجمة وإلاّ يبقى بحسب الظاهر غير مطابق، ومع هذا إعتذر الكرماني عنه حيث قال: لعله أقام إستعمال "أحد" مقام النفس لتلازمهما في صحّة إستعمال كل واحد منهما مقام الآخر، ويؤيده قول غيره: وجه مطابقته أنه صدر الكلام بأحد، وأحد الواقع في النفي عبارة عن النفس على وجه مخصوص، بخلاف أحد الواقع في قوله تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾[3])[4].

فقال الحافظ ناقضا إعتراضه: (قلت: ما نفاه من الغفلة بحسب الظاهر ثابت بحسب الفطنة بحسب التتبّع والتقيب عن مراد المصنِّف، إلا أنّه مثابر على دفع الصواب مع تناول الفائدة بغير شكر لمن أثارها)[5].

---

[1] – كتاب العين: 270/7.

[2] – صحيح البخاري: ص: 863 رقم: 4634– ص: 864 رقم: 4637.

[3] – سورة الإخلاص: الآية: 01.

[4] – عمدة القاري: 150/25.

[5] – إنتقاض الإعتراض: 745/2.

وزاد القسطلاني المسألة توضيحا فقال: (وليس في الحديث ما يدلّ على مطابقته للترجمة صريحا، نعم في رواية تفسير سورة الأنعام زيادة قوله: **"ولذلك مدح نفسه"** وساقه هنا على الإِختصار بدون هذه الزيادة تشحيذا للأذهان على عادته، ولمّا لم يستحضر الكرماني هذه الزيادة عند شرحه ذلك قال: لعلّه أقام إِستعمال "أحد" مقام النفس لتلازمهما في صحّة إِستعمال كلّ واحد منهما مقام الآخر)[1].

[1] – إرشاد الساري: 381/10.

المطلب الثالث: تعقّبات حول صياغة التراجم والأبواب

– كتاب الصلاة: باب فضل صلاة الفجر[1].

قال الكرماني: ("**باب فضل صلاة الفجر**" وفي بعضها "باب صلاة الفجر والحديث" ولم تظهر مناسبة لفظ "الحديث" في هذا الموضع، وقد يقال: الغرض منه "باب كذا وباب الحديث الوارد في فضل صلاة الفجر")[2].

قال الحافظ: (**قوله:** "**باب فضل صلاة الفجر**" وقع في رواية أبي ذرّ بعد هذا: "**والحديث**"، ولم يظهر لقوله: "والحديث" توجيه في هذا الموضع، ووجهه الكرماني بأن الغرض منه "باب كذا وباب الحديث الوارد في فضل صلاة الفجر"، قلت: ولا يخفى بُعده، ولم أرَ هذه الزيادة في شيء من المستخرجات ولا عرج عليها أحد من الشرّاح، فالظّاهر أنها وهمٌ، ويدلّ لذلك أنه ترجم لحديث جرير أيضا: "باب فضل صلاة العصر" بغير زيادة، ويحتمل أنه كان فيه باب فضل صلاة الفجر والعصر فتحرّفت الكلمة الأخيرة، والله أعلم)[3].

المناقشة والترجيح:

سبب التعقّب في هذه المسألة حول اللفظة الزائدة في الترجمة، وهي قول البخاري: "والحديث" في آخر الترجمة، والتي أثبتها الكرماني وصحّحها ثمّ قام بتوجيهها، وأمّا الحافظ فأبطلها واَعتبرها وهماً.

قال العيني بعد ذكر تعقّب الحافظ: (قلت: اِستبعاده كلام الكرماني بعيد؛ لأنّه لا يبعد أن يقال: تقدير كلامه: "**باب في بيان فضل الفجر وفي بيان الحديث الوارد فيه**"، وهذا أوجه من إدعاء الوهم، ولا يلزم من قوله لفظ "الحديث" في باب صلاة الفجر أن تكون هذه اللفظة ههنا وهماً، والاِحتمال الذي ذكره بعيد؛ لأن تحرّف العصر بالحديث بعيد جدا.

فإن قلت: فما وجه خصوصية هذا الباب بهذه اللفظة دون سائر الأبواب الذي يذكر فيها فضائل الأعمال؟، قلت: يحتمل أن يكون وجه ذاك أن صلاة الفجر إنما هي عقيب النوم والنوم أخو الموت ألا ترى كيف ورد أن يقال عند الإستيقاظ من النوم: "**الحمد لله الذي أحيانا بعدما أماتنا وإليه النشور**"، فإذا كان كذلك ينبغي أن يجتهد المستيقظ على أداء صلاة الفجر شكرا لله على حياته

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 117 .

[2] – الكواكب الدراري: 215/4.

[3] – فتح الباري: 354/2.

وإعادة روحه إليه، ويعلم أن لإقامتها فضلا عظيما لورود الأحاديث فيه، فنبّه على ذلك بقوله: "**والحديث**" وخصّ هذا الباب بهذه الزيادة)[1].

ونقض الحافظ هذا الإعتراض بقوله: (وهذا هو التوجيه، والله المستعان)[2].

وكلّ ما ذكره العيني مبني على الإحتمالات العقلية، والقول بالوهم أقرب نظراً لانفراد أبي ذرّ بروايته لهذه الزيادة، وعدم ذكرها من طرف أصحاب المستخرجات والشروح.

وتبع العيني والكرماني في توجيه هذه الزيادة الشيخ زكرياء الأنصاري في شرحه "منحة الباري"[3].

وأمّا السيوطي[4] والشيخ الخضر الشنقيطي[5] فقد نقلا قول الحافظ ورجحاه، لكن الأخير نقل كلامه ولم ينسبه إليه.

وأمّا القسطلاني فقد ذكر القولين وبقي متردّدا لم يرجّح فقال: ("باب فضل صلاة الفجر" وفي رواية أبي ذرّ: "والحديث"، وتُؤولت على: "والحديث الوارد في فضلها" أي: فضل صلاة الفجر، واَستبعده في "الفتح" ومال إلى أنّها وهمٌ، فالله أعلم)[6].

وأمّا باقي الشراح فلم أرَ أحداً منهم تعرض لهذه المسألة، ولا لذكر هذه الزيادة نفيا أو إثباتا أو توجيها، والأقرب إلى الصواب هو ما ذهب إليه الحافظ، والله أعلم.

[1] – عمدة القاري: 103/5.

[2] – إنتقاض الإعتراض: 346/1.

[3] – منحة الباري: 219/2.

[4] – التوشيح شرح الجامع الصحيح: للسيوطي (ت911هـ)، تحقيق: رضوان جامع، مكتبة الرشد– الرياض، ط1، 1419هـ. 620/2.

[5] – كوثر المعاني: 120/8.

[6] – إرشاد الساري: 506/1.

– كتاب التفسير: باب ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ ﴾[1].

حديث جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: (إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا، لاَ تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اِسْتَطَعْتُمْ أَنْ لاَ تُغْلَبُوا عَلَى صَلاَةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا). ثمّ قرأ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا[2] ﴾[3].

قال الكرماني: (وأمّا لفظ "**فسبّح**" فهو بالواو لا بالفاء، والمناسب لهذه السورة "**وقبل الغروب**" لا غروبها)[4].

قال الحافظ: (قوله: "**باب قوله: فسبِّح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها**". كذا لأبي ذرّ في الترجمة، وفي سياق الحديث، ولغيره "**وسبّح**" بالواو فيهما، وهو الموافق للتلاوة فهو الصواب، وعندهم أيضا: "**وقبل الغروب**" وهو الموافق لآية السورة، ثم أورد فيه حديث جرير: "**إنكم سترون ربكم... الحديث**" وفي آخره: "**ثم قرأ: وسبّح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها**" وهذه الآية في طه. قال الكرماني: المناسب لهذه السورة "**وقبل الغروب**" لا غروبها. قلت: لا سبيل إلى التصرّف في لفظ الحديث، وإنما أورد الحديث هنا لِاتحاد دلالة الآيتين، وقد تقدم في "الصلاة"، وكذا وقع هنا في نسخة من وجه آخر عن إسماعيل بن أبي خالد بلفظ: "**ثم قرأ: وسبّح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب**")[5].

المناقشة والترجيح:

الآية التي ساقها البخاري في الترجمة من سورة (ق) والآية التي في الحديث من سورة (طه) وهما متشابهتان، إلاّ أنّ الثانية تختلف عنها في قوله "غروبها".

ولكي يتناسب لفظ الحديث مع الترجمة رأى الكرماني أن يقرأ: "**وقبل الغروب**" وليس "**غروبها**"، فتعقبه الحافظ بأن ذلك يدعو إلى ممنوع؛ وهو التصرّف في لفظ الحديث، وليس هناك داعٍ لهذا التصرّف ما دام هناك إتّحاد بين دلالة الآيتين.

---

[1] – سورة ق: الآية: 39.

[2] – سورة طه: الآية: 128.

[3] – صحيح البخاري: ص: 933 رقم: 4851.

[4] – فتح الباري: 623/10، وانتقاض الإعتراض 394/2، لم أجد كلام الكرماني في هذه الطبعة فنسبته للفتح والإنتقاض والعمدة.

[5] – فتح الباري: 623/10-624.

وتدخّل العيني كعادته في مثل هذه المسائل الساخنة وإعترض على الحافظ منتصرا للكرماني فنسف رواية أبي ذرّ ونسبها إلى تحريف القرآن، ونسب الحافظ إلى التعسّف حيث فقال: ("**باب قوله: وسبّح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب**" أي: هذا باب في قوله تعالى: "وسبح بحمد ربك... الآية" ووقع في بعض النّسخ: "**باب فسبّح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها**" وقال بعضهم: كذا لأبي ذرّ في الترجمة وفي سياق الحديث ولغيره: "**وسبّح**" بالواو فيهما وهو الموافق للتلاوة فهو الصواب، وعندهم أيضا وقيل: "**الغروب**" وهو الموافق لآية السورة. قلت: لا حاجة إلى هذه التعسّفات والذي في نسختنا هو نصّ القرآن في السورة المذكورة، وهو الذي عليه العمدة، فلأي ضرورة يحرّف القرآن وينسب إلى أبي ذرّ أو غيره)[1].

وردّ عليه الحافظ بقوله: (قال "ع": الذي في نسختنا هو نصّ القرآن في السورة، فلأيّ ضرورة يحرّف القرآن وينسب إلى أبي ذرّ؟!.

قلت: نسختك دخلت في عموم غير أبي ذرّ، والتنبيه على ما وقع في رواية أبي ذرّ متعيّن، لئلا يغتر به، والنّكتة فيه أنّ رواية أبي ذرّ أتقن الروايات، ولا سيما وهو أحفظ من كلّ من نسب إليه رواية البخاريّ من أهل عصره ومن بعدهم، وتعبيره بلفظ يحرف أولى منه، لأنّ الناقل لا ينسب إليه التحريف)[2].

وقال العيني أيضا: (قلت: الذي قاله الكرماني هو الصحيح؛ لأنّ قراءة "فسبّح" بالفاء تصرّف في القرآن، والحديث هنا بالواو، وفي النسخ الصحيحة كما في القرآن، وقد رواه ابن المنذر موافقا للقرآن، ولفظه عن إسماعيل بن أبي خالد: ثمّ قرأ "**وسبّح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب**"، والظاهر أنّ نسخة الكرماني كانت بالفاء "وقبل غروبها"، فلذلك قال ما ذكره)[3].

فردّ الحافظ عليه: (وقد قال الكرماني: أمّا "**وسبح**" فهو بالواو لا بالفاء، والمناسب للسورة "**الغروب**" لا "**غروبها**". قال "ح": لا سبيل إلى التصريف في لفظ الخبر، قال: والذي قاله الكرماني هو الصّحيح، والظاهر أن نسخته كانت بالفاء وبلفظ: "**غروبها**"، فكذلك قال ما ذكره. قلت: أُنظروا إلى إعتذاره عن الكرماني وإساءته على "ح" في شيء واحد غير متباعد)[4].

---

[1] – عمدة القاري: 270/19.

[2] – إنتقاض الإعتراض: 394/2.

[3] – عمدة القاري: 270/19.

[4] – إنتقاض الإعتراض: 394/2-395.

ثم تتبّعت أطراف هذا الحديث في "الجامع الصحيح" فوجدته قد رواه في موضع ذكر الآية التي من سورة (ق)[1]، وفي موضع ذكر التي من سورة (طه)[2]، وفي موضع لم يذكر هذا ولا ذاك[3].

ورأيت الحافظ علَّق على الموضع الأول في شرحه "لكتاب مواقيت الصلاة" بقوله: (قوله: **"ثم قرأ"** كذا في جميع روايات الجامع، وأكثر الروايات في غيره بإبهام فاعل "قرأ" وظاهره أنه النبيﷺ، لكن لم أر ذلك صريحا، وحمله عليه جماعة من الشرّاح، ووقع عند مسلم عن زهير بن حرب عن مروان بن معاوية بإسناد حديث الباب: **"ثم قرأ جرير"** أي الصحابي، وكذا أخرجه أبو عوانة في "صحيحه" من طريق يعلى بن عبيد عن إسماعيل بن أبي خالد، فظهر أنه وقع في سياق حديث الباب وما وافقه إدراج)[4].

فتبيّن لي بناء على ما سبق أنّ الآية مدرجة في آخر الحديث وليست من أصل المتن، فلا سبيل إلى التعقب على رأي الكرماني، وما قاله له وجه من الصحّة، وهو لو أنّ البخاري أتى بالرواية التي فيها آية (ق) لتمّ التناسب على أكمل وجه، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب المحاربين من أهل الكفر: باب مَنْ أَمَرَ غَيْرَ الإِمَامِ بِإِقَامَةِ الْحَدِّ غَائِبًا عَنْهُ[5].

قال الكرماني: (قوله: **"غير الإمام"** الأَولى أن يقال: من أمره الإمام، **و"غائبا"** حال عن فاعل الإقامة وهو الغير، ويحتمل أن يكون حالا عن المحدود والمقام عليه، وفي عبارته تعجرف[6])[7].

قال الحافظ: (**قوله: "باب من أمر غير الإمام بإقامة الحدّ غائبا عنه"** قال الكرماني: في هذا التركيب قلق، وكان الأولى أن يبدِّل لفظ **"غير"** بالضمير فيقول من أمره الإمام إلخ. وقال ابن بطال: قد ترجم بعد يعني في آخر أبواب "الحدود" هل يأمر الإمام رجلا فيضرب الحدّ غائبا عنه؟، ومعنى الترجمتين واحد. كذا قال. ويظهر لي أنّ بينهما تغايرا من جهة أن قوله في الأول **"غائبا عنه"** حال

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 113 رقم: 554.

[2] – المصدر نفسه: ص: 117 رقم: 573.

[3] – المصدر نفسه: ص: 1382 رقم: 7434.

[4] – فتح الباري: 324/2.

[5] – صحيح البخاري: ص: 1275.

[6] – **العَجْرَفَةُ** والعَجْرَفِيَّة الجَفْوة في الكلام، والعَجْرفةُ رُكُوبكَ الأَمْرَ لا تُرَوِّي فيه. أنظر لسان العرب: 2816/4.

[7] – الكواكب الدراري: 221/23.

من المأمور، وهو الذي يقيم الحدّ، وفي الآخر حال من الذي يقام عليه الحدّ، ثم ذكر حديث أبي هريرة وزيد بن خالد في قصّة العسيف)[1].

المناقشة والترجيح:

الحقيقة أنّ عبارة هذه البخاري غير مفهومة، ولكن لا يساء به الظنّ ويرمى بالعجرفة؛ لأنّه بعيد النظر ودقيق الإستنباط خاصّة في تراجمه، فلا بدّ من تأويل وتوجيه كلامه وإيجاد مخرج ولو بتأويل بعيد وتكلّف.

وقد ترجم البخاري لنفس الحديث في آخر هذا الكتاب بقوله: (**باب هل يأمر الإمام رجلا فيضرب الحدّ غائبا عنه**)[2]، فاختلفت أنظار العلماء في هذه المسألة، فمنهم من قال أن معنى الترجمتين واحد، وبالتالي يحمل الغامض المجمل على الواضح المفسّر، ومنهم من غاير بينهما وتكلّف للترجمة الأولى معنى مناسب.

ومن العلماء الذين لم يروا الفرق بين الترجمتين الإمام ابن بطال في "شرحه"، بل نبّه على ترجمة ثالثة وضعها البخاري في "كتاب الأحكام" لنفس الحديث قريبة المعنى من الترجمتين السابقتين وهي: (**باب يجوز للحاكم أن يبعث رجلا وحده للنظر في الأمور**)[3]، فعقّب على هذه التراجم بقوله: (ومعناها كلّها أنّ الإمام يجوز له أن يبعث رجلا واحدا يقوم مقامه في إقامة الحدود، وتنفيذ الأحكام، وأنّ الواحد يجوز في ذلك)[4].

ونحا نحوه الحافظ ابن الملقّن: (وقد ترجم على هذا الحديث أيضًا قريبا باب: "**هل يأمر الإمام رجلاً فيضرب الحدّ غائبا عنه**" وقد فعله عمر، وهذا الباب والذي نحن فيه معناهما واحد، ومعناها كلّها أنه يجوز للإمام أن يبعث رجلاً واحدًا يقوم مقامه في إقامة الحدود)[5].

ومن العلماء الذين تبعوا الحافظ ابن حجر في التفريق بين الترجمتين الإمام الكشميري في "شرحه" حيث اِجتهد في إيجاد الفرق بينهما، وصنيعه حسن جدّا فقد قال: (وقد مرّت قبلها ترجمة مثلها: "**باب من أمر غير الإمام بأقامة الحدّ غائبا عنه**"، فلا بدّ من الفرق بينهما، فأقول: إنّ المقصود في تلك الترجمة بيان أنّ الإمام هل له ولاية على تولية غيره لإقامة الحدّ؟، وكان المقصود فيما سبق هو حال الغير، أي هل للغير إقامة الحدّ عند غيبوبة الإمام إذا كان ولاّه عليها، ولذا لفّ الفاعل ههنا،

---

[1] – فتح الباري: 671/15.

[2] – صحيح البخاري: ص: 1279.

[3] – المصدر نفسه: ص: 1340.

[4] – شرح ابن بطال: 469/8-470.

[5] – التوضيح: 242/31.

ولم يصرّح أن الآمر من هو، وإن كان الآمر في الخارج هو الإمام، إلاّ أنّ الغرض فيه لم يكن إلا حال المأمور، بخلافه في تلك الترجمة، فإن المحطّ بيان حال الإمام، ولذا صرح به، وقال: "**وهل يأمر الإمام** ... إلخ، وحينئذ يختلف الجواب فيهما أيضا، فإن جواب الترجمة السابقة أنّه يجوز للغير إقامة الحدّ، إذا كان الإمام أمره به، كما أقامه أنيس في قصة العسيف، وجواب تلك الترجمة: أن للإمام ولاية لتولية الغير عليها، كما ولىّ النبيﷺ أنيسا على إقامة الحدّ، فافترقتا، وبعبارة أخرى: إن الترجمة السابقة كانت في قوله: "**فرجمها**"، وهذه الترجمة في قوله: "**أغد يا أنيس**". وحينئذ لم يبق بينهما إلتباس).

وارتضى القسطلاني توجيه الكرماني لترجمة البخاري فقال: ("**باب من أمر غير الإمام**" الأوجه كما نبّه عليه في "الكواكب" أن يقول: "**من أمره الإمام بإقامة الحدّ**" على مستحقّه حال كون الغير أو المقام عليه الحدّ "غائبا عنه" عن الإمام. وقول الكرماني: إن في قول البخاري: "**من أمر غير الإمام**" تعجرفا. قال البِرماوي: لا عجرفة فيه إذ عادة البخاري التعميم في المعنى فيقول: باب من فعل كذا، فيكون الفاعل لذلك معيّنا إشارة إلى أن الحكم عام، فقوله: "**من أمر**" هو الإمام، وقوله: "**غير الإمام**" أي غيره فأقام الظاهر مقام المضمر؛ لأنّه لم يكن قد صرّح به، ولكن التركيب غير واضح)[1].

أمّا البدر العيني فلم يحشر نفسه في هذا الخلاف فاكتفى بنقل عبارة الكرماني دون التعليق عليها[2].

والذي يترجّح لي في هذه المسألة هو رأي من ذهب إلى التفريق بين الترجمتين، وبالتالي تفسير الكرماني للترجمة الأولى يقال في الترجمة الثانية، بينما الأولى لها معنى آخر وهو واضح عند التأمّل كما شرح ذلك الكشميري.

ومعناها أنّه يجوز للغير إقامة الحدّ، إذا كان الإمام أمره به، كما أقامه أنيس، ويؤخذ هذا من قوله: "**فرجمها**"، والترجمة الثانية تؤخذ من قوله: "**أغد يا أُنَيْس**"، وكذلك فإنّ البخاري ليس من عادته التكرار لا في التراجم ولا في الأحاديث، والله أعلم.

[1] – إرشاد الساري: 27/10.

[2] – عمدة القاري: 21/24.

– كتاب الإعتصام بالكتاب والسنّة: باب إِذَا اِجْتَهَدَ الْعَامِلُ أَوِ الْحَاكِمُ فَأَخْطَأَ خِلاَفَ الرَّسُولِ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ، فَحُكْمُهُ مَرْدُودٌ[1].

قال الكرماني: (وحاصله أن من حكم بغير السنّة ثم تبيّن له أنّ السنّة خلاف حكمه وجب عليه الرجوع منه إليها، وهو الإعتصام بالسنّة، وفي الترجمة نوع من العجرفة)[2].

قال الحافظ: (قال-أي الكرماني-: وفي الترجمة نوع تعجرف، قلت: ليس فيها قلق إلاّ في اللّفظ الذي بعد قوله: "**فأخطأ**" فصار ظاهر التركيب ينافي المقصود؛ لأنّ من أخطأ خلاف الرّسول لا يُذم بخلاف من أخطأ وِفاقه، وليس ذلك المراد، وإنّما ثم الكلام عند قوله: "**فأخطأ**" وهو متعلق بقوله: "**إجتهد**"، وقوله: "**خلاف الرسول**" أي: فقال: خلاف الرسول وحذف "قال" يقع في الكلام كثيرا فأيّ عجرفة في هذا، والشارح من شأنه أن يوجّه كلام الأصل مهما أمكن ويغتفر القدر اليسير من الخلل تارة، ويحمله على الناسخ تارة وكلّ ذلك في مقابلة الإحسان الكثير الباهر ولا سيما مثل هذا الكتاب)[3].

المناقشة والترجيح:

أحيانا الكلام العربي لا يفهم إلا بتقدير محذوف، وهذا من أساليب البلاغة العربية، حتى في القرآن الكريم هناك كلمات وحروف محذوفة، ولا تفهم الآيات إلاّ في ضوء تقدير هذا المحذوف، سواء كان هذا المحذوف حرفا أو كلمة أو حتى جملة، فمثلا في قوله تعالى: ﴿ **وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّقُواْ مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ** ﴾[4].

فالجواب هنا محذوف وتقديره: (أعرضوا)؛ بدليل سياق الآية التالية لها.

فلا يضرّ البخاري هنا أو في غيره من المواضع ولا يُلام على هذا التصرّف البلاغي، ومن شأن الشارح –كما قال الحافظ-أن يوجّه كلام الأصل ما أمكن.

قال العيني متعقّبا الحافظ: (قلت: فيما قاله عجرفة أكثر مما قاله الكرماني؛ لأنّ تقديره بقوله: "فقال خلاف الرسول" يكون عطفا على أخطأ، فيؤدي إلى نفي المقصود الذي ذكرناه الآن)[5].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 1366.

[2] – الكواكب الدراري: 76/25.

[3] – فتح الباري: 240/17.

[4] – سورة يس: الآية: 45.

[5] – عمدة القاري: 99/25.

فقال الحافظ مندهشا ومتعجّبا: (أنظر وتنزّه)[1].

وقال البوصيري منتصرا للحافظ ومبيّنا خطأ العيني: (إنّ العيني نسب إلى ابن حجر ما لم يقله ولا خطر بباله ولا يخطر ببال أحد إلاّ بعد نسبته إليه، وهو قوله: "معطوف على أخطأ" ثمّ بيّن فساده، كيف وقد قال ابن حجر: قد تمّ الكلام عند قوله: "أو أخطأ"؟، فلو لم يذكر العيني المعطوف عليه على فهمه لما فهمنا إلاّ خلافه ممّا بيّناه، فأين بالله العجرفة التي وصفه بها؟، على أنّ العيني قد سلم عجرفة الترجمة بقضية الأكثر، وإن كانت مسلوبة عن مقال ابن حجر فيما قرّرناه، فما أشبه حكم هذه المحاكمة بحكم الحكمين المشهورين حيث خلعهما أحدهما ووافقه الآخر في أحدهما وأثبت الآخر، فاَعرفه)[2].

الإمام القسطلاني ذكر في "شرحه"[3] الأقوال الثلاثة دون أن يبدي رأيه.

– كتاب الإعتصام بالكتاب والسنّة: باب ما كان النبيﷺ يسأل مما لم ينزل عليه الوحي فيقول: لا أدري، أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحي ولم يقل برأي ولا قياس[4].

قال الكرماني: (فيه حزازة حيث قال: **"لا أدري"**، إذ ليس في الحديث ما يدلّ عليه، ولم يثبت عنه ﷺ ذلك)[5].

قال الحافظ: (قوله: **"باب ما كان النبيﷺ يسأل مما لم ينزل عليه الوحي فيقول: لا أدري، أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحي"** أي: كان له إذا سئل عن الشيء الذي لم يوح إليه فيه حالان: إمّا أن يقول: "لا أدري"، وإمّا أن يسكت حتى يأتيه بيان ذلك بالوحي، والمراد بالوحي أعمّ من المتعبد بتلاوته ومن غيره، ولم يذكر لقوله: **"لا أدري"** دليلا، فإن كلاّ من الحديثين المعلّق والموصول من أمثلة الشقّ الثاني، وأجاب بعض المتأخرين بأنّه اِستغنى بعدم جوابه به، وقال الكرماني: في قوله في الترجمة: **"لا أدري"** حزازة، إذ ليس في الحديث ما يدلّ عليه ولم يثبت عنه ﷺ ذلك. كذا قال. وهو

---

[1] – إنتقاض الإعتراض: 739/2-740.

[2] – مبتكرات اللآلئ: لبعد الرحمن البوصيري (ت1354هـ)، تحقيق: رائد صبري، مكتبة الرشد، ط1- 1426هـ. ص: 511.

[3] – إرشاد الساري: 342/10.

[4] – صحيح البخاري: ص: 1361.

[5] – الكواكب الدراري، وكلامه أثبته من الفتح والعمدة؛ لأنّه ساقط من الطبعة التي عندي.

تساهل شديد منه في الإقدام على نفي الثبوت كما سأبيّنه، والذي يظهر أنّه أشار في الترجمة إلى ما ورد في ذلك، ولكنه لم يثبت عنده منه شيء على شرطه، وإن كان يصلح للحجّة كعادته في أمثال ذلك، وأقرب ما ورد عنده في ذلك حديث ابن مسعود الماضي في تفسير "سورة ص": **"من علم شيئا فليقل به، ومن لم يعلم فليقل الله أعلم.. الحديث"**، لكنّه موقوف، والمراد منه إنما هو ما جاء عن النبيﷺ أنّه أجاب بلا أعلم أو لا أدري، وقد وردت فيه عدة أحاديث منها حديث ابن عمر جاء رجل إلى النبيﷺ فقال: أيُّ البقاع خير؟ قال: **"لا أدري"** فأتاه جبريل فسأله فقال: **"لا أدري"** فقال: سل ربك فانتفض جبريل إنتفاضة.. الحديث، أخرجه ابن حبان وللحاكم نحوه من حديث جبير بن مطعم وفي الباب عن أنس عند ابن مردويه، وأما حديث أبي هريرة أن رسول اللهﷺ قال: **"ما أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا"**)[1].

المناقشة والترجيح:

البحث في هذه المسألة حول لفظة: **"لا أدري"** التي وجدت في الترجمة ولم تذكر في الحديث؛ والمعروف عن البخاري مراعاة التناسب بين الترجمة والحديث، فأنكر الكرماني دلالة الحديث على الترجمة، ونفى ثبوت كلمة **"لا أدري"** عنه ﷺ ذلك، فوصفه الحافظ بالتساهل لكون اللفظ ثابت في المرفوع وذكر أمثلة لذلك.

قال العيني معترضا على الحافظ: (قوله: **"لا أدري"** قال الكرماني: فيه حزازة حيث قال: **"لا أدري"**، إذ ليس في الحديث ما يدلّ عليه ولم يثبت عنه ذلك. وقال بعضهم: هو تساهل شديد منه؛ لأنّه أشار في الترجمة إلى ما ورد في ذلك، ولكنّه لم يثبت عنده منه شيء على شرطه، ثم ذكر حديث ابن مسعود: **"من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله أعلم"**، وذكر حديث ابن عمر: **"جاء رجل إلى النبيﷺ فقال: أيّ البقاع خير؟، قال: "لا أدري"، فأتاه جبريل عليه السلام فسأله فقال: "لا أدري" فقال سل ربك، فانتفض جبـريل اِنتفاضة.** وحـديث أبي هريرة: أن رسول اللهﷺ قال: **"ما أدري الحدود كفارة لأهلها"**. انتهى.

قلت: نسبة الكرماني إلى التساهل الشّديد تساهل أشدّ منه؛ لأنّ قوله: ليس في الحديث ما يدلّ عليه صحيح، وقوله: ولم يثبت عنه ذلك أيضا صحيح؛ لأنّ مراده أنّه لم يثبت عنده، فإذا كان كذلك فقول البخاري: **"لا أدري"** غير واقع في محلّه)[2].

---

[1] – فتح الباري: 17/194-195.

[2] – عمدة القاري: 25/70.

فقال الحافظ ناقضا إعتراضه: (نسبته البخاري إلى أنّه ذكر شيئا في غير محلّه أشدّ من الأول والثاني، والله المستعان)[1].

الإمام القسطلاني ذكر في "شرحه"[2] قول الكرماني وتعقّب الحافظ دون أن يبدي رأيه كعادته في كثير من المواضع.

وقال ابن الملقّن: (إعترض بعض شيوخنا على البخاري في تبويبه بقوله: فيقول: لا أدري أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحي فقال: ما ذكره ليس فيه قوله: "لا أدري" فينظر. جوابه: أنّه اِستغنى بعدم جوابه عنه به)[3].

وكلامه هذا يدّل على أمرين:

الأول: أنّ الكرماني لم يكن هو الوحيد الذي تعقّب البخاري في هذه المسألة، بل بعض معاصريه أيضا، وهم شيوخ ابن الملقّن..

والثاني: وأنّ المقصود (ببعض المتأخرين) في كلام الحافظ السابق هو الحافظ ابن الملقّن.

والذي يترجّح لي هو أنّ تعقّب الحافظ له وجه صحيح، والأدلّة التي سردها لها دلالة قوية وعلاقة مباشرة بالترجمة؛ ولأنّ الحافظ يجري على قاعدة أنّ البخاري يترجم ببعض ألفاظ الحديث الذي ليس على شرطه، وقد تقدّم الكلام مرارا عن هذا الموضوع في هذا المبحث.

المبحث الثاني: تعقّبات حول فهم الحديث

ويتضمّن مطلبين:

المطلب الأول: تعقّبات حول فهم ألفاظ الحديث

---

[1] – إنتقاض الإعتراض: 734/2.

[2] – إرشاد الساري: 223/10.

[3] – التوضيح: 75/33-76.

المطلب الثاني: تعقّبات حول فهم معنى الحديث

المطلب الأول: تعقّبات حول فهم ألفاظ الحديث

– كتاب الإيمان: باب قول النبيﷺ: (بني الإسلام على خمس)[1].

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عَدي بن عَدي[2]**: إنّ للإيمان فرائض وشرائع وحدودا وسننا، فمن اِستكملها اِستكمل الإيمان، ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان... وذكره)**[3].

قال الكرماني: (لكن لقائل أن يقول: لا يدلّ ذلك عليه بل على خلافه إذ قال: إن للإيمان كذا وكذا، فجعل الإيمان غير الفرائض وأخواتها فقال: "**اِستكملها**" أي الفرائض ونحوها لا الإيمان، فجعل الكمال لها لا للإيمان)[4].

قال الحافظ: (والغرض من هذا الأثر أنّ عمر بن عبد العزيز كان ممن يقول بأن الإيمان يزيد وينقص حيث قال: اِستكمل ولم يستكمل، قال الكرماني: وهذا على إحدى الروايتين، وأمّا على الرواية الأخرى فقد يمنع ذلك؛ لأنّه جعل الإيمان غير الفرائض. قلت: لكن آخر كلامه يشعر بذلك وهو قوله: "**فمن اِستكملها**" أي الفرائض وما معها فقد اِستكمل الإيمان، وبهذا تتّفق الروايتان، فالمراد أنها من المكمّلات؛ لأنّ الشارع أطلق على مكمّلات الإيمان إيمانا)[5].

المناقشة والترجيح:

قضية زيادة الإيمان ونقصانه من القضايا العقدية وليست حديثية، ولكن أدرجتها هنا لما لها من تعلّق بفقه الحديث، حيث أنّ الكرماني فهم من أثر عمر أنّ الإيمان شيء غير الفرائض وأخواتها، والزيادة والنقصان يخصّها ولا يخصّ الإيمان.

---

[1] – طرف من حديث رواه البخاري: ص: 11 رقم: 8.

[2] – وهو عَدي بن عَدي بن عَميرة بن فروة بن زرارة، أبو فروة الجزري، وكان عامل عمر بن عبد العزيز على الموصل، وثقه ابن معين وأبو حاتم الرازي، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال الحافظ: ثقة فقيه، مات سنة (120). أنظر التاريخ الكبير للبخاري: 44/7 – الثقات لابن حبان: 270/5– الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 3/7–تهذيب الكمال للمزّي: 534/19– وتقريب التهذيب: ص: 328 رقم: 4543.

[3] – صحيح البخاري: ص: 12 رقم: 13.

[4] – الكواكب الدراري: 96/1.

[5] – فتح الباري:1 /97.

وبنى الكرماني فهمه هذا على ظاهر لفظ الأثر: (**إن للإيمان فرائضَ**) باللّام، وفرائض بالنصب على أنّها اسم إنّ، لكن يرِد عليه ما جاء في رواية ابن عساكر: (**إن الإيمان فرائضَ**) فالإيمان هنا اِسم وفرائض خبرها.

وأجابه الإمام البِرماوي عمّا اِستشكله فقال: (لكن قد يستشكل كما قال "ك" بأنّه قال: للإيمان كذا وكذا، فالاِستشكال إنّما هو لما لِلإيمان، لا للاِيمان نفسه الذي هو محلّ الخلاف، وجوابه أنّه قال: "فقد **اِستكمل الإيمان**"، وقال بعده: **"لم يستكمل الاِيمان"** فسبب الاِستشكال لنفس الاِيمان إثباتاً ونفياً)[1].

وأثر عمر بن الخطاب هذا وصله ابن أبي شيبة في "كتاب الإيمان" فقال: **حدّثنا أبو أسامة، عن جرير بن حازم، حدّثني عيسى بن عاصم، حدّثني عَدي بن عَدي، قال: كتب إلي عمر بن عبد العزيز: أما بعد، فإنّ الإيمان فرائض، وشرائع، وحدود، وسنن، فمن اِستكملها اِستكمل الإيمان، ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان ... إلخ**)[2].

وأخرجه أيضا أبو بكر الخلاّل في "كتاب السنّة" عن جرير بن حازم ولفظه: (**فإنّ الإيمان شرائع وسنناً وحدوداً**...) أي بدون لفظ (**الفرائض**)[3].

قال العيني: (وقال الكرماني: لقائل أن يقول لا يدلّ ذلك عليه بل على خلافه إذ قال: "للإيمان كذا وكذا" فجعل الإيمان غير الفرائض وأخواتها وقال: "اِستكملها" أي الفرائض ونحوها لا الإيمان، فجعل الكمال لما للإيمان لا للإيمان.

قلت: لو وقف الكرماني على رواية ابن أبي شيـــــبة لما قال ذلك؛ لأنّ في روايـــته جعل الفرائض وأخواتها عين الإيمان على ما لا يخفى، وكذا في رواية ابن عساكر ههنا: **"فإن الإيمان فرائض"** نحو رواية ابن أبي شيبة)[4].

وذهب إلى هذا المعنى القسطلاني في "إرشاد الساري"[5] والخضر الشنقيطي في "كوثر المعاني"[1].

---

[1] – اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح: لمحمد بن موسى البِرماوي(ت837هـ)، تحقيق: لجنة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر– قطر، ط1، 1432هـ. 116/1.

[2] – الإيمان لأبي بكر بن أبي شيبة (ت235هـ)، تحقيق: ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط2، 1403هـ. ص: 48. وانظر تغليق التعليق: 19/2.

[3] – كتاب السنة لأبي بكر الخلال (ت311هـ)، تحقيق: عطية الزهراني، دار الراية، ط1–1415هـ. 57/4.

[4] – عمدة القاري: 190/1.

[5] – إرشاد الساري: 88/1.

فالصواب هو ما قاله هؤلاء العلماء –بلا شكّ– من أنّ الفرائض وأخواتها هي عين الإيمان، وليس كما قال الكرماني.

– كتاب الوضوء: باب التخفيف في الوضوء.

حديث ابن عباس في مَبيته عند خالته ميمونة: وفيه: (وقام يصلي فتوضّأت نحوا ممّا توضّأ)[2].

قال الكرماني: (قوله: **"نحوا"** لم يقل مثلا؛ لأنّ حقيقة مماثلته ﷺ لا يقدر عليها غيره)[3].

قال الحافظ: (قوله: **"نحوا ممّا توضأ"** قال الكرماني: لم يقل "مثلا"؛ لأنّ حقيقة مماثلتهﷺ لا يقدر عليها غيره. إنتهى، وقد ثبت في هذا الحديث كما سيأتي بعد أبواب: **"فقمت فصنعت مثل ما صنع"** ولا يلزم من إطلاق المثلية المساواة من كل جهة)[4].

المناقشة والترجيح:

نظر الكرماني في هذا الموضع بالمنظار اللغوي ففرّق بين كلمة : "نحو" وكلمة: "مثل"، وهو محقٌّ في ذلك؛ فلا أحد يجحد أن بينهما فرقاً، ثمّ علّل سبب هذا التفريق بأنّ مماثلتهﷺ لا يقدر عليها أحد.

ويفهم من كلامه أيضا أنه ينفي ثبوت لفظ: (المثل) رواية؛ لأنّه لو اِطّلع عليه لأخذ به.

وانتقده البـــدر العيني أيضا فقال: (قلت: يرِد على ما ذكره ما ثبت في هذا الحديث على ما يأتي بعد أبواب: **"فقمت فصنعت مثل ما صنع"**. فعُلم من ذلك أن المراد من قوله: **"نحـــوا"** مثلا؛ لأنّ الحديث واحد والقضية واحدة، وبعض ألفاظه يفسّر بعضها)[5].

وهذا الذي قاله العيني إنما هو تقليد للحافظ ليس إلاّ؛ لأنّه اِستشهد بنفس الموضع الذي اِستشهد به الحافظ، وهو ما رواه البخاري في "كتاب الوضوء" بلفظ: (**فقمت فصنعت مثل ما صنع**)[6]، وكان بوسع العيني أن يستدلّ بمواضع أخرى غير الموضع الذي اِستدل به الحافظ؛ فالحديث مروي بهذا اللفظ في عدة مواضع من "الصحيح" منها: "**كتاب العمل في الصلاة:** باب اِستعانة اليد في

---

[1] –كوثر المعاني: 381/1.

[2] – صحيح البخاري: ص: 40 رقم: 138.

[3] – الكواكب الدراري: 176/2.

[4] – فتح الباري: 414/1.

[5] – عمدة القاري: 389/2.

[6] – صحيح البخاري: ص: 48 رقم: 183.

الصلاة إذا كان من أمر الصلاة"[1]، و"**كتاب الوتر**: باب ما جاء في الوتر"[2]، وفي ثلاثة مواضع من "**كتاب التفسير**"[3].

وقال القسطلاني: (وفي رواية تأتي إن شاء الله تعالى: "**فقمت فصنعت مثل ما صنع**"، وهي تردّ على الكرماني حيث قال هنا: لم يقل "مثلاً"؛ لأن حقيقة مماثلتهﷺ لا يقدر عليها أحد غيره. إنتهى. ولا يلزم من إطلاق المثلية المساواة من كل وجه)[4].

ووجّه الشيخ زكرياء الأنصاري كلام الكرماني: ("نحوا" هي دون مثل، فهي المرادة به في ما عبّر به في قوله بعد أبواب: "**فقمت فصنعت مثل ما صنع**"، مع أنّه لا يلزم من إطلاق المثلية المساواة من كلّ وجه، فلا يرد على التعبير أنّ حقيقة مماثلتهﷺ لا يقدر عليها غيره)[5].

❁ ❁ ❁

– كتاب الغسل: باب من أفرغ بيمينه على شماله في الغسل.

حديث ميمونة بنت الحارث قالت: وضعت لرسول اللهﷺ غُسلا وسترته، فصبّ على يده فغسلها ... الحديث[6].

قال الكرماني: (قوله: "**فصبَّ**" وهو معطوف على محذوف أي فأراد رسول اللهﷺ الغُسل فكشف رأسه فأخذه فصبّ على يده)[7].

قال الحافظ: (قوله: "**فصبّ**" قيل: هو معطوف على محذوف، أيّ: فأراد الغسل فكشف رأسه فأخذ الماء فصبّ على يده، قاله الكرماني، ولا يتعيّن ما قاله، بل يحتمل أن يكون الوضع معقّبا بالصبّ على ظاهره، والإرادة والكشف يمكن كونهما وقعا قبل الوضع، والأخذ هو عين الصبّ هنا، ووضعت له ماء فشرع في الغسل، ثم شرحت الصِّفة)[8].

المناقشة والترجيح:

---

[1] – المصدر نفسه: ص: 222 رقم: 1198.

[2] – المصدر نفسه: ص: 185 رقم: 992. ولفظه فيه: "فصنعت مثله".

[3] – المصدر نفسه: ص: 848-849 رقم: 4570-4571-4572.

[4] – إرشاد الساري: 230/1.

[5] – منحة الباري: 411/1. وينظر معه اللّامع الصبيح للبرماوي: 146/2.

[6] – صحيح البخاري: ص: 63 رقم: 266.

[7] – الكواكب الدراري: 128/3.

[8] – فتح الباري: 638/1.

موضع التعقّب هنا هو أنّ الكرماني لم يُجرِ الحديث على ظاهره، فقدّر بين وضع الماء وصبِّه كلاما رآه محذوفا، فتعقّبه الحافظ بأنّ الحديث على ظاهره لا يحتاج إلى تأويل.

قال العيني معترضا على الحافظ: (وقال بعضهم ما حاصله: أنّ "**فصبّ**" عطف على "**وضعت**"، والمعنى: وضعت له ماء فشرع في الغسل، وهذا تصرف من ليس له ذوق من معاني التراكيب، وكيف يكون الصبّ معقّبا بالوضع وبينهما إغسال آخر؟، ولا يجوز تفسير: صبّ بمعنى: شرع)[1].

ولم يقل الحافظ شيئا في كتابه "إنتقاض الإعتراض".

وانتصر القسطلاني لرأي الكرماني فقال: ("**وسترته**" بثوب كما في الحديث الآتي إن شاء الله تعالى في "باب نفض اليدين من الغسل من الجنابة": رأسه: أي غطيت رأسه، فأراد الغسل فكشف رأسه فأخذ الماء "**فصبّ على يده**" منه)[2].

وقال الشيخ زكرياء الأنصاري: ("**فصبّ على يده**" عطف على محذوف، أي: فأراد الإِغتسال، فكشف رأس الإناء وأخذ الماء فصبّه على يده)[3]، وقال مثله الإمام البِرماوي عند شرحه لهذا الموضع[4].

والذي يظهر لي أنّ التقدير المحذوف الذي قدّره الكرماني وغيره لا يؤثر في معنى الحديث، ولا يستفاد منه حكم شرعي، والله أعلم.

– كتاب الصلاة: باب كيف فرضت الصلاة.

حديث أنس بن مالك: قال النبيﷺ: (ففرض الله عزّ وجلّ على أمّتي خمسين صلاة، فرجعت بذلك حتى مررت على موسى فقال: ما فرض الله لك على أمّتك؟، قلت: فرض خمسين صلاةً. قال: فارجع إلى ربك، فإنّ أمتك لا تطيق ذلك، فراجعْتُ فوضع شطرها، فرجعت إلى موسى قلت: وضع شطرها. فقال راجع ربك، فإنّ أمتك لا تطيق، فراجعت فوضع

---

[1] – عمدة القاري: 315/3.

[2] – إرشاد الساري: 324/1.

[3] – منحة الباري : 578/1.

[4] – اللامع الصبيح:398/2.

شطرها، فرجعت إليه فقال: إرجع إلى ربّك، فإنّ أمتك لا تطيق ذلك، فراجعْتُه. فقال: هي خمسٌ وهي خمسون، لا يبدَّل القولُ لديّ... الحديث)[1].

قال الكرماني: ("**والشطر**" هو النصف ففي المراجعة الأولى: وضع خمس وعشرون، وفي الثانية: ثلاثة عشر، يعني بتكميل المنكسر إذ لا معنى لوضع بعض صلاة، وفي الثالثة: سبعة، وقد يقال: المراد به البعض وهو ظاهر)[2].

قال الحافظ: (قوله: "**فوضع شطرها**" في رواية مالك بن صعصعة: "**فوضع عني عشرا**" ومثله لشريك وفي رواية ثابت: "**فحط عني خمسا**" قال ابن المنيّر: ذكر الشطر أعمّ من كونه وقع في دفعة واحدة، قلت: وكذا العشر، فكأنه وضع العشر في دفعتين والشطر في خمس دفعات أو المراد بالشطر في حديث الباب البعض، وقد حقّقت رواية ثابت أنّ التخفيف كان خمسا خمسا، وهي زيادة معتمدة يتعين حمل باقي الروايات عليها، وأما قول الكرماني: الشطر هو النصف ففي المراجعة الأولى وضع خمسا وعشرين، وفي الثانية ثلاثة عشر يعني نصف الخمسة والعشرين بجبر الكسر، وفي الثالثة سبعا، كذا قال، وليس في حديث الباب في المراجعة الثالثة ذكر وضع شيء إلا أن يقال حذف ذلك اِختصارا فيتجه، لكن الجمع بين الروايات يأبى هذا الحمل، فالمعتمد ما تقدّم)[3].

المناقشة والترجيح:

اِعتمد الكرماني في فهم هذا الحديث على ظاهر الرواية الموجودة أمامه دون الرجوع إلى طرق الحديث، فحكم أنّ التخفيف كان بالنصف لما سأل النبيﷺ ربّه في كل مرّة، بناء على أن المقصود بالشطر النصف.

أمّا الحافظ فقد حاول– على طريقة المحدّثين– الجمع بين رواية أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة عند البخاري في "كتاب مناقب الأنصار" والتي هي بلفظ: "**فوضع في كلّ مرّة عشرا**)[4] وبين رواية ثابت البُناني عن أنس بن مالك عند مسلم: كتاب الإيمان: باب الإسراء برسول اللهﷺ: (**فحَطّ عنّي خمسا**)[5] فخرج بِاحتمالين:

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 79 رقم: 349.

[2] – الكواكب الدراري: 7/4.

[3] – فتح الباري: 56/2.

[4] – صحيح البخاري: ص: 717 رقم: 3887.

[5] – الجامع الصحيح: لمسلم بن الحجّاج(ت261هـ)، ترقيم: فؤاد عبد الباقي مراجعة محمد تامر، الحديث– القاهرة، ط1– 1431هـ. ص:71 رقم:162.

الأول: أنّ الوضع أو التخفيف كان عشرا في المرتين الأوليين، وخمسا في باقي الدفعات.

والإحتمال الثاني: أن يكون المراد بالشطر الجزء.

ووافقه على هذا الرأي كلّ من القسطلاني[1] والسيوطي[2] وزكرياء الأنصاري[3]، ومحمد الخضر الشنقيطي[4].

قال ابن الملقّن: (قوله: "**فوضع شطرها**" كذا هنا، وفي رواية مالك بن صعصعة: "**فوضع في كلّ مرّة عشرا وفي الخامسة فأمر بخمس**"، وفي حديث آخر: "**كلّما عاد وضع خمسا**"، والشطر هنا: الجزء كما قاله عياض وغيره لا النصف، فحطّ في مرات بمراجعات، وهذا الحديث مختصر لم تذكر فيه كرات المراجعة)[5].

ووفق القاضي عياض بين رواية البخاري ورواية مسلم فقال: (وقد يُجمع بينُهما أن يجعَل الشطر في الحديث الآخر بمعنى الجزء لا بمعنى النِّصف، وإن كان أصله النّصف فقد يُعَبَّر به عن غير النصف، كما قالوا: أشطارُ الناقة، وهي أربع وأشطار الدهر وهي كثيرة)[6].

ووجد في كلام العرب أن المراد بالشطر النصف والجزء قال الفيروزآبادي: (الشَّطْرُ: نِصْفُ الشيءِ وجُزْؤُه، ومنه حديث الإسراء: فوضع شَطرها أي بعضها)[7].

وأخطأ الكرماني في موضع آخر في شرحه للحديث وهو "كتاب التوحيد" فقال: (و"**عند الخامسة**" أي المرّة الخامسة، فإن قلت: إذا خفّف في كل مرّة عشرا وفي المرّة الأخيرة خمس، تكون هذه الوقفة السادسة، قلت: ليس فيه هذا الحصر فربما خفّف بمرّة واحدة خمس عشرة مرّة أو أراد به عند تمام الخامسة)[8]، وتعقّبه الحافظ هناك أيضا فقال: (وأغفل الكرماني رواية ثابت فقال: إذا خففت في كلّ مرّة عشرا كانت الأخيرة سادسة فيمكن أن يقال ليس فيه حصر لجواز أن يخفّف بمرة واحدة خمس عشرة أو أقل أو أكثر)[9].

---

[1] – إرشاد الساري: 384/1.

[2] – التوشيح: 453/2.

[3] – منحة الباري: 46/2.

[4] – كوثر المعاني الدراري: 319/6.

[5] – التوضيح: 252/5.

[6] – إكمال المعلم بفوائد مسلم: للقاضي عياض (ت544هـ)، تحقيق يحيى إسماعيل، دار الوفاء، المنصورة، ط1، 1419هـ. 504/1.

[7] – القاموس المحيط: لمجد الدين الفيروزآبادي (ت 817هـ)، تحقيق نعيم العرقسوسي، الرسالة، ط8، 1426هـ. ص: 415.

[8] – الكواكب الدراري: 208/25.

[9] – فتح الباري: 538/17.

وتعقّبه البدر العيني هنا فقال: (قوله: "**فوضع شطرها**"، وفي رواية مالك بن صعصعة؛ "**فوضع عني عشرا**"، ومثله لشريك، وفي رواية ثابت: "**فحطّ عني خمسا**". وقال الكرماني: الشطر: النصف، ففي المراجعة الأولى وضع خمس وعشرون، وفي الثانية ثلاثة عشر، يعني بتكميل المتكرر، إذ لا معنى لوضع بعض صلاة، وفي الثالثة: سبعة. قلت: هذا كلام لا يتجه، وهو يخالف ظاهر عبارة حديث الباب، لأن المراجعة المذكورة فيه ثلاثة مرات، ولم يحصل الوضع إلا في المرتين الأوليين، وفي المرّة الثالثة، قال: "**هن خمس وهن خمسون**"، فلم يحصل الوضع ههنا، ويلزم من كلامه أن تكون المراجعة أربع مرات. في الأولى الشطر، وفي الثانية ثلاثة عشر، وفي الثالثة سبعة، وفي الرابعة قال: "**هنّ خمس وهنّ خمسون**"، وليس الأمر كذلك.

قال ابن المنيّر: ذكر الشطر أعمّ من كونه وضع دفعة واحدة، وقال بعضهم –يقصد ابن حجر–: قلت: وكذا العشر في دفعتين، والشطر في خمس دفعات. انتهى. قلت: على هذا يكون سبع دفعات، في المراجعة الأولى دفعتان وهما عشرون كل دفعة عشرة، وفي الثانية تكون خمسه دفعات كل دفعة خمس فتصير خمسة وعشرين، ولكن هل كل دفعة في مراجعة فتصير سبع مراجعات؟، أو دفعتان في المراجعة الأولى وخمس دفعات في الثانية؟، فلكل منهما وجه بالإحتمال، ولكن ظواهر الروايات لا تساعد شيئا من ذلك إلاّ بالتأويل، وهو أن يكون المراد من الشطر البعض، وقد جاء في كلام العرب ذلك ... فإذا كان كذلك فيكون المراد من الشطر في المراجعة الأولى العشر مرتين، وفي الثانية الخمس خمس مرات، فتكون الجملة خمسا وأربعين)[1].

ووقفت على رواية عند الطبراني في " المعجم الكبير"[2] من حديث مالك بن صعصعة أن الوضع والتخفيف كان ستّ مرات، الثلاثة الأولى يخفف عشرا في كلّ مرّة، والثلاثة الباقية يخفف خمسا خمسا، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب الحجّ: باب الخطبة أيام منى.

حدّثنا محمد بن المثنى حدّثنا يزيد بن هارون أخبرنا عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر قال: قال النبيﷺ بمنى: "أتدرون أيّ يوم هذا؟". قالوا: الله ورسوله أعلم. فقال: "فإن هذا يوم حرام، أفتدرون أيّ بلد هذا؟". قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: "بَلَد حَرَام، أفتدرون أيّ

[1] – عمدة القاري: 67/4.

[2] – المعجم الكبير: لأبي القاسم الطبراني (ت360هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، نشرته وزارة الأوقاف العراقية سنة 1404هـ. 273/19.

شهر هذا؟". قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: "شهر حرام"، قال: "فإنّ الله حرَم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا".

وقال هشام بن الغازّ: أخبرني نافع عن ابن عمر: وقف النبيﷺ يوم النحر بين الجمرات في الحجّة التي حجّ بهذا... الحديث[1].

قال الكرماني: (قوله: "**بهذا**" أي وقف متلبِّسا بهذا الكلام المذكور)[2].

قال الحافظ: (قوله: "**بهذا**" أيّ بالحديث الذي تقدّم من طريق محمد بن زيد عن جدّه، وأراد المصنِّف بذلك أصل الحديث وأصل معناه، لكن السياق مختلف، فإنّ في طريق محمد بن زيد أنّهم أجابوا بقولهم: (**الله ورسوله أعلم**) وفي هذا عند ابن ماجه وغيره في أجوبتهم: (**قالوا: يوم النحر، قالوا: بلد حرام، قالوا: شهر حرام**)، ويجمع بينهما بنحو ما تقدّم، وهو أنهم أجابوا أولا بالتفويض، فلما سكت أجابوا بالمطلوب، وأغرب الكرماني فقال: قوله:"**بهذا**": أي وقف متلبِّسا بهذا الكلام)[3].

المناقشة والترجيح:

اِختلف الكرماني والحافظ في أثر هشام بن الغاز[4] هذا في معنى كلمة: (**بهذا**) هل هي تعود على أصل الحديث المتقدّم ومعناه، أم يقصد بها الكلام الذي سيقال ؟، فذهب الكرماني إلى أنّ المقصود هو الإشارة إلى الكلام الذي تلبّس به وقاله النبيﷺ، واَستغربه الحافظ وجرى على ظاهر اللّفظ وأنّ المقصود إشارة البخاري إلى الحديث المتقدم.

البدر العيني في "شرحه" إنتصر للكرماني وقال: (قوله: "**بهذا**" قال الكرماني: أي وقف متلبّسا بهذا الكلام المذكور، واَستغرب بعضهم من الكرماني هذا التفسير وقال: "**بهذا**" أي بالحديث الذي تقدّم من طريق محمد بن زيد عن جدّه. قلت: في طريق محمد بن زيد عن جدّه: "**قالوا: الله ورسوله أعلم**"، وفي طريق هشام بن الغاز الذي وصله أبو داود وابن ماجه: "**قالوا: يوم النحر**"، وهذا كما ترى مختلف؛ لأنّ طريق محمد بن زيد فيه التفويض، وفي طريق هشام الجواب بيوم النحر فيما رواه أبو داود وابن ماجه وغيرهما وكان في طريق هشام ورد اللفظان المذكوران أعني: التفويض والجواب، وفي

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 318 رقم: 1742. وهذا الأثر وصله ابن ماجه في "سننه" 1016/2 برقم: 3058 قال: حدّثنا هشام بن عمار، ثنا صدقة بن خالد، ثنا هشام بن الغاز، قال: سمعت نافعا ... الحديث، ووصله الحافظ أيضا في "تغليق التغليق" 104/3.

[2] – الكواكب الدراري: 204/8.

[3] – فتح الباري: 702/4.

[4] – وهو هشام بن الغاز بن ربيعة الجُرَشي بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة، الدمشقي، ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال الحافظ: ثقة، مات سنة بضع وخمسين. أنظر الثقات لابن حبان: 569/7- تهذيب الكمال: 258/30- التقريب: ص:504 رقم: 7305.

تعليق البخاري عنه اللفظ هو التفويض، فلذلك فسَّر الكرماني لفظة: "**بهذا**" بقوله: أي وقف متلبّسا بهذا الكلام المذكور، وأراد بالكلام المذكور قولهم: "**الله ورسوله أعلم**" وهو التفويض وهذا هو الوجه فلا ينسب إلى الإستغراب؛ لأنّ كلمة: الباء في قوله: "بهذا" تتعلق بقوله: "**وقف النبيﷺ**" ومن تأمّل سرَّ التراكيب لم يزغ عن طريق الصواب)[1].

وقال الشيخان البرماوي وزكرياء الأنصاري: ("**بهذا**" أي متلبّسا بهذا الكلام المذكور)[2].

وأما السيوطي فتبع الحافظ في هذا الأمر وقال: ("**بهذا**" أي الحديث الذي تقدّم)[3].

وأكتفى القسطلاني بنقل الأقوال دون ترجيح[4].

❁ ❁ ❁

– كتاب الحجّ: باب التجارة أيام الموسم.

حدّثنا عثمان بن الهيثم أخبرنا ابن جريج قال عمرو بن دينار: قال ابن عباس: كان ذو المَجاز وعُكَّاظ متجر الناس في الجاهلية، فلما جاء الإسلام كأنّهم كرهوا ذلك حتى نزلت: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾[5] في مواسم الحجّ[6].

قال الكرماني: (قوله: "**في مواسم الحجّ**" كلام الراوي ذكره تفسيرا للآية الكريمة)[7].

قال الحافظ: (قوله: "**في مواسم الحجّ**" قال الكرماني: هو كلام الراوي ذكره تفسيرا. انتهى. وفاتَه ما زاده المصنِّف في آخر حديث ابن عيينة في "البيوع": "**قرأها ابن عباس**" ورواه ابن عمر في "مسنده" عن ابن عيينة وقال في آخره: "**وكذلك كان ابن عباس يقرأها**" وروى الطبري بإسناد صحيح عن أيوب عن عكرمة "**أنه كان يقرأها كذلك**" فهي على هذا من القراءة الشاذّة، وحكمها عند الأئمّة حكم التفسير)[8].

المناقشة والترجيح:

---

[1] – عمدة القاري: 117/10.

[2] – اللّامع الصبيح: 198/6–منحة الباري: 206/4.

[3] – التوشيح: 453/2.

[4] – إرشاد الساري: 244/3.

[5] – سورة البقرة: الآية 198.

[6] – صحيح البخاري: ص: 322 رقم: 1770.

[7] – الكواكب الدراري: 217/8.

[8] – فتح الباري: 731/4.

أرى أنّه من اللّازم أن أضع بين يدي هذا النقاش مقدمة تمهيدية حول مفهوم القراءة الشاذّة، وأنقل بعض أقوال أهل الإختصاص في ذلك.

قال ابن الجزري: (والقسم الثاني من القراءة الصحيحة: ما وافق العربية، وصحّ سنده، وخالف الرسم، كما ورد في "الصحيح" من زيادة لا نقص، وإبدال كلمة بأخرى ونحو ذلك كما جاء عن أبي الدرداء، وعمر، وابن مسعود، وغيرهم، فهذه القراءات تسمى اليوم: شاذّة، لكونها شذّت عن رسم المصحف المجمع عليه، وإن كان إسنادها صحيحا، فلا تجوز القراءة بها لا في الصلاة ولا في غيرها)[1].

وقال في كتابه "النشر": (كلّ قراءة وافقت العربية ولو بوجه ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو اِحتمالاً وصحّ سندها، فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردّها ولا يحلّ إنكارها بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن الأئمة السبعة أم عن العشرة أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين، ومتى اَختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة أو شاذّة أو باطلة)[2].

قال أبو عبيد القاسم بن سلام: (والذي ألّفه عثمان، هو الذي بين ظهري المسلمين اليوم، وهو الذي يحكم على من أنكر منه شيئا مثلما يحكم على المرتدّ من الاِستتابة، فإن أبى فالقتل.

فأمّا ما جاء من هذه الحروف التي لم يؤخذ علمها إلا بالإسناد والروايات التي يعرفها الخاصّة من العلماء دون عوام الناس، فإنما أراد أهل العلم منها أن يستشهدوا بها على تأويل ما بين اللوحين، وتكون دلائل على معرفة معانيه وعلم وجوهه، وذلك كقراءة حفصة وعائشة: (**حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر**)، وكقراءة ابن مسعود: (**والسارقون والسارقات فاقطعوا أيمانهم**)، ومثل قراءة أبي بن كعب: (**للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر، فإن فاءوا فيهن**)، وكقراءة سعد (**فإن كان له أخ أو أخت من أمّه**) وكما قرأ ابن عباس: (**لا جناح عليكم أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج**) ، وكذلك قراءة جابر: (**فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم**). فهذه الحروف وأشباه لها كثيرة قد صارت مفسِّرة للقرآن، وقد كان يرى مثل هذا عن بعض التابعين في التفسير فيستحسن ذلك، فكيف إذا روي عن لباب أصحاب محمدﷺ، ثم صار في نفس القراءة؟ فهو الآن أكثر من التفسير وأقوى.

وأدنى ما يستنبط من علم هذه الحروف معرفة صحّة التأويل. على أنها من العلم الذي لا تعرف العامة فضله؛ إنما يعرف ذلك العلماء، وكذلك يعتبر بها وجه القراءة، كقراءة من قرأ **{يقصّ الحق}**

---

[1] – منجد المقرئين ومسلك الطالبين: لمحمد بن محمد الجزري (ت833هـ)، تحقيق: علي العمران. ص: 82.

[2] – النشر في القراءات العشر: لمحمد بن محمد الجزري (ت833هـ)، تصحيح: علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت. 9/1.

فلما وجدتها في قراءة عبد الله (يقضي بالحقّ) علمت أنت أنما هي يقضي الحق، فقرأتها أنت على ما في المصحف، واَعتبرت صحتها بتلك القراءة)[1].

والخلاصة مما سبق أنّ القراءة الشاذة هي: نوع من القراءات القرآنية صحيحة الإسناد إلى من أسندت عنهم من الصحابة، وخالفت الرسم العثماني المجمع عليه، ولكن يستعان بها في تفسير بعض الألفاظ القرآنية.

وفي هذه المسألة ذهب الكرماني إلى أنّ الجملة المذكورة عقب الآية الكريمة هي من كلام الراوي ذكرها تفسيراً، فتعقّبه الحافظ وبيّن أنّ الصحيح هو أنها قراءة شاذة لابن عباس كان يقرأ بها.

واِستدلّ الحافظ بزيادة وردت في رواية سفيان بن عيينة عن عمرو في "كتاب البيوع" ولفظها: **"قرأها ابن عباس"**[2]، وكلمة **"قرأ"** في السياق التفسيري تعني القراءة القرآنية.

ومما يوضّح هذا ما رواه ابن جرير الطبري في "التفسير" حيث قال: (حدّثنا ابن بشار، قال: حدّثنا عبد الوهاب، قال: أخبرنا أيوب، عن عكرمة، قال: كانت تقرأ هذه الآية: **"ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحجّ"**).

وقال: (حُدّثت عن أبي هشام الرفاعي، قال: حدّثنا وكيع، عن طلحة بن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس أنه كان يقرؤها: **"ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج"**)[3].

وأخرج الحاكم في "المستدرك" قال: (**حدّثنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا ابن أبي ذئب عن عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمير عن ابن عباس: أنّ الناس في أول الحجّ كانوا يتبايعون بمنى وعرفة وسوق ذي المجاز ومواسم الحج فخافوا البيوع وهم حرم فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾**[4] .

قال: فحدّثني عبيد بن عمير أنه كان يقرأها من المصحف)[5].

---

[1] – فضائل القرآن ومعالمه وآدابه: لأبي عبيد القاسم بن سلاّم (ت224هـ)، تحقيق: أحمد الخياطي، مطبعة فضالة- المغرب، 1415هـ. 153/2-154. واَنظر معه مجموع الفتاوى لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (ت728هـ)، جمع: عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد، مجمع الملك فهد للطباعة، 1425هـ. 393/13-394، والإتقان للسيوطي، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، 1426هـ. 533/2.

[2] – صحيح البخاري: ص: 371 رقم: 2050.

[3] – جامع البيان في تأويل آي القرآن: 504/03.

[4] – سورة البقرة: الآية 198.

[5] – المستدرك على الصحيحين: للحاكم (ت405هـ)، دار الحرمين، تحقيق مقبل الوادعي، ط1، 1417هـ.619/01 رقم: 1650.

وقال أبو حيّان الأندلسي في "البحر": (وقرأ ابن مسعود، وابن عباس، وابن الزبير: فضلاً من ربكم في مواسم الحجّ، والأَوْلى جعل هذا تفسيراً؛ لأنّه مخالف لسواد المصحف الذي أجمعت عليه الأمّة)[1].

وقال البدر العيني في "شرحه": (قلت: نعم ذهل الكرماني عن هذا، ولكن قوله: "ذكره تفسيرا للآية الكريمة" له وجه؛ لأنّ مجاهدا ومن ذكرناهم معه فسروها هكذا فجعلوها تفسيرا ولم يجعلوها قراءة، ومع هذا على تقدير كونها قراءة فهي من القراءة الشاذّة، وحكمها عند الأئمة حكم التفسير)[2].

ومن هذه النقول عن أئمّة التفسير تبيّن أن هذه الجملة وردت كقراءة من القراءات الشاذّة، إلا أنّها تحمل محمل التفسير، ويؤيّد هذا أنها وافقت قول عدد من المفسرين كمجاهد والسُّدي[3].

❁ ❁ ❁

– كتاب المساقاة: باب سَكْر الأنهار[4].

حديث عبد الله بن الزبير أنّ رجلا خاصم الزبير عند النبيﷺ في شِراج الحرّة التي يسقون بها النخل ... الحديث. وفيه: (إسق يا زبير، ثم احبس الماء، حتى يرجع إلى الجَدر[5])[1].

---

[1] – تفسير البحر المحيط: لأبي حيّان الأندلسي (ت745هـ)، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان،ط1، 1413هـ.103/2.

[2] – عمدة القاري: 148/10.

[3] – جامع البيان في تأويل آي القرآن: 03/ 502 و 508.

[4] – **سَكْر الأنهار** أي: سدّها وغلقها. أنظر القاموس المحيط ص: 409– فتح الباري: 162/6– عمدة القاري: 281/12.

[5] – **الجَدْر**: بفتح الجيم وسكون الدال المهملة ما وضع بين شربات النخل كالجدار أو الحواجز التي تحبس الماء. أنظر فتح الباري: 166/6– إرشاد الساري: 198/4.

وفي الباب الذي بعده: باب شرب الأعلى قبل الأسفل: (إسق يا زبير، حتى يبلغ الماء الجَدر ثمّ أمسك)[2].

قال الكرماني: (فإن قلت: المناسب للسياق أن يقال: **"ثم أرسل"** بدل **"ثم أمسك"**، قلت: ليس المراد **"أمسك الماء"** بل أمسك نفسك عن السقي)[3].

قال الحافظ: (قال الكرماني: المراد بقوله: **"أمسك"** أي أمسك نفسك عن السقي ولو كان المراد: **"أمسك الماء"** لقال بعد ذلك: أرسل الماء إلى جارك، قلت: قد قالها في هذا الباب كما سيأتي في رواية معمر في "التفسير" حيث قال: **"ثم أرسل الماء إلى جارك"**، وصرّح في رواية شعيب أيضا بقوله: **"أحبس الماء"**، والحاصل أن أمره بإرسال الماء كان قبل اِعتراض الأنصاري، وأمره بحبسه كان بعد ذلك)[4].

المناقشة والترجيح:

تعقّب الحافظ في هذه المسألة قدّمه فذكره في "باب سكر الأنهار" وكلام الكرماني المتعقَّب مذكور في الباب الذي بعده –أي: في (**باب شرب الأعلى قبل الأسفل**)، وكان من الأَولى أن يذكر التعقّب في نفس الباب.

أمّا موضوع التعقّب فهو مفعول **"أمسكْ"** في الحديث، هل المراد: أمسكْ نفسك عن السقي كما قال الكرماني؟، أم المراد: أمسك الماء كما قال الحافظ؟.

أولاً: هذا الكلام قاله النبيﷺ بعد اِعتراض الأنصاري على الحُكْم الأول.

ثانياً: ورد في كتاب "التفسير" بدل **"أمسك"** جملة **""ثم أرسل الماء إلى جارك"**[5].

والذي يبدو لي أنّه لا تناقض بين الجملتين، والأَوْلى إعمال الألفاظ النبوية كلّها، فيقال كما قال البدر العيني: (ليس المراد منه "أمسك الماء" بل أمسك نفسك عن السقي حتى يرجع إلى الجَدر أي: حتى يصير إليه)[6].

وقال القسطلاني: (**"ثم أمسك"** بهمزة قطع أيضًا أي: نفسك عن السقي)[1].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 427 رقم: 2360.

[2] – صحيح البخاري: ص: 427 رقم: 2361.

[3] – الكواكب الدراري: 176/10.

[4] – فتح الباري: 167/6.

[5] – صحيح البخاري: ص: 852 رقم: 4585.

[6] – عمدة القاري: 284/12.

وبمثل قول القسطلاني قال السيوطي في "التوشيح"[2].

– كتاب المناقب: باب علامات النبوة.

حدّثنا أحمد بن محمد المكي حدّثنا عمرو بن يحيى بن سعيد الأموي عن جدّه قال: كنت مع مروان وأبي هريرة فسمعت أبا هريرة يقول: سمعت الصادق المصدوق يقول: (هلاك أمتي على يدي غِلمة من قريش)[3]**. فقال مروان**[4]**: غلمة؟. قال أبو هريرة: (إن شئت أن أسمّيهم بني فلان وبني فلان)**[5].

قال الكرماني: (واستعجب مروان من لفظ: **"غِلمة"** فقال أبو هريرة: إن شئت أن أصرّح بأسمائهم)[6].

قال الحافظ: (وقوله: في الطريق الثانية: **"فقال مروان: غِلْمة"** قال الكرماني: تعجب مروان من وقوع ذلك من غلمة، فأجابه أبو هريرة: **"إن شئت صرحت بأسمائهم"**. انتهى. وكأنه غفل عن الطريق المذكورة في "الفتن" فإنها ظاهرة في أنّ مروان لم يوردها مورد التعجب فإن لفظه هناك: **"فقال مروان: لعنة الله عليهم غِلمة"**، فظهر أن في هذا الطريق اِختصارا، ويحتمل أن يتعجب من فعلهم ويلعنهم مع ذلك، والله أعلم)[7].

المناقشة والترجيح:

معنى تعقّب الحافظ هنا هو نفي التعجّب الذي فهمه الكرماني عن مروان بن الحكم فيما قاله بعد سماع هذا الخبر من أبي هريرة، ثمّ عاد الكرماني وأبقى مجالا لِاحتمال التعجب.

ولكنّه تراجع عن ذلك في "كتاب الفتن" وأكّد على نفي التعجب فقال: (قوله: **"فقال مروان: لعنة الله عليهم غلمة"** في رواية عبد الصمد: **"لعنة الله عليهم من أغيلمة"** وهذه الرواية تفسِّر المراد

---

[1] – إرشاد الساري: 200/4.

[2] – التوشيح: 1664/4.

[3] – قال الحافظ: وإنّ المراد بعض قريش، وهم الأحداث منهم لا كلّهم، والمراد أنهم يهلِكون الناس بسبب طلبهم الملك والقتال لأجله، فتفسد أحوال الناس ويكثر الخبط بتوالي الفتن، وقد وقع الأمر كما أخبرﷺ. أنظر الفتح: 443/16.

[4] – ومروان هنا هو ابن الحكم بن العاص بن أمية الذي ولي الخلافة. أنظر الفتح: 443/16– إرشاد الساري: 54/6.

[5] – صحيح البخاري: ص: 668 رقم: 3605.

[6] – الكواكب الدراري: 169/14.

[7] – فتح الباري: 280/8.

بقوله في رواية المكي: **"فقال مروان: غلمة"** كذا اقتصر على هذه الكلمة، فدلّت رواية الباب أنها مختصرة من قوله: **"لعنة الله عليهم غلمة"** فكان التقدير: غلمة عليهم لعنة الله أو ملعونون أو نحو ذلك، ولم يرد التعجب ولا الإستثبات)[1].

وقال البدر العيني: (وقال بعضهم: قال الكرماني: تعجّب مروان من وقوع ذلك من غلمة، فأجابه أبو هريرة: إن شئت صرّحت بأسمائهم.انتهى. وكأنه غفل عن الطريق المذكورة في "الفتن" فإنها ظاهرة في أن مروان لم يوردها مورد التعجب، فإنّ لفظه هناك: **"فقال مروان: لعنة الله عليهم غلمة"**، فظهر أن في هذه الطريق اختصارا. انتهى. قلت: لا مانع من تعجّبه من ذلك مع لعنه عليهم، فلا وجه لنسبته إلى التغفّل)[2].

ولم أرّ أحدا من الشرّاح تعرّض لهذه المسألة غير هؤلاء الثلاثة أي: الكرماني والحافظ ابن حجر والحافظ العيني، وهذا الأخير قد إنتصر –كما سبق– للكرماني وردّ على الحافظ، ولم يتعرض له الحافظ في كتابه "إنتقاض الإعتراض".

وفي كلّ الحالات لا يمنع ذلك من إحتمال إرادة التعجب؛ وكيف لا يتعجب والخبر الوارد يدعو إلى التعجب، فأيّ إنسان يسمع هذا الحديث وقد تضمّن هلاك الأمّة على يد غِلمة ومن قريش سيتعجب لا محالة، وخاصّة إذا سمع الخبر لأوّل مرّة، ويؤيِّد ذلك أيضا عزم أبي هريرة على تسمية هؤلاء المفسدين، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب مناقب الأنصار: باب إسلام سعيد بن زيد

حدّثنا قتيبة بن سعيد حدّثنا سفيان عن إسماعيل عن قيس قال: سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في مسجد الكوفة يقول: (والله لقد رأَيتُني وإنّ عمر لمُوثّقي على الإسلام قبل أن يسلم عمر)[3].

---

[1] – فتح الباري: 444/16.

[2] – عمدة القاري: 284/12.

[3] – صحيح البخاري: ص: 713 رقم: 3862.

قال الكرماني: (و"**لموثّقي**" أي كان يوثّقني على الثبات على الإسلام ويشدّدني ويثبّتني عليه)[1].

قال الحافظ: ("**وإنّ عمر لموثّقي على الإسلام**" أي ربطه بسبب إسلامه إهانة له وإلزاما بالرجوع عن الإسلام، وقال الكرماني في معناه: كان يثبّتني على الإسلام ويسدّدني. كذا قال، وكأنّه ذهل عن قوله هنا: "**قبل أن يسلم**" فإنّ وقوع التثبيت منه وهو كافر لضمره على الإسلام بعيد جدّا مع أنّه خلاف الواقع)[2].

المناقشة والترجيح:

سبب تعقّب الحافظ للكرماني هو أنّ الكرماني فهم الحديث فهماً خالف فيه الأئمة والشرّاح، حيث فهم من كلمة (لموثّقي) معنى إيجابيا وموقفا مشرّفا من عمر بن الخطاب، وهو التثبيت على الإسلام[3].

وهذا المعنى من حيث اللّغة محتمل، فالوَثاق بفتح الواو وكسره كما قال صاحب "القاموس المحيط": (والوَثاقُ ويُكْسَرُ: ما يُشَدُّ به، وأوْثَقَهُ فيه: شَدَّهُ، ووَثَّقَهُ تَوْثيقاً: أحْكَمَهُ)[4].

وقال ابن الأثير في "النهاية": (والمِيثاق: العَهْدُ مِفعالٌ من الوَثَاق، وهو في الأصل حَبْلٌ أو قَيْدٌ يُشَدّ به الأسير والدَّابَّة)[5].

وذكر ابن منظور[6] معان أخر لمادة: وثق، منها: المعاهدة، والإحكام، والحبل، والربط.

وقول سعيد بن زيد: "**وإنّ عمر لموثّقي على الإسلام**" اِحتمل المعنى الذي ذكره الكرماني إلاّ أنّ الرواية تأبى ذلك، كما سيأتي.

والحديث أخرجه البخاري في ثلاثة مواضع: **الموضع الأول** هو الذي سبق ذكره.

والثاني: في "باب إسلام سعيد بن زيد" ولفظه: **(والله لقد رأيتني وإنّ عمر لموثّقي على الإسلام قبل أن يسلم عمر)**[7].

فمعنى الحديث من حيث الواقع:

أولاً: أنّ إسلام عمر متأخر عن إسلام سعيد بن زيد.

---

[1] – الكواكب الدراري: 85/15.

[2] – فتح الباري: 586/8.

[3] – ونقل البِرماوي تفسير الكرماني هذا ولم يعلّق عليه بشيء. أنظر اللّامع الصبيح: 432/10.

[4] – القاموس المحيط: ص: 927.

[5] – النهاية في غريب الحديث والأثر: لمجد الدين ابن الأثير الجزري (ت 606هـ)، تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، دار إحياء التراث العربي، بيروت– لبنان. 151/5.

[6] – لسان العرب: ابن منظور 4767/6.

[7] – صحيح البخاري: ص: 713 رقم: 3862.

وثانياً: لم يُذكر عن سعيد بن زيد –وهو أحد العشرة المبشَّرين– أنّه حاول الرجوع عن الإسلام حتى يثبّته عمر، بل كما قال فيهم هرقل في قصته مع أبي سفيان قبل إسلامه: (**وسألتك أيرتدّ أحد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه، فذكرت أن لا، وكذلك الإيمان حين تخالط بشاشته القلوب**)[1].

ومن حيث الرواية: فإنّنا إذا تأمّلنا الرواية الأولى وجدنا فيها قوله: (قبل أن يسلم)، والرواية الثانية: (وما أسلم) وهي الأخيرة مخرجة في باب إسلام عمر، نجد أنّهما صريحتان في أنّ عمر ربطه بسبب إسلامه إهانة له وإلزاما بالرجوع عن الإسلام.

والموضع الثالث: أخرجه في "كتاب الإكراه" وتحت هذه الترجمة: "باب من اِختار الضرب والقتل والهوان على الكفر"[2]، وهذا دليل كافٍ على أنّ عمر أراد إهانة سعيد وردِّه عن الإسلام.

وقال العيني: (قال الكرماني: "**لموثقي**" أي كان يوثّقني على الثبات على الإسلام ويشدّدني ويثبتني عليه، وقال صاحب "التوضيح": أي ضيق عليه، وأهانه، قلت: الصواب تفسير صاحب "التوضيح"، ألا ترى أنّ البخاري أعاد هذا الحديث في "الإكراه" باب من اِختار الضرب والقتل والهوان على الكفر، ويقوي هذا أيضا قوله في الحديث: "**قبل أن يسلم عمر**"؛ لأنّه قبل أن يسلم كيف كان يوثّقه على الثبات على الإسلام؟، والكرماني لو اِطّلع على هذا الحديث في "الإكراه" لما فسّره بالذي ذكرناه عنه)[3].

وكلام العيني هنا صحيح؛ ولكنّه ناقضه وقال بخلافه في "كتاب الإكراه"، فقال: (قوله: "**موثّقي**" اِسم فاعل من الإيثاق وهو الإحكام، وأراد به يثبّتني على الإسلام، وأصل هذا من الوثاق وهو حبل أو قيد يشدّ به الأسير والدابّة)[4].

وأظنّ أنّ ذلك وقع سهوا منه، والله أعلم.

وقال ابن الملقّن صاحب "التوضيح": (ومعنى موثّقي عمر على الإسلام أي: ضيّق عليه وأهانه)[5].

وقال القسطلاني: ("لموثّقي على الإسلام" بالمثلثة بحبل أوقد كالأسير تضييقًا وإهانة، وفي حديث أنس عند صاحب "الصفوة" أن عمر لما بلغه إسلام أخته وزوجها سعيد بن زيد وثب عليه فوطئه

---

[1] – المصدر نفسه: ص: 9 رقم: 7.

[2] – المصدر نفسه: ص: 1295 رقم: 6942.

[3] – عمدة القاري: 5/17.

[4] – المصدر نفسه: 149/24.

[5] – التوضيح: 495/20.

وطأً شديدًا، فجاءت أخته فدفعته عن زوجها فنفحها بيده فدمى وجهها، وهذا يردّ ما قاله البرماوي كالكرماني حيث فسّر قوله: **"لموثّقي"** أي على الثبات على الإسلام ويشدّدني ويثبّتني عليه)[1].

❁ ❁ ❁

– كتاب المغازي: باب نزول النبيﷺ الحِجر.

حدّثنا يحيى بن بكير حدّثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: قال رسول اللهﷺ لأصحاب الحِجر: (لا تدخلوا على هؤلاء المعذَّبين إلاّ أن تكونوا باكين، أن يصيبكم مثل ما أصابهم)[2].

قال الكرماني: (قوله: "لأصحاب الحجر" أي الصحابة الذين مع رسول اللهﷺ في ذلك الموضع، فأضيف إلى الحِجر بملابسة عبورهم عليه)[3].

قال الحافظ: (وقوله – في الرواية الثانية– **"قال النبيﷺ لأصحاب الحِجر: لا تدخلوا"** قال الكرماني: أي قال لأصحابه الذين معه في ذلك الموضع، وأضيف إلى الحِجر لعبورهم عليه، وقد تكلم في ذلك وتعسَّف، وليس كما قال، بل **"اللام"** في قوله: **"لأصحاب الحِجر"** بمعنى **"عن"** وحذف المقول لهم ليعمّ كل سامع، والتقدير: "قال لأمّته عن أصحاب الحجر وهم ثمود لا تدخلوا على هؤلاء المعذَّبين" أي ثمود، وهذا واضح لا خفاء به)[4].

المناقشة والترجيح:

سبب التعقّب هو تكلّف الكرماني وحمله للّفظ على المعنى البعيد في قوله: **(لأصحاب الحجر)** حيث حمله على أن المراد به الصحابة الكرام، أي: بسبب عبورهم واد الحِجر.

ثمّ رأيته يؤكّد على هذا المعنى في شرحه "لكتاب التفسير"[5].

وقال العيني بعد نقله تعقّب الحافظ: (قلت: هو أيضا تكلّف أكثر منه، والمعنى الواضح الذي لا غبار عليه أن **"اللام"** في: **"لأصحاب الحجر"** بمعنى **"عند"** كما في قولهم: "كتبته لخمس خلون" أي قال عند أصحاب الحجر– وهم المعذّبون هناك–: لا تدخلوا عليهم)[6].

---

[1] – إرشاد الساري: 190/6–191.

[2] – صحيح البخاري: ص: 818 رقم: 4419.

[3] – الكواكب الدراري: 230/16.

[4] – فتح الباري: 578/9.

[5] – الكواكب الدراري: 230/16.

[6] – عمدة القاري: 290/17.

وقال القسطلاني: (لأصحاب الحجر": أي عن أصحاب الحجر، فاللاّم بمعنى عن، أو قال: عند أصحاب الحجر المعذّبين هناك)[1].

فجمع –كما ترى– بين رأي الحافظ ورأي العيني، واَستبعد رأي الكرماني، وأنا أوافقه في هذا الإستبعاد؛ لأنّ لفظ (أصحاب الحِجر) هو لقب على ثمود، وهو لقبهم بنصّ القرآن لا يراد به الصحابة ولا غيرهم.

ولا يفوتني هنا أن أنبّه على الرأي الثاني الذي خرج به العيني رحمه الله في شرح "كتاب التفسير" فإنّه قال: (قوله: **"لأصحاب الحجر"** أي لأصحاب رسول اللهﷺ الذين قدموا الحجر)[2]، فوافق الكرماني هنا، وهو –بلا شكّ– تناقض منه مع رأيه الأول.

وتناقض أيضا الشيخ محمد الشّبيهي الزرهوني في "الفجر الساطع على الصحيح الجامع" ففي كتاب المغازي"[3] فسّر اللاّم بمعنى "عن".

وفي "كتاب التفسير" قال: (**"لأصحاب الحجر"** أي لأصحابه الذين مرُّوا معه على الحجر حين توّجه لتبوك، والإضافة تقع بأدنى ملابسة، فهم أصحاب الحجر حينئذ)[4].

وإنتصر الشيخ زكرياء الأنصاري لرأي الكرماني فقال: **"قال لأصحاب الحجر"** أي لأصحابهﷺ الذين قدموا الحجر، فأصحاب الحجر مشترك بينهم وبين الذين كذّبوا الرسل)[5].

وفسّر العبارة الشيخ عبد الحي اللكنوي بقوله: (**"لأصحاب الحجر"** أي: في حقّهم، وهم ثمود قوم صالح)[6].

وتفسيره هذا يتوافق مع تفسير الحافظ، لأنّه لا فرق بين أن تقول: (في حقِّهم) أو تقول: (عنهم).

ثم رأيت من جمع بين الأقوال الثلاثة، فجوَّز إستعمال "عن" و "عند" مكان اللاّم، وأنّها من الكلام الفصيح ولا تعارض بينها، وهو الشيخ البوصيري صاحب "اللآلئ" حيث قال: (وأقول: إنّ المعاني الثلاثة صحيحة عربية، ولها أمثال في تراكيب الكلام الفصيح، وليس بعضها أولى من بعض في فهم المعنى المراد، وهو ذمّ ثمود، فلا تكلّف ولا تعسُّف فيما أفهم، والله أعلم)[7].

---

[1] – إرشاد الساري: 348/6.

[2] – عمدة القاري: 16/19.

[3] – الفجر الساطع الفجر الساطع على الصحيح الجامع: لمحمد الفضيل الشبيهي الزرهوني المالكي (ت1318هـ)، تحقيق عبد الفتاح الزنيفي، مكتبة الرشد.107/10.

[4] – الفجر الساطع: 348/10.

[5] – منحة الباري: 724/7.

[6] – التعليق الممَّجد لأبي الحسنات اللّكنوي (ت1304هـ)، ط مكتبة البشري، كراتشي، باكستان، ط1، 1431هـ.396/2.

[7] – مبتكرات اللآلىء والدّرر: ص: 366.

والخلاصة: أنّ المعنى الذي تبنّاه الكرماني، ووافقه عليه البِرماوي في "شرحه"[1] بعيد، وفيه تكلّف واضح.

والراجح في هذه المسألة هو ما ذهب إليه الحافظ، وهو الذي مال إليه النووي أيضاً في "شرح مسلم"[2]، والسيوطي في "الديباج"[3]، والسندي في "حاشيته على البخاري"[4]، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب التفسير: ﴿ يَغْشَى ٱلنَّاسَ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾

حديث عبد بن مسعود: ... وفيه: (فقيل: يا رسول الله، اِستسق الله لمضر، فإنها قد هلكت. قال: "لمضر، إنك لجريء")[5].

قال الكرماني: (و"**قال رسول اللهﷺ: لمضر**" أي لأبي سفيان؛ فإنّه كان كبيرهم في ذلك الوقت، وهو كان الآتي إلى رسول اللهﷺ المستدعى منه الإستسقاء، وتقول العرب: قتل قريش فلاناً، وأرادوا شخصاً منهم، وكثيراً يضيفون الأمور إلى القبيلة، والأمر في الواقع مضاف إلي واحد منهم)[6].

قال الحافظ: (قوله: "**فقال رسول اللهﷺ: لمضر، إنك لجريء**" أي: أتأمرني أن أستسقي لمضر مع ما هم عليه من المعصية والإشراك به، ووقع في شرح الكرماني قوله: "فقال رسول اللهﷺ: لمضر" أي لأبي سفيان فإنّه كان كبيرهم في ذلك الوقت، وهو كان الآتي إلى رسول اللهﷺ المستدعي منه الإستسقاء، تقول العرب: قتلت قريش فلانا، ويريدون شخصا منهم، وكذا يضيفون الأمر إلى القبيلة، والأمر في الواقع مضاف إلى واحد منهم. انتهى. وجعله اللام متعلقة بـ"قال" غريب، وإنما هي متعلقه بالمحذوف كما قرّرته أولاً)[7].

المناقشة والترجيح:

---

[1] – اللّامع الصبيح: 451/11.

[2] – المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: للنووي (ت676هـ)، المطبعة المصرية بالأزهر، ط1، 1347هـ. 111/18.

[3] – الديباج على صحيح مسلم لجلال الدين السيوطي(ت911هـ)، تحقيق أبي إسحاق الحويني، دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية، ط1، 1416هـ. 288/6.

[4] – حاشية السندي على البخاري: 56/3.

[5] – صحيح البخاري: ص: 927 رقم: 4821.

[6] – الكواكب الدراري: 85/18.

[7] – فتح الباري: 581/10.

وجه التعقّب هنا أن الكرماني ظنّ أنّ مُضر هو لقب على أبي سفيان، وعلّل ذلك بكونه كبيرهم، فهو قد خلط بين قضيتين، بين القادم على رسول اللهﷺ يطلب منه الإستسقاء، وبين المقصود من مضر، وسبب هذا الخطأ أنّ الكرماني جعل كلمة "لمضر" من كلام الراوي لا من كلام النبيﷺ، فعنده أنّ الحديث بهذا الشكل: "**فقال رسول اللهﷺ لمضر** – أي: يخاطب مضر–: "**إنك لجريء**"، فاللّفظ النبوي هو: "**إنك لجريء**"، ومضر الذي قيل له الكلام هو: أبو سفيان.

والصواب أن لفظ "مضر" من كلام رسول اللهﷺ، والحديث يكتب ويقرأ بهذا الشكل: "**فقال رسول اللهﷺ: "لمضر، إنك لجريء**"، ويردّ على مذهب الكرماني أيضاً قول أبي سفيان: (**يا رسول الله، اِستسق الله لمضر، فإنّها قد هلكت**)، وقد كان رسول الله قد دعا على مضر قبل ذلك فقال: (**اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ**)[1].

ووقفت على هذا الحديث في "مسند" الإمام أحمد، وقد ورد فيه بصيغة توضّح أنّ الصواب ما قدّمته، وهي: (**فقال: إنك لجريء، ألمضر؟**)[2].

وقد وقع العيني في نفس الخطأ، وكرّر كلام الكرماني، فقد قال: (قوله: "**فأُتي**" بضم الهمزة على صيغة المجهول، والآتي هو أبو سفيان، وكان كبير مضر في ذلك الوقت، قوله: "**قال: لمضر**" أي لأبي سفيان، وأطلق عليه مضر لكونه كبيرهم، والعرب تقول: قتل قريش فلانا، يريدون به شخصا معينا منهم، وكثيرا يضيفون الأمر إلى القبيلة والأمر في الواقع مضاف إلى واحد منهم)[3].

وتبع القسطلاني الحافظَ في هذا الفهم فقال: ("**قال**" عليه الصلاة والسلام مجيبًا لأبي سفيان أو لكعب بن مرّة: أتأمرني أن أستسقي لمضر؟، مع ما هم عليه من معصية الله والإشراك به "**إنك لجريء**" أي: ذو جراءة حيث تشرك بالله وتطلب رحمته)[4].

والقادم على رسول اللهﷺ يطلب منه الإستسقاء والدعاء هو أبو سفيان كما هو مبيَّن في الروايات الأخرى للحديث، ومنها: ما ورد في "كتاب الإستسقاء": "**فأتاه أبو سفيان وقال: يا محمد .. الحديث**"[5]، وفي "كتاب التفسير" بلفظ: "**فجاءه أبو سفيان ...**"[6].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 153 رقم: 804.

[2] – المسند: 607/29 رقم: 18066.

[3] – عمدة القاري: 235/19.

[4] – إرشاد الساري: 336/7.

[5] – صحيح البخاري: ص: 187 رقم: 1007.

[6] – المصدر نفسه: ص: 911 رقم: 4774.

وصرّح الحافظ أنّه أبو سفيان فقال: ("**قال: فأُتي رسول الله**" كذا بضم الهمزة على البناء للمجهول، والآتي المذكور هو أبو سفيان كما صرح به في الرواية الأخيرة)[1].

لكنّه صرّح في "هدي الساري" بأنّه كعب بن مرّة فقال: (حديث ابن مسعود: "قيل: يا رسول الله اِستسق الله لمضر فإنها قد هلكت، قال: لمضر إنّك لجريء"، وفي رواية للمؤلف: "**فأتاه أبو سفيان – يعني ابن حرب– فقال: أي محمد، إن قومك هلكوا**"، وفي ترجمة كعب بن مرّة في "المعرفة" لابن منده بإسناده إليه قال: "دعا رسول اللهﷺ على مضر، فأتيته فقلت: يا رسول الله قد نصرك الله وأعطاك واِستجاب لك، وإنّ قومك قوم هلكوا فادع الله لهم.." فذكر الحديث، فهذا أوْلى أن يفسر به القائل لقوله: "**يا رسول الله**"، بخلاف أبي سفيان فإنّه وإن كان جاء أيضا مستشفعا لكنّه لم يكن أسلم إذ ذاك)[2].

ومال إلى الجمع بين الرأيين في موضع آخر من "الفتح" فقال: (والقائل: "**فقيل**" يظهر لي أنه أبو سفيان لما ثبت في كثير من طرق هذا الحديث في "الصحيحين": "فجاءه أبو سفيان"، ثم وجدت في الدلائل للبيهقي من طريق شبابة عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم عن أبي الجعد عن شرحبيل بن السمط عن كعب بن مرة –أو مرة بن كعب– قال: "**دعا رسول اللهﷺ على مُضر، فأتاه أبو سفيان فقال: أدع الله لقومك فإنّهم قد هلكوا**".

ورواه أحمد وابن ماجه من رواية الأعمش عن عمرو بن مُرّة بهذا الإسناد عن كعب بن مُرّة ولم يشكّ فأبهم أبا سفيان قال: "**جاءه رجل فقال: اِستسق الله لمضر، فقال: إنك لجرئ، ألمضر؟، قال: يا رسول الله، اِستنصرت الله فنصرك ودعوت الله فأجابك، فرفع يديه فقال: اللهم اَسقنا غيثا مغيثا مريعا مريئا طبقا عاجلا غير رائث نافعاً غير ضارٍ، قال: فأجيبوا، فما لبثوا أن أتوه فشكوا إليه كثرة المطر فقالوا: قد تهدمت البيوت فرفع يديه وقال: اللهمّ حوالينا ولا علينا، فجعل السحاب يتقطع يمينا وشمالا**".

فظهر بذلك أن هذا الرجل المبهم المقول له "إنك لجريء" هو أبو سفيان، لكن يظهر لي أن فاعل "قال: يا رسول الله اِستنصرت الله.. إلخ" هو كعب بن مرّة راوي هذا الخبر، وذلك لما أخرجه أحمد أيضا والحاكم من طريق شعبة أيضا عن عمرو بن مرّة بهذا الإسناد إلى كعب قال: "**دعا رسول اللهﷺ على مضر فأتيته فقلت: يا رسول الله إن الله قد نصرك وأعطاك واِستجاب لك وإن**

[1] – فتح الباري: 581/10.

[2] – هدي الساري: 830/2.

قومك قد هلكوا.. الحديث"، فعلى هذا كأن أبا سفيان وكعبا حضرا جميعا، فكلّمه أبو سفيان بشيء وكعب بشيء فدلّ ذلك على اِتحاد قصتهما)[1].

فمن هذه النقول عن الحافظ تبيّن لي أنّ له في هذه المسألة ثلاثة أقوال: أحدها: أن الآتي: هو أبو سفيان، والثاني: أنّه كعب بن مرّة، والثالث: أنّه جمع بين القولين.

❁ ❁ ❁

– كتاب الدعوات: باب التعوّذ المأثم وَالمغرم.

حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيﷺ كَانَ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ...الحديث)[2].

قال الكرماني: (قوله: **"فتنة الغنى"** هو نحو الطغيان والبطر تأدية الزكاة، فإن قلتَ: لم زاد لفظ "الشرّ" فيه ولم يذكره في الفقر ونحوه؟، قلتُ: تصريحا بما فيه من الشرّ، وأن مضرّته أكثر من مضرّة غيره، أو تغليظا على الأغنياء حتى لا يغترّوا بغناهم ولا يغفلوا عن مفاسده، أو إيماء إلى صورة أخرى لا خير فيها بخلاف صورته فإنها قد تكون خيرا)[3].

قال الحافظ: (قوله: **"ومن شرّ فتنة الغنى وأعوذ بك من فتنة الفقر"** تقدّم الكلام على ذلك أيضا في "باب الدعاء قبل السلام"، قال الكرماني: صرّح في فتنة الغنى بذكر الشَّر إشارة إلى أنّ مضرّته أكثر من مضرة غيره أو تغليظا على أصحابه حتى لا يغتروا فيغفلوا عن مفاسده، أو إيماء إلى أن صورته لا يكون فيها خير بخلاف صورة الفقر فإنّها قد تكون خيرا. إنتهى. وكلّ هذا غفلة عن الواقع فإنّ الذي ظهر لي أنّ لفظ **"شر"** في الأصل ثابتة في الموضعين، وإنّما اِختصرها بعض الرواة، فسيأتي بعد قليل في "باب الاِستعاذة من أرذل العمر" من طريق وكيع وأبي معاوية مفرّقا عن هشام بسنده هذا بلفظ: **"شرّ فتنة الغنى وشرّ فتنة الفقر"**، ويأتي بعد أبواب أيضا من رواية سلام بن أبي مطيع عن هشام بإسقاط "شرّ" في الموضعين، والتقييد في الغنى والفقر بالشرّ لا بد منه لأنّ كلاّ منهما فيه خير باِعتبار، فالتقييد في الإستعاذة منه بالشرِّ يخرج ما فيه من الخير سواء قلّ أم كثر)[4].

---

[1] – فتح الباري: 581/10.

[2] – صحيح البخاري: ص: 1199 رقم: 6368.

[3] – الكواكب الدراري: 162/22.

[4] – فتح الباري: 406/14.

المناقشة والترجيح:

ذهب الكرماني إلى أنّ الغنى اِختصّ وقُيِّد بالشرّ دون الفقر، وبرّر لذلك بتبريرات لم يرتضها منه الحافظ الذي بيَّن بدوره أنّ لفظ "شرّ" في الأصل ثابتة في الموضعين بالدليل في نفس الكتاب.

فالحديث مروي من طريق وكيع في "باب الإستعاذة من أرذل العمر"[1]، ومن طريق أبي معاوية في "باب التعوذ من عذاب القبر"[2] كلاهما عن هشام به وذكر لفظ "شرّ" في الغنى والفقر، ولم يذكر هذا اللفظ في كليهما في "باب الإستعاذة من فتنة الغنى"[3]، وهذا من تصرف الروّاة كما قال الحافظ.

قال العيني: (وقال بعضهم بعد أن نقله –أي كلام الكرماني–: وكل هذا غفلة عن الواقع، والذي ظهر لي أن لفظ **"الشرّ"** ثابت في الموضعين، وإنما اِختصرها بعض الرواة.

قلت: هذا غفلة من حيث أنه اِدّعى اِختصار بعض الروّاة بغير دليل على ذلك، ثم قال: وسيأتي بعد هذا بلفظ: **"شرّ فتنة الغنى وشرّ فتنة الفقر"** وهذا الكلام لا يساعده فيما قاله؛ لأنّ للكرماني أن يقول: يحتمل أن يكون لفظ شرّ في فتنة الفقر مدرجا من بعض الروّاة على أنه لم ينف مجيء لفظ شرّ في غير الغنى، ولا يلزمه هذا؛ لأنّه في صدد بيان هذا الموضع خاصة)[4].

قال الشيخ البوصيري: (الذي يظهر أن الحديث إن كان مرويا في بعض الروايات، ولو خارج الصّحاح الستة بإثبات الشرّ في غير فتنة الغنى، فقد يتجه كلام ابن حجر، وإلاّ فالذي نفهمه هو ما قاله العيني، رحمهما الله تعالى)[5].

وهذا كلام من لم يتأمّل كلام الحافظ جيّدا، ولم ينظر في البخاري في الأبواب التي تلت هذا الحديث، وقد سبق بيانها.

ولم يزد القسطلاني في توضيح المسألة شيئا إلاّ إعادة ذكر الأقوال الثلاثة بين هؤلاء الأئمّة، إلاّ أنّه ذكر قول الحافظ في الرّد على العيني فقال: (قال الحافظ ابن حجر في "اِنتقاض الإعتراض": حكاية هذا الكلام أي الذي قاله العيني تغني العارف عن التشاغل بالرد عليه)[6].

قلت: وهذا النقل لم أره في كتابه المذكور المطبوع[1]، فلعله سقط منه؛ لأنّ المذكور هناك هو قول الكرماني والعيني دون الرّد، ونظير هذا كثير.

---

[1] – صحيح البخاري رقم: 6375.

[2] – المصدر نفسه: رقم: 6377.

[3] – المصدر نفسه: رقم: 6376.

[4] – عمدة القاري: 8/23.

[5] – مبتكرات اللآلئ: ص: 450-451.

[6] – إرشاد الساري: 211/9.

وأرى أنّ الراجح هو ما ذهب إليه الحافظ رحمه الله للأدلّة التي قدمها في تعقّبه، والله أعلم.

– كتاب الدعوات: باب التعوّذ من عذاب القبر.

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ مُصْعَب كَانَ سَعْدٌ يَأْمُرُ بِخَمْسٍ وَيَذْكُرُهُنَّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِهِنَّ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا– يَعْنِي فِتْنَةَ الدَّجَّالِ– وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ)[2].

قال الكرماني: (ولفظ: "**يعني فتنة الدجال**" قالوا: هو من باب زيادات شعبة بن الحجاج)[3].

قال الحافظ: (قوله: "**وأعوذ بك من فتنة الدنيا**" كذا للأكثر، وأخرجه أحمد عن روح عن شعبة وزاد في رواية آدم الماضية قريبا عن شعبة: "**يعني من فتنة الدجال**"، وحكى الكرماني أنّ هذا التفسير من كلام شعبة. وليس كما قال، فقد بيّن يحيى بن أبي كثير عن شعبة أنّه من كلام عبد الملك بن عمير راوي الخبر، أخرجه الإسماعيلي من طريقه ولفظه: "**قال شعبة: فسألت عبد الملك بن عمير عن فتنة الدنيا فقال: "الدجال"**، ووقع في رواية زائدة بن قدامة عن عبد الملك بن عمير بلفظ: "**وأعوذ بك من فتنة الدجال**"، أخرجه الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن عثمان بن أبي شيبة عن حسن بن علي الجعفي، وقد أخرجه البخاري في الباب الذي بعده عن إسحاق عن حسين بن علي بلفظ: "**من فتنة الدنيا**"، فلعلّ بعض رواته ذكره بالمعنى الذي فسّره به عبد الملك بن عُمير)[4].

المناقشة والترجيح:

تعقُّب الحافظ جاء في "**باب التعوّذ من البخل**" أي بعد عدّة أبواب من الباب الذي ذكر فيه الحديث محلّ التعقّب.

وأمّا موضوع التعقّب فكان حول قائل العبارة التفسيرية لمعنى فتنة الدنيا: "**يعني فتنة الدجال**" من هو؟، فذهب الكرماني إلى أنّه من كلام شعبة تبعا لغيره.

---

[1] – إنتقاض الإعتراض: 619/2.

[2] – صحيح البخاري: ص: 1198 رقم: 6365.

[3] – الكواكب الدراري: 161/22.

[4] – فتح الباري: 409/14.

قال البدر العيني فقال: (قوله: **"يعني فتنة الدجال"** قالوا: إنّه من زيادات شعبة)[1].

وكلامه هذا هو نفس كلام الكرماني، وسكت عنه ولم يعلّق عليه بشيء، وفي"باب التعوذ من البخل" أين موضع تعقّب الحافظ قال: (قوله: **"وأعوذ بك من فتنة الدنيا"** قال شعبة: سألت عبد الملك بن عُمير عن فتنة الدنيا قال: الدجال، كذا في رواية الإسماعيلي)[2].

فهناك يقول بأنّه لفظ شعبة وهنا يقول بأنّه كلام شيخه عبد الملك، ثمّ ينقل عن الحافظ كلامه ودليله ولا ينسبه إليه، فجمع بين التناقض وعدم العزو، رحم الله الجميع.

وقال زكرياء الأنصاري: (**"يعني فتنة الدجال"** قائله عبد الملك كما قال شيخنا ردّا على من قال: إنّه شعبة)[3].

❁ ❁ ❁

– كتاب كفارات الأيمان: باب الكفارة قبل الحنث وبعده.

حَدَّثَنَا عَلِي بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ الْقَاسِمِ التَّمِيمِي عَنْ زَهْدَمٍ الْجَرْمِي قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ هَذَا الْحَيّ مِنْ جَرْمٍ إِخَاءٌ وَمَعْرُوفٌ... الحديث)[4].

قال الكرماني: (فإن قلت: فالظاهر أن يقول **"بَينه"** يعني أبا موسى كما تقدّم في "باب لا تحلفوا بآبائكم" حيث قال: **"كان بين هذا الحيّ من جرم وبين الأشعريين ودّ وإخاء"**. قلت: لعلّه جعل

---

[1] – عمدة القاري: 5/23.

[2] – المصدر نفسه: 8/23.

[3] – منحة الباري: 390/9.

[4] – صحيح البخاري: ص: 1256 رقم: 6721.

نفسه من أتباع أبي موسى كواحد من الأشاعرة فأراد بقوله: "**بيننا**" أبا موسى وأتباعه الحقيقة والإدّعاء عليه)[1].

قال الحافظ: (قال الكرماني: كان حقّ العبارة أن يقول: "**بيننا وبينه**" أي أبي موسى يعني؛ لأنّ زهدما من جرم فلو كان من الأشعريين لاَستقام الكلام، قال: وقد تقدّم على الصواب في "باب لا تحلفوا بآبائكم" حيث قال: "**كان بين هذا الحيّ من جرم وبين الأشعريين**"، ثم حمل ما وقع هنا على أنّه جعل نفسه من قوم أبي موسى لكونه من أتباعه فصار كواحد من الأشعريين فأراد بقوله: "**بيننا**" أبا موسى وأتباعه وأنّ بينهم وبين الجرميين ما ذكر من الإخاء وغيره، وتقدّم بيان ذلك أيضا في "كتاب الذبائح"، قلت: وقد تقدّم في رواية عبد الوارث في "الذبائح" بلفظ هذا الباب إلى قوله: "إخاء")[2].

المناقشة والترجيح:

محلّ التعقّب في هذه المسألة هو حول توجيه عبارة زهدم[3]: (وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ هَذَا الْحَيّ مِنْ جَرْمٍ)، فكلامه هذا لا ينطبق على الواقع ولا يستقيم به المعنى؛ لأنّ زهدماً من جرم، وهو يريد بكلامه –بلا شكّ– ما كان بين جرم وبين الأشعريين.

فالكرماني وجّه العبارة بأنّ الأصل أن يقال: كان بينه –يعني أبا موسى– وبين هذا الحي من جرم، وكأنّ الكرماني أراد أن يحافظ على الشكل العام للعبارة؛ لأنّه ربّما تحرّفت كلمة "**بينه**" إلى "**بيننا**"، وخاصة وقد سبق هذه اللفظة ذكر أبي موسى، فيرجع الضمير في "**بينه**" له.

ثمّ إنّه أبدى إحتمالاً مفاده أنّ زَهدم جعل نفسه من الأشعريين، فتعقّبه الحافظ فيها بأنّ هذا الإحتمال يردّه قول زهدم بأنّه كان بينه وبين الأشعريين: "**ودّ وإخاء**".

ولو تنبّه الكرماني إلى لفظ الحديث في "كتاب التوحيد" لما تكلّف كل هذا التكلّف ولردّ المتشابه إلى المحكم وفكّ الإشكال، واللّفظ هو: (**كان بَيْنَ هَذَا الْحَيّ مِنْ جرْمٍ وبين الأشعريين**).

والمسألة قد تعرّض لها بالبيان والتوضيح الحافظ عند شرحه للحديث في "كتاب الذبائح" فقال: (قوله: "**كنّا عند أبي موسى الأشعري وكان بيننا وبينه هذا الحيّ**" بالخفض بدل من الضمير في "**بينه**" كذا قال ابن التين، وليس بجيّد؛ لأنّه يصير تقدير الكلام أنّ زهدماً الجرمي قال: كان بيننا وبين

---

[1] – الكواكب الدراري: 149/23.

[2] – فتح الباري: 405/15.

[3] – وهو زَهْدَم بوزن جعفر بن مُضرِّب الجَرمي، أبو مسلم البصري، قال الحافظ: ثقة. أنظر تهذيب الكمال: 396/9– التقريب: ص:157 رقم: 2039.

هذا الحيّ من جرم إخاء، وليس ذلك المراد، وإنّما المراد أن أبا موسى وقومه الأشعريين كانوا أهل مودّة وإخاء لقوم زهدم وهم بنو جرم، وقد وقع هنا في رواية الكشميهني: **"وكان بيننا وبين هذا الحي"**، وكذا وقع في رواية إسماعيل عن أيوب عن القاسم وأبي قلابة كما سيأتي في "كفارة الأيمان" وهو يؤيّد ما قال ابن التين إلاّ أن المعنى لا يصحّ، وقد أخرجه في أواخر "كتاب التوحيد" من طريق عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة والقاسم كلاهما عن زهدم قال: **"كان بين هذا الحي من جرم وبين الأشعريين ودّ أو إخاء"** وهذه الرواية هي المعتمدة)[1].

العيني في شرحه لهذا الحديث في "كتاب الذبائح"[2] نقل كلام ابن التين وتعقّب الحافظ له دون أن يسميه، بل بالإشارة بقوله: (قيل)، ولم يتكلم عن المسألة بسلب ولا بإيجاب، وفي "كتاب الكفارات"[3] أخذ بكلام الكرماني دون أن يضيف شيئا، فاضطرب قوله؛ وهذا لأنّه لم يقارن بما في "كتاب التوحيد".

وأمّا القسطلاني فنقل قول ابن التين[4] وردّه، واَعتمد الرواية التي جاءت في "كتاب التوحيد" تبعاً للحافظ، هذا في "كتاب الذبائح"[5]، بينما في "كتاب الكفارات"[6] أخذ بكلام الكرماني ولم يعلّق بشيء، حاله حال العيني كما سبق بيانه.

❁ ❁ ❁

– كتاب الإعتصام: باب قول الله تعالى: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾[7].

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِي عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيّﷺ يَقُولُ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ ورَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ فِي الأَخِيرَةِ. ثُمَّ قَالَ: (اللَّهُمَّ اَلْعَنْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا). فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾[8].

---

[1] – فتح الباري: 495/12.

[2] – عمدة القاري: 188/21.

[3] – المصدر نفسه: 350/23.

[4] – وأطلق عليه هنا السفاقسي وهو عبد الواحد بن التين، أبو محمد، الصفاقسي، المغربي، المالكي. الشهير بابن التين، فقيه محدِّث مفسِّر، من تصانيفه: "المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح"، (ت611هـ). ينظر شجرة النور لمخلوف 168/1. وإتحاف القاري: لعصام الحسيني: ص: 191.

[5] – إرشاد الساري: 285/8.

[6] – المصدر نفسه: 418/9.

[7] – سورة آل عمران: الآية: 128.

[8] – صحيح البخاري: ص: 1365 رقم: 7346.

قال الكرماني: (قوله: "**فُلاَنًا وَفُلاَنًا**" يعني رعلاً وذكوان)[1].

قال الحافظ: (قوله: "**فلانا وفلانا**" قال الكرماني: يعني رِعلاً وذكوان ووهِم في ذلك، وإنّما سمّى ناسا بأعيانهم لا القبائل كما بينته في تفسير آل عمران)[2].

المناقشة والترجيح:

موضوع النقاش في هذه المسألة هو: هل المقصود بقولهﷺ: (**اللَّهُمَّ اَلْعَنْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا**) أشخاصا بأعيانهم أم المقصود به قبائل معيّنة؟.

ذهب الكرماني إلى أنّ المقصود بهم القبائل، وتعقّبه الحافظ بأنّهم أشخاص، بدليل أنهم ذكروا بأسمائهم في موضع سابق من "الصحيح".

ولتحرير المسألة نبدأ أولاً بجمع ألفاظ الحديث:

والحديث رواه البخاري في "كتاب المغازي" من طريق الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه بلفظ: (**اللَّهُمَّ اَلْعَنْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا وَفُلاَنًا**).

ورواه من طريق حنظلة بن أبي سفيان عن سالم بلفظ: (**كَانَ رَسُولُ اللَّهِﷺ يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ**)[3].

ورواه في "كتاب التفسير" من حديث أبي هريرة بلفظ: (**اللَّهُمَّ اَلْعَنْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا لأحياء من العرب**)[4].

وهذه الرواية هي التي أثارت الإشكال فلفظ (الحيّ) لا يطلق على شخص بعينه بل على القبيلة.

والذي زاد الإشكال قوّة ما رواه مسلم في "صحيحه" من حديث أبي هريرة: (**اللَّهُمَّ اِلْعَنْ لِحْيَانَ وَرِعْلاً وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. ثُمَّ بَلَغَنَا أَنَّهُ تَرَكَ ذَلِكَ لَمَّا أُنْزِلَ ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ اَلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾**)[5].

فنجد أنّ الكرماني له مستند فيما ذهب إليه، إلاّ أنّ الحافظ حاول دفع هذا الإشكال فقال في شرح "كتاب المغازي": (ووقع في رواية يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة نحو

---

[1] – الكواكب الدراري: 73/25.

[2] – فتح الباري: 233/17.

[3] – صحيح البخاري: ص: 754 رقم: 4069-4070.

[4] – المصدر نفسه: ص: 845 رقم: 4560.

[5] – صحيح مسلم: كتاب المساجد: ص: 206 رقم: 675. وقائل: "**ثم بلغنا**": هو الزهري.

حديث ابن عمر لكن فيه: "**اللهم اَلعن لِحيان ورِعلا وذكوان وعصية**"، قال: "**ثم بلغنا أنّه ترك ذلك لما نزلت: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾** ".

قلت: وهذا إن كان محفوظا اِحتمل أن يكون نزول الآية تراخى عن قصّة أُحد؛ لأنّ قصة رِعل وذكوان كانت بعدها كما سيأتي تلو هذه الغزوة، وفيه بُعد، والصواب أنها نزلت في شأن الذين دعا عليهم بسبب قصة أحد، والله أعلم)[1].

ثمّ رأيته عاد إلى المسألة في "كتاب التفسير" وحاول إبعاد قصة رعل وذكوان عن سبب نزول الآية فقال: (قوله: "**حتى أنزل الله: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾**" تقدم اِستشكاله في غزوة أحد، وأنّ قصّة رِعل وذكوان كانت بعد أحد ونزول ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ كان في قصّة أحد، فكيف يتأخر السبب عن النزول، ثمّ ظهر لي علّة الخبر، وأنّ فيه إدراجا، وأن قوله: "**حتى أنزل الله**" منقطع من رواية الزهري عمّن بلغه، بين ذلك مسلم في رواية يونس المذكورة فقال هنا قال -يعني الزهري- "**ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما نزلت**" وهذا البلاغ لا يصحّ لما ذكرته)[2].

ثم قال في نفس الموضع السابق: (ويحتمل أن يقال إنّ قصتهم -أي قصة رعل وذكوان- كانت عقب ذلك، وتأخّر نزول الآية عن سببها قليلا، ثم نزلت في جميع ذلك، والله أعلم)[3].

والملاحظ لصنيع البخاري وسياقه في "كتاب المغازي": حيث أنّه أتى بالرواية الثانية التي فيها التصريح بأسماء المبهمين في الرواية الأولى، وهذا يدلّ على أنّ المبهمين إنما هم أشخاص بأعيانهم وليس المقصود بهم القبائل.

ثم رأيت في "هدي الساري" أنّ الحافظ قال: (قوله: "**إلعن فلاناً وفلاناً لأحياء من العرب**" هم الذين قدمنا قبل -أي: صَفْوَانَ وَسُهَيْلِ وَالْحَارِثِ-، ولم يرد بقوله: "**أحياء**" قبائل وإنما أراد ضد أموات، وعند الإسماعيلي: "**إلعن فلانا وفلانا وأناسا من العرب**"، ثم رأيته عند مسلم: "**عُصية ورِعل وذَكوان**" فتعيّن أنّ المراد أحياء أي قبائل)[4].

فقوله الأخير هذا ناقض به قوله المتقدّم، فلعلّه تراجع عن ذلك، والله أعلم.

---

[1] - فتح الباري: 142/9.

[2] - المصدر نفسه: 11/10.

[3] - المصدر نفسه 12/10.

[4] - هدي الساري: 814/2.

ويحسن التنبيه هنا على ما ورد في "سنن النسائي" من زيادة بعد قوله: **"اللهم اَلعن فلاناً وفلاناً"** وهي قوله: **"يدعو على أناس من المنافقين"**[1].

وتمسّك بهذه الزيادة الشوكاني في "نيل الأوطار" فقال: (وبهذه الزيادة يعلم أن هؤلاء الذين لعنهم رسول اللهﷺ غير قتلة القُرّاء)[2].

ووجّه هذه الرواية الشيخ محمد بن علي الإثيوبي في شرحه لسنن النسائي فقال: (والثابت في سبب نزل الآية أنه دعا على هؤلاء الكفار لا على المنافقين، ولعله أراد بالمنافقين الكافرين، فإن المنافق كافر؛ لكن الظاهر من ترجمة المصنِّف أنّه يرى أن معنى الحديث أنهﷺ دعا على أناس من المنافقين، وفيه خفاءٌ، فليتأمل)[3].

أما البدر العيني[4] فقد نقل تعقّب الحافظ على الكرماني ولم يعلّق عليه، بما يفيد أنه اِرتضى هذا التعقّب، وهو ما ذهب إليه القسطلاني في شرحه[5]، وهذا الذي ترجّح لديّ، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ ﴾[6].

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ الضُّبَعِيُّ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: فَقَالَ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ... الحديث[7].

---

[1] – ص: 176 رقم: 1078.

[2] – نيل الأوطار: للشوكاني (ت1250هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله، دار ابن القيم، ط1، 1426هـ. 403/3.

[3] – شرح سنن النسائي: لمحمد بن علي الأثيوبي دار المعراج الدولية للنشر، ط1، 1416هـ.: 250/13.

[4] – عمدة القاري: 95/25.

[5] – إرشاد الساري: 303/6.

[6] – سورة الصافات: الآية: 96.

[7] – صحيح البخاري: ص: 1408 رقم: 7556.

قال الكرماني: (قال: **"قلت لابن عباس"** أي حدِّثنا إنما هو مطلقاً، وإمّا عن قصّة وفد عبد القيس)[1].

قال الحافظ: (قوله: **"قلت لابن عباس: فقال: قدم وفد عبد القيس"** كذا في هذه الرواية لم يذكر مقول قلت: وبيّنه الإسماعيلي من طريق أبي عامر عبد الملك بن عمرو العَقَدي بفتح المهملة والقاف عن قُرَّة بن خالد فقال: في روايته: **"حدّثنا أبو حمزة قال: قلت لابن عباس: إنّ لي جرّة أنتبذ فيها فأشربه حلوا لو أكثرت منه فجالست القوم لخشيت أن أفتضح فقال: قدم وفد عبد القيس"**، وقد أخرج مسلم طريق أبي عامر لكن لم يسق لفظه، ولم يقف الكرماني على هذا فقال: التقدير: قلت لابن عباس: حدِّثنا إمَّا مطلقا وإما عن قصة وفد عبد القيس، فجعل مقول قلت: طلب التحديث)[2].

المناقشة والترجيح:

موضع الإشكال ومحلّ التعقّب في هذا الحديث أنّه لم يذكر في الرواية مقول أبي جمرة الضُبعي فكأنّ هناك كلاماً مُقدّر، والعمل في مثل هذه الحالات يقتضي البحث عن المقدّر بجمع طرق الحديث؛ لأنّ المسألة نقلية لا تفكّ بالقياس العقلي ولا بالسياق.

لكن الكرماني –ومعه البِرماوي[3]– اِستخدم الطريق العقلي والاِستنباط من خلال السياق، فنظر إلى جواب ابن عباس واِستنتج منه صيغة السؤال أو تقدير الكلام المحذوف.

لكن الصواب لم يكن معه إذ الكلام المقدّر ورد مصرّحا به في طريق من طرق هذا الحديث.

وهنا أنبِّه على أن الحافظ رحمه الله وهو المتعقِّب على الكرماني لم يستحضر رواية أبي عامر العَقَدي المبيِّنة للمعنى في نفس الصحيح وراح ينسبها للإسماعيلي، وهي بلفظها في "كتاب المغازي": (**حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا قُرَّةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ لِي جَرَّةً يُنْتَبَذُ لِي نَبِيذٌ، فَأَشْرَبُهُ حُلْوًا فِي جَرٍّ إِنْ أَكْثَرْتُ مِنْهُ، فَجَالَسْتُ الْقَوْمَ، فَأَطَلْتُ الْجُلُوسَ خَشِيتُ أَنْ أَفْتَضِحَ فَقَالَ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ...**)[4].

وأمّا العيني فتبع الكرماني فقال: (قوله: **"قلت لابن عباس: فقال: قدم"** كذا في هذه الرواية لم يذكر مفعول "قلت"، والتقدير: قلت: حدِّثنا إمَّا مطلقا وإما عن قصّة عبد القيس)[5].

---

[1] – الكواكب الدراري: 243/25.

[2] – فتح الباري: 620/17-621.

[3] – اللّامع الصبيح: 536/17.

[4] – صحيح البخاري: ص: 807 رقم: 4368.

[5] – عمدة القاري: 298/25.

وذكر القسطلاني في "شرحه"[1] الرأيين ولم يرجّح.

وقدَّره الشيخ زكرياء الأنصاري في "شرحه" بـ: **"حدِّثنا"**[2].

والراجح هو ما ذهب إليه الحافظ، والعلم عند الله تعالى.

المطلب الثاني: تعقّبات حول فهم معنى الحديث

– كتاب العلم: باب تعليم الرجل أَمته وأهله.

[1] – إرشاد الساري: 476/10.

[2] – منحة الباري: 438/10.

أخبرنا محمد – هو ابن سلام – حدّثنا المُحاربيُّ، قال: حدّثنا صالح بن حيّان قال: قال عامر الشعبي: حدّثني أبو بُردة عن أبيه قال: قال رسول اللهﷺ: (ثلاثة لهم أجران: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه، وآمن بمحمدﷺ...)[1].

قال الكرماني: (فإن قلتَ: أهذا مختصّ بمن آمن منهم في عهد البعثة أم شامل لمن آمن منهم في زماننا أيضا؟. قلت: مختص بهم؛ لأن عيسى ليس نبيهم بعد البعثة بل نبيهم محمدﷺ بعدها)[2].

قال الحافظ: (وقد اِدّعى الكرماني اِختصاص ذلك بمن آمن في عهد البعثة، وعلّل ذلك بأن نبيهم بعد البعثة إنما هو محمدﷺ بِاعتبار عموم بعثته. إنتهى. وقضيته أن ذلك أيضا لا يتم لمن كان في عهد النبيﷺ فإن خصّه بمن لم تبلغه الدعوة فلا فرق في ذلك بين عهده وبعده، فما قاله شيخنا أظهر.

والمراد بنسبتهم إلى غير نبيناﷺ إنما هو بِاعتبار ما كانوا عليه قبل ذلك، وأمّا ما قوّى به الكرماني دعواه بكون السياق مختلفا حيث قيل في مؤمن أهل الكتاب "**رجل**" بالتنكير وفي "**العبد**" بالتعريف، وحيث زيدت فيه "**إذا**" الدالّة على معنى الإستقبال فأشعر ذلك بأنّ الأجرين لمؤمن أهل الكتاب لا يقع في الإستقبال بخلاف العبد. إنتهى. وهو غير مستقيم؛ لأنّه مشى فيه مع ظاهر اللّفظ وليس متّفقا عليه بين الروّاة، بل هو عند المصنّف وغيره مختلف، فقد عبّر في ترجمة "عيسى" بإذا في الثلاثة، وعبّر في "النكاح" بقوله: "**أيّما رجل**" في المواضع الثلاثة، وهي صريحة في التعميم، وأمّا الاِختلاف بالتعريف والتنكير فلا أثر له هنا؛ لأنّ المعرَّف بلام الجنس مؤدّاه مؤدّى النكرة، والله أعلم)[3].

المناقشة والترجيح:

صورة هذه المسألة التي هي محلّ النّزاع هي كما يلي: هل الذين يؤتون أجرهم مرتين من أهل الكتاب خاص بمن آمن منهم في عهد البعثة أم هو مستمر إلى يوم القيامة؟.

فذهب إلى الرأي الأول الكرماني وغيره، وذهب إلى الثاني الحافظ وشيخه البلقيني وغيرهما.

وانتصر البدر العيني للكرماني وردّ على الحافظ فقال: (قلت: ليس بظاهر ما قاله هو، ولا ما قاله شيخه، أما عدم ظهور ما قاله فهو أن ببعثة نبينا محمدﷺ اِنقطعت دعوة عيسىﷺ وارتفعت شريعته، فدخل جميع الكفار، أهل الكتاب وغيرهم، تحت دعوة النبيﷺ، سواء بلغتهم الدعوة أو لا. ولهذا

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 31 رقم: 97.

[2] – الكواكب الدراري: 90/2.

[3] – فتح الباري: 337/1.

يقال: هم أهل الدعوة، غاية ما في الباب أن من لم تبلغه الدعوة لا تطلق عليهم بالفعل، وأما بالقوة فليسوا بخارجين عنها. وأما عدم ظهور ما قاله شيخه فهو أنه دعوى بلا دليل، لأن ظاهر الحديث يرده؛ لأنّه قيد في حق أهل الكتاب بقوله: "آمن بنبيه"، وقد قلنا: إنه حال، والحال قيد، فكان الشرط في كون الأجرين للرجل الذي هو من أهل الكتاب أن يكون قد آمن بنبيِّه الذي كان مبعوثا إليه، ثم آمن بالنبيﷺ)[1].

ثم قال: (ثم قال هذا القائل: وأما ما قوّى به الكرماني دعواه بكون السياق .... قلت: ليس قصد الكرماني ما ذكره القائل، وإنما قصده بيان النكتة في ذكر أفراد الثلاثة المذكورة في الحديث بمخالفة الثاني الأول والثالث، حيث ذكر الأول بقوله: "**رجل من أهل الكتاب**"، والثالث كذلك بقول: "**رجل كانت عنده أمة**"، وذكر الثاني بقوله: "**والعبد المملوك**" في التعريف، فخالف الأول والثالث في التعريف والتنكير، وأيضا ذكر الثاني بكلمة: "**إذا**"، حيث قال: "**إذا أدّى حقّ الله وحقّ مواليه**"، وكان مقتضى الظاهر أن يذكر الكلّ على نسق واحد بأن يقال: وعبد مملوك أدى حقّ الله، أو رجل مملوك أدّى حقّ الله، ثم أجاب عن ذلك بأنه لا مخالفة عند التحقيق، يعني المخالفة بحسب الظاهر، ولكن في نفس الأمر لا مخالفة. ثم بيّن ذلك بقوله: إذ المعرف بلام الجنس مؤد مؤدى النكرة، وكذا لا مخالفة في دخول: إذا، لأن: إذا، للظرف. و: "آمن"، حال، والحال في حكم الظرف، إذ معنى جاء زيد راكبا جاء في وقت الركوب وفي حاله. وتعليل هذا القائل قوله: وهو غير مستقيم، بقوله: لأنه مشى مع ظاهر اللفظ، غير مستقيم. لأنّ بيان النكات بحسب ما وقع في ظواهر الألفاظ، والإِختلاف من الرواة في لفظ الحديث لا يضرّ دعوى الكرماني من قوله: إن الأجرين لمؤمني أهل الكتاب لا يقع في الإستقبال، أما وقوع: إذا، في الثلاثة، وإن كانت: إذا، للإِستقبال فهو أن حصول الأجرين مشروط بالإيمان بنبيه ثم بنبيناﷺ، وقد قلنا: إن بالبعثة تنقطع دعوة غير نبيناﷺ، فلم يبق إلا الإيمان بنبيناﷺ، فلم يحصل إلا أجر واحد لإِنتفاء شرط الأجرين. وأما وقوع: أيُّما، وإن كانت تدلّ على التعميم صريحا، فهو في تعميم جنس أهل الكتاب، ولا يلزم من تعميم ذلك تعميم الأجرين في حقّ أهل الكتاب، ثمّ اَعلم أن قوله: "**رجل من أهل الكتاب**"، يدخل فيه أيضا المرأة الكتابية، لما علم من أنه حيث يذكر الرجال يدخل فيهم النساء بالتبعية)[2].

---

[1] – عمدة القاري: 179/6.

[2] – عمدة القاري: 179/6.

وتعقّبه في "اِنتقاض الإعتراض" بقوله: (وأطال في ذلك بما لا يدفع الأحزان المذكور، وهو منتزع من الخلاف المشهور في باب من لم تبلغه الدعوة هل يعاقب في الآخرة أو لا؟، والله أعلم)[1].

وهنا ألاحظ كأنّ هناك خرماً في كلام الحافظ؛ لأنّ المذكور بعد هذا الكلام هو قوله: (قال "ح" في الكلام على:) بهذا الشكل.

وقال السيوطي: ("**آمن بنبيه وأدرك النبيﷺ فآمن به واتبعه وصدّقه**" يستدلّ بهذا اللّفظ لما قاله الكرماني من اِختصاص ذلك بمن آمن في عهدهﷺ بخلاف من بعده إلى يوم القيامة؛ لأنّ بعثته قد أبطلت ما قبلها من الأديان فلم يكن الإيمان به معتدّا به، لكن اِختار البُلقيني اِستمرار ذلك إلى يوم القيامة ورجّحه ابن حجر)[2].

ولعلّ الكرماني إعتمد على الرواية التي في "صحيح مسلم" وهي بلفظ: "**رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وأدرك النبيﷺ فآمن به واَتبعه وصدّقه فله أجران**"[3]، فقوله: (وأدرك النبيﷺ فآمن به) يمكن أن يستدل به على ما ذهب إليه الكرماني.

والذي يظهر لي أنّه لا دليل على اِختصاص هذا النوع من الثواب بمن آمن في عهد النبوة فقط، لقوله في رواية البخاري السابقة: (**آمن بنبيه، وآمن بمحمدﷺ**)، وجاء أيضا في "كتاب أحاديث الأنبياء" بلفظ: " **وإذا آمن بعيسى ثم آمن بي، فله أجران**"، وفي "كتاب النكاح" بلفظ: "**وأيما رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بي فله أجران**".

فكل هذه المواضع تشمل وتعمّ كلّ من وقع منه ذلك إلى يوم القيامة فلا يختص بزمن معين، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب الوضوء: باب الإِستنجاء بالماء.

---

[1] – إنتقاض الإعتراض: 139/1.

[2] – الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج: 176/1-177.

[3] – صحيح مسلم:كتاب الإيمان: باب وجوب الإيمان برسالة نبيّنا محمدﷺ على جميع الناس ص: 66 رقم: 154.

حدّثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك قال: حدّثنا شعبة عن أبي معاذ – واِسمه عطاء بن أبي ميمونة – قال: سمعت أنس بن مالك يقول: (كان النبيﷺ إذا خرج لحاجته أجيء أنا وغلام معنا إداوة من ماء. يعني يستنجي به)[1].

قال الكرماني: (قال ابن بطّال: الإستنجاء بالماء ليس بالمبيَّن في هذا الحديث؛ لأنّ قوله: "**يعني يستنجي به**" ليس من قول أنس؛ وإنّما هو من قول أبي الوليد الطيالسي، فيحتمل أن يكون الماء لطهوره أو لوضوءه، وكيف وقد قال بعضهم: إنّما ذلك وضوء النساء، وأمّا الرجال فاِستنجاؤهم إنّما هو بالأحجار)[2].

قال الحافظ: (قوله: "**يعني يستنجي به**" قائل "يعني" هو هشام، وقد رواه المصنِّف بعد هذا عن سليمان بن حرب فلم يذكرها، لكنّه رواه عقبة من طريق محمد بن جعفر عن شعبة فقال: "**يستنجي بالماء**"، والإسماعيلي من طريق ابن مرزوق عن شعبة: "**فأنطلق أنا وغلام من الأنصار معنا إداوة فيها ماء يستنجي منها النبيﷺ**"، وللمصنّف من طريق روح بن القاسم عن عطاء بن أبي ميمونة: "**إذا تبرّز لحاجته أتيته بماء فيغسل به**"، ولمسلم من طريق خالد الحذّاء عن عطاء عن أنس: "**فخرج علينا وقد اِستنجى بالماء**" وقد بَانَ بهذه الروايات أنّ حكاية الإستنجاء من قول أنس راوي الحديث، ففيه الردّ على الأصيلي حيث تعقّب على البخاري اِستدلاله بهذا الحديث على الإستنجاء بالماء قال: لأن قوله: "**يستنجي به**" ليس هو من قول أنس إنما هو من قول أبي الوليد أي أحد الرواة عن شعبة، وقد رواه سليمان بن حرب عن شعبة فلم يذكرها قال: فيحتمل أن يكون الماء لوضوئه. إنتهى. وقد اِنتفى هذا الاِحتمال بالروايات التي ذكرناها، وكذا فيه الردّ على من زعم أنّ قوله: "**يستنجي بالماء**" مدرج من قول عطاء الراوي عن أنس فيكون مرسلا فلا حجّة فيه كما حكاه ابن التين عن أبي عبد الملك البوني فإنّ رواية خالد التي ذكرناها تدلّ على أنه قول أنس حيث قال: "**فخرج علينا**" ووقع هنا في نكت البدر الزركشي تصحيف، فإنّه نسب التعقّب المذكور إلى الإسماعيلي، وإنما هو للأَصيلي وأقرّه فكأنه اِرتضاه وليس بمرضي كما أوضحناه، وكذا نسبه الكرماني إلى ابن بطال وأقرّه عليه، وابن بطال إنما أخذه عن الأصيلي)[3].

المناقشة والترجيح:

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 43 رقم: 150.

[2] – الكواكب الدراري: 196/2.

[3] – فتح الباري: 434/1.

موضوع التعقّب هنا أنّ أحد شرّاح الصحيح ردّ على البخاري بأنّ الإستنجاء بالماء ليس بالمبيَّن في هذا الحديث، فادّعى الكرماني أن صاحب هذه المقولة هو ابن بطال، فتعقّبه الحافظ بأنّه الأصيلي، ثم إنَّه لم يوافقه أيضا على أخذه برأي ابن بطال.

ولمّا رجعت إلى شرح ابن بطّال وجدته قال: (قال المُهَلّب: قال أبو محمد الأصيلي: الإستنجاء بالماء ليس بالبيِّن في هذا الحديث؛ لأنّ قوله: "يعني يستنجي به"، ليس من قول أنس، وإنما هو من قول أبي الوليد الطيالسي)[1].

وقال ابن الملقّن: (واَعترضه الأصيلي فقال: إستدلاله به ليس بالبيِّن؛ لأنّ قوله: "يستنجي به"، ليس من قول أنس إنما هو من قول أبي الوليد)[2].

فتبيَّن أن ابن بطال ناقل فقط وليس صاحب هذه المقولة، وبذلك يُردّ أيضا على العيني الذي اِدّعى أنّ هذا القول ليس للأصيلي، وإنما هو للمهَلَّب فقال بعد أن نقل كلام الحافظ: (قلت: مثل هذا لا يسمّى تصحيفا؛ لأنّ التصحيف الخطأ في الصحيفة، بأن يذكر موضع الحاء المهملة مثلا الخاء المعجمة، وموضع العين المهملة الغين المعجمة ونحو ذلك، وأصل التعقيب المذكور ليس للأصيلي أيضا، وإنما هو للمُهلّب كما ذكرنا، وابن بطال وغيره نقلوه هكذا ولم يذكروا المقول منه، فبهذا لا يتوجه عليهم التشنيع)[3].

ووجدت العيني بعد قد ناقض نفسه قال قبل الكلام السابق بقليل: (ليس في الحديث ما يطابق الترجمة؛ لأنّ الأصيلي زعم فيما ذكره المُهلَّب أنّ الإستنجاء ... إلخ)[4].

فواضح جدّا من كلامه أنّه جعل المُهلَّب ينقل عن الأصيلي، وهذا هو الصواب، وهو لا يدري أنّه الصواب بسبب هذا التناقض.

وهناك دليل قويٌّ آخر وهو أنّ المهَلّب تلميذ أبي محمد الأصيلي كما ذكر ذلك الإمام شمس الدين الذهبي في "سير أعلام النبلاء"[5]، والتلميذ غالباً يأخذ عن شيخه، وليس العكس.

أمّا التعقّب الثاني ففي موافقة الكرماني لهم على قولهم: (الإِستنجاء بالماء ليس بالمبيَّن في هذا الحديث).

وساق له الحافظ عدّة روايات تنفي هذا الزعم وهي:

---

[1] – شرح صحيح البخاري: 240/2.

[2] – التوضيح: 129/4.

[3] – عمدة القاري: 437/2.

[4] – المصدر نفسه: 437/2.

[5] – سير أعلام النبلاء: 579/17. فأبو محمد الأصيلي توفي سنة (392) والمُهلَّب بن أبي صفرة توفي سنة (435).

– ما أخرجه البخاري في "**كتاب الوضوء: باب ما جاء في غسل البول**" قوله: (**إذا تبرّز لحاجته أتيته بماء فيغسل به**)[1]، وفي "**باب حمل العنَزة مع الماء في الإستنجاء**" قوله: (**فأحمل أنا وغلام إداوة من ماء وعنزة يستنجي بالماء**)[2].

– وما أخرجه مسلم في "**كتاب الطهارة: باب الإستنجاء بالماء من التبرّز**" قوله: (**فخرج علينا وقد اِستنجى بالماء**)[3].

وقال القسطلاني بعد أن سرد الأحاديث والروايات التي تبيِّن وقوع الإستنجاء بالماء التي سلف ذكرها: (وهذا يردّ على من كره الإستنجاء بالماء ومن نفى وقوعه من النبيﷺ متمسكًا بما رواه ابن أبي شيبة بأسانيد صحيحة عن حذيفة بن اليمان أنه سئل عن الإستنجاء بالماء فقال: إذًا لا يزال في يده نتن. وعن نافع عن ابن عمر كان لا يستنجي بالماء، وعن الزهري قال: ما كنا نفعله. وعن سعيد بن المسيب أنه سئل عن الإستنجاء بالماء فقال: إنه وضوء النساء. ونقل ابن التين عن مالك أنه أنكر أن يكون النبيﷺ اَستنجى بالماء، وعن ابن حبيب من المالكية أنه منع من الإستنجاء بالماء لأنه مطعوم، وقال بعضهم: لا يجوز الإستنجاء بالأحجار مع وجود الماء والسُّنّة قاضية عليهم، إستعمل النبيﷺالأحجار وأبو هريرة معه ومعه إداوة من ماء.

والذي عليه جمهور السلف والخلف أن الجمع بين الماء والحجر أفضل فيقدّم الحجر لتخفيف النجاسة وثقل مباشرتها بيده ثمّ يستعمل الماء)[4].

❁ ❁ ❁

– كتاب الوضوء: باب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة.

[1] – صحيح البخاري: ص: 54 رقم: 217.

[2] – المصدر نفسه: ص: 43 رقم: 152.

[3] – صحيح مسلم: ص: 103 رقم: 270.

[4] – إرشاد الساري: 239/1 وانظر معه منحة الباري لزكرياء الأنصاري 426/1.

حدّثنا مسدّد قال: حدّثنا خالد بن عبد الله قال: حدّثنا عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن زيد أنّه أفرغ من الإناء على يديه فغسلهما، ثم غسل أو مضمض، واِستنشق من كفة واحدة، ففعل ذلك ثلاثا، فغسل يديه إلى المرفقين مرّتين مرّتين، ومسح برأسه ما أقبل وما أدبر، وغسل رجليه إلى الكعبين، ثم قال: هكذا وضوء رسول اللهﷺ[1].

قال الكرماني: (فإن قلت: أين ذكر غسل الوجه؟. قلت: هو من باب اِختصار الحديث وذكر ما هو المقصود، وهو الذي ترجم له الباب مع زيادة وبيان ما اَختلف فيه من التثليث في المضمضة والاِستنشاق، وإدخال المرفق في اليد، وتثنية غسل اليد ومسح ما أقبل وأدبر من الرأس، وغسل الرجلين منتهياً إلى الكعبين، وأما غسل الوجه فأمره ظاهر لا اِحتياج له إلى بيان)[2].

قال الحافظ: (لم يقع في هذه الرواية ذكر غسل الوجه، وجوّز الكرماني أن يكون هو مفعول "غسل" الذي وقع فيه الشكّ من الراوي والتقدير: "فغسل وجهه أو تمضمض واَستنشق" قلت: ولا يخفى بعده، وقد أخرج الحديث المذكور مسلم والإسماعيلي في روايتهما المذكورة وفيها بعد ذكر المضمضة والاِستنشاق: **"ثم غسل وجهه ثلاثا"**، فدلّ على أنّ الاِختصار من مسدّد كما تقدم أنّ الشكّ منه، وقال الكرماني: يجوز أن يكون حذف الوجه إذا لم يقع في شيء منه إختلاف، وذكر ما عداه لما في المضمضة والاِستنشاق من الإفراد والجمع، ولما في إدخال المرفقين ولما في مسح جميع الرأس ولما في الرجلين إلى الكعبين. إنتهى ملخّصاً، ولا يخفى تكلّفه)[3].

المناقشة والترجيح:

موضوع التعقّب حول تعليل عدم ذكر غسل الوجه في هذا الحديث، فعلّل الكرماني بأنّه اِختصار لوضوحه وعدم الدافع لذكره، فنسبه الحافظ إلى التكلّف؛ لأنّه مذكور في طرق أخرى.

والمسائل النقلية لا يفيد فيها التجويز العقلي، بل يفرض على الباحث عند أيّ حديث أن يجمع طرقه قبل أن يقوم بأيّ عمل آخر يتعلّق بهذا الحديث.

ووافق الشيخ البِرماويُ على ما ذهب إليه الكرماني، ونقل كلامه مختصراً[4].

والحديث رواه مسلم في "صحيحه" من طريق محمد بن الصباح عن خالد بن عبد الله به، فبعد ذكر غسل الوجه بعد ذكر المضمضة والاِستنشاق، قال: (**فغسل وجهه ثلاثا**)[1].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 50 رقم: 191.

[2] – الكواكب الدراري: 37/3.

[3] – فتح الباري: 511/1.

[4] – اللامع الصبيح:257/2-258.

وقال العيني متعقّبا الكرماني: (هذا جواب ليس فيه طائل، وتصرّف غير موجّه؛ لأنّ هذا في باب التعليم لغيره صفة الوضوء ... والظاهر أنه سقط من الراوي كما أنه شكّ في قوله: "**ثم غسل أو مضمض**". وقول الكرماني: وأما غسل الوجه فأمره ظاهر، غير ظاهر، وكونه ظاهرا عند عبد الله بن زيد لا يستلزم أن يكون ظاهرا عند السائل عنه، ولو كان ظاهرا لما سأله)[2].

وبيّن القسطلاني سبب سقوط ذكر الوجه فقال: (وسقط هنا ذكر غسل الوجه، وقد أخرج هذا الحديث المذكور مسلم والإسماعيلي وفيه بعد ذكر المضمضة والإستنشاق: "**ثم غسل وجهه ثلاثا**"، فدلّ على أن الإختصار من مسدّد كما تقدم أن الشكّ منه)[3].

❁ ❁ ❁

– كتاب الوضوء: باب البزاق والمخاط ونحوه في الثوب.

قال عروة عن المِسْوَر ومروان: خرج النبيﷺ زمن حديبية... فذكر الحديث. (وما تنخّم النبيّﷺ نخامة إلاّ وقعت في كفِّ رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده[4].

قال الكرماني: (فإن قلت ما وجه ذكر الحديبية هنا؟. قلت: إمّا لأنّ أمر التنخم وقع في الحديبية، وإمّا لأنّ الراوي ساق الحديثين سوقا واحدا وذكرهما معا وكثيرا ما يفعله المحدّثون، كما تقدم أيضا في حديث: "**نحن الآخرون السابقون**")[5].

قال الحافظ: (قوله: "**فذكر الحديث**" يعني وفيه: "**وما تنخم**" وغفل الكرماني فظنّ أن قوله: "وما تنخم ..." إلخ حديث آخر، فجوَّز أن يكون الراوي ساق الحديثين سوقا واحدا أو يكون أمر التنخم وقع بالحديبية. إنتهى. ولو راجع الموضع الذي ساق المصنّف فيه الحديث تامّا لظهر له الصواب)[6].

المناقشة والترجيح:

---

[1] – صحيح مسلم: كتاب الطهارة: باب في وضوء النبيﷺ ص:97 رقم: 235.

[2] – عمدة القاري: 119/3.

[3] – إرشاد الساري: 272/1.

[4] – صحيح البخاري: ص: 58

[5] – الكواكب الدراري: 100/3.

[6] – فتح الباري: 601/1.

موضوع التعقّب هو أنّ الكرماني جوّز أن يكون أمر التنخم لم يقع بالحديبية، وما ذكر الحديبية هنا إلا لكون الراوي ساق مجموعة من الأحاديث بإسناد واحد وحديث الحديبية أوّلها، وحديث أمر التنخم من هذه المجموعة أيضا.

واَستند إلى ما يفعله المحدّثون، ومن ذلك حديث: (**نحن الآخرون السابقون**) الذي أخرجه البخاري في باب البول في الماء الدائم: حدّثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب قال: أخبرنا أبو الزناد أن عبد الرحمن بن هُرمز الأعرج حدّثه أنّه سمع أبا هريرة أنّه سمع رسول اللهﷺ يقول: (نحن الآخرون السابقون). وبإسناده قال: (**لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري، ثم يغتسل فيه**)[1]، فأبو الزناد له نسخة عن الأعرج عن أبي هريرة فيها أحاديث أولها حديث: (**نحن الآخرون السابقون**) فيذكره المصنِّف أولاً بالإسناد ثم يعطف عليه متن الحديث الذي يريده في ذلك الباب.

وما ذكره الكرماني لا ينطبق على هذا الموضع؛ لأنّ طرف الحديث المذكور – قيد الدراسة- هو جزء من حديث طويل رواه البخاري في "كتاب الشروط" عن الزهري **قال: أخبرني عروة بن الزبير عن المِسْوَر ومروان يصدِّق كل واحد منهما حديث صاحبه قالا: خرج رسول اللهﷺ زمن الحديبية ... فذكر الحديث، وفيه: (ثم إن عروة –وهو ابن مسعود – جعل يرمق أصحاب النبيﷺ بعينيه. قال: فوالله ما تنخم رسول اللهﷺ نخامة إلاّ وقعت في كفِّ رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده)**[2].

قال العيني: (قلت: لم يقطع الكرماني على الموضع الذي ساق البخاري فيه الحديث، فلذلك تردّد في جواب السؤال، فلو كان اِطّلع عليه لم يتردّد)[3].

وذهب الشيخ البِرماويُ[4] والقسطلاني[5] والخضر الشنقيطي[6] إلى ما ذهب إليه الحافظ.

وأمّا الشيخ زكرياء الأنصاري فقد وافق في "شرحه"[7] الكرماني فيما ذهب إليه؛ لأنّي رأيته نقل كلامه دون تعليق ولا تعقّب.

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 57 رقم: 239.

[2] – المصدر نفسه: ص: 500 رقم: 2731-2732.

[3] – عمدة القاري: 262/3.

[4] – اللامع الصبيح:349/2.

[5] – إرشاد الساري: 308/1.

[6] – كوثر المعاني: 294/5.

[7] – منحة الباري: 546/1.

فالراجح الجزم بأنّ أمر التنخم وقع في زمن الحديبية، وما ساقه البخاري هنا هو حديث واحد على أسلوب المحدّثين في الإختصار والإقتصار على موضع الشاهد.

– كتاب الآذان: باب حدّ المريض أن يشهد الجماعة.

حديث عائشة: (لما ثقل النبيﷺ ... وفيه: قال عبيد الله: فذكرت ذلك لِابن عباس ما قالت عائشة، فقال لي: وهل تدري من الرجل الذي لم تسمِّ عائشة؟، قلت: لا، قال: هو علي بن أبي طالب...)[1].

قال الكرماني: (قوله: **"لم تسمّ"** فإن قلت: لمَ ما سمته؟، قلت: عدم تسميتها له لم يكن تحقيرا أو عداوة حاشاها من ذلك)[2].

قال الحافظ: (قوله: **"قال: هو علي بن أبي طالب"** زاد الإسماعيلي من رواية عبد الرزاق عن معمر: **"ولكن عائشة لا تطيب نفسا له بخير"**، ولابن إسحاق في "المغازي" عن الزهري: **"ولكنها لا تقدر على أن تذكره بخير"**، ولم يقف الكرماني على هذه الزيادة فعبّر عنها بعبارة شنيعة)[3].

المناقشة والترجيح:

موضوع التعقّب هنا هو: السبب الباعث على عدم تسمية عائشة للرجل في الحديث، فتنازع الشرّاح في تأويل ذلك، فذهب الكرماني إلى تنزيه الصحابة عن النزول إلى أخلاق الحقد والبغض وتأوّل أنّ ذلك كان لكثرة المتناوبين على مسك يدهﷺ، غير أنّ الحافظ اِتّبع طريقة المحدّثين في ذلك، وهي جمع طرق وألفاظ الحديث لمعرفة تفاصيل القضية.

وقد وُفق في ذلك بالزيادة التي وقف عليها في "مستخرج الإسماعيلي" بلفظ: **"لكنّ عائشة لا تطيب نفسا له بخير"**.

وهذه إحدى فوائد المستخرجات، والكتاب ليس بين أيدينا الآن–، والحديث مخرَّج أيضاً في "مسند أحمد"[4] من طريق مَعمر، ولله الحمد.

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 131 رقم: 665.

[2] – الكواكب الدراري: 52/5. وأعاد نفس الكلام في كتاب المغازي: باب مرض النبيﷺ239/16.

[3] – فتح الباري: 522/2.

[4] – المسند: 68/40 رقم: 24061.

وعبارة البدر العيني في "شرحه"[1] تشعر بردِّه على الكرماني، وأوضح منها في الردّ عليه التي في "كتاب المغازي".

وأمّا الشهاب القسطلاني[2] نقل في "شرحه" رأي الحافظ واَرتضاه.

وذهب النووي في "شرح مسلم" قريبا من مذهب من قال أنّه لم يتعيّن مثل العباس، بل كان يتغير على طول المسافة بين الفضل وأسامة وعلي فقال: (قولها: **"فخرج بين رجلين أحدهما العباس"** وفسّر ابن عباس الآخر بعلي بن أبي طالب، وفي الطريق الآخر: **"فخرج ويد له على الفضل بن عباس ويدٌ له على رجل آخر"** وجاء في غير مسلم: **"بين رجلين أحدهما أسامة بن زيد"** وطريق الجمع بين هذا كلّه أنهم كانوا يتناوبون الأخذ بيده الكريمةﷺ تارة هذا وتارة ذاك وذاك ويتنافسون في ذلك وهؤلاء هم خواص أهل بيته الرجال الكبار، وكان العباس رضي الله عنه أكثرهم ملازمة للأخذ بيده الكريمة المباركةﷺ أو أنه أدام الأخذ بيده وإنما يتناوب الباقون في اليد الأخرى وأكرموا العباس بِاختصاصه بيد واِستمرارها له لما له من السنّ والعمومة وغيرهما، ولهذا ذكرته عائشة رضي الله عنها مسمى، وأبهمت الرجل الآخر إذ لم يكن أحد الثلاثة الباقين ملازما في جميع الطريق ولا معظمه بخلاف العباس)[3].

وتبعه ابن الملقّن على ذلك فقال: (والعباس ألزمهم ليده وغيره يتناوب، فاقتصرت عائشة عليه لذلك، وهذا أولى من قول من قال: إنما لم يذكر الآخر وهو: علي، لشيء كان بينهما)[4].

وقال البِرماوي: (**"لم تسم"** أي لم تسمِّ لما سيأتي، لا لعداوة ولا اِحتقار)[5]، وهو بلا شكّ تبع الكرماني فيما ذهب إليه.

وأمّا زكرياء الأنصاري فذكر الخلاف في المسألة في "كتاب الوضوء"[6]، ورجّح قول الكرماني في شرح هذا الحديث، أي هنا في "كتاب الآذان"[7].

فيبقى ما قاله الكرماني والبِرماوي من المعقول مقبول لو لم يرِد النصّ، أمّا والنصّ صحيح وصريح فالرجوع إليه والأخذ به أولى، والله أعلم.

[1] – عمدة القاري: 181/4.

[2] – إرشاد الساري: 37/2.

[3] – المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: 137/4.

[4] – التوضيح: 472/6.

[5] – اللّامع الصبيح: 514/3.

[6] – منحة الباري: 495/1.

[7] – المصدر نفسه: 382/2.

– كتاب المغازي: باب غزوة الحديبية.

حدّثنا علي بن عبد الله حدّثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن مروان والمِسور بن مخرمة قالا: خرج النبيﷺ عام الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه، فلما كان بذي الحُليفة قلَّد الهدي وأشعر وأحرم منها.

لا أحصي كم سمعته من سفيان حتى سمعته يقول: لا أحفظ من الزهري الإشعار والتقليد، فلا أدري – يعني– موضع الإشعار والتقليد، أو الحديث كله)[1].

قال الكرماني: (وقال علي بن المديني: **"لا أحصي كم مرة سمعت الحديث من سفيان"**، ويحتمل أن يريد لا أحصي كم عددا سمعت أخمسمئة أم أربعمئة أم ثلاثمئة)[2].

قال الحافظ: (وأغرب الكرماني فحمل قول علي بن المديني: **"لا أحصي كم سمعته من سفيان"** على أنه شكّ في العدد الذي سمعه منه هل قال: ألف وخمسمئة أو ألف وأربعمئة أو ألف وثلاثمئة، ويكفي في التعقّب عليه أنّ حديث سفيان هذا ليس فيه تعرض للتردّد في عددهم، بل الطرق كلها جازمة بأن الزهري قال في روايته: **"كانوا بضع عشرة مئة"**، وكذلك كل من رواه عن سفيان، وإنما وقع الإختلاف في حديث جابر والبراء كما تقدّم مبسوطا)[3].

المناقشة والترجيح:

موضوع التعقّب هو حول قول علي بن المديني: (**لا أحصي كم سمعته من سفيان**) هل هو بمعنى: الشكّ في العدد الذي سمعه منه هل قال: ألف وخمسمئة أو وأربعمئة أو وثلاثمئة كما قال الكرماني، أو بمعنى أنّه لا يحصي كم سمع الحديث من سفيان كما قال الحافظ؟.

والمتأمّل في السياق يظهر له أنّ كلام ابن المديني هذا لا علاقة له بعدد الصحابة في الحديبية، وإنّما الضمير في قوله: (سمعته) يعود على الحديث؛ لأنّ المقام مقام تحديث.

وثانيا: كما قال الحافظ آنفا: (الطرق كلّها جازمة بأن الزهري قال في روايته: **"كانوا بضع عشرة مئة"**، وكذلك كل من رواه عن سفيان)، وكلامه هذا صحيح، فمن راجع أطراف الحديث في "كتاب الحجّ"[4]، وأيضا في "كتاب المغازي"[5] تبيَّن له أنه لا شك في رواية الزهري، ولا في رواية سفيان.

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 772 رقم: 4157.

[2] – الكواكب الدراري: 69/16.

[3] – فتح الباري: 264/9.

[4] – صحيح البخاري: ص: 311 رقم: 1694.

[5] – المصدر نفسه: ص: 775 رقم: 4178.

وقال العيني بعد نقله تعقّب الحافظ: (قلت: تعقّبه ظاهر، ولكن الإحتمال غير مدفوع لعدم الجزم به)[1].

وقال القسطلاني: (قال علي بن المديني: "لا أحصي كم سمعته" أي الحديث)[2].

وتردّد البِرماوي[3] فذكر القولين معاً ولم يرجّح، وربما تقديمه لرأي الجمهور يشعر بترجيحه له.

وأمّا مسألة تعداد الصحابة في الحديبية –وإن كانت غير معنية بالبحث هنا– فسأكتفي بما سطّره الحافظ في "الفتح" فإني لم أر –حسب علمي– أحدا جمع مادتها ولخصّها كما فعل الحافظ، خاصة من الناحية الحديثية.

قال رحمه الله: (**الحديث الرابع**: حديث البراء في تكثير ماء البئر بالحديبية ببركة بصاق النبيﷺ فيها ذكره من وجهين عن أبي إسحاق عن البراء ووقع في رواية إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء: "**كنا أربع عشرة مئة**" وفي رواية زهير عنه أنهم كانوا ألفا وأربعمئة أو أكثر، ووقع في حديث جابر الذي بعده من طريق سالم بن أبي الجعد عنه أنهم كانوا خمس عشرة مئة، ومن طريق قتادة: "قلت: لسعيد بن المسيب بلغني عن جابر أنهم كانوا أربع عشرة مئة، فقال سعيد: حدّثني جابر أنهم كانوا خمس عشرة مئة"، ومن طريق عمرو بن دينار عن جابر: "**كانوا ألفا وأربعمئة**"، ومن طريق عبد الله بن أبي أوفى: "**كانوا ألفا وثلاثمئة**"، ووقع عند ابن أبي شيبة من حديث مُجَمِّعِ بن حارثة: "**كانوا ألفا وخمسمئة**".

والجمع بين هذا الإختلاف أنهم كانوا أكثر من ألف وأربعمئة، فمن قال ألفا وخمسمئة جبر الكسر، ومن قال ألفا وأربعمئة ألغاه، ويؤيده قوله في الرواية الثالثة من حديث البراء: "**ألفا وأربعمئة أو أكثر**".

واعتمد على هذا الجمع النووي في مصنّفاته، وأمّا البيهقي فمال إلى الترجيح، وقال إن رواية من قال ألف وأربعمئة أصحّ، ثم ساقه من طريق أبي الزبير ومن طريق أبي سفيان كلاهما عن جابر، كذلك ومن رواية معقل بن يسار وسلمة بن الأكوع والبراء بن عازب، ومن طريق قتادة عن سعيد بن المسيّب عن أبيه.

قلت: ومعظم هذه الطرق عند مسلم، ووقع عند ابن سعد في حديث معقل بن يسار: "**زهاء ألف وأربعمئة**" وهو ظاهر في عدم التحديد، وأما قول عبد الله بن أبي أوفى: "**ألفا وثلاثمئة**" فيمكن

---

[1] – عمدة القاري: 290/17.

[2] – إرشاد الساري: 348/6.

[3] – اللّامع الصبيح: 224/11.

حمله على ما اَطّلع هو عليه واَطّلع غيره على زيادة ناس لم يطّلع هو عليهم، والزيادة من الثقة مقبولة، أو العدد الذي ذكره جملة من ابتدأ الخروج من المدينة والزائد تلاحقوا بهم بعد ذلك أو العدد الذي ذكره هو عدد المقاتلة والزيادة عليها من الأتباع من الخدم والنساء والصبيان الذين لم يبلغوا الحلم.

وأما قول ابن إسحاق إنهم كانوا سبعمائة فلم يوافق عليه، لأنّه قاله اِستنباطا من قول جابر: "**نحرنا البدنة عن عشرة**"، وكانوا نحروا سبعين بدنة، وهذا لا يدل على أنهم لم ينحروا غير البدن مع أن بعضهم لم يكن أحرم أصلا.

وسيأتي في هذا الباب في حديث المسور ومروان أنّهم خرجوا مع النبيﷺ بضع عشرة مئة، فيجمع أيضا بأنّ الذين بايعوا كانوا كما تقدم وما زاد على ذلك كانوا غائبين عنها كمن توجه مع عثمان إلى مكة، على أن لفظ: "**البضع**" يصدق على الخمس والأربع فلا تخالف، وجزم موسى بن عقبة بأنهم كانوا ألفا وستمئة، وفي حديث سلمة بن الأكوع عند ابن أبي شيبة ألفا وسبعمئة، وحكى ابن سعد أنهم كانوا ألفا وخمسمئة وخمسة وعشرين، وهذا إن ثبت تحرير بالغ، ثم وجدته موصولا عن ابن عباس عند ابن مردويه، وفيه ردّ على ابن دحية حيث زعم أن سبب الاِختلاف في عددهم أنّ الذي ذكر عددهم لم يقصد التحديد، وإنما ذكره بالحدس والتخمين، والله أعلم)[1].

وهذا البحث من الحافظ رحمه الله في غاية التحرير والإتقان، فيكتفى به ولا يزاد عليه، فقد لخّص مذاهب العلماء في المسألة، وخلاصة الأمر أنّهم على ثلاثة مسالك: مسلك الترجيح، ومسلك الجمع، ومسلك التوقّف وعدم التحديد.

واَختار الحاكم أبو عبد الله أنّهم كانوا ألفا وخمسمئة لاِشتهاره كما نقل عنه ابن الملقّن حيث قال: (قال الحاكم: والقلب أميل إلى رواية من روى: ألف وخمسمائة؛ لاِشتهاره ولمتابعة المسيب بن حَزن له فيه، فلعل الأخذ به أولى لاِشتهاره وروايته عن جماعة)[2].

[1] – فتح الباري: 264/9.

[2] – التوضيح: 298/21.

– كتاب النفقات: باب خادم المرأة.

حديث علي في الأذكار التي تعلّمها من رسول اللهﷺ وقوله: (فَمَا تَرَكْتُهَا بَعْدُ، قِيلَ: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ؟، قَالَ: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ)[1].

قال الكرماني: (وقال علي: ما تركت هذه الأذكار بعد ذلك قطّ، فقيل له: ولا ليلة صِفِّين بكسر المهملة وكسر الفاء المشدّدة وسكون التحتانية وبالنون، وهو موضع بين العراق والشام فيها وقعت محاربة بين علي ومعاوية، فقال: ولا تلك الليلة لم يمنعني منها عظم ذلك الأمر والشغل الذي كنت فيه منها)[2].

قال الحافظ: (وفي رواية علي بن أعبد: **"ما تركتهن منذ سمعتهن إلاّ ليلة صِفين فإني ذكرتها من آخر الليل فقلتها"** وفي رواية له وهي عند جعفر أيضا في الذكر: **"إلاّ ليلة صِفين فإني أُنسيتها حتى ذكرتها من آخر الليل"**، وفي رواية شبث بن ربعي مثله وزاد: **"فقلتها"**، ولا اِختلاف فإنّه نفى أن يكون قالها أول الليل وأثبتَ أنّه قالها في آخره، وأمّا الاِختلاف في تسمية السائل فلا يؤثر لأنه محمول على التعدد بدليل قوله في الرواية الأخرى: **"فقالوا"**، وفي هذا تعقّب على الكرماني حيث فهم من قول علي: "ولا ليلة صفين" أنّه قالها من الليل فقال: مراده أنّه لم يشتغل مع ما كان فيه من الشغل بالحرب عن قول الذكر المشار إليه فإنّ في قول علي: **"فأنسيتها"** التصريح بأنه نسيها أول الليل وقالها في آخره)[3].

المناقشة والترجيح:

فهم الكرماني وتبعه البِرماوي[4] من الحديث أنّ عليا رضي الله عنه قال هذا الذكر ليلة صِفِّين كعادته رغم شغله بالحرب، ولكن هذه الزيادات التي نبّه عليها الحافظ في الحديث أثبتت أنّه نسيها أول الليل وقالها في آخره.

وقد سبق النووي بالفهم الذي أخذ به الكرماني فقال: (قال: **"وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ"** معناه لم يمنعني منهنّ ذلك الأمر والشغل الذي كنت فيه)[5]، ولعلّ الكرماني أخذها منه.

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 1041 رقم: 5363.

[2] – الكواكب الدراري: 12/20.

[3] – فتح الباري: 320/14.

[4] – اللّامع الصبيح: 494/13.

[5] – المنهاج: 46/17.

ووافقهما أيضاً البدر العيني على ذلك فقال: (وأراد علي أنّه لم يمنعني منها عظم تلك الليلة وعظم الأمر الذي كنت فيه)[1].

والراجح هو قول الحافظ لقوة حجّته بجمع طرق الحديث ووقوفه على الزيادة المبيِّنة للمراد، والله أعلم.

– كتاب النكاح: باب هجرة النبيﷺ نساءه في غير بيوتهن

ويذكر عن معاوية بن حيدة[2] رفعه: (غير أن لا تهجر إلا في البيت). والأول أصحّ[3].

قال الكرماني: (ولفظ: "**يُذكر**" تعليق بصيغة التمريض فإن قلت: ما المذكور؟ قلت: لفظ: "**ولا يهجر إلا في البيت**" و"**رفعه**" جملة حالية، ويذكر عنه: "ولا تهجر إلا في البيت" مرفوعا إلى النبيﷺ و"**الأول**" أي: الهجرة في غير البيت أصحّ إسنادا من الهجرة فيها، وفي بعضها: "**أن لا تهجر إلا البيت**" فحينئذ فاعل "**يذكر**" هجر النبيﷺ نساءه أي: يذكر قصّة الهجرة عنه مرفوعا إلا أنه قال لا يهجر إلا في البيت)[4].

قال الحافظ: (ووقع في شرح الكرماني قوله: "**ويذكر عن معاوية بن حيدة رفعه: ولا تهجر إلا في البيت**" أي ويذكر عن معاوية ولا تهجر إلا في البيت مرفوعا إلى النبيﷺ، "**والأول**" أي الهجرة في غير البيوت أصحّ إسنادا، وفي بعضها –أي بعض النسخ من البخاري– "**غير أن لا تهجر إلا في البيت**" قال: فحينئذ ففاعل "يذكر" هجر النبيﷺ نساءه في غير بيوتهن أي: ويذكر عن معاوية رفعه غير أن لا تهجر، أي رويت قصّة الهجرة عنه مرفوعة إلا أنه قال: لا تهجر إلاّ في البيت، وهذا الذي تلمّحه غلط محض؛ فإنّ معاوية بن حيدة ما روى قصة هجر النبيﷺ أزواجه، ولا يوجد هذا في شيء من المسانيد ولا الأجزاء، وليس مراد البخاري ما ذكره، وإنما مراده حكاية ما ورد في سياق حديث

---

[1] – عمدة القاري: 31/21.

[2] – معاوية بن حيدة بن معاوية بن قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة القشيري، جد بهز بن حكيم، عداده فيمن نزل البصرة من الصحابة، ومات بخراسان. أنظر تهذيب الكمال: 172/28– التقريب: ص: 1011.

[3] – صحيح البخاري: ص: 1011 معلّقا. وهو موصول وصله أبو داود في "سننه" كتاب النكاح: باب في حق المرأة على زوجها: **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا أَبُو قَزَعَةَ الْبَاهِلِي عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْقُشَيْرِي عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: "أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ – أَوِ اكْتَسَبْتَ – وَلاَ تَضْرِبِ الْوَجْهَ وَلاَ تُقَبِّحْ وَلاَ تَهْجُرْ إِلاَّ فِي الْبَيْتِ"**. 476/3 رقم: 4142، وانظر تغليق التعليق: 430/4.

[4] – الكواكب الدراري: 150/19.

معاوية بن حيدة، فإنّ في بعض طرقه: **"ولا يقبح ولا يضرب الوجه غير أن لا يهجر إلا في البيت"**، فظنّ الكرماني أن الإستثناء من تصرف البخاري، وليس كذلك، بل هو حكاية منه عمّا ورد من لفظ الحديث، والله أعلم)[1].

المناقشة والترجيح:

تعقّب الحافظ هنا جاء ردًّا على دعوى الكرماني أنّ معاوية بن حيدة روى قصّة هجر النبيﷺ لنسائه في غير بيوتهن كما روى حديث الهجر في البيت.

وقد سبق ابن الملقّن في بيان الأمر فقال: (وقول البخاري: "والأول أصحّ" يعني: حديث أنس: **آلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا**)[2]. وحديث أنس في هجر النبيﷺ لنسائه في غير بيوتهن رواه البخاري قبل حديث معاوية ولفظه: (**آلَى رَسُولُ اللَّهِﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا وَقَعَدَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ فَنَزَلَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّكَ آلَيْتَ عَلَى شَهْرٍ. قال: "إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ"**)[3].

وانتصر العيني للكرماني وقال: (قلت: نسبة الكرماني إلى غلط محض غلط محض منه، وفيه ترك الأدب، وذلك أنّ الكرماني ما تصرّف في هذا الحديث إلا على حسب ما يقتضيه اِختلاف الروايتين المذكورتين اللّتين ذكرهما، ومع هذا يحتمل أن يكون معاوية قد روى قصة هجر النبيﷺ نساءه؛ فإنّ باب الرواية واسع جدّا، وقوله: فإنّ معاوية بن حيدة ما روى قصة هجر النبيﷺ أزواجه، ولا يوجد هذا في شيء من المسانيد ولا في الأجزاء دعوى بلا برهان، وليت شعري كيف يدّعي هذه الدعوى، وهو لم يحط بما جاء من المسانيد ومن الأجزاء، ولا وقف هو على قدر عشر معشار ما روى عن النبيﷺ، على أن كلام الكرماني إثباتٌ وكلامه نفيٌ والإثبات مقدم؛ لأنّه إخبار عن موجود والنفي إخبار عن معدوم، قال صاحب "التلويح": قول البخاري: "ويذكر عن معاوية إلى آخره"، يريد بذلك ما رواه أبو داود، قلت: رواه أبو داود في "كتاب النكاح: في باب حقّ المرأة على الزوج")[4].

وردّ عليه في "اِنتقاض الإعتراض" فقال: (ثمّ ساق "ع" الحديث من سنن أبي داود بتمامه، وليس فيه تعرض لهجرة النبيﷺ نساءه، فردّ على نفسه وهو لا يشعر)[5].

---

[1] – فتح الباري: 11/636-637.

[2] – التوضيح: 25/36.

[3] – صحيح البخاري: ص: 1011 رقم: 5205.

[4] – عمدة القاري: 20/269.

[5] – إنتقاض الإعتراض: 2/443.

قال القسطلاني: (وللكرماني والعيني هنا كلام أضربت عنه لطوله، والذي تقرّر هنا من معنى الحديث المعلّق مع الإستشهاد له بلفظ أبي داود هو الظاهر، فليتأمّل، مع ما أبداه العيني في "شرحه" متعقّبا لما في "الفتح" مما ذكرته هنا منتصرا للكرماني، والله الموفق والمعين)[1].

والصواب — فيما أرى– ما ذهب إليه الحافظ؛ لأنّ الذي اِستنبطه الكرماني فهم بعيد جدّا عن المتعارف عليه بين أهل الصناعة الحديثية في مثل هذه المواطن، ولأنّي لم أر أحدا سبق الكرماني أو وافقه –غير العيني والبِرماوي[2]– على هذا الاِتجاه.

❁ ❁ ❁

– كتاب الأطعمة: باب من أكل حتى شبع.

حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ: (تُوُفِّي النَّبِيُّﷺ حِينَ شَبِعْنَا مِنَ الأَسْوَدَيْنِ التَّمْرِ وَالْمَاءِ)[3].

قال الكرماني: (و**"حين شبعنا"** ظرف معناه ما شبعنا قبل زمان وفاته، يعني: كنّا مقلّلين من الدنيا زاهدين فيها)[4].

قال الحافظ: (حديث عائشة: **"توفي النبيﷺ حين شبعنا من الأسودين التمر والماء"** وفيه إشارة إلى أنّ شبعهم لم يقع قبل زمان وفاته. قاله الكرماني، قلت: لكن ظاهره غير مراد، وقد تقدم في غزوة خيبر من طريق عكرمة عن عائشة قالت: **"لما فتحت خيبر قلنا: الآن نشبع من التمر"**، ومن حديث ابن عمر قال: **"ما شبعنا حتى فتحنا خيبر"**، فالمراد أنه ﷺ شبع حين شبعوا واِستمر شبعهم واِبتداؤه من فتح خيبر وذلك قبل موته ﷺ بثلاث سنين، ومراد عائشة بما أشارت إليه من الشِّبع هو من التمر خاصة دون الماء، لكن قرنته به إشارة إلى أنّ تمام الشبع حصل بجمعهما فكأنّ "الواو" فيه بمعنى مع "لا" أنّ الماء وحده يوجد الشبع منه، ولما عبّرت عن التمر بوصف واحد وهو السواد، عبّرت عن الشبع والريّ بفعل واحد وهو الشبع)[5].

---

[1] – إرشاد الساري: 100/8.

[2] – اللّامع الصبيح: 324/13.

[3] – صحيح البخاري: ص: 1044 رقم: 5383.

[4] – الكواكب الدراري: 25/20-26.

[5] – فتح الباري: 297/12.

المناقشة والترجيح:

كلام عائشة رضي الله عنها ظاهره أنّ شبعهم لم يقع قبل زمان وفاتهﷺ، فاَعتمده الكرماني وقال به وتبعه البِرماوي أيضاً[1]، ولم يرتضه الحافظ؛ لأنّه هناك روايتين في "البخاري" نفسه تخالفان الظاهر الذي أخذ به الكرماني، وهما ما أخرجه في "كتاب المغازي: باب غزوة خيبر".

فالرواية الأولى: عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: (وَلَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ قُلْنَا الآنَ نَشْبَعُ مِنَ التَّمْرِ).

والثانية: حديث ابْنِ عُمَرَ قَالَ: (مَا شَبِعْنَا حَتَّى فَتَحْنَا خَيْبَر)[2].

وقال ابن هبيرة في "الإفصاح" عن حديث ابن عمر: (في هذا الحديث ما يدلّ على أن الصحابة كانوا في شدّة وكانوا يجوعون ضرورة، فلما أمكنهم شبعوا)[3].

قال البدر العيني متعقّبا للكرماني: (قوله:**"حين شبعنا"** ظرف كالحال معناه ما شبعنا قبل زمان وفاته، يعني: كنّا متقلّلين من الدنيا زاهدين فيها، هكذا فسّره الكرماني، وليس معناه هكذا، وإنما معناه توفي النبيﷺ وقت كوننا شباعى من الأسودين، والدّليل على صحة ما قلنا ما مضى في غزوة خيبر من طريق عكرمة عن عائشة قالت: **"لما فتحت خيبر قلنا الآن نشبع من التمر"**، ومن حديث ابن عمر قال: **"ما شبعنا حتى فتحنا خيبر"**، وظهر من هذا أن اِبتداء شبعهم كان بعد فتح خيبر، وذلك قبل موته بثلاث سنين)[4].

وذكر القسطلاني في "شرحه"[5] قول الكرماني ثمّ أردفه بتعقّب الحافظ له، وكأنّه يشير إلى ترجيح قول الحافظ.

والذي يبدو لي في هذه المسألة أنّ الصواب هو قول الحافظ وهو الذي يؤيّده الدليل، والله أعلم.

[1] – اللّامع الصبيح: 516/13.

[2] – صحيح البخاري: ص: 785 رقم: 4242-4243.

[3] – الإفصاح عن معاني الصحاح للوزير يحيى بن هُبيرة (ت560هـ)، تحقيق فؤاد عبد المنعم. 243/4.

[4] – عمدة القاري: 49/21.

[5] – إرشاد الساري: 214/8.

– كتاب الدعوات: باب الدعاء بعد الصلاة.

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ[1] عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدَّرَجَاتِ وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ . قَالَ: "كَيْفَ ذَاكَ" . قَالَ صَلَّوْا كَمَا صَلَّيْنَا، وَجَاهَدُوا كَمَا جَاهَدْنَا، وَأَنْفَقُوا مِنْ فُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، وَلَيْسَتْ لَنَا أَمْوَالٌ. قَالَ: "أَفَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَمْرٍ تُدْرِكُونَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ مَنْ جَاءَ بَعْدَكُمْ، وَلاَ يَأْتِي أَحَدٌ بِمِثْلِ مَا جِئْتُمْ، إِلاَّ مَنْ جَاءَ بِمِثْلِهِ، تُسَبِّحُونَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ عَشْرًا، وَتَحْمَدُونَ عَشْرًا، وَتُكَبِّرُونَ عَشْرًا".

تابعه عبيد الله بن عمر عن سُمَيّ[2].

قال الكرماني: (فإن قلت: مرّ في آخر كتاب "صلاة الجماعة" من سبّح أو حمد أو كبّر ثلاثا وثلاثين وهاهنا قال: "عشرا"، قلت: لما كان ثمّة الدرجات مقيدة بالعُلا، وكان أيضا فيه زيادة في الأعمال من الصوم والحجّ والعمرة زاد في عدد التسابيح والتحاميد والتكابير، مع أن مفهوم العدد لا اِعتبار له)[3].

قال الحافظ: (قوله: **"تابعه عبيد الله بن عمر"** هو العمري عن سُمي يعني في إسناده وفي أصل الحديث لا في العدد المذكور، وقد بيّنت هناك عند شرحه أنّ ورقاء خالف غيره في قوله: **"عشرا"** وأن الكلّ قالوا: **"ثلاثا وثلاثين"**، وأنّ منهم من قال: المجموع هذا القدر. قلت: قد ورد بذكر العشر في حديث عبد الله بن عمرو وجماعة، وحديث عبيد الله بن عمر تقدّم موصولا هناك، وأغرب الكرماني فقال: لما جاء هناك بلفظ الدرجات فقيدها بالعُلا، وفيه أيضا زيادة في الأعمال من الصوم والحجّ والعمرة زاد في عدد الأذكار، يعني ولما خلت هذه الرواية من ذلك نقص العدد، ثم قال: على أن مفهوم العدد لا اِعتبار به. إنتهى. وكلاّ الجوابين متعقّب: أمّا الأول: فمخرج الحديثين واحد، وهو من رواية سُمي عن أبي صالح عن أبي هريرة، وإنّما اِختلف الرواة عنه في العدد المذكور في الزيادة والنقص، فإن أمكن الجمع وإلاّ فيؤخذ بالراجح، فإن اِستووا فالذي حفظ الزيادة مقدّم، وأظنّ سبب الوهم أنّه وقع في رواية ابن عجلان: **"يسبحون ويكبرون ويحمدون في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين مرة"** فحمله بعضهم على أنّ العدد المذكور مقسوم على الأذكار الثلاثة، فروى الحديث بلفظ: **"إحدى**

---

[1] – وهو ورقاء بن عمر اليشكري، أبو بشر الكوفي، نزيل المدائن، قال ابن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال الحافظ: صدوق. روى له الجماعة. أنظر الثقات لابن حبان: 565/7– تهذيب الكمال: 433/30– التقريب: ص:510 رقم: 7403.

[2] – صحيح البخاري: ص: 1193 رقم: 6329.

[3] – الكواكب الدراري: 132/22.

عشرة" وألغى بعضهم الكسر فقال: "عشر"، والله أعلم. وأما الثاني: فمرتب على الأول وهو لائق بما إذا اختلف مخارج الحديث، أمّا إذا اَتّحد المخرج فهو من تصرّف الرواة، فإذا أمكن الجمع وإلّا فالترجيح)[1].

المناقشة والترجيح:

هذه الأذكار مما يقال بعد الإنتهاء من الصلوات المفروضة، والكرماني –ومعه البِرماوي[2]– عندما قارن ما ورد في هذا الحديث من حيث عدد التكبيرات والتحميدات والتسبيحات وقارنها بما ورد في كتاب **"صلاة الجماعة"** فرأى هنا عشرا وهناك ثلاثا وثلاثين حاول تأويل المسألة وإزالة التعارض فأرجع كثرة العدد إلى أمرين:

الأول: تقييد الدرجات بالعُلا.

والثاني: الزيادة في أعمال البرّ من صوم وحجّ وعمرة فزادت التكبيرات والتحميدات والتسبيحات، هذا في الحديث الأول، وفي الحديث الثاني: لم تقيد الدرجات، ونقص عدد الأعمال فنقص عدد التكبيرات والتحميدات والتسبيحات.

ولم يرتض الحافظ هذا الفهم منه، وعلّل ذلك بأنّ مخرج الحديث واحد فلا بدّ من الجمع إن أمكن وإلاّ فسبيله الترجيح، وبالفعل رجّح رواية الأكثر.

ونقل العيني كلام الحافظ ولم ينسبه إليه قال: ("**تابعه عبيد الله بن عمر عن سُمي**" أي تابع سمياً عبيدُ الله بن عمر العمري في روايته عن سُمي عن أبي صالح عن أبي هريرة، وروى هذه المتابعة مسلم عن عاصم بن النضر حدثنا معتمر بن سليمان عن عبيد الله عن سُمي عن أبي صالح عن أبي هريرة: أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله.. الحديث بطوله. فإن قلت: كيف هذه المتابعة وفيه: "**تسبحون وتكبرون وتحمدون في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وتحمد الله ثلاثا وثلاثين وتكبِّر الله ثلاثا وثلاثين**"؟. قلت: المتابعة في أصل الحديث لا في العدد المذكور، وقد قالوا: أن ورقاء خالف غيره في قوله: "عشرا" وأن الكلّ قالوا: ثلاثا وثلاثين)[3].

وقال الحافظ في موضع آخر من "الفتح": (وقع في رواية ورقاء عن سُمي عند المصنّف في "الدعوات" في هذا الحديث: "**تسبحون عشرا وتحمدون عشرا وتكبرون عشرا**" ولم أقف في شيء من طرق حديث أبي هريرة على من تابع ورقاء على ذلك لا عن سُمي ولا عن غيره، ويحتمل أن يكون

---

[1] – فتح الباري: 338/14.

[2] – اللّامع الصبيح: 368/15.

[3] – عمدة القاري: 456/22.

تأوّل ما تأوّل سهيل من التوزيع ثم ألغى الكسر، ويعكّر عليه أنّ السياق صريح في كونه كلام النبيﷺ، وقد وجدت لرواية العشر شواهد منها عن علي عند أحمد، وعن سعد بن أبي وقاص عند النسائي، وعن عبد الله بن عمرو عنده، وعند أبي داود والترمذي وعن أم سلمة عند البزار، وعن أم مالك الأنصارية عند الطبراني، وجمع البغوي في "شرح السنة" بين هذا الإختلاف بإحتمال أن يكون ذلك صدر في أوقات متعدّدة أوّلها عشرا عشرا، ثمّ إحدى عشرة إحدى عشرة، ثمّ ثلاثاً وثلاثين ثلاثاً وثلاثين، ويحتمل أن يكون ذلك على سبيل التخيير، أو يفترق بإفتراق الأحوال)[1].

والراجح أن رواية عبيد الله: "ثلاثا وثلاثين" لكلّ تسبيحة ولكلّ تحميدة ولكلّ تكبيرة، وأنّ ورقاء خالف جميع الرواة عن شيخه سّميّ، والله أعلم.

وانظر الموضوع عند القسطلاني في "الإرشاد"، ومحمد الخضر الشنقيطي في "كوثر المعاني"[2] فقد تبعا البغوي في جمعه الذي أشرت إليه سابقا.

❁ ❁ ❁

– كتاب الحيل: باب الهبة والشفعة.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الشَّرِيدِ قَالَ: جَاءَ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى مَنْكِبِي، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ إِلَى سَعْدٍ، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ لِلْمِسْوَرِ: أَلاَ تَأْمُرُ هَذَا أَنْ يَشْتَرِي مِنِّي بَيْتِي الَّذِي فِي دَارِي. فَقَالَ: لاَ أَزِيدُهُ عَلَى أَرْبَعِمِئَةٍ، إِمَّا مُقَطَّعَةٍ وَإِمَّا مُنَجَّمَةٍ. قَالَ: أُعْطِيتُ خَمْسَمِئَةٍ نَقْدًا، فَمَنَعْتُهُ، وَلَوْلاَ أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيﷺ يَقُولُ: (الْجَارُ أَحَقُّ بِصَقَبِهِ). مَا بِعْتُكَهُ أَوْ قَالَ مَا أَعْطَيْتُكَهُ.

قُلْتُ لِسُفْيَانَ: إِنَّ مَعْمَرًا لَمْ يَقُلْ هَكَذَا. قَالَ: لَكِنَّهُ قَالَ لِي هَكَذَا [3].

قال الكرماني: (قلت لسفيان: أنّ معمرًا لم يقل هكذا أي بأنّ الجار أحقّ، بل قال: الشفعة بزيادة لفظ الشفعة)[4].

قال الحافظ: (قوله: **"أنّ معمرا لم يقل هكذا"** يشير إلى ما رواه عبد الله بن المبارك عن معمر عن إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشَّريد عن أبيه بالحديث دون القصّة أخرجه النّسائي، والمراد

---

[1] – فتح الباري: 81/3.

[2] – إرشاد الساري: 192/9 –كوثر المعاني الدراري: 418/9.

[3] – صحيح البخاري: ص: 1302 رقم: 6977.

[4] – الكواكب الدراري: 89/24.

على هذا بالمخالفة إبدال الصحابي بصحابي آخر، وهذا هو المعتمد، وقال الكرماني: يريد أن مَعمرا لم يقل هكذا، أي: بأنّ الجار أحقّ بل قال الشفعة بزيادة لفظ الشفعة. إنتهى. ولفظ معمر الذي أشرت إليه: "الجار أحقّ بسقبه" كرواية أبي رافع سواء، والذي قاله الكرماني لا أصل له وما أدري ما مستنده فيه.

قوله: **"قال لكنه"** يعني إبراهيم بن ميسرة **"قاله لي هكذا"**، وفي رواية الكشميهني **"قال"** بحذف الهاء، وقد تقدم في "كتاب الشفعة" ما حكاه الترمذي عن البخاري أن الطريقين صحيحان، وإنما صحّحهما؛ لأنّ الثوري وغيره تابعوا سفيان بن عيينة على هذا الإسناد؛ ولأنّ عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي وعمرو بن شعيب روَياه عن عمرو بن الشّريد عن أبيه، وتقدّم أنّ ابن جريج رواه عن إبراهيم بن ميسرة كما في هذا الباب، ورواه ابن جريج أيضا عن عمرو بن شعيب عن عمرو بن الشّريد عن أبيه، أخرجه النسائي، ولعلّ ابن جريج إنّما أخذه عن عمرو بن شعيب بواسطة إبراهيم بن ميسرة؛ فإنّه ذكره عن عمرو بن شعيب بالعنعنة، ولم يقف الكرماني على شيء من هذا فقال ما تقدّم)[1].

المناقشة والترجيح:

محلّ التعقّب في هذه المسألة حول معنى قول علي بن المديني: (**قُلْتُ لِسُفْيَانَ: إِنَّ مَعْمَرًا لَمْ يَقُلْ هَكَذَا. قَالَ: لَكِنَّهُ قَالَ لِي هَكَذَا**)، فذهب الكرماني إلى المقصود به لفظ المتن، وذهب الحافظ إلى أنّ المقصود هو السند وليس المتن.

وبيان الأمر في ذلك أنّ لهذا الحديث إسنادين:

الأول: وهو من طريق إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن أبي رافع، وقد رواه البخاري كما سبق.

والثاني: من طريق عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عمرو بن الشريد عن أبيه، ورواه ابن الجارود[2] والنسائي[3].

وعبد الله الطائفي –وإن تُكلم فيه بجرح[4]– فإنّه لم يتفرّد بهذا؛ بل تابعه عمرو بن شعيب.

---

[1] – فتح الباري: 270/16.

[2] – غوث المكدود بتخريج منتقى ابن الجارود لأبي إسحاق الحويني دار الكتاب العربي، ط1– 1408هـ. ص: 212 رقم: 645.

[3] – سنن النسائي لأحمد بن شعيب (ت303هـ)، تحقيق مشهور سلمان، مكتبة المعارف، الرياض، ط1. ص: 716 رقم: 4702.

[4] – وهو: عبد الله بن عبد الرحمن يعلى بن كعب الطائفي، أبو يعلى الثّقفي، قال أبو حاتم: ليس هو بقوي، هو ليّن الحديث، وقال ابن معين: صالح، وقال الحافظ: صدوق يخطىء ويهم، أنظر الجرح والتعديل: 97/5– تهذيب الكمال: 226/15– التقريب: ص: 253 رقم: 3438.

وهـــذا الإسناد أخرجه الإمام النسائي في "سننه الصغرى"[1].

وقال الترمذي في: (وحديث عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عمرو بن الشريد عن أبيه عن النبيﷺ في هذا الباب هو حديث حسن، وروى إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن أبي رافع عن النبيﷺ ... .

قال: سمعت محمدا –أي: البخاري– يقول كِلا الحديثين عندي صحيح)[2].

وقد تكلّم كلّ من الشيخ الألباني في "إرواء الغليل"[3]، والشيخ أبي إسحاق الحويني في "غوث المكدود"[4] بِاستفاضة حول هذه المسألة، فلتراجع هناك.

أمّا العيني في شرحه لهذا الحديث[5] نقل كلام الكرماني وتعقّب الحافظ له دون أن يسميه.

[1] – سنن النّسائي: ص: 716 رقم: 4703.

[2] – الجامع كبير لمحمد بن عيسى الترمذي (ت 279هـ)، تحقيق بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1996م.44/3.

[3] – إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: للألباني، (ت 1420هـ)، المكتب الإسلامي، ط1، 1399هـ. 376/5.

[4] – غوث المكدود: ص: 212.

[5] – عمدة القاري: 188/21.

الفصل الثاني

تعقّبات حول تمييز المهمل وتعيين المبهم والضمير

ويتضمّن ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعقّبات حول تمييز المهملين من الروّاة

المبحث الثاني: تعقّبات حول تعيين المبهمات

المبحث الثالث: تعقّبات حول تعيين مرجع الضمير

تمهيد:

إنّ تمييز الراوي المهمل أو تعيين المبهم الذي يرِد في بعض الأسانيد، أو بعض المتون يعدّ من أنواع علوم الحديث، والبحث عنه أمر شاقّ وليس بالهيّن كما يُظنّ، فقد يستغرق تحديده وتعيينه وقتاً طويلاً من الباحثين، وقد لا يُوفق كل باحث لهذا الأمر.

فالمهمل هو: من لم يتميز عن غيره، سواءً ذُكر باسمه أو كنيته أو لقبه، وذلك لوجود من يشاركه في هذا الِاسم أو الكنية أو اللقب، فإن كان لا يشترك معه غيره في أحد هذه الأمور فحينئذ لا يعتبر مهملاً.

وأمّا المبهم: فهو الذي لم يسمّ أصلاً كأن يرد بصيغة: قال فلان، جاء رجل، أو اِمرأة ونحو ذلك.

وسبب الإبهام أنّ يكون أبهم في موضع اِستغنى ببيانه في موضع آخر، أو أن يبهم قصد الستر عليه، أو لا يكون في تعيينه كبير فائدة.

والإمام الكرماني أخطأ –كما يرى الحافظ– كثيرا في تمييز المهملات، وكذا في تعيين المبهمات الواردة في الصحيح، وقد تعقّبه الحافظ في معظمها.

وقد قسّمت هذا الموضوع إلى مبحثين، مبحث خاص بالمهملات، آخر متعلّق بالمبهمات، وقمت بتتبع هذه الأخطاء وجمعها من "الفتح"، لأقوم بدراستها وفق القواعد العلمية والوسائل المتاحة في تحديد هؤلاء المبهمين والمهملين.

واِستعنت في ذلك بالكتب المؤلّفة لهذا الغرض، والتي منها:

– الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة الخطيب البغدادي، ومعه "الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمات" للنووي.

– غوامض الأسماء المبهمة لابن بشكوال.

– التوضيح لمبهمات الجامع الصحيح لسبط ابن العجمي.

ويعرف المهمل بتنصيص أحد العلماء عليه، أو بوروده معيّناً في إحدى طرق الحديث، أو بالقرائن المعروفة عند أهل العلم، أو بِاستقراء صنيع ومنهج بعض العلماء في بعض المواضع.

أمّا المبحث الثالث فيتعلّق بمرجع الضمير وخاصّة الغائب منه، والضمائر كثيرة يؤتى بها –غالبا– قصد الِاختصار، والضمير يعود بالإشارة إلى شيء مذكور من قبل في الجملة، فتجد القارئ يبحث عن مرجع هذا الضمير ليربط بين أجزاء الجملة، وربما لا يوفّق للوقوف على اللّفظ الموافق لهذا الضمير خاصّة إذا تعدّد الِاحتمالات.

وقد وضع علماء اللّغة قاعدة يستعان بها في معرفة مرجع الضمير فقالوا: الضمير يعود على أقرب مذكور؛ ولكن هذا ليس على إطلاقه.

وتحديد مرجع الضمير من المواضيع التي اِهتمّ بها العلماء قديما وحديثا، وخاصّة إذا تعلّق الأمر بكتاب الله تعالى، أو بحديث رسول اللهﷺ، وتتأكّد أهمية مرجع الضمير إذا تعلّق الأمر بالمواضع التي محلّ اِستنباط الأحكام الشرعية، وقد وألّفت في ذلك مؤلفات عديدة، والعلماء في ذلك متفاوتون كما هم متفاوتون في الأفهام والمدارك.

من خلال تتبّعي لتعقّبات الحافظ للكرماني وقفت على جملة ليست بالقليلة من التعقّبات في مرجع الضمير، فأردت أن أفردها في هذا المبحث بالبحث والمناقشة.

المبحث الأول: تعقّبات حول تمييز المهملين من الروّاة

ويتضمّن أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعقّبات لأخطاء في تمييز الروّاة في المواضع المحتملة

المطلب الثاني: تعقّبات لأخطاء في تمييز الروّاة بسبب الذّهول والخطأ

المطلب الثالث: تعقّبات لأخطاء في تمييز الروّاة بسبب عدم الاِطّلاع

المطلب الرابع: تعقّبات لأخطاء في تمييز الروّاة بسبب النقل عن الغير

المطلب الأول: تعقّبات لأخطاء في تمييز الروّاة في المواضع المحتملة

– كتاب العلم: باب ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان.
ورأى عبد الله بن عمر ويحيى بن سعيد ومالك ذلك جائزا[1].

قال الكرماني: (قوله: "**عبد الله**" أي: عبد الله بن عمر بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمان القرشي العدوي المدني، مات بها سنة إحدى وسبعين ومئة. قال: كنت أرى الزّهري يأتيه الرجل بكتاب لم يقرأه عليه، ولم يقرأ عليه، فيقول: أرويه عنك؟ فيقول: نعم. وقال: ما أخذنا نحن ولا مالك عن الزهري إلاّ عرْضا)[2].

قال الحافظ: (قوله: "**ورأى عبد الله بن عمر**" كذا في جميع نسخ الجامع "**عُمر**" –بضم العين، وكنت أظنّه العمري المدني، وخرّجت الأثر عنه بذلك في "تعليق التعليق"، وكذا جزم به الكرماني، ثمّ ظهر لي من قرينة تقديمه في الذكر على يحي بن سعيد أنّه غير العمري؛ لأنّ يحي أكبر منه سنًّا وقدرا، فتتبعت فلم أجده عن عبد الله بن عمر بن الخطاب صريحا، لكن وجدت في كتاب الوصية لأبي القاسم بن منده من طريق البخاري بسند له صحيح إلى أبي عبد الرحمن الحُبُلي – بضم المهملة والموحدة– أنّه أتى عبد الله بكتاب فيه أحاديث فقال: أُنظر في هذا الكتاب فما عرفت منه أُتركه وما لم تعرفه أُمحه... فذكر الخبر. وهو أصل في عرض المناولة، وعبد الله يحتمل أن يكون هو ابن عمر بن

[1] – صحيح البخاري: ص: 24. واالأمر الجائز المقصود هنا هو: صحّة المناولة، وهي وجه من وجوه التحمّل.

[2] – الكواكب الدراري: 20/2.

الخطاب، فإنّ الحبلي سمع منه، ويحتمل أن يكون ابن عمرو بن العاص، فإن الحبلي مشهور بالرواية عنه)[1].

المناقشة والترجيح:

البحث هنا في تمييز اِسم "عبد الله بن عمر" عن غيره؛ لِاشتراكه مع أسماء كثيرة ممّن يطلق عليه هذا الاِسم، وقد ورد هنا مهملاً، فتعيّنت معرفته.

الظاهر من كلام الحافظ في **"تغليق التعليق"**[2] أنّ هناك ثلاث اِحتمالات مطروحة، ولكنّه لم يرجح أيّ واحد منها.

فالاِحتمال الأول: أن يكون عبد الله بن عمر هو عبد الله بن عمرو بن العاص، الصحابي.

والثاني: عبد الله بن عمر بن الخطاب الصحابي.

والثالث: عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري.

وفي **"الفتح"** لم يذكر الحافظ الاِحتمال الثالث، وهو أنّ يكون عبد الله هو العمري، بقرينة أنه قُدّم في الذكر على يحيى بن سعيد؛ لأنّ يحيى أكبر منه سنّاً وقدراً[3].

وتعقّبه البدر العيني بأنّ التقديم لا يستلزم التعيين، فمن اِدّعى ذلك فعليه بيان اللازمة، وبأنّ قول الحبلي: "أنّه أتى عبد الله"، لا يدل بحسب الاِصطلاح إلاّ على عبد الله بن مسعود، وبأنّ "عمرو بن العاص" بالواو، وهي ساقطة في جميع نسخ البخاري[4].

وأجاب الحافظ في كتابه "اِنتقاض الإعتراض"[5] بأنه لا يلزم من اِنتفاء الملازمة أن لا تثبت الملازمة إذا وجدت القرينة، وهي أنّ التقديم يفيد الاِهتمام، والاِهتمام بالأسنّ الأوثق مستقرء، وبأنّ الحصر الذي اِدّعاه مردود، وقد صرّح الأئمة بخلافه، فقال الخطيب عن أهل الصنعة: إذا قال المصري عن عبد الله فمراده عبد الله بن عمرو بن العاص، وإذا قال الكوفي عبد الله، فمراده ابن مسعود والحبلي مصري.

ثم ظهر لي أنّ سرّ جمعُ البخاريِ للثلاثة المذكورين – عبد الله بن عمر ويحي ومالك- في سياق واحد أنّهم أقران متقاربون في السنّ، فعبد الله العمري توفي سنة: 171 ويحيى توفي سنة: 144،

---

[1] – فتح الباري:274/1.

[2] – تغليق التعليق: 72/2.

[3] – فتح الباري:274/1.

[4] – عمدة القاري: 37/2.

[5] – اِنتقاض الإعتراض: 118/1.

ومالك توفي سنة: 179، فقرينة الأقران أظهر من قرينة التقديم في الذكر، وإن كانت قرينة التقديم قويّة لإفادتها الاِهتمام بالمذكور.

والذي يترجّح عندي أنّ عبد الله هذا هو العمري المدني، كما جزم به الكرماني والبدر العيني، والشهاب القسطلاني[1]، ويؤيّد هذا القول الرواية التي ذكرها الحافظ نفسه في "**تغليق التعليق**"[2] فقد ساق بسنده إلى أبي صالح قال: **سمعت الليث يقول: أتاني أبو عثمان عبد الحكم بن أعْين بهذا الكتاب عن عبد الله بن عمر العمري مختوما بخاتمه، قال أبو صالح: ولم يسمع الليث من العمري شيئا، وإنّما روايته عنه كتابة.**

❁ ❁ ❁

– كتاب العلم: باب ما كان النبيﷺ يتخوّلهم بالموعظة.

حدّثنا محمد بن يوسف، قال: أخبرنا سفيان عن الأعمش...)[3] الحديث.

قال الكرماني: (قوله: "**محمد بن يوسف**" هو أبو أحمد البيكندي، و"**سفيان**" أي ابن عيينة)[4].

قال الحافظ: (قوله "**سفيان**" هو الثوري، وقد رواه أحمد في "مسنده" عن ابن عيينة، لكن "محمد بن يوسف" الفريابي وإن كان يروي عن السفيانين فإنّه حين يطلق يريد به الثوري، كما أنّ البخاري حيث يطلق محمد بن يوسف لا يريد به إلاّ الفريابي، وإن كان يروي عن محمد بن يوسف البيكندي، أيضا وقد وهم من زعم أنه هنا البيكندي)[5].

المناقشة والترجيح:

في هذا الموضع لم يصرِّح الحافظ بالواهم من هو؟، وبالرجوع لشرح الكرماني تبيّن أنّه هو المقصود، فإنّه وهِم في تعيين المهمل هنا.

والخطأ الذي وقع فيه الكرماني ممّا يصعب الاِحتراز منه، ذلك أنّ للبخاري شيخان كلاهما اِسمه: محمد بن يوسف، أحدهما الفريابي والآخر هو البيكندي، وكلاهما يروي عن السفيانين الثوري وابن

---

[1] – إرشاد الساري: 163/1.

[2] – تغليق التعليق: 73/2.

[3] – صحيح البخاري: ص: 26 رقم: 68.

[4] – الكواكب الدراري: 32/2.

[5] – فتح الباري: 286/1.

عيينة، فيشكل التمييز بينهما إلاّ بالرجوع إلى شيخ سفيان وقرائن أخرى كالملازمة وطول الصحبة وغير ذلك.

ولذلك؛ فإنّ الكرماني وقع له هذا الخطأ في ثلاثة مواضع أخرى غير هذا الموضع:

الأول: في "كتاب الوضوء"[1] وسكت عنه الحافظ ولم يتعقّبه فيه وإنّما اِكتفى ببيان المهمل وتمييزه.

الثاني: في "كتاب الغسل"[2]، وقد تعقّبه الحافظ هناك فقال: (وجزم الكرماني بأنّ محمد بن يوسف هو البيكندي، وسفيان هو ابن عيينة، ولا أدري من أين له ذلك؟)[3].

والثالث في "كتاب النكاح"[4]، وتعقّبه أيضا فيه فقال: (وجوّز الكرماني أن يكون سفيان هو ابن عيينة ومحمد بن يوسف هو البيكندي، وأيّد ذلك بأنّ السفيانين رويا عن منصور بن عبد الرحمن، والمجزوم به عندنا أنّه الفريابي عن الثوري)[5].

والغريب أن العيني اِعترض على الحافظ تعقّبه للكرماني في "كتاب الوضوء" فقال: (وقال بعضهم: سفيان هو الثوري، والراوي عنه الفريابي لا البيكندي. قلت: جزم هذا القائل بأنّ سفيان هو الثوري، وأن محمد بن يوسف هو الفريابي لا دليل له عليه، والإحتمال المذكور الذي ذكره الكرماني غير مدفوع، فاَفهم)[6].

وما يؤكّد تحامله ضدّ الحافظ أنّه قال قبل ذلك في "كتاب العلم" متعقّبا الكرماني: (وقال الكرماني: هو محمد بن يوسف أبو أحمد البيكندي، وهذا وهمٌ؛ لأنّ البخاري حيث يطلق محمد بن يوسف لا يريد به إلا الفريابي، وإن كان يروي أيضا عن البيكندي. فاَفهم. الثاني: سفيان الثوري: فإن قلت: محمد بن الفريابي يروي عن سفيان بن عيينة أيضا كما ذكرنا، فما المرجّح ههنا لسفيان الثوري؟ قلت: الفريابي، وإن كان يروي عن السفيانين، ولكنّه حيث يطلق لا يريد به، إلا الثوري)[7].

قال أبو إسحاق الحويني: (فتأمّل –يرحمك الله– هذا التناقض، ولو كان هذا الموضع بعد ذاك، لقلنا علم بعد أن لم يكن يعلم، مع أن الظّاهر أن البدر –رحمه الله– أخذ هذا الكلام من الحافظ)[8].

---

[1] – الكواكب الدراري: 206/2.

[2] – المصدر نفسه: 112/3.

[3] – فتح الباري: 615/1.

[4] – الكواكب الدراري: 112/3.

[5] – فتح الباري: 532/11.

[6] – عمدة القاري: 3/3.

[7] – المصدر نفسه: 66/2.

[8] – بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي: لأبي إسحاق الحويني، مكتبة التربية الإسلامية لإحياء التراث، ط1، 1410هـ.395/2.

وقال أيضا قبل هذا الموضع: (والحافظ أقعد في هذا الفنّ من الكرماني ومن العيني، وكم من ترجيحات رجّحها البدر العيني ليس عليها دليل واضح مثل هذا الموضع، فالله تعالى يسامحنا وإياه، فإن كثيرا من اِعتراضاته على الحافظ واهية، وبعضها ساقط دعاه إليه المنافرة الواقعة بينهما، حتى إنه كان حريصا على تعقّب الحافظ ما أمكنه ذلك، وإن لم يكن للاِعتراض وجه، ممّا أوقعه في تناقض كبير)[1].

ونجد الحافظ ينبّه على هذا الاِشتباه في كل مرّة يقف على رواية محمد بن يوسف عن سفيان فقال في شرح "كتاب المناقب": (محمد بن يوسف البيكندي؛ وهو من صغار شيوخه – يعني البخاري– وشيخه الآخر: محمد بن يوسف الفريابي أكبر من هذا وأقدم سماعا، وقد أكثر البخاري عنه)[2].

وفصّل هذه المسألة وزادها وضوحا في كتابه "الأجوبة الواردة" فقال: (والذي اِستقريته أن البخاري إذا أطلق محمد بن يوسف لا يريد إلا الفريابي، وإذا كانت الرواية عنه عن سفيان بن عيينة نسب سفيان)[3].

وقال القسطلاني في نفس الموضع من "كتاب العلم": ("محمد بن يوسف" بن واقد الفريابي... وليس هو محمد بن يوسف البيكندي؛ لأنّه إذا أطلق في هذا الكتاب "محمد بن يوسف" تعيّن الأوّل)[4].

وقد اِستخلص لنا الذهبي –وهو من أهل الاِستقراء– قاعدة نفيسة في التفريق بين السفانين فقال: (فأصحاب سفيان الثوري كبار قدماء، وأصحاب ابن عيينة صغار، لم يدركوا الثوري، وذلك أبين، فمتى رأيت القديم قد روى، فقال: حدّثنا سفيان، وأبهم، فهو الثوري، وهم كوكيع، وابن مهدي، والفريابي، وأبي نعيم، فإن روى واحد منهم عن ابن عيينة بينه، فأمّا الذي لم يلحق الثوري، وأدرك ابن عيينة، فلا يحتاج أن ينسبه، لعدم الإلباس، فعليك بمعرفة طبقات الناس)[5].

نعم، فمعرفة طبقات الناس ضابط نفيس ومهمّ، لكن التمييز بين الطبقات يحتاج إلى التزوّد بمعرفة تواريخ الميلاد والوفيات وتواريخ الرحلات.

[1] – بذل الإحسان: 394/2.

[2] – فتح الباري: 291/8. حديث رقم:3615.

[3] – الأجوبة الواردة على الأسئلة الوافدة من حلب: لابن حجر، تحقيق: أبي يحيى الفيثاوي، دار الصحابة–طنطا، ط1–1412هـ.ص:58.

[4] – إرشاد الساري: 168/1.

[5] – سير أعلام النبلاء: 466/7.

–كتاب الصلاة: باب الصلاة في الخفاف.

حدّثنا إسحاق بن نصر، قال: حدّثنا أبو أسامة، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن المغيرة بن شعبة، قال: (وضّأت النبيﷺ فمسح على خفّيه وصلّى)[1].

قال الكرماني: (قوله: "**مسلم**" إما المشهور بالبطين، وإمّا ابن صُبيح المكنّى بأبي الضحى، لكن الظّاهر الأوّل، وتقدم في باب الصلاة في الجبّة الشامية)[2].

قال الحافظ: (وتردّد الكرماني في أن مسلما هل هو أبو الضحى أو البطين قصور، فقد جزم الحفّاظ بأنه أبو الضحى)[3].

المناقشة والترجيح:

تردّد الكرماني في تمييز مسلمٍ هذا أولاً، ثمّ جزم أنّ الظّاهر هو مسلم البطين، وقد ورد "مسلم" هذا معيَّنا في موضعين من الصحيح لنفس الحديث، وهذه إحدى معاني ومقاصد البخاري في تكراره للحديث الواحد في أكثر من موضع، ولكن الحافظ ابن حجر لم يشر إلى هذين الموضعين.

فالموضع الأول: "كتاب الجهاد والسِّير: باب الجبّة في السفر والحرب": حدّثنا موسى بن إسماعيل، حدّثنا عبد الواحد، حدّثنا الأعمش، عن أبي الضحى مسلم – هو ابن صبيح–، عن مسروق...الحديث[4].

والموضع الثاني:"كتاب اللّباس: باب من لبس جبّة ضيّقة في الكمّين في السفر": حدّثنا قيس بن حفص، حدّثنا عبد الواحد، حدّثنا الأعمش، قال: حدّثني أبو الضحى، قال: حدّثني مسروق...الحديث[5].

وهذا الذي رجّحه أيضا الحافظ العيني في "عمدة القاري"، لكنّه صحّح سماع مسلم بن عمران البطين من مسروق بدون مستند.

ومسلم البَطين ليس مذكورا في تلامذة مسروق كما في كتب الرجال والتاريخ[6].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 86 رقم: 388.

[2] – الكواكب الدراري: 51/4.

[3] – فتح الباري: 111/2.

[4] – صحيح البخاري: ص: 540 رقم: 2918.

[5] – المصدر نفسه ص: 1111 رقم: 5798.

[6] – التاريخ الكبير: محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان. 35/8 رقم 2065، تهذيب في أسماء الرجال: لأبي الحجاج المزّي (ت742هـ)، تحقيق: بشار عواد، الرسالة، ط2، 1403هـ.451/27. سير أعلام النبلاء: الذهبي 63/4.

وجزم الحافظ بعدم الرواية عنه فقال: (لم أر لمسلم بن عمران البطين رواية عن مسروق، وإن كانت ممكنة)[1].

وقال عند شرحه "لكتاب الطلاق": باب من خيّر أزواجه: حدّثنا عمر بن حفص حدّثنا أبي حدّثنا الأعمش حدّثنا مسلم عن مسروق ... الحديث)، وقوله "مسلم" هو ابن صُبيح بالتصغير، أبو الضحى مشهور بكنيته أكثر من اِسمه، وفي طبقته مسلم البَطين، وهو من رجال البخاري، لكنّه وإن روى عنه الأعمش لا يروي عن مسروق)[2].

قال الشيخ بشّار عوّاد في تعليقه على "تهذيب الكمال": (جاء في حاشية نسخة المؤلّف التي بخطّه من تعقّباته على صاحب "الكمال" قوله: "ذكر في شيوخه مسروق بن الأجدع" والمعروف أنّ الذي يروي عن مسروق أبو الضحى مسلم بن صُبيح)[3].

ولكن يعكّر على ما سبق أنّي وجدت الحافظ أبا الفضل المقدسي يقول في ترجمة مسلم البطين:(سمع مسروقا عند البخاري)[4]، ولعلّ هذا النّص هو مستند الكرماني فيما ذهب إليه.

وتبعه القسطلاني في "شرحه" فقال متردّدا أيضا: ("**عن مسلم**" أي ابن صبيح المكنّى بأبي الضحى، أو هو مسلم المشهور بالبطين، وكلٌّ منهما يروي عن مسروق، والأعمش يروي عن كلٍّ منهما)[5].

فالمسألة مختلف فيها بين الحفّاظ، لكن الرّاجح هو ما ذهب إليه الحافظ رحمه الله، وذلك لأمرين:

أولاً: أنّ الراوي المبهم ورد معينا في موضعين من البخاري لنفس الحديث كما سبق.

ثانياً: لمْ أر فيما وقفت عليه من كتب التراجم ممّن ترجم لمسلم البطين رواية أو سماعا من مسروق، خاصة مع جزم الحافظ بذلك–وهو من أهل الاِستقراء– إلا عند أبي الفضل المقدسي.

[1] – فتح الباري: 111/2.

[2] – المصدر نفسه: 40/12.

[3] – تهذيب الكمال: 527/27.

[4] – الجمع بين رجال الصحيحين: لأبي الفضل المقدسي (ت507هـ)، دار الكتب العلمية– بيروت، ط1– 1323هـ. 492/2.

[5] – إرشاد الساري: القسطلاني 409/1.

-كتاب الصلاة: باب اِستقبال الرجل صاحبه أو غيره في صلاته وهو يصلي.

حدّثنا إِسْمَاعِيل بن خلِيل، حدَّثنا عَليّ بن مُسْهِر، عن الْأَعمش، عن مسلِم -يعني ابن صُبَيْح-، عَنْ مسروق، عَنْ عَائِشَة أنَّه ذُكِر عندها مَا يَقطع الصَّلاة ... الحديث[1].

قال الكرماني: (و"**مسلم**" هو البطين ظاهرا)[2].

قال الحافظ: (وأما ظنّ الكرماني إن مسلما هذا هو البَطين فلم يصب في ظنّه ذلك)[3].

المناقشة والترجيح:

وقد سبق إيراد حكم الحافظ في هذه المسألة وهو قوله: (لم أر لمسلم بن عمران البطين رواية عن مسروق)[4].

ولو تأمّل الكرماني الزيادة التي في السند الذي ساقه البخاري، وهي"يعني ابن صُبَيْح" لما اِحتاج أن يكلّف نفسه تعيين هذا المبهم بالتجويز العقلي فيوقعه في الخطأ.

والزيادة الواردة في السند "يعني ابن صُبَيْح" موجودة في كل الروايات ما عدا رواية أبي ذرّ الهروي وابن عساكر كما أفاد ذلك الشهاب القسطلاني في "شرحه"[5].

وتعقّبه البدر العيني كذلك فقال: (الظاهر أنّه مسلم بن صُبيح أبو الضحى)[6].

❁ ❁ ❁

-كتاب الصلاة: باب فضل صلاة الفجر في جماعة.

حدّثنا عمر بن حفص قال: حدّثنا أبي، قال: حدّثنا الأعمش قال: سمعت سالما قال: سمعت أم الدرداء تقول: دخل علي أبو الدرداء وهو مغضب... الحديث[7].

قال الكرماني: ("**وأمّ الدرداء**" هي خَيرة بنت أبي حَدرد الأسلمية)[8].

---

[1] - صحيح البخاري: ص: 107 رقم: 511.

[2] - الكواكب الدراري: 164/4.

[3] - فتح الباري: 261/2.

[4] - المصدر نفسه: 111/2.

[5] - إرشاد الساري: 472/1.

[6] - عمدة القاري: 433/4.

[7] - صحيح البخاري ص: 128 رقم: 650.

[8] - الكواكب الدراري: 40/5.

قال الحافظ: (وفسّرها الكرماني هنا بصفات الكبرى، وهو خطأ لقول سالم: "سمعت أمّ الدرداء" وقد تقدّم في المقدمة أنّ اسم الصغرى هُجيمة والكبرى خَيرة)[1].

المناقشة والترجيح:

الكرماني إنما قصد الكبرى إمّا اِعتمادا منه على ظاهر الأمر، وأنّ المتبادر إلى الذهن عند سماع لفظ "أمّ الدرداء" أنّها الصحابية زوجة الصحابي أبي الدرداء، أو على مصادر أخرى رجحت أنّهاهي المقصودة، ولم يذكر هذه المصادر.

هذا وقد وقع في نفس الخطأ في "باب عيادة النساء الرجال"[2] سيأتي بيانه.

وذهب أبو نعيم الأصبهاني[3] وابن منده[4] إلى أنها واحدة أُختلف في اِسمها.

وقد تعقّبهما ابن الأثير بقوله: (قد جعل ابن منده وأبو نعيم خيرة أمّ الدرداء الكبرى قالا: وقيل: هجيمة، فجعلاهما واحدة، وليس كذلك، فإنّ الكبرى اِسمها خيرة، وأمّ الدرداء الصغرى اِسمها هجيمة، الكبرى لها صحبة، والصغرى لا صحبة لها، هذا هو الصحيح وما سِواهُ وهمٌ)[5].

وهذه مجموعة من أقوال العلماء في التفريق بين أمّ الدرداء الكبرى والصغرى:

قال ابن أبي حاتم: (أمّ الدرداء الكبيرة امرأة أبي الدرداء لها صحبة، ... -ثم قال-: أمّ الدرداء الصغرى اِسمها جهيمة، ويقال: أيضا هجيمة بنت حيي الأوصابي ليس لها صحبة)[6].

وقال ابن عبد البرّ: (قال أحمد بن زهير: سمعت أحمد بن حنبل يقول: خيرة بنت أبي حدرد الأسلمي هي أمّ الدرداء الكبرى قال: وسألت يحيى بن معين عن أمّ الدرداء الكبرى، فقال: خيرة بنت أبي حدرد. قال: وقال لي أحمد بن حنبل ويحيى بن معين: أمّ الدرداء الصغرى اِسمها هجيمة. وقال غيرهما: جهيمة بنت فلان الوصابية، وأم الدرداء الصغرى هي أيضاً زوج أبي الدرداء، لا أعلم لها خبراً يدلّ على صحبة أو رواية، ومن خبرها أنّ معاوية خطبها بعد أبي الدرداء فأبتْ أن تتزوجه)[7].

---

[1] – فتح الباري: 492/2– وهدي الساري: 608/2.

[2] – الكواكب الدراري: 184/20.

[3] – معرفة الصحابة: لأبي نعيم الأصبهاني (ت430هـ)، تحقيق: عادل العزازي، دار الوطن للنشر–الرياض، ط1– 1419هـ. ص: 3495.

[4] – لم أقف على هذه الموضع المذكور في كتابه فنقلته من أسد الغابة: 100/6– وانظر: 327/6–328.

[5] – أسد الغابة في معرفة الصحابة: 100/6.

[6] – الجرح والتعديل: 462/9.

[7] – الإستيعاب في معرفة الأصحاب: ليوسف بن عبد البرّ (ت 463هـ)، تحقيق: علي البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط1، 1412هـ. ص: 1834. و1934 بتصرف يسير.

قال ابن ماكولا: (خيرة بنت أبي حدرد أمّ الدرداء الكبرى، زوجة أبي الدرداء، لها صحبة ورواية، روت عن أبي الدرداء يقال: ماتت قبله، وأمّ الدرداء الصغرى هجيمه بنت حُيي)[1].

وقال في موضع آخر: (هجيمة: اِبنة حيي، وهي أمّ الدرداء الصغرى، تروي عن زوجها أبي الدرداء، روى عنها سالم بن أبي الجعد وغيره، مخرّج حديثها في الصحيحين)[2].

قال الحافظ المزّي في "التحفة": (أُمّ الدرداء الصغرى اِسمها هُجيمة؛ ويقال: جهيمة بنت حيَ؛ ويقال: بنت حيَيَ الوصابية الدمشقية، وهي تابعية. وأمّا الكبرى فهي صحابية، وهي أُمّ محمد بنت أبي حدرد، وماتت قبل أبي الدرداء بدهر)[3].

وقال: (وأمّا أمّ الدرداء الكبرى فلها صحبة، وليس لها في الكتابين حديث، والله أعلم)[4]، يقصد – والله أعلم– أنه لم يخرج لها الشيخان في صحيحيهما، ولكن لها رواية خارج الصحيحين.

وقال في "التهذيب": (وقال أبو زرعة الدمشقي: سمعت أبا مسهر يقول: أمّ الدرداء هجيمة بنت حيي الوصابية، وأمّ الدرداء الكبرى خيرة بنت أبي حدرد، وقال الحافظ أبو عبد الله بن منده: سمعت أبا أحمد العسال يقول في تسمية من يجمع حديثه: أمّ الدرداء حديثها وكلامها وهي الصغرى من أهل دمشق التي يروى عنها الحديث الكثير، وقال أبو نصر الكلاباذي: هُجيمة بنت حيي الوصابية– قبيلة من حِمْير– أمّ الدرداء الصغرى الفقيهة، وأمّ الدرداء الكبرى لها صحبة واسمها خيرة بنت أبي حدرد)[5].

أما الذّهبي فقد تردّد في اِسمها حتى يظنّ الناظر أنّهما واحدة فقال: (هجيمة، وقيل: خيرة أم الدرداء الصغرى، الصحيح أنه لا صحبة لها وذكرها وهم)[6].

ولما ذكر الكبرى قال: (خيرة بنت أبي حدرد، أمّ الدرداء الكبرى، لها صحبة ورواية)[7].

وترجم لها أيضاً في "السير"[8] وجزم باسمها، وذكر الكبرى بعدها للتمييز بينهما.

---

[1] – الإكمال: للأمير ابن ماكولا (ت 486هـ)، تحقيق المعلمي اليماني، دار الكتاب الإسلامي. 30/2.

[2] – المصدر نفسه: 400/7.

[3] – تحفة الأشراف: 239/8.

[4] – المصدر نفسه: 78/13.

[5] – تهذيب الكمال: 353/35.

[6] – تجريد أسماء الصحابة: 309/2.

[7] – المصدر نفسه: 266/2 – 266/2.

[8] – سير أعلام النبلاء: 277/4.

وذكرها الحافظ في "التقريب"، ثمّ قال عن الكبرى: (وأما الكبرى فاسمها خيرة، ولا رواية لها في هذه الكتب)[1]. يعني بها الكتب الستّة.

ولخّص حالهما في "الإصابة" فقال: (خيرة بنت أبي حدرد أمّ الدرداء الكبرى؛ سماها أَحمد بن حنبل ويحيى بن مَعِين فيما رواه ابن أبي خيثمة عنهما وقالا اِسم أبي حدرد: عبد، وقال: أمّ الدرداء الصغرى اِسمها: هجيمة، وقال غيرهما: جهيمة.

روى عنها جماعة من التابعين منهم ميمون بن مهران وصفوان بن عَبد الله وزيد بن أسلم، قال وأم الدرداء الصغرى: لا أعلم لها خبرا يدلّ على صحبة ولا رؤية، ومن خبرها أن معاوية خطبها بعد أبي الدرداء فأبت أن تتزوجه، ولها ترجمة حافلة في "تاريخ ابن عساكر"، والذي ذكر أَبو عمر أنهم رووا عَن أُم الدرداء الكبرى وهْم؛ إنما هم من الرواة عَن الصغرى، إلاّ ميمون بن مهران فإنه أدركها وروى عنها وبذلك جزم المزّي وغيره.

وقال ابن منده: خيرة أمّ الدرداء، وقيل: اِسمها هجيمة، وتعقّبه ابن الأَثِير، وقال علي بن المديني: كان لأبي الدرداء اِمرأتان كلتاهما يُقَالُ لَهُما: أمّ الدرداء إحداهما رأت النَّبيّﷺ وهي خيرة بنت أبي حدرد، والثانية تزوجها بعد وفاة النَّبيّﷺ وهي هجيمة الوصابية، قال أَبو مسهر: هما واحدة، ووهم في ذلك)[2].

فثبت بهذه الأدلّة والنّصوص أن الصواب في تعيين المبهم في هذا السند هو ما نبّه عليه الحافظ، وأنّ الكرماني جانب الصواب فيها بسبب تجويزاته العقلية، أو تبع أبا نعيم الأصبهاني، وابن منده.

وإذا اِستعملنا التاريخ نجد أنّ أمّ الدرداء الكبرى توفيت قبل أبي الدرداء بزمن، وسالم لم يدرك أبا الدرداء الذي توفي في أواخر خلافة عثمان، وعلى هذا فسالم لم يدركها من باب أولى.

وقد نصّ الحفّاظ كاِبن ماكولا والمزّي[3] أن سالما روى عن الصغرى، وقد صرح بالسماع منها.

قال العيني بعد ذكر كلام الكرماني متعقّبا: (هذا سهو منه)[4].

وقال القسطلاني وزكرياء الأنصاري: (هجيمة الصغرى التابعية لا الكبرى الصحابية التي اِسمها خيرة)[5].

[1] – تقريب التهذيب ص 673 رقم:8728.

[2] – الإصابة في تمييز الصحابة: لابن حجر (ت 852هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان. 99/7 و 282.

[3] – تهذيب الكمال: 352/35.

[4] – عمدة القاري: 247/5.

[5] – إرشاد الساري: 28/2، منحة الباري: 365/2.

– كتاب الآذان: باب من لم ير ردّ السلام على الإمام.

حدّثنا عبدان قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا معمر عن الزهري قال: أخبرني محمود بن الربيع، وزعم أنّه عقل رسول اللهﷺ ... الحديث".

قال: سمعت عِتبان بن مالك الأنصاري – ثمّ أحد بني سالم– قال: كنت أصلّي لقومي بني سالم ... الحديث[1].

قال الكرماني: (قوله: **"ثمّ أحد بني سالم"** عطف على الأنصاري، فمعناه ثمّ السالمي، أو على عتبان يعني سمعت أحد بني سالم أيضا بعد السماع من عتبان، والظاهر أنّ المراد الحُصين بن محمد الأنصاري يعني: سمع محمود منهما، فإن قلت: تقدّم في "باب المساجد في البيوت" أنّ الزهري هو الذي سمع محمودا وأحد بني سالم. قلت: لا منافاة بينهما لِاحتمال أنّ الزهري ومحمودا كليهما سمعا من الحصين، ولو صحّ الرواية برفع أحد بأن يكون عطفا على محمود لكان موافقا لما تقدّم ثمت ومرحبا بالوفاق)[2].

قال الحافظ: (قوله: "سمعت عتبان بن مالك الأنصاري ثم أحدَ بني سالم" بنصب أحد عطفا على قوله الأنصاري، وهو بمعنى قوله: الأنصاري ثم السالمي، هذا الذي يكاد من له أدنى ممارسة بمعرفة الرجال أن يقطع به، وقال الكرماني: يحتمل أن يكون عطفا على عتبان يعني: سمعت عتبان ثم سمعت أحد بني سالم أيضا، قال: والمراد به فيما يظهر الحصين بن محمد، فكأن محمودا سمع من عتبان ومن الحصين، قال: وهو بخلاف ما تقدم في "باب المساجد في البيوت" أن الزهري هو الذي سمع محمودا والحصين، قال: ولا منافاة بينهما لِاحتمال أن الزهري ومحمودا سمعا جميعا من الحصين. قال: ولو رُوي برفع أحد بأن يكون عطفا على محمود لساغ ووافق الرواية الأولى يعني فيصير التقدير: قال الزهري: أخبرني محمود بن الربيع ثم أخبرني أحد بني سالم أي الحصين. انتهى.

وكأنّ الحامل له على ذلك كلّه قول الزهري في الرواية السابقة: "ثمّ سألت الحصين بن محمد الأنصاري وهو أحد بني سالم" فكأنّه ظنّ أنّ المراد بقوله: "ثم أحد بني سالم" هنا هو المراد بقوله: "أحد بني سالم" هناك، ولا حاجة لذلك، فإن عتبان من بني سالم أيضا، وهو عتبان بن مالك بن عمرو بن العجلان بن زياد بن غُنم بن سالم بن عوف، وقيل في نسبه غير ذلك مع الإتفاق على أنه من بني سالم، والأصل عدم التقدير في إدخال أخبرني بين **"ثمّ"** و**"أحد"** وعلى الِاحتمال الذي ذكره

[1] – صحيح البخاري: ص: 159 رقم: 839-840.

[2] – الكواكب الدراري: 189/5.

إشكال آخر؛ لأنّه يلزم منه أن يكون الحصين بن محمد هو صاحب القصة المذكورة، أو أنها تعدّدت له ولعتبان، وليس كذلك؛ فإنّ الحصين المذكور لا صحبة له، بل لم أر من ذكر أباه في الصحابة، وقد ذكر ابن أبي حاتم الحصين بن محمد في "الجرح والتعديل" ولم يذكر له شيخا غير عتبان بن مالك، ونقل عن أبيه أن روايته عنه مرسلة، ولم يذكر أحد ممن صنّف في الرجال لمحمود بن الربيع رواية عن الحصين، والله أعلم)[1].

المناقشة والترجيح:

اِستعمل الكرماني في تفسير عبارة الراوي: (ثمّ أحد بني سالم) اِحتمالين، الأول: أنّه يعود على عِتبان نفسه.

والثاني: أنّه رجل آخر غير عِتبان، فأصبح محمود بن الربيع روى عن شيخين، ثم اِسترسل في المسألة وعيّن هذا المبهم بأنه حصين بن محمد الأنصاري السالمي.

وسبب هذا الوهم ما ظهر له من الزيادة التي وقعت في آخر هذا الحديث الذي رواه البخاري في "باب المساجد في البيوت" وهي قول ابن شهاب: **ثم سألت الحصين بن محمد الأنصاري – وهو أحد بن سالم وهو من سُراتهم – عن حديث محمود بن الربيع، فصدّقه بذلك**[2].

لكن الحافظ لم يرض منه الاِحتمال الثاني وتعقّبه وبيّن خطأه من وجوه وهي:

1– أنّ عِتبان من بني سالم، كما في ترجمته في كتب الرجال، هو عِتبان بن مالك بن عمرو بن العجلان بن زيد بن غنم بن سالم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج، الأنصاري الخزرجي، السالمي، كان إمام قومه بني سالم[3].

2– أنّه يلزم من كلامه أن حصين بن محمد حضر القصة، وبالتالي فهو صحابي، ولم يقل أحد من أصحاب التراجم بصحبته، فهو تابعي وليس بصحابي[4].

---

[1] – فتح الباري: 73/3.

[2] – صحيح البخاري: ص: 92 رقم: 425.

[3] – أنظر الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد (ت230هـ)، تحقيق: علي عمر، مكتبة الخانجي– القاهرة– ط1، 1421هـ. 509/3– أسد الغابة: لأبي الحسن عز الدين علي بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير (ت630هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1417هـ. 577/3– الإصابة: للحافظ 66/7. تهذيب الكمال للمزّي: 296/19– وتقريب التهذيب للحافظ: ص: 321 رقم: 4425.

[4] – وهو حصين بن محمد الأنصاري السالمي، روى عن عتبان بن مالك، قال الحافظ: صدوق الحديث، لم يرو عنه غير الزهري. التاريخ الكبير للبخاري: 7/3– الثقات لابن حبان: 159/4– الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 196/3–تهذيب الكمال للمزّي: 539/6– وتقريب التهذيب للحافظ: ص: 110 رقم: 1385.

3– جزم الحافظ أنّه لم تذكر لمحمود بن الربيع رواية عن حصين بن محمد.

قال البدر العيني: (قلت: هذا القائل ذكر أولاً شيئا، وهو حطّ على الكرماني في الباطن، ثم أظهره بعد ذلك بما لا يجديه من وجوه:

الأول: أنّه غير غالب عبارة الكرماني في النقل لتمشية كلامه، يتأمّله من يقف عليه.

الثاني: أنّ الكرماني ما جزم بما ذكره، بل إنما قال بالإِحتمال، وباب الإِحتمال مفتوح.

الثالث: أنّ قوله: "فكأنه ظنّ ... إلى آخره"، لا يتوجه الردّ به، فإنه محلّ الظنّ ظاهر، أو العبارة تؤدي إلى ذلك ظاهرا، ثم توجيهه الردّ بقوله: فإنّ عتبان من بني سالم أيضا غير موجه؛ لأنّ كون عتبان من بني سالم لا ينافي كون الحصين من بني سالم أيضا، ولا يمنع إخبار الزهري عنه أيضا.

الرابع: أن قوله: "يلزم منه أن يكون الحصين بن محمد هو صاحب القصة المذكورة، وليس كذلك؛ لأنّ الملازمة ممنوعة؛ لأنّ كون الحصين غير صحابي لا يقتضي الملازمة التي ذكرها، لأنه يحتمل أن يكون الحصين قد سمع القصّة المذكورة من صحابي، والراوي طوى ذكره إكتفاء بذكر عتبان.

الخامس: أنّ تأييد ما أدّعاه بما ذكره عن ابن أبي حاتم غير سديد ولا محل له؛ لأنّ عدم ذكر ابن أبي حاتم للحصين شيخا غير عتبان لا يستلزم أن لا يكون له شيخ آخر أو أكثر، وهذا ظاهر)[1].

ولا يفهم من هذا أنّ العيني وافق الكرماني في عين المسألة ورضي بالإحتمال، بل قال في بداية شرحه للحديث: (قوله: "الأنصاري"، بالنصب؛ لأنّه صفة: عتبان، المنصوب بقوله: "سمعت"، قوله: **"ثمّ أحد"** بالنصب أيضا عطفا على الأنصاري، والتقدير: الأنصاري ثمّ السالمي؛ لأنّه من بني سالم أيضا)[2].

ولم أر للحافظ ردّا في كتابه "إنتقاض الإِعتراض"، وفهمت منه تسليمه بنقد العيني له، ولكن يبقى السؤال كيف رضي الحافظ أن يُتهم بالحطّ من الكرماني؟.

وظهرت لي على كلام العيني ملاحظتان: **الأولى**: أنّه حادَ عن المنهج العلمي في الردود، وحاول إلصاق تهمة الحطّ من العلماء بالحافظ بدون مبرِّر، وإنّما هو فهمٌ فهمه من قول الحافظ السابق الذكر: (هذا الذي يكاد من له أدنى ممارسة بمعرفة الرجال أن يقطع به).

الثانية: أنّه إتهمه بتغيير كلام الكرماني، وهذا حقّ أريد به باطل، نعم هو غيّر بعض اللّفظ؛ ولكن لم يغيّر المعنى، وهذا التصرف يستعمله كافّة العلماء.

---

[1] – عمدة القاري: 179/6.

[2] – المصدر نفسه: 178/6-179.

وقال القسطلاني: (قال: سمعت عِتبان بن مالك الأنصاري -ثم أحدَ بني سالم- بنصب أحد عطفًا على الأنصاري المنصوب، صفة لعتبان المنصوب بسمعت)[1]، ثم ذكر كلام الكرماني وتعقّب الحافظ عليه وردّ العيني على الحافظ، ولم يعلّق عليه بشيء.

وانتصر الشيخ زكرياء الأنصاري للكرماني فقال: (ثم أحدَ بني سالم بالنصب عطف على "الأنصاري"، أو "عتبان" أي: وسمعت أيضا "أحدَ بني سالم"، فيكون السماع من اِثنين، والظاهر حينئذ أنّ هذا المبهم هو: الحصين بن محمد الأنصاري، نبّه على ذلك مع زيادة الكرماني)[2]، وما ذهب إليه اِحتمال يُردّ عليه بمثل ما ردّ على الكرماني، وكأنّي به لم ير كلام الحافظ في "الفتح".

❁ ❁ ❁

- كتاب الطلاق: باب لا طلاق قبل نكاح.

وقال ابن عباس: جعل الله الطلاق بعد النكاح، ويروى في ذلك عن ... -وذكر جماعة- **منهم عامر بن سعد**[3].

قال الكرماني: (و"عامر بن سعد" بن أبي وقاص)[4].

قال الحافظ: (وأما عامر بن سعد فهو البجلي الكوفي، من كبار التابعين، وجزم الكرماني في "شرحه" بأنه ابن سعد بن أبي وقاص، وفيه نظر)[5].

المناقشة والترجيح:

هذا الاِسم: "عامر بن سعد" يطلق على رجلين كلاهما من طبقة واحدة، وهي طبقة كبار التابعين، الأول: هو ابن سعد بن أبي وقاص، وهو من رجال البخاري.

والثاني: هو البَجَلي الكوفي، وليس من رجال البخاري، وإنما روى عنه تعليقا.

وليس لدينا مرجِّح لأحدهما على الآخر، وكأنّ الكرماني سلك الجادّة في هذه المسألة فقال هو ابن سعد بن أبي وقاص.

---

[1] - إرشاد الساري: 135/2.

[2] - منحة الباري: 555/2.

[3] - صحيح البخاري: ص: 1022.

[4] - الكواكب الدراري: 192/19.

[5] - فتح الباري: 68/12.

ولذلك تعقّب العينيُ الحافظ وقال بأن صاحب "رجال الصحيحين" لم يذكر عامر بن سعد البجلي، فالظاهر أنه ابن أبي وقاص، ولم يقف على إسناد هذا الأثر[1].

ولم يصل الحافظ هذا التعليق في كتابه "تغليق التعليق"[2]، وقد بحثت عنه في كتب الحديث ولم أعثر عليه بعد.

وعامر بن سعد المقصود هنا كما ذهب الحافظ هو البجلي الكوفي، سمع جرير بن عبد الله البجلي وقرظة بن كعب وجابر بن سمرة والبراء بن عازب وثابت بن رواحة، وأرسل عن أبي بكر الصديق، وعنه أبو إسحاق السبيعي، أخرج له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي[3].

قال الذهبي: وُثِّق[4]، وقال الحافظ: مقبول[5].

وقال الحافظ في ترجمة عامر بن سعد بن أبي وقاص من "التهذيب": (وذكر البخاري فيمن قال: لا طلاق قبل النكاح: عامر بن سعد، ولا أدري أراد هذا أو الذي بعده)[6].

ثمّ قال في ترجمة عامر بن سعد البجلي: (له في الصحيح حديث واحد، وإن كان هو مراد البخاري حيث ذكر في "كتاب الطلاق" ممن قال: لا طلاق قبل النكاح عامر بن سعد، فيلزم المزّي أن يعلِّم له علامة التعليق)[7].

فالحافظ في "التهذيب" لا يدري أيّهما المناسب لهذا الموضع، فهو توقف منه-رحمه الله-، وفي "الفتح" يجزم بأنه البجلي الكوفي، فلعلّه سهو منه، أو لعلّه جزم بعد التردّد لقرينة اِطّلع عليها؛ لأنّ "التهذيب" أُلّف قبل "الفتح".

والذي تميل إليه النفس هو التوقّف في التعيين حتى يرد المرجّح، والله أعلم.

[1] – عمدة القاري: 352/20. وانظر إرشاد الساري للقسطلاني: 142/8.

[2] – تغليق التعليق: 449/4.

[3] – التاريخ الكبير: البخاري: 450/6. الجرح والتعديل لعبد الرحمن ابن أبي حاتم (ت 327هـ)، تحقيق المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان،ط1، 1371هـ.433/4. الثقات لمحمد بن حِبان البستي (ت 354هـ)، تحقيق عبد المعيد خان، مطبعة دار المعارف العثمانية، ط1، 1393هـ.189/5.

[4] – الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت748هـ)، تحقيق محمد عوامة وأحمد الخطيب، دار القبلة، ومؤسسة علوم القرآن، جدّة.5/1

[5] – تقريب التهذيب ص: 3090 رقم: 230.

[6] – تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني، تحقيق إبراهيم الزيبق، وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة.263/2.

[7] – تهذيب التهذيب: ابن حجر 263/2.

– كتاب المرضى: باب عيادة النساء الرجالَ.

قال: (وعادت أمّ الدرداء رجلا من أهل المسجد من الأنصار)[1].

قال الكرماني: (إعلم أنّ لأبي الدرداء زوجتان كل واحدة منهما كنيتها أمّ الدرداء، والكبرى صحابية، والصغرى تابعية، والظاهر أنّ المراد منها ههنا هي الكبرى، واسمها خَيْرة، واسم الصغرى هجيمة مصغر الهجمة)[2].

قال الحافظ: (قال الكرماني: لأبي الدرداء زوجتان كل منهما أمّ الدرداء فالكبرى اسمها خَيرة صحابية، والصغرى اسمها هجيمة، وهي تابعية، والظاهر أن المراد هنا الكبرى، والمسجد مسجد الرسولﷺ بالمدينة. قلت: وما أدّعى أنه الظاهر ليس كذلك، بل هي الصغرى؛ لأنّ الأثر المذكور أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" من طريق الحارث بن عبيد وهو: شامي تابعي صغير لم يلحق أمّ الدرداء الكبرى، فإنّها ماتت في خلافة عثمان قبل موت أبي الدرداء)[3].

المناقشة والترجيح:

سبق لي وأن درست هذه المسألة، مستهدياً بأقوال أهل الفنّ في ذلك، وبيّنت الصواب فيها، وهو ما ذهب إليه الحافظ، من أنها أمّ الدرداء الصغرى، وليست الكبرى؛ لأنّ التي عرفت بالرواية هي الصغرى.

وقد قال المزّي: (وأما أمّ الدرداء الكبرى فلها صحبة، وليس لها في الكتابين حديث)[4].

ولم يترجم الحافظ للكبرى في "التقريب" ولا في "التهذيب" والسبب في ذلك أنّه ليس لها رواية في الكتب الستة.

وقال عنها في "التقريب": (وأما الكبرى فاِسمها خيرة، ولا رواية لها في هذه الكتب)[5]، وإنّما ذكرها هنا مع الصغرى للتمييز بينهما.

[1] – صحيح البخاري ص: 1087.

[2] – الكواكب الدراري: 184/20.

[3] – فتح الباري: 28/13.

[4] – تحفة الأشراف: 78/13.

[5] – تقريب التهذيب ص 673 رقم:8728.

– كتاب الجهاد: باب الدعاء على المشركين بالهزيمة.

حدّثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا عيسى حدّثنا هشام عن محمد عن عبيدة عن علي قال: لمّا كان يوم الأحزاب قال رسول الله (مَلأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا...) الحديث[1].

قال الكرماني: ("**هشام**" الظاهر أنه ابن حسّان، لكن المناسب لما مرّ في باب شهادة الأعمى "هشام بن عروة")[2].

قال الحافظ: (قوله: "**عن هشام**" هو الدّستوائي، وزعم الأصيلي أنّه "ابن حسّان" ورام بذلك تضعيف الحديث فأخطأ من وجهين، وتجاسر الكرماني فقال: المناسب أنّه "هشام بن عروة")[3].

المناقشة والترجيح:

موضوع التعقّب هنا حول "هشام" هل هو ابن حسّان أو ابن عروة أو هو الدّستوائي؟، وهنا يجزم الحافظ بأنّه الدستوائي ويتعقّب الأصيلي والكرماني، لكنّه تراجع وصوّب بأنه "ابن حسّان"[4] وذلك في موضعين من "الفتح":

أحدهما: في "كتاب المغازي": حيث قال ما نصّه: (وهشام كنت ذكرت في "الجهاد" أنّه الدستوائي، لكن جزم المزّي في "الأطراف"[5] أنه ابن حسّان، ثم وجدته مصرّحا به في عدّة طرق، فهذا هو المعتمد)[6].

والآخر: في "كتاب الدعوات"، حيث قال: (وقوله "حدّثنا هشام بن حسّان" يرجّح قول من قال–في الرواية التي مضت في "الجهاد" من طريق عيسى بن يونس حدثنا هشام–: أنه ابن حسّان، وقد كنت ظننت أنه الدستوائي، ورددت على الأصيلي حيث جزم بأنه ابن حسّان، ثم نقل تضعيف هشام بن حسّان يروم ردّ الحديث فتعقّبته هناك، ثم وقفت على هذه الرواية فرجعت عما ظننته، لكن أجيب الآن عن تضعيفه لهشام بأنّ هشام بن حسّان، وإن تكلّم فيه بعضهم من قبل حفظه لكـــن

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 542 رقم:2931.

[2] – الكواكب الدراري: 75/12. وانظر باب شهادة الأعمى منه 175/11.

[3] – فتح الباري: 201/7.

[4] – وهو هشام بن حسّان الأزدي القُردوسي، أبو عبد الله البصري، ثقة من أثب الناس في ابن سيرين، ما سنة 147 أو 148. تقريب التهذيب: ص: 503 رقم: 7289.

[5] – تحفة الأشراف: 429/7.

[6] – فتح الباري: 202/9.

لم يضعّفه بذلك أحد- مطلقا- بل بقيد بعض شيوخه، واتّفقوا على أنّه ثبت في الشيخ الذي حدّث عنه بحديث الباب وهو محمد بن سيرين ...)[1].

وقد صرّح به البخاري نفسه في **"كتاب الدعوات: باب الدعاء على المشركين" قال: حدّثنا محمد بن المثنى حدّثنا الأنصاري حدّثنا هشام بن حسّان حدّثنا محمد بن سيرين... وذكره**[2].

وإزالة الإبهام عن بعض الرواة إحدى فوائد تكرار الحديث عند البخاري كما هو معلوم.

وورد "هشام" مصرّحاً به منسوباً عند ابن أبي شيبة في "المصنَّف"[3]، ، وأبي داود في "السنن"[4]، والحافظ المزّي في "تحفة الأشراف"[5]، فلم يتبقّ مجال للشكّ والتردّد.

وقد بحث الشيخ مشهور سلمان هذه المسألة في كتابه "تراجعات ابن حجر"[6] فأفاد وأجاد.

ثمّ إنّني لم أرَ لهشام بن عروة رواية عن محمد بن سيرين، ولم أجده كذلك في قائمة شيوخه، ولا ذكر أحدٌ ابن عروة في تلاميذ ابن سيرين.

وردّ البدرُ العيني على الحافظ فقال: (قال بعضهم: هو الدّستوائي، قال: وزعم الأصيلي أنه هشام بن حسّان، ورام بذلك تضعيف الحديث، فأخطأ من وجهين، وتجاسر الكرماني فقال: المناسب أنّه هشام بن عروة.

قلت: هو الذي تجاسر حيث قال: إنه هشام الدّستوائي، وليس هو بالدّستوائي، وإنّما هو هشام بن حسّان مثل ما قال الأصيلي، وكذا نص عليه الحافظ المزّي في "الأطراف" في موضعين، كما نذكره عن قريب، والكرماني أيضا قال: وهشام الظاهر أنه ابن حسّان، ثم قال: لكن المناسب لما مرّ في: "باب شهادة الأعمى"، هشام بن عروة، ولم يظهر منه تجاسر؛ لأنه لم يجزم أنه هشام بن عروة، وإنّما غرّته رواية عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عروة في الباب المذكور، فظنّ أنّ ههنا أيضا كذلك)[7].

---

[1] – فتح الباري: 436/14.

[2] – صحيح البخاري: ص: 1204 رقم: 6396.

[3] – المصنَّف لأبي بكر بن أبي شيبة (ت235هـ)، تحقيق: أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة ط1، 1429هـ. 100/13.

[4] – سنن أبي داود: لسليمان بن الأشعث السجستاني (ت275هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية، سوريا، ط1، 1430هـ. 306/1.

[5] – تحفة الأشراف: 429/7.

[6] – تراجعات ابن حجر في فتح الباري: لمشهور حسن آل سلمان، دار التوحيد والسنة، ط1، 1426هـ.ص:51.

[7] – عمدة القاري: 284/14.

والعجيب أنّ العيني ردّ على الحافظ في "كتاب المغازي" أيضا وقال: (و"هشام" هو ابن حسّان الفردوسي، وليس هو هشام الدستوائي كما قال بعضهم)[1].

وقد علمنا أن الحافظ تراجع عن ذلك في الموضع الذي ردّ عليه فيه.

وردّ عليه الحافظ في "الإنتقاض" بخصوص دفاعه عن الكرماني بقوله: (وجه تجاسره أنّه جعل ما لا وجود له مناسبا، وهي رواية هشام بن عروة عن محمد بن سيرين؛ والسبب فيه أنّه ليس من أهل الفن، وإنّما تكلم فيه بالظنّ اِعتمادا على الصحف، وذلك لا يثبت عند أهل الحديث)[2].

فالكرماني أبعد النُجعة فيما ذهب إليه، وما اِستأنس به فيما جاء في (**"باب شهادة الأعمى" من رواية عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة**) لا يصلح كقرينة لتعيين هذا المبهم، فالحديث هناك مختلف عمّا هنا متناً وإسناداً، إضافة إلى أنّ هشام بن عروة ليس له رواية عن محمد بن سيرين، وإنما المعروف بالرواية عنه هو ابن حسّان كما في "تهذيب الكمال"[3] وغيره.

وذكر الحافظ في "التقريب"[4] أنّ هشام بن حسّان من أثبت الناس في ابن سيرين، وخاصّة وأنّ كليهما بصري، فلا ريب أن الراجح في المسألة أن هشام المذكور في هذا الإسناد هو "ابن حسان" كما نصّ عليه البخاري، وابن أبي شيبة، وأبو داود، والمزّي كما مرّ آنفا.

❁ ❁ ❁

– كتاب الجهاد: باب لا تتمنّوا لقاء العدو.

قال: وقال أبو عامر: حدّثنا مغيرة بن عبد الرحمن .... الحديث[5].

قال الكرماني: (قوله: "**أبو عامر**" لعلّه عبد الله بن برّاد الأشعري)[6].

قال الحافظ: (قوله: "**وقال أبو عامر**" هو العقدي، وقال الكرماني: لعله عبد الله بن برّاد الأشعري، كذا قال، ولم يصب، فإنّه ما لابن برّاد رواية عن المغيرة)[7].

---

[1] – عمدة القاري: 250/17.

[2] – اِنتقاض الإعتراض: 239/2.

[3] – تهذيب الكمال: 344/25– 232/30.

[4] – تقريب التهذيب: لابن حجر العسقلاني، عناية: عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ. ص 503رقم: 7289.

[5] – صحيح البخاري ص: 559 رقم: 3026.

[6] – الكواكب الدراري: 32/13.

[7] – فتح الباري: 281/7.

المناقشة والترجيح:

لم يتبيّن لي ما مستند ومصدر الكرماني في قوله هذا، والحديث قد أخرجه موصولاً كلّ من مسلم في "صحيحه"[1]، والنسائي في "السنن الكبرى"[2] وجاء عندهما: **"أبو عامر"** مصرَّحا به وأنّه "العقدي" وهو عبد الملك بن عمرو.

وصرّح به المزّي في "تحفة الأشراف"[3]، وذكر في ترجمته من "تهذيب الكمال"[4] المغيرة بن عبد الرحمن ضمن قائمة شيوخه.

وهو قول عامّة شرّاح البخاري كابن الملقّن، والبدر العيني، والشهاب القسطلاني[5].

وعبد الله بن برّاد هذا الذي ذكره الكرماني هما في الأصل اِثنان يشتركان في الاِسم والكنية.

أحدهما: عبد الله بن عامر بن برّاد بن يوسف بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، روى له ابن ماجه فقط.

والآخر: عبد الله بن برّاد بن يوسف وهو عمّ عبد الله بن عامر، وقد روى له البخاري تعليقا ومسلم.

وقد نبّه المزّي والحافظ[6] أنه قد ينسب الأول إلى جدّه فيقع الاِشتباه.

لكن الحافظ في "الفتح"[7] عند كلامه على الحديث الذي علّقه على عبد الله بن برّاد في "**باب خذ العفو**" قال: (قوله "**وقال عبد الله بن برّاد**"، وبرّاد اِسم جدّه: وهو عبد الله بن عامر بن برّاد بن يوسف بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، ما له في البخاري سوى هذا الموضع).

والصواب أن يقال: عبد الله بن برّاد العمّ هو الذي ليس له في البخاري سوى هذا الموضع، كما بيّن الحافظ نفسه في التهذيب"[8] و"التقريب"[9].

---

[1] – صحيح مسلم 1362/3 رقم 2741.

[2] – السنن الكبرى: 30/8، وإطلاق الحافظ للنسائي دون تقييد يفهم منه أنه في الصغرى، وليس هناك، وقد تبعه البدر العيني في ذلك في "شرحه" 379/14، ففاته تعقّباً وجيها للحافظ، وانظر تغليق التعليق للحافظ 455/3.

[3] – تحفة الأشراف: 201/10.

[4] – تهذيب الكمال: 364/18، 387/28.

[5] – التوضيح: 219/18– عمدة القاري: العيني379/14– إرشاد الساري: القسطلاني154/5 .

[6] – تهذيب الكمال: 328/14، تهذيب التهذيب: 307/2.

[7] – فتح الباري: 143/10.

[8] – تهذيب التهذيب: 306/2.

[9] – التقريب: ص239 رقم: 3226

وابن أخيه ليس له شيء في البخاري، وكلاهما ليس في شيوخه من اِسمه "مغيرة بن عبد الرحمن"، وبناء على هذا لا يستقيم كلام الكرماني.

– كتاب الجهاد: باب من تكلّم بالفارسية.

حدّثنا حبان بن موسى أخبرنا عبد الله عن خالد بن سعيد عن أبيه عن أمّ خالد بنت خالد بن سعيد قالت: أتيت رسول اللهﷺ.... الحديث[1].

قال الكرماني: (واَعلم أن لفظ "خالد" مذكور ههنا ثلاث مرات، والثاني غير الأول وهو: خالد بن الزبير بن العوام، والثالث غيرهما وهو: خالد بن سعيد بن العاص)[2].

قال الحافظ: (وأوهم الكرماني أن شيخ ابن المبارك هنا هو: خالد بن الزبير بن العوام، ولا أدري من أين له ذلك؟ بل لم أرَ لخالد بن الزبير رواية في شيء من الكتب الستّة، ثمّ راجعت كلامه فعلمت مراده، فإنه قال: "لفظ خالد المذكور هنا ثلاث مرار والثاني غير الأول وهو خالد بن الزبير بن العوام، والثالث غير الثاني وهو: "خالد بن سعيد بن العاص"، فقوله: "والثاني"، يوهم أن المراد خالد بن سعيد، وإنّما مراده خالد المذكور في كنية أمّ خالد.

وكان يغني عن هذا التطويل أن يقول أنّ أمّ خالد سمّت ولدها باسم والدها، وكان الزبير بن العوام تزوجها فولدت له خالد بن الزبير فهذا يوضح المراد مع مزيد الفائدة، والذي نبّه عليه ليس تحته كبير أمر فإن خالد بن سعيد الراوي عن أمّ خالد لا يظنّ أحد أنه أبوها إلاّ من يقف مع مجرد التجويز العقلي، فإن من المقطوع به عند المحدّثين أن عبد الله بن المبارك ما أدركها فضلا عن أن يروي عن أبيها، وأبوها اَستشهد في خلافة أبي بكر أو عمر، فانحصرت الفائدة في التنبيه على سبب كنية أمّ خالد)[3].

المناقشة والترجيح:

وهذا تكلّف واضح من الحافظ في تعقّب الكرماني، بل قد حمّل كلامه ما لا يحتمل، فوصف تارة كلامه بأنّه موهم، وتارة أنه نبّه على شيء ليس تحته كبير أمر، وتارة أخرى أنّ شيخ ابن المبارك هنا هو خالد ابن الزبير، ونسبه إلى التطويل رغم أن كلام الكرماني أوجز من كلامه.

---

[1] – صحيح البخاري ص: 567 رقم: 3071.

[2] – الكواكب الدراري: 62/13.

[3] – فتح الباري: 323/7.

ولقد كفى في الردّ عليه الحافظ العيني في "العمدة" حيث قال: (عبارة الكرماني هكذا "واَعلم أن لفظ: خالد، مذكور هنا ثلاث مرات، والثاني غير الأول، وهو خالد بن الزبير بن العوام، والثالث غيرهما، وهو خالد بن سعيد بن العاص". انتهى. قلت: لم يقل الكرماني: إن شيخ ابن المبارك هنا هو خالد ابن الزبير بن العوام، بل قال: الثاني غير الأول، وأراد به خالدا في قوله: "أمّ خالد"، ولا شكّ أنّ خالدا هذا هو ابن الزبير بن العوام رضي الله عنه، على ما قاله الذهبي)[1].

ولم يتعرّض له الحافظ بشيء في "الإنتقاض" ولم يذكر فيه هذه المسألة، فدلّ ذلك على صحّة اِعتراض العيني، وسلامة كلام الكرماني، وقد فهمت من قوله: "ثم راجعت كلامه فعلمت مراده" كأنه تعقّبه في أمر، وبعد تأمّل كلامه تراجع عن ذلك فتعقّبه من زاوية أخرى، ولكنّه لم يوفق في كلا التعقّبين.

وللزيادة في إيضاح المسألة حول الأسماء المذكورة في هذا السند الذي هو محلّ البحث، رأيت أن أترجم بإختصار وأذكر النسب الكامل لكل واحد منهم، حتى يتبين المقصود ويرفع الشك:

1- **خالد بن سعيد** بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس[2].

2- **أبوه** سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي القرشي[3].

3- **أمّ خالد:** وهي أَمَة بنت خالد بن سعيد بن العاص بن أمية، ولدت بأرض الحبشة، وتزوّجها الزبير بن العوام، فهي أمّ ولديه: خالد، وعمرو، وبابنها خالد كنيت، صحابية بنت صحابي[4].

وهي بالنسبة لسعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الراوي عنها الذي سبق ذكره إبنة عمّه، لأنّ خالدا وعمرا أخوان.

4- **خالد بن سعيد** بن العاص بن أمية، كنيته أبو سعيد، صحابي، والد أم خالد، من أوائل الذين أسلموا وهاجروا[5].

[1] – عمدة القاري: 07/15.

[2] – الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم 334/3. الثقات: ابن حبان 251/6. تهذيب الكمال: المزي 81/8. تقريب التهذيب: ص:128 رقم:1639.

[3] – الجرح والتعديل: 49/4. الثقات: 277/4. تهذيب الكمال: 18/11. تقريب التهذيب: ص:179 رقم:2370.

[4] – الثقات: 25/3. الاستيعاب: ابن عبد البر 1790/4. تجريد أسماء الصحابة: الذهبي ص318 رقم: 3854. تهذيب الكمال: 129/35. الإصابة: 28/8. تقريب التهذيب: ص:661 رقم:8535. الفتح: 293/13.

[5] – الثقات: 103/3. الإستيعاب: ابن عبد البرّ 420/2. الإصابة: 203/2.

– كتاب الأشربة: باب الشرب قائما.

حدّثنا أبو نُعيم حدّثنا سفيان عن عاصم الأحول عن الشعبي عن ابن عباس قال: (شرب النبي ﷺ قائما من زمزم)[1].

قال الكرماني:(قال الكلاباذي: أبو نعيم سمع الثوري وابن عيينة، وهما سمعا عاصما الأحول، فهذا سفيان يحتمل أن يكون هذا، وأن يكون ذاك)[2].

قال الحافظ: (قال الكرماني: ذكر الكلاباذي أن أبا نعيم سمع من سفيان الثوري ومن سفيان بن عيينة، وأنّ كلاًّ منهما روى عن عاصم الأحول فيحتمل أن يكون أحدهما، قلت: ليس الإحتمالان فيهما هنا على السواء، فإنّ أبا نعيم مشهور بالرواية عن الثوري معروف بملازمته، وروايته عن ابن عيينة قليلة، وإذا أطلق اِسم شيخه حمل على من هو أشهر بصحبته وروايته عنه أكثر، ولهذا جزم المزّي في "الأطراف" أنّ سفيان هذا هو الثوري، وهذه قاعدة مطّردة عند المحدّثين في مثل هذا، وللخطيب فيه تصنيف سمّاه "المكمّل لبيان المهمل" وقد روى هذا الحديث بعينه سفيان بن عيينة عن عاصم الأحول أخرجه أحمد عنه، وكذا هو عند مسلم رواية ابن عيينة، وأخرجه أحمد أيضا من وجه آخر عن سفيان الثوري عن عاصم الأحول، لكن خصوص رواية أبي نعيم فيه إنّما هي عن الثوري كما تقدّم)[3].

المناقشة والترجيح:

بتتبّعي لعدّة مواضع في "الصحيح" لرواية أبي نعيم[4] عن السفيانين، وجدتّه إذا روى عن ابن عيينة نسبه وعيّنه، وإذا روى عن الثوري أطلق ولم ينسبه.

وبين الحافظ المزّي في "التحفة"[5] أن سفيان في هذا الموضع من "الصحيح" هو الثوري. ومال إلى ذلك الشهاب القسطلاني في "إرشاد الساري"[6].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: رقم: 5617.

[2] – الكواكب الدراري: 162/20. والنص فيه بعض السقط أضفته من "عمدة القاري": 288/21.

[3] – فتح الباري: 677/12.

[4] – وهو الفضل بن دكين، الكوفي، واسم دكين عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولاهم الأحول، أبو نعيم الملائي، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، مات سنة ثماني عشرة، وهو من كبار شيوخ البخاري. التقريب: لابن حجر ص381 رقم 5401.

[5] – تحفة الأشراف: المزّي 33/5.

[6] – إرشاد الساري: القسطلاني 329/8.

وللذهبي فصل في "السير" يفرق فيه بين الحمادين حيث يقول: (ويقع مثل هذا الإشتراك سواء في السفيانين، فأصحاب سفيان الثوري كبار قدماء، وأصحاب ابن عيينة صغار، لم يدركوا الثوري، وذلك أبْين، فمتى رأيت القديم قد روى، فقال: حدّثنا سفيان، وأبهم، فهو الثوري، وهم كوكيع، وابن مهدي، والفريابي، وأبي نعيم، فإن روى واحد منهم عن ابن عيينة بيّنه، فأما الذي لم يلحق الثوري، وأدرك ابن عيينة، فلا يحتاج أن ينسبه لعدم الإلباس، فعليك بمعرفة طبقات الناس)[1].

وأمّا البدر العيني فكعادته، فبعد أن نقل كلام الكرماني وتعقُّب الحافظ له قال: (قلت: بعد أن ثبتت رواية أبي نعيم عن ابن عيينة الإحتمال باقٍ ولا ترجيح لأحد الإحتمالين على الآخر بما ذكره؛ لأنّ ابن عيينة روى هذا الحديث بعينه عند "مسلم" وأحمد في "مسنده")[2].

ولماذا لا ترجيح بهذه الطرق؟ والمحدّثون إنما وضعوا هذه القواعد للترجيح بين الأسماء المهملة بعد تتبع وإستقراء لصنيع ومنهج الرواة في كيفية الرواية، وتمييز شيوخهم الذين تتشابه أسماؤهم، وها هو يناقض نفسه ويعمل بهذه القواعد في غير ما موضع، ومن ذلك مثلا قوله في شرحه للبخاري "**كتاب العلم**" متعقّبا الكرماني: (وقال الكرماني: هو محمد بن يوسف أبو أحمد البيكندي، وهذا وهم؛ لأنّ البخاري حيث يطلق محمد بن يوسف لا يريد به، إلا الفريابي، وإن كان يروي أيضا عن البيكندي. فافهم. الثاني: سفيان الثوري: فإن قلت: محمد بن الفريابي يروي عن سفيان بن عيينة أيضا كما ذكرنا، فما المرجح ههنا لسفيان الثوري؟ قلت: الفريابي، وإن كان يروي عن السفيانين، ولكنّه حيث يطلق لا يريد به إلاّ الثوري)[3].

[1] – سير أعلام النبلاء: الذهبي 466/7.

[2] – عمدة القاري: 288/21.

[3] – عمدة القاري: 66/2.

– كتاب الطبّ: باب رقية النبيﷺ.

حدّثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى حدثنا سفيان حدثني سليمان عن مسلم عن مسروق عن عائشة أن النبيﷺ كان يعوّذ بعض أهله... الحديث)[1].

قال الكرماني: ("مسلم": إمّا ابن صُبيح، وإمّا ابن عمران؛ لأنّه يروي عنهما وهما شيخان لسليمان، وبهذا الإحتمال لا ينقدح الإسناد؛ لأنّ كلاّ منهما بشرط البخاري)[2].

قال الحافظ: ("ومسلم" هو أبو الضحى، مشهور بكنيته أكثر من اسمه، وجوّز الكرماني أن يكون مسلم بن عمران لكونه يروي عن مسروق، ويروي الأعمش عنه، وهو تجويز عقلي محض يمجه سمع المحدّث، على أنّني لم أر لمسلم بن عمران البطين رواية عن مسروق وإن كانت ممكنة، وهذا الحديث إنما هو من رواية الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق، وقد أخرجه مسلم من رواية جرير عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق به، ثم أخرجه من رواية هشيم ومن رواية شعبة ومن رواية يحيى القطان عن الثوري كلهم عن الأعمش قال: بإسناد جرير، فوضح أن مسلما المذكور في رواية البخاري هو أبو الضحى، فإنه أخرجه من رواية يحيى القطان، وغايته أن بعض الرواة عن يحيى سمّاه وبعضهم كنّاه، والله أعلم)[3].

المناقشة والترجيح:

سبق وأن وقع الكرماني في هذا الخطأ وتعقّبه الحافظ، ولعلّ مستنده في ذلك ما قاله الحافظ أبو الفضل المقدسي في ترجمة مسلم البطين: (سمع مسروقا عند البخاري)[4].

والراجح في المسألة أن مسلما هذا هو أبو الضحى لما أخرجه مسلم في "صحيحه"[5] من رواية جرير عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق به.

[1] – صحيح البخاري: ص: 1101 رقم: 5743.

[2] – الكواكب الدراري: 25/21.

[3] – فتح الباري: 175/13.

[4] – الجمع بين رجال الصحيحين: أبو الفضل المقدسي 492/2.

[5] – صحيح مسلم: 1721/4 رقم: 2191. باب إستحباب رقية المريض.

كتاب اللباس: باب عذاب المصورين يوم القيامة.

حدّثنا الحميدي حدّثنا سفيان حدّثنا الأعمش عن مسلم قال: كنّا مع مسروق في دار يسار بن نُمير فرأى صُفَّة فيها تماثيل فقال سمعت عبد الله قال: سمعت النبيﷺ يقول:(إن أشد الناس عذابا.... الحديث)[1].

قال الكرماني: (قوله "**مسلم**" يحتمل أن يكون أبا الضحى وأن يكون البَطين؛ لأنّهما يرويان عن مسروق والأعمش يروي عنهما، والثاني هو الظاهر، ولا قدح بهذا الاشتباه؛ لأنّ كلاً منهما بشرط البخاري)[2].

قال الحافظ: (قوله: "**عن مسلم**" هو ابن صبيح أبو الضحى وهو بكنيته أشهر، وجوَّز الكرماني أن يكون مسلم بن عمران البطين، ثم قال إنه الظاهر، وهو مردود فقد وقع في رواية مسلم في هذا الحديث من طريق وكيع عن الأعمش عن أبي الضحى)[3].

المناقشة والترجيح:

والحديث رواه مسلم مصرّحاً فيه بنسب مسلمٍ هذا فقال: (وحدّثنا نصر بن علي الجَهضمي حدّثنا عبد العزيز بن عبد الصمد حدّثنا منصور عن مسلم بن صبيح قال: **كنت مع مسروق في بيت فيه تماثيل ... الحديث)** [4].

ومسلم البطين ليس مذكورا في تلامذة مسروق كما في كتب الرجال[5]، وقد جزم الحافظ بعدم روايته عنه فقال: (لم أر لمسلم بن عمران البطين رواية عن مسروق، وإن كانت ممكنة)[6].

وقال العيني: (وقال بعضهم: وجوّز الكرماني أن يكون مسلم بن عمران البطين، ثم قال أنه الظاهر وهو مردود، فقد وقع في رواية مسلم في هذا الحديث من طريق وكيع عن الأعمش عن أبي الضحى. قلت: لم يقل الكرماني هذا بل قال: مسلم يحتمل أن يكون أبا الضحى وأن يكون البطين لأنهما يرويان عن مسروق والأعمش يروي عنهما، والظاهر هو الثاني ولا قدح بهذا الإشتباه؛ لأنّ كلاّ منهما بشرط البخاري. والعجب من هذا القائل أنه ينقل غير صحيح ثمّ يستدلّ على صحّة

---

[1] – صحيح البخاري ص: 1131 رقم: 5950.

[2] – الكواكب الدراري: 134/21.

[3] – فتح الباري: 386/13.

[4] – صحيح مسلم ص 1670 رقم:2109.

[5] – التاريخ الكبير: البخاري 8 رقم 2065، تهذيب الكمال: المزي 451/27. سير أعلام النبلاء: الذهبي 63/4.

[6] – فتح الباري: 111/2.

قوله بما وقع في رواية، وهو اِستدلال مردود؛ لأنّ رواية مسلم عن أبي الضحى لا تستلزم رواية البخاري عنه لوجود الاِحتمال المذكور)[1].

ونقل الحافظ هذا الإعتراض إلى كتابه "انتقاض الاعتراض"[2] لينقضه، لكنه لم يفعل، فيقال كما قيل في سابقاتها أن المنية اَخترمته قبل الإتمام والجواب.

وسبق وأن أخطأ الكرماني في مثل هذا في موضعين وقد بحثت المسألة هناك، ولله الحمد.

❁ ❁ ❁

– كتاب الإستئذان: باب المعانقة.

حدّثنا إسحاق أخبرنا بشر بن شعيب حدّثني أبي عن الزهري قال: أخبرني عبد الله بن كعب أنّ عبد الله بن عباس أخبره أن عليّاً – يعني ابن أبي طالب – خرج من عند النبيﷺ ... الحديث)[3].

قال الكرماني: (قوله: "**إسحاق**" لعلّه ابن منصور، فإنّه روى عن بشر في باب مرض النبيﷺ)[4].

قال الحافظ: (قوله "**حدّثنا إسحاق**" هو ابن راهويه كما بينته في "الوفاة النبوية"، وقال الكرماني: لعله ابن منصور؛ لأنه روى عن بشر بن شعيب في "باب مرض النبيﷺ". قلت: وهو اِستدلال على الشيء بنفسه؛ لأنّ الحديث المذكور هناك وهنا واحد والصيغة في الموضعين واحدة، فكان حقّه إن قام الدليل عنده على أنّ المراد بإسحاق هناك ابن منصور أن يقول هنا كما تقدّم بيانه في "الوفاة النبوية")[5].

المناقشة والترجيح:

وفي "كتاب المغازي: باب الوفاة النبوية"[6] بيّن أنه ابن راهويه بحجّة أنّ أبا نعيم نسبه عنده في "المستخرج"، وأمّا الكرماني فجزم بأنه ابن منصور[7].

---

[1] – عمدة القاري: 109/22.

[2] – إنتقاض الإعتراض: 558/2.

[3] – صحيح البخاري ص: 1182 رقم: 6266.

[4] – الكواكب الدراري: 101/22.

[5] – فتح الباري: 216/14.

[6] – المصدر نفسه 607/9.

[7] – الكواكب الدراري: 241/16.

ومستند الكرماني في هذا هو ما نقله الجيّاني عن ابن السكن فإنه قال: (وقال – أي البخاري- في باب مرض النبيﷺ، وفي "الإستئذان": "**حدّثنا إسحاق، نا بشر بن شعيب**" لم ينسبه أبو نصر في كتابه، ونسبه ابن السكن في "باب مرض النبيﷺ" إسحاق بن منصور، وأهمله في "الإستئذان")[1].

ورجّح البدر العيني أنه ابن راهويه في كِلا الموضعين[2].

وأما الشهاب القسطلاني فجزم بأنه ابن راهويه في الموضع الأول[3]، وتردّد في الثاني[4].

❁ ❁ ❁

– كتاب خبر الواحد: باب وَصَاةِ النَّبِيﷺ وفود العرب.

حدّثنا علي بن الجَعد أخبرنا شعبة.ح. وحدّثني إسحاق أخبرنا النضر أخبرنا شعبة عن أبي جمرة قال: كان ابن عباس يقعدني على سريره فقال: إنّ وفد عبد القيس ... الحديث)[5].

قال الكرماني: (و"**إسحاق**" هو إما ابن منصور وإما ابن إبراهيم)[6].

قال الحافظ: (قوله: "وحدّثني إسحاق" هو ابن راهويه، كذا ثبت في رواية أبي ذرّ، فأغنى عن تردّد الكرماني هل هو إسحاق بن منصور أو بن إبراهيم؟)[7].

المناقشة والترجيح:

بعد البحث والتتبّع وجدت أنّ البخاري روى هذا الحديث في عشرة مواضع من "صحيحه" كلّها مختصرة إلاّ هذا الموضع فقد أخرجه مطوّلا، وموضع آخر في "كتاب المغازي" عن إسحاق أيضا ولم ينسبه.

فأثبت الحافظ هنا أنّ إسحاق هو ابن راهويه من رواية أبي ذرّ، وهذه ميزة اِنفرد بها الحافظ دون غيره من الشرّاح، وهو أنّه يقارن بين روايات الجامع الصحيح، وهو الذي لا يفعله الكرماني.

---

[1] – تقييد المهمل وتمييز المشكل: لأبي علي الغسّاني الجيّاني(ت 498هـ)، تحقيق: علي العمران ومحمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد، المملكة العربية السعودية، ط1، 1424هـ. 979/3.

[2] – عمدة القاري: 89/18- 395/22.

[3] – إرشاد الساري: 467/6.

[4] – المصدر نفسه: 155/9.

[5] – صحيح البخاري ص: 1353 رقم: 7266.

[6] – الكواكب الدراري: 25/25.

[7] – فتح الباري: 118/17.

والحافظ قد أشار من قبل في مقدّمته في بيان المهملات، حيث قال: (قال في باب وفد عبد القيس: "**حدّثنا إسحاق حدّثنا أبو عامر العَقَدي**" ذكر الكلاباذي أنّه إسحاق بن راهويه[1]. وكذا أخرجه أبو نعيم في "المستخرج" من مسند إسحاق بن راهويه)[2].

ونفس الرأي ذهب إليه الحافظ أبو علي الجياني[3]، والشهاب القسطلاني في "الإرشاد"[4].

❁ ❁ ❁

–كتاب الاعتصام: باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع.

حدّثنا عمر بن حفص حدّثنا أبي حدثنا الأعمش حدّثنا مسلم عن مسروق قال: قالت عائشة: صنع النبيﷺ شيئا ترخّص وتنزه عنه قوم ... الحديث)[5].

قال الكرماني: (قوله"**مسلم**" يحتمل أن يكون ابن صبيح مصغر الصبح وابن أبي عمران البطين، لأنهما يرويان عن مسروق والأعمش يروي عنهما)[6].

قال الحافظ: (قوله:"**عن الأعمش حدّثنا مسلم**" هو ابن صبيح بمهملة وموحدة مصغرا وآخره مهملة، وهو أبو الضحى مشهور بكنيته أكثر من اِسمه، وقد وقع عند مسلم مصرّحا به في رواية جرير عن الأعمش فقال: "عن أبي الضحى به"، وهذا يغني عن قول الكرماني: يحتمل أن يكون ابن صبيح ويحتمل أن يكون ابن أبي عمران البطين فإنهما يرويان عن مسروق ويروي عنهما الأعمش)[7].

المناقشة والترجيح:

الحديث أخرجه مسلم في "**صحيحه**"[8]: **حدّثنا زهير بن حرب حدّثنا جرير عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق به.**

---

[1] – وهو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه، أبو يعقوب الحنظلي المروزي، روى عنه البخاري، مات سنة 238 وهو ابن 72 سنة ينظر تقريب التهذيب: ص39 رقم 332.

[2] – هدي الساري: 552/1.

[3] – تقييد المهمل: 976/3.

[4] – إرشاد الساري: 430/6– 94/10.

[5] – صحيح البخاري ص: 1358 رقم: 7301.

[6] – الكواكب الدراري: 46/25.

[7] – فتح الباري: 176/17.

[8] – صحيح مسلم: 1829/4 رقم 2356.

وأخرجه أحمد في "**مسنده**"[1]، والنسائي في "**عمل اليوم والليلة**"[2] عن محمد بن بشّار كلاهما عن عبد الرحمن عن سفيان عن الأعمش عن أبي الضحى به.

فصرّحوا جميعا بأنّ مسلما هذا هو أبو الضحى.

ونصّ على أنّه أبو الضحى أيضاً الحافظ المزّي في "**تحفة الأشراف**"[3]، والبدر العيني في "**عمدة القاري**"[4]، والقسطلاني في "**إرشاد الساري**"[5].

وقد تكرّر هذا الخطأ من الكرماني في عدّة مواضع سابقة.

❁ ❁ ❁

– كتاب التوحيد: باب قول الله تبارك وتعالى: ﴿ قُلِ ٱدۡعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدۡعُواْ ٱلرَّحۡمَٰنَۖ ﴾[6].

حدّثنا محمد أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب وأبي ضَبيان عن جرير بن عبد الله قال: قال رسول اللهﷺ :(لا يرحم اللهُ من لا يرحمُ الناس)[7].

قال الكرماني: (قوله: "**محمد**" هو إمّا ابن سلام وإمّا ابن المثنى)[8].

قال الحافظ: (قوله في السند الأول: "**حدّثنا محمد**" كذا للأكثر، قال الكرماني تبعا لأبي علي الجياني: هو إما ابن سلام وإما ابن المثنى. انتهى. وقد وقع التصريح بأنه "**ابن سلام**" في رواية أبي ذرّ عن شيوخه، فتعين الجزم به كما صنع المزّي في "الأطراف" فإنه قال: ح عن محمد وهو ابن سلام. قلت: ويؤيده أنه عبر بقوله "**أنبأنا أبو معاوية**" ولو كان ابن المثنّى لقال: "**حدّثنا**" لما عرف من عادة كلّ منهما، والله أعلم)[9].

---

[1] – المسند: 310/42 رقم 25482.

[2] – عمل اليوم والليلة: للنّسائي (ت303هـ)، تحقيق: فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، ط2، 1405هـ. ص 244 رقم 234.

[3] – تحفة الأشراف: 320/12.

[4] – عمدة القاري: 59/25.

[5] – إرشاد الساري: 314/10.

[6] – سورة الإسراء: الآية 110.

[7] – صحيح البخاري ص: 1372 رقم: 7376.

[8] – الكواكب الدراري: 99/25.

[9] – فتح الباري: 309/17.

المناقشة والترجيح:

أورد أبو علي الجيّاني في "التقييد" هذا الموضع فقال: ("**حدّثنا محمد نا أبو معاوية**" نسبه ابن السكن في بعض هذه المواضع، "**ابن سلام**" ... -ثم قال-: وذكر أبو نصر في كتابه: أن محمد بن سلام ومحمد بن المثنى يرويان عن أبي معاوية)[1].

ونصّ الحافظ أبو الحجّاج المزّي في "تحفة الأشراف"[2]، على أنّه ابن سلام[3]، وتبعه الشهاب القسطلاني في "إرشاد الساري"[4].

وقال البدر العيني في متعقّبا الحافظ: (وقال بعضهم: قال الكرماني تبعا لأبي علي الجيّاني: هو إمّا ابن سلام وإمّا ابن المثنّى. قلت: لم يذكر الكرماني أبا علي الجيّاني أصلا، والأمانة مطلوبة في النقل، قال: وقد وقع التصريح بالثاني في رواية أبي ذرّ عن شيوخه فتعيّن الجزم. قلت: دعوى الجزم مردودة على ما لا يخفى، فافهم)[5].

فردّ الحافظ عليه بقوله: (لو كان من أهل الحديث لعرف أن ابن المثنى لا يقول إلاّ "حدّثنا"، وابن سلام لا يقول إلاّ "أخبرنا" وهو وقع هنا عند الجميع بلفظ: "أخبرنا"، فعرف أنه ابن سلام، وبذلك جزم المزّي في "الأطراف" فقال: "ح" عن محمد —وهو ابن سلام- عن أبي معاوية)[6].

فهذه القرينة إنّما تعرف بالإستقراء والتتبّع لصيغة تحمل كلاً منهما عن أبي معاوية، ولم أجد من نصّ على هذا الأمر غير الحافظ.

وقد تتبّعت رواية محمد بن سلام عن أبي معاوية في البخاري بصيغة الإخبار فبلغت عشرة مواضع[7].

وأمّا بصيغة التحديث فوقفت فيه على موضع واحد فقط[8].

---

[1] - تقييد المهمل: 1017/3.

[2] - تحفة الأشراف: 422/2.

[3] - وهو محمد بن سلام بن الفرج أبو عبد الله السلمي مولاهم، البِيكَنْدي، سمع ابن عيينة ووكيعا وأبا معاوية وابن فضيل وعبدة وابن علية ومخلدا روى عنه البخاري ، مختلف في لام أبيه مات سنة227.أنظر الهداية والإرشاد: 653/2- تقريب التهذيب ص 418 رقم: 5945.

[4] - إرشاد الساري: 360/10.

[5] - عمدة القاري: 126/25.

[6] - اِنتقاض الإعتراض: /743.

[7] - صحيح البخاري: رقم: 1247-2416-2666-4935-5388-6130-6377-7012-7317-7376.

[8] - صحيح البخاري رقم 4077.

وهناك قرينة أخرى لاحظها الحافظ في تسمية المهمل، وهي: اِختصاص الراوي بمن روى عنه، ففي حديث المغيرة عن إملاص المرأة في "كتاب الإعتصام" قال البخاري: **"حدّثنا محمد أخبرنا أبو معاوية"**، فقال الحافظ: (المهمل إنما يحمل على من يكون لمن أهمله به اِختصاص، واِختصاص البخاري بمحمد بن سلام مشهور)[1].

[1] – فتح الباري: 209/17.

المطلب الثاني: تعقّبات في تمييز الروّاة بسبب الذّهول والخطأ

-كتاب الأدب: باب الرجل ينكت الشيء بيده في الأرض.

حدّثنا محمد بن بشار، حدّثنا ابن أبي عَدي، عن شعبة، عن سليمان ومنصور، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي، قال: كنّا مع النبيﷺ في جنازة فَجَعَلَ يَنْكُتُ الأَرْضَ بِعُودٍ، فَقَالَ: (لَيْسَ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَقَدْ فُرِغَ مِنْ مَقْعَدِهِ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ)[1].

قال الكرماني: ("سليمان" هو التيمي)[2].

قال الحافظ: (وقوله: -في السند- "**شعبة عن سليمان**" هو الأعمش و"منصور" هو ابن المعتمر، وقد أخرجه الإسماعيلي عن عمران بن موسى عن محمد بن بشار شيخ البخاري فيه فقال: "عن الأعمش"، وذهل الكرماني حيث زعم أن سليمان هو التيمي)[3].

المناقشة والترجيح:

الخلاف بين الحافظ والكرماني هنا حول تعيين "سليمان" هذا هل هو التيمي أم الأعمش؟.

والبخاري أخرج هذا الحديث في عدّة مواضع من "**صحيحه**"[4] في بعضها التصريح بنسب سليمان وأنّه ابن مهران الأعمش.

فرواه عن أبي نعيم عن سفيان، وعن يحي عن وكيع، وعن عبدان عن أبي حمزة ثلاثتهم عن الأعمش -هكذا مصرِّحا به- عن سعد بن عبيدة به.

فكان على الحافظ أن يعزو أولاً إلى البخاري قبل "مستخرج الإسماعيلي" ما دام التصريح والتعيين ورد في نفس الحديث.

والقول بأنّه الأعمش هو اِختيار كل من الشهاب القسطلاني[5]، والشيخ زكرياء الأنصاري[6]، وهو الصواب إن شاء الله.

---

[1] - صحيح البخاري ص: 1172 رقم: 6217.

[2] - الكواكب الدراري: 64/22.

[3] - فتح الباري: 104/14.

[4] - صحيح البخاري: برقم 4945- و 4947- و 6605.

[5] - إرشاد الساري: 123/9.

[6] - منحة الباري: 298/9.

وأما العيني فتبع الكرماني فيما ذهب إليه فقال: (سليمان قال الكرماني: هو التيمي، وليس هو الأعمش)[1].

❁ ❁ ❁

-كتاب الحيل: باب في النكاح.

حدّثنا علي بن عبد الله حدّثنا سفيان حدّثنا يحيى بن سعيد عن القاسم أنّ امرأة من ولد جعفر تخوّفت أن يزوجها وليها وهي كارهة ... الحديث)[2].

قال الكرماني: ("**جعفر**" هو ابن محمد الصادق، وكانت أمّ جعفر بنت القاسم فهو جدّ أبي المرأة من جهة الأمّ)[3].

قال الحافظ: (قوله: "**أن امرأة من ولد جعفر**" في رواية ابن أبي عمر عن سفيان"**أن امرأة من آل جعفر**" أخرجه الإسماعيلي ولم أقف على اِسمها ولا على المراد بجعفر، ويغلب على الظنّ أنه جعفر بن أبي طالب، وتجاسر الكرماني فقال: المراد به جعفر الصادق بن محمد الباقر وكان القاسم بن محمد جد جعفر الصادق لأمّه. انتهى. وخفي عليه أن القصّة المذكورة وقعت وجعفر الصادق صغير؛ لأنّ مولده سنة ثمانين وكانت وفاة عبد الرحمن بن يزيد بن جارية في سنة ثلاث وتسعين من الهجرة، وقد وقع في تفسير الحديث أنه أخبر المرأة بحديث خنساء بنت خِدَام، فكيف تكون المرأة المذكورة في مثل تلك الحالة وأبوها ابن ثلاث عشرة سنة أو دونها)[4].

المناقشة والترجيح:

ورد اِسم "جعفر" هنا مهملاً فذهب الكرماني إلى أنّه الصادق، وخالفه الحافظ بأنّه ابن أبي طالب، مؤيّدا قوله بقرينة التاريخ.

وجزم الحافظ في "هدي الساري" بأنّه ابن أبي طالب فقال: ("**أنّ اِمرأة من ولد جعفر**" هو ابن أبي طالب، تخوّفت أن يزوّجها وليها وهي كارهة هي "**أمّ كلثوم بنت عبد الله بن جعفر بن أبي**

---

[1] - عمدة القاري: 346/22.

[2] - صحيح البخاري ص: 1300 رقم: 6969.

[3] - الكواكب الدراري: 83/24.

[4] - فتح الباري: 260/16.

طالب" ووليها أبوها، وكان الخاطب لها يزيد بن معاوية، فتزوّجها ابن عمّها القاسم بن محمد بن جعفر)[1].

وقال في "كتاب النكاح": (والمرأة التي من ولد جعفر هي: أمّ جعفر بنت القاسم بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، ووليها هو عمّ أبيها معاوية بن عبد الله بن جعفر... وكنت ذكرت في المقدّمة في تسمية المرأة من ولد جعفر ومن ذكر معها غير الذي هنا، والمذكور هنا هو المعتمد، وقد حصل من تحرير ذلك ما لا أظنّ أنّه يزاد عليه)[2].

قال العيني بعد أن نقل كلام الحافظ: (قلت: هو أيضا تجاسر حيث قال بغلبة الظنّ: إنه جعفر بن أبي طالب، والكرماني لم يقل هذا من عنده، وإنما نقله عن أحد فلا ينسب إليه التجاسر، ويمكن أن يكون جعفر غير ما قالا)[3].

وأجاب الحافظ: (جعل من أخبر أنّه ظنّ ظنًّا قويّا أنّه تجاسر كمن جزم بغير نقل، ودعواه أن الكرماني نقله يأباه كلام الكرماني، فإن لفظه قوله: "القاسم هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق، وجعفر هو ابن محمد الباقر، وكانت أمّ جعفر بنت القاسم" هذه عبارته، ولم ينسب ذلك لغيره، وعلى تقدير أن يكون نقله عن غيره فقد ظهر فساده بما ذكره (ح)-يقصد نفسه- وتجويز (ع) — يعني العيني- أن يكون جعفر آخر لا يأباه ظنّ (ح) حتى يتعقّب به عليه)[4].

الملاحَظ على هذه النقولات الثلاث عن الحافظ التغاير الكبير في كلامه في تعيين المرأة، فمرّة لم يعرفها، ومرّة هي أمّ كلثوم بنت عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، ثم تراجع عن ذلك وسمّاها في موضع آخر: أمّ جعفر بنت القاسم بن محمد بن عبد الله بن جعفر، وقال أن الأخير هو المعتمد.

وهذا القول الأخير الذي اعتمده الحافظ لا أراه صوابا.

والصواب أن يقال: أنّ المرأة المبهمة في الحديث هي: **أمّ كلثوم بنت عبد الله بن جعفر**، وكان معاوية خطبها لابنه يزيد، فجعلت أمرها للحسين بن علي —وهو خالها-، فزوّجها من ابن عمّها القاسم بن محمد بن جعفر كما ذكر ذلك ابن سعد في "الطبقات"[5].

---

[1] – هدي الساري: 906/2.

[2] – فتح الباري: 464/11.

[3] – عمدة القاري: 176/24.

[4] – انتقاض الاعتراض: 694/2.

[5] – الطبقات الكبرى: 415/6-406/7.

وذكره أيضا أبو جعفر بن حبيب البغدادي في "كتاب المحبّر"[1]، والبلاذري في "أنساب الأشراف"[2].

وأمّا أمّ القاسم فهي اِبنتها، وتسمى **"فاطمة"** كما ذكر ذلك الزبير بن بكار[3]، وقد تزوّجها حمزة بن عبد الله بن الزبير، وذكر هذا الذي ذكرت الآن الحافظ في "الإصابة"[4] بنوع من التردّد، ولم يجزم بشيء، فقال: (وقد كتبتها على الاِحتمال، والعلم عند اللَّه تعالى).

فأقرب أقوال الحافظ إلى الصواب قوله السالف الذكر في مقدمته "هدي الساري".

ونتيجة التحقيق في اسم المرأة هي نفسها نتيجة تحقيق نسبة جعفر المذكور، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

-كتاب اللباس: باب لبس القَسِيِّ.

قال: وقال جرير عن يزيد في حديثه: القَسِّية ثياب مضلعة، يُجاء بها من مصر، فيها الحرير)[5].

قال الكرماني: (قوله "**جرير**" بالجيم ابن حازم المذكور آنفا، و"يزيد" من الزيادة ابن رومان بضم الراء وإسكان الواو وبالميم والنون مولى آل الزبير بن العوام)[6].

قال الحافظ: (قوله: "**وقال جرير عن يزيد في حديثه: ... القَسية**" إلخ، هو طرف أيضا من حديث وصله إبراهيم الحربي في "غريب الحديث" له عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد عن الحسن بن سهيل قال: "**القسية ثياب مضلَّعة**" الحديث.

ووهم الدمياطي فضبط يزيد في حاشية نسخته بالموحدة والراء مصغر، فكأنّه لما رأى التعليق الأول من رواية أبي بردة بن أبي موسى ظنّ أنّ التعليق الثاني من رواية حفيده بريد بن عبد الله بن أبي بردة، وزعم الكرماني -وتبعه بعض من لقيناه- أن يزيد هذا هو ابن رومان، قال: "وجرير هو ابن حازم"، وليس كما قال، والفيصل في ذلك رواية إبراهيم الحربي)[7].

---

[1] -كتاب المحبّر: لأبي جعفر محمد بن حبيب (ت245هـ)، تصحيح: د-إيلزه شتيتر، دار الأفاق الجديدة- بيروت. ص: 439.

[2] - أنساب الأشراف: للبلاذري (ت279هـ)، تحقيق سهيل زكار ورياض الزركلي، دار الفكر- بيروت، ط1، 1414هـ. 5/142-143.

[3] - جمهرة نسب قريش للزبير بن بكّار (ت256هـ)، تحقيق: محمود شاكر، دار العروبة القاهرة، 1381هـ. ص: 60.

[4] - الإصابة: 8/268.

[5] - صحيح البخاري ص: 1117.

[6] - الكواكب الدراري: 21/84.

[7] - فتح الباري: 13/386.

المناقشة والترجيح:

تعقّب الحافظ للكرماني وتخطئته هنا كان في أمرين:

الأول: في نسب جرير.

والثاني: في نسب يزيد، وجعل الفيصل في ذلك الرواية التي وجدها في "غريب الحيث" للحربي، وهو جواب الصحيح؛ لأنّ مثل هذه المسائل لا تحلّ بالعقل ولا بالقياس، وإنّما بالنقل والرواية.

فجرير هو ابن عبد الحميد بن قُرْط الكوفي كما بين الحافظ، روى عن يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم، الكوفي، وهو ضعيف لم يخرج له البخاري في "الصحيح" إلاّ في هذا الموضع تعليقا كما علَّم له المزّي والحافظ[1].

والمسألة بيّنها الحافظ في "هدي الساري" وقال عن يزيد هذا: (وليس له في البخاري غير هذا الموضع)[2]، وقال في موضع آخر منه: (يزيد بن أبي زياد الكوفي، مختلف فيه، والجمهور على تضعيف حديثه، إلا أنه ليس بمتروك، علق له البخاري موضعا واحدا في "اللباس")[3].

وقال في "تغليق التعليق": (وأما حديث جرير عن يزيد، فقال إبراهيم الحربي في "غريب الحديث"[4] له: ثنا عثمان – هو ابن أبي شيبة– ثنا جرير عن يزيد بن أبي زياد عن الحسن بن سهيل قال: القسية ثياب مضلعة ... إلخ)[5].

وهو قول زكرياء الأنصاري في "منحة الباري"[6]، والقسطلاني في "الإرشاد"[7].

وأما البدر العيني فله رأي آخر، فقد قال: (إختلف الشرّاح في جرير هذا، وفي شيخه، فقال الكرماني: جرير هذا بالجيم هو ابن حازم المذكور آنفا، يعني: المذكور في سند الحديث الذي مضى قبل هذا الباب، وهو قوله: حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي، وأبوه هو جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي. وقال بعضهم: هو جرير بن عبد الحميد، وأما شيخه فضبطه الحافظ الدمياطي رحمه الله بخط يده على حاشية نسخته بضم الباء الموحدة وفتح الراء، وهو بُريد بن عبد الله بن أبي موسى

---

[1] – تهذيب الكمال: المزي 542/4 – تقريب التهذيب ص 78 رقم:916– ص 531 رقم: 7717.

[2] – هدي الساري: 872/2.

[3] – المصدر نفسه: 1237/2.

[4] – لم أقف على هذه الرواية في كتاب "غريب الحديث" لأبي إسحاق إبراهيم الحربي (ت 285)، لأنّه مفقود والمطبوع منه هو المجلد الخامس الذي حقّقه الدكتور سليمان العايد.

[5] – تغليق التعليق: 65/5.

[6] – منحة الباري: 94/9.

[7] – إرشاد الساري: 441/8.

الأشعري، وضبطه الحافظ المزّي في (تهذيبه) بالياء آخر الحروف، وقال: إنه يزيد بن أبي زياد القرشي، وذكر أن البخاري روى له معلّقا، وروى له في رفع اليدين والأدب، وروى له مسلم مقرونا بغيره، وأن أحمد وابن معين ضعّفاه، وأن العجلي قال: هو جائز الحديث، وأنه كان بآخره يلقّن، وقال الكرماني: ويزيد من الزيادة ابن رُومان بضم الراء وسكون الواو وبالميم والنون مولى آل الزبير بن العوام، ونسب بعضهم الوهم إلى الدمياطي في ضبطه: بريد، بالباء الموحدة وردّ على الكرماني في ضبطه جرير بن حازم وفي ضبط شيخه بأنه يزيد بن رومان، وادّعى أنّ جريرا هو ابن عبد الحميد، وأنّ شيخه هو يزيد بن أبي زياد، واعتمد فيما قاله على حديث وصله إبراهيم الحربي في: "غريب الحديث" له عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد عن الحسن بن سهل، قال: "**القسّية ثياب مضلعة... الحديث**".

قلت: كلّ من الحافظين المذكورين صاحب ضبط وإتقان فلا يظنّ فيهما إلاّ أنهما حرّرا هذا الموضع كما ينبغي، وأمّا الكرماني فإنّه أيضا لم يقل ما قال من تلقاء نفسه، وإنّما وقف على نسخة معتمدة أو على كتاب من هذا الفنّ، ومع هذا فالاِحتمال باقٍ في الكلّ، والله أعلم)[1].

ولم يجب الحافظ في "اِنتقاض الإعتراض"[2] بشيء وإنما أورد كلامه، وصدّره بقوله: (وقال"ع" معاندا كعادته). وذكر كلامه.

والسبب في عدم إجابته ما بيّنه الشهاب القسطلاني في مقدمة "**إرشاد الساري**" حيث قال: "ولشيخ الإسلام الحافظ ابن حجر "إنتقاض الإعتراض"، يجيب فيه عمّا اِعترضه عليه العيني في شرحه، طالعته لكنه لم يجب عن أكثرها، ولعلّه كان يكتب الإعتراضات ويبيّض لها ليجيب عنها فاخترمته المنيّة)[3].

ومن الذين اِتّبعوا الدمياطي على ضبط "يزيد" بالباء أي: "بريد" ابن الملقّن في "شرحه"[4]، وهو وهم كما سبق.

[1] – عمدة القاري: 24/22.

[2] – انتقاض الإعتراض: 535/2.

[3] – إرشاد الساري: 43/1.

[4] – التوضيح: 681/27.

المطلب الثالث: تعقّبات حول تمييز الروّاة بسبب عدم الإِطّلاع

-كتاب الصلاة: باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة.

قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً مِنَ الأَزْدِ يُقَالُ لَهُ مَالِكٌ ابْنُ بُحَيْنَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ رَأَى رَجُلاً وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ يُصَلِّى رَكْعَتَيْنِ... وذكر الحديث.

وقال حمّاد: أخبرنا سعد عن حفص عن مالك[1].

قال الكرماني: ("**وقال حماد**" أي ابن زيد)[2].

قال الحافظ: ("**وقال حماد**" يعني ابن سلمة كما جزم به المزّي وآخرون، وكذا أخرجه الطحاوي وابن منده موصولا من طريقه، ووهم الكرماني في زعمه أنّه حمّاد بن زيد، والمراد أنّ حمّادا وافق شعبة في قوله عن مالك بن بحينة)[3].

المناقشة والترجيح:

كلّ من تعرّض لهذا الإسناد إتّفقت كلمتهم على أنه "حماد بن سلمة" كالمزّي[4]، والبدر العيني[5]، والشهاب القسطلاني[6]، وزكرياء الأنصاري[7]، ولم أقف على المخالف في ذلك.

والحديث أخرجه أيضا أبو جعفر الطحاوي سنداً ومتناً في كتابيه: "بيان مشكل أحاديث رسول الله ﷺ"[8] و"شرح معاني الآثار"[9] دون تعيين لهذا المهمل.

والدارس المتأمّل للجامع الصحيح يرى أنّ أغلب ذكرٍ لحماد بن سلمة إنّما وقع في المتابعات والتعاليق؛ لأنّ البخاري لم يحتجّ به في الأصول، وأمّا حمّاد بن زيد إذا روى عن فإنّه ينسبه غالباً.

---

[1] - صحيح البخاري: ص: 130 رقم: 663.

[2] - الكواكب الدراري: 50/5.

[3] - فتح الباري: 515/2.

[4] - تحفة الأشراف: 477/6.

[5] - عمدة القاري: 272/5.

[6] - إرشاد الساري: 35/2.

[7] - منحة الباري: 378/2.

[8] - بيان مشكل أحاديث رسول اللهﷺ واستخراج ما فيها من الأحكام ونفي التضاد عنها: 310/10. هذا هو الصحيح في عنوان الكتاب، وليس "شرح مشكل الآثار" كما نبّه عليه حاتم الشريف في كتابه "**العنوان الصحيح**" ص: 64 مستندا إلى صورة المخطوط.

[9] - شرح معاني الآثار: 272/1.

قال الذهبي: (إحتجّ مسلم بحمّاد بن سلمة في أحاديث عدة في الأصول، وتحايده البخاري)[1].

وقال أيضا في السير": (وليس هو في الإتقان كحماد بن زيد، وتحايد البخاري إخراج حديثه، إلا حديثا خرّجه في الرّقاق)[2].

وقال أحمد بن حنبل: (لما طعن في السنّ، ساء حفظه، فلذلك لم يحتجّ به البخاري)[3].

فكل هذه النّصوص كلام مجمل يحتاج إلى إيضاح وتفصيل.

وفصّل الحافظ المسألة في "الفتح" وبيّن موقف البخاري من الرواية عن حمّاد بن سلمة فقال: (أبان هو ابن يزيد العطار، والبخاري لا يخرج له إلا إستشهادا، ولم أر له في كتابه شيئا موصولا إلاّ هذا، ونظيره عنده حماد بن سلمة فإنه لا يخرج له إلاّ إستشهادا، ووقع عنده في "الرقاق" قال لنا أبو الوليد: حدّثنا حماد بن سلمة، وهذه الصيغة وهي"قال لنا" يستعملها البخاري على ما إستقرئ من كتابه في الإستشهادات غالبا، وربّما إستعملها في الموقوفات)[4].

وقال فيه أيضا: (أحد الأئمّة الأثبات، إلاّ أنه ساء حفظه في الآخر، إستشهد به البخاري تعليقا ولم يخرّج له إحتجاجا ولا مقرونا ولا متابعة إلاّ في موضع واحد قال فيه: قال لنا أبو الوليد: حدّثنا حماد بن سلمة فذكره. وهو في "كتاب الرّقاق"، وهذه الصيغة يستعملها البخاري في الأحاديث الموقوفة وفي المرفوعة أيضا إذا كان في إسنادها من لا يحتجّ به عنده)[5].

ورمز له في "تهذيب التهذيب"[6] متابعا للحافظ المزّي في "تهذيب الكمال"[7] في ترجمته بـ(خت) أي روى له البخاري تعليقا، بل صرّحا بذلك فقالا: (إستشهد به البخاري)[8]، أي لم يخرّج له في الأصول، هذا هو الصواب.

وقد رمز له الحافظ في "التقريب"[9]بـ (ع) بمعنى روى له الجماعة، وهو وهمٌ إمّا من الحافظ أو من النّساخ، والله أعلم.

---

[1]- ميزان الإعتدال في نقد الرجال: للذهبي (ت748هـ)، تحقيق: علي البجاوي، دار المعرفة، بيروت-لبنان، 1382هـ. 594/1.

[2] - سير أعلام النبلاء: 446/7.

[3] - المصدر نفسه: 452/7.

[4] - فتح الباري: 111/6. وانظر: 534/14.

[5] - هدي الساري: ص:1037.

[6] - تهذيب التهذيب: 481/1.

[7] - تهذيب الكمال: 253/7. رقم:1482.

[8] - تهذيب كمال: 268/7. تهذيب التهذيب: 482/1.

[9] - تقريب التهذيب: 481/1.

فيترجّح ممّا سبق أنّ حمّادا الواقع في هذا السند هو: ابن سلمة، وليس ابن زيد لتنصيص الحفّاظ على ذلك، ولقرينة أخرى وهي أنّ البخاري لا يروي عنه إلاّ تعليقا، فيغلب على الظنّ أنّه المقصود، وربمّا هذه هي القرينة التي خفيت على الكرماني فوقع في هذا الوهم، والله أعلم.

–كتاب الصوم: باب متى يقضى قضاء رمضان؟.

حدّثنا أحمد بن يونس، حدّثنا زهير حدّثنا يحيى عن أبي سلمة قال: سمعت عائشة – رضي الله عنها – تقول: (كان يكون علي الصوم... الحديث)[1].

قال الكرماني: ("**يحيى**" هو ابن أبي كثير)[2].

قال الحافظ:(قوله: "**عن يحيى**" هو ابن سعيد الأنصاري، ووهم الكرماني تبعا لابن التين فقال: هو يحيى ابن أبي كثير، وغفل عمّا أخرجه مسلم عن أحمد بن يونس شيخ البخاري فيه فقال: في نفس السند عن يحيى بن سعيد، ويحيى بن سعيد هذا هو الأنصاري، وذهل مُغلطاي فنقل عن الحافظ الضياء أنّه القطان، وليس كما قال، فإنّ الضياء حكى قول من قال: إنه يحيى بن أبي كثير ثم رده وجزم بأنه يحيى بن سعيد ولم يقل القطان، ولا جائز أن يكون القطان؛ لأنّه لم يدرك أبا سلمة، وليست لزهير بن معاوية عنه رواية وإنما هو يروي عن زهير)[3].

المناقشة والترجيح:

محلّ التعقّب هو في نسب "يحيى" الراوي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن في هذا الإسناد هل هو: ابن أبي كثير أو ابن سعيد الأنصاري، والإشكال أنّ لكلّ منهما رواية عن أبي سلمة[4].

وهذا الحديث أخرجه بالسند نفسه مسلم البخاري فقال: حدّثنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدّثنا زهير حدّثنا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة ... الحديث[5].

ولكنّ الكرماني لم يغفل فقط عمّا في "صحيح مسلم"، بل غفل عن كثير من كتب السنن التي جاء فيها الراوي مصرّحا بإسمه الكامل، فقد أخرج الحديث مالك في "الموطأ"[6]، ورواه من طريقه أبو

---

[1] – صحيح البخاري: ص:354 رقم: 1950.

[2] – الكواكب الدراري: 120/9.

[3] – فتح الباري: 350/5.

[4] – تهذيب الكمال:506/31– 349/31.

[5] – صحيح مسلم: 802/2 رقم 1146.

[6] – الموطأ: لمالك بن أنس برواية يحيى الليثي، حقّقه بشّار عوّاد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2، 1417هـ. 414/1 رقم 858.

داود في "سننه"[1]، وأخرجه النسائي في "سننه"[2] من طريق يحي بن سعيد القطان، وابن ماجه[3] من طريق عمرو بن دينار كلهم عن يحي بن سعيد الأنصاري به.

وأخرجه الترمذي في "سننه"[4] من طريق عبد الله البهي عن عائشة، ثم قال: وقد روى يحي بن سعيد الأنصاري عن أبي سلمة عن عائشة نحو هذا.

والحديث ذكره أيضا الحافظ المزّي في "التحفة"[5] في مسند عائشة من رواية يحي بن سعيد الأنصاري عن أبي سلمة عنها.

قال الحافظ العيني: (قال صاحب "التلويح" أُختلف في يحي هذا، فزعم الضياء المقدسي أنّه يحي القطّان، وقال ابن التين: قيل: إنه يحي ابن أبي كثير، قلت: وبه قال الكرماني وجزم به، والصحيح أنه يحي بن سعيد الأنصاري، نصّ عليه الحافظ المزّي عند ذكر هذا الحديث، وقال بعضهم – يقصد ابن حجر– منكرا على الكرماني وابن التين في قولهما إنّه يحي بن أبي كثير قال: وغفل الكرماني عمّا أخرجه مسلم عن أحمد بن يونس شيخ البخاري فيه فقال في نفس السند: عن يحي بن سعيد. قلت: هو أيضا غفل عن إيضاح ما قاله؛ لأنّ المذكور في حديث مسلم يحي بن سعيد، ولقائل أن يقول: يحتمل أن يكون يحي هذا هو يحي بن سعيد القطان كما قاله الضياء، ولو قال مثل ما قلنا لكان أوضح وأصوب)[6].

ولم يتيسر لي الإِطلاع كتاب "التلويح شرح الجامع الصحيح" للحافظ مغلطاي، وحسب علمي فإنّه لم يطبع بعد، وكذلك لم أهتد بعدُ إلى الموضع الذي ذكر فيه الحافظ الضياء قوله السابق، وقد بحثت في كتابه "الأحاديث المختارة" ولم أجده، والله أعلم.

وقد أجابه الحافظ موضّحا: (قلت: وهمَ مغلطاي في نقله عن الضياء، وإنّما قال الضياء هو: يحي بن سعيد ردّا على من قال: إنه يحي بن أبي كثير، ولم ينسبه الضياء إلى القطّان، ومراده الأنصاري، فإنّ القطان لم يدرك أبا سلمة، وهو عند النسائي عن عمرو بن علي عن القطان عن يحي بن سعيد الأنصاري، وإنما رواه عن يحي بن سعيد الأنصاري مشاركا لزهير في روايته عنه)[7].

---

[1] – سنن أبي داود: 72/4 رقم 2399.

[2] – سنن النسائي ص 363 رقم 2319.

[3] – سنن ابن ماجه: 533/1 رقم 1669.

[4] – جامع الترمذي: 143/2 رقم 783.

[5] – تحفة الأشراف: 370/12.

[6] – عمدة القاري: 78/11.

[7] – إنتقاض الإعتراض: 82/2.

فالراجح أن "يحيى" هو ابن أبي كثير لأمور منها:

1- رواية النسائي الحديث في "سننه"[1] من طريق يحيى القطّان عن يحيى بن سعيد، وهو ما يدفع الإحتمال الذي خشيه الحافظ العيني.

2- ورود التصريح في رواية الترمذي بأنه يحيى الأنصاري.

3- أن يحي القطّان لم يدرك أبا سلمة؛ لأنّ أبا سلمة توفي سنة (أربع وتسعين للهجرة)، قبل ولادة القطّان بست وعشرين سنة[2].

4- ما ذهب إليه كثير من الشرّاح، كابن الملقّن في "التوضيح"[3]، والقسطلاني في "إرشاد الساري"[4]، وزكرياء الأنصاري في "منحة الباري"[5]، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

- باب التجارة في البحر، قال: (وقال مطر: لابأس به)[6].

قال الكرماني: (قوله: **"مطر"** الظاهر أنه ابن الفضل المروزي، شيخ البخاري)[7].

قال الحافظ: (قوله:"**وقال مطر...**" إلخ، هو مطر الورّاق البصري مشهور في التابعين، ووقع في رواية الحموي وحده "وقال مطرّف" وهو تصحيف، وبأنّه الوراق وصفه المزّي والقطب وآخرون، وقال الكرماني: الظاهر أنه ابن الفضل المروزي شيخ البخاري، وكان ظهور ذلك له من حيث أنّ الذين أفردوا رجال البخاري كالكلاباذي لم يذكروا فيهم الوراق المذكور؛ لأنّهم لم يستوعبوا من علّق لهم)[8].

المناقشة والترجيح:

الذين روى لهم البخاري في صحيحه ممن إسمه "مطر" إثنان:

أحدهما: مطر بن طهمان الورّاق، التّابعي، روى عنه البخاري تعليقاً[9].

---

[1] - سنن النسائي ص 363 رقم 2319.

[2] - تهذيب الكمال: 370/33-329/31. تهذيب التهذيب:532/4- 309/4.

[3] - التوضيح: 361/13. وقال محقّقه: علق عليها في هامش الأصل: الأنصاري قاضي المدينة للسفّاح.

[4] - إرشاد الساري: 389/3.

[5] - منحة الباري: 389/3.

[6] - صحيح البخاري: ص: 2073.

[7] - الكواكب الدراري: 193/9.

[8] - فتح الباري: 350/5.

[9] - تقريب التهذيب: ص 466 رقم: 6702.

والثاني: مطر بن الفضل المروزي، الثّقة، من شيوخ البخاري.

واتّفقت كلمة الشرّاح أنّ "مطر" المذكور هنا هو ابن طهمان الورّاق وممّن ذكر ذلك: ابن الملقّن في "التوضيح"[1] ، والعيني في "العمدة"[2] والسيوطي في "التوشيح"[3]، والقسطلاني في "الإرشاد"[4]، وزكرياء الأنصاري في "منحة الباري"[5].

وقال الحافظ المزّي في ترجمة مطر الورّاق من "تهذيب الكمال": (ذكره البخاري في باب التجارة في البحر من "الجامع")[6]، ثم ذكر الأثر السالف عنه.

وترجم له الحافظ في "التهذيب"و"التقريب"بقوله: (مطر بن طهمان الوراق، أبو رجاء الخراساني، صدوق كثير الخطأ) ورمز له بـ خت أي: روى عنه تعليقا[7].

وهذا الأثر المعلّق عن مطرٍ المذكور أشار الحافظ في "تغليق التعليق"[8] إلى أنّه موصول فقال: (وقد وصله ابن أبي حاتم في تفسير سور النحل من طريق عبد الله بن شوذب عن مطر الوراق).

ولم أره موصولا هناك في "تفسيره" بل أورده معلقا[9]، ثم تبيّن لي بعد أن ذلك من إضافات المحقّق من "الدر المنثور"[10] للسيوطي وغيره وليس من أصل الكتاب[11].

---

[1] – التوضيح: 94/14.

[2] – عمدة القاري: 254/11.

[3] – التوشيح: 1507/4.

[4] – إرشاد الساري: 14/4.

[5] – منحة الباري: 494/4.

[6] – تهذيب الكمال: 51/28.

[7] – تهذيب التهذيب: 78/4– تقريب التهذيب: ص: 466 رقم: 6699.

[8] – تغليق التعليق: 214/3.

[9] – تفسير القرآن العظيم: لإسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: سامي السلامة، دار طيبة– الرياض، ط1، 1418هـ. 214/3.

[10] – الدّر المنثور في التفسير بالمأثور: 20/9.

[11] – وذلك لأنّ تفسير ابن أبي حاتم الموجود يبدأ من سورة الفاتحة إلى نهاية سورة الرعد، ومن سورة المؤمنون إلى نهاية العنكبوت، كما بيّن ذلك محقّقه. أنظر مقدّمة تحقيق التفسير 11/1.

– كتاب الوصايا: باب من تصدّق إلى وكيله ثمّ ردّ الوكيل إليه.

ثم ساق بسنده إلى أنس رضي الله عنه قال: لما نزلت: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾[1] جاء أبو طلحة إلى رسول اللهﷺ ... الحديث.

وفيه: (قال: وباع حسّان حصته منه من معاوية فقيل له: تبيع صدقة أبي طلحة؟، فقال: ألا أبيع صاعاً من تمرٍ بصاع من دراهم؟، قال: وكانت تلك الحديقة في موضع قصر بني حُديلة الذي بناه معاوية)[2].

قال الكرماني: (قوله: **"الذي بناه معاوية"** أي: ابن عمرو بن مالك بن النجار)[3].

قال الحافظ: (وأما قصر بني حُديلة، وهو بالمهملة مصغَّر، ووهمَ من قاله بالجيم فنسب إليهم القصر بسبب المجاورة، وإلاّ فالذي بناه هو معاوية بن أبي سفيان، وبنو حُديلة –بالمهملة مصغر– بطن من الأنصار، وهم بنو معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار، وكانوا بتلك البقعة فعرفت بهم، فلما اِشترى معاوية حصّة حسان بنى فيها هذا القصر فعرف بقصر بني حُديلة، ذكر ذلك عمرو بن شبة وغيره في أخبار المدينة، قالوا: وبنى معاوية القصر المذكور ليكون له حصنا لما كانوا يتحدّثون به بينهم مما يقع لبني أمية أي من قيام أهل المدينة عليهم، قال أبو غسان المدني: وكان لذلك القصر بابان أحدهما شارع على خط بني حديلة، والآخر في الزاوية الشرقية، وكان الذي ولي بناءه لمعاوية الطفيل بن أبي بن كعب. انتهى. وأغرب الكرماني فزعم أن معاوية الذي بني القصر المذكور هو: معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار أحد أجداد أبي طلحة وغيره، وما ذكرته عمن صنف في أخبار المدينة يرد عليه وهم أعلم بذلك من غيرهم)[4].

المناقشة والترجيح:

ذكر هذه الواقعة عمر بن شبّة[5] في" أخبار المدينة"[6] وضبط جديلة عنده بالجيم، ومثله قال محمد

---

[1] – سورة آل عمران: الآية: 92.

[2] – صحيح البخاري ص: 510 رقم: 2758.

[3] – الكواكب الدراري: 75/12.

[4] – فتح الباري: 712/6.

[5] – عمر بن شبّة بن عبيدة بن زيد بن رائطة النميري، أبو زيد البصري النحوي الأخباري الحافظ الحجة، صاحب التصانيف، نزيل بغداد، قال أبو بكر الخطيب: كان ثقة عالما بالسِّير وأيام الناس، مات سنة (262). أنظر: الثقات لابن حبان: 446/8– الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 116/6– بغية الوعاة للسيوطي: 218/2– تاريخ بغداد للخطيب: 45/13– تهذيب الكمال للمزّي: 386/21 .

[6] – أخبار المدينة النبوية لعمر بن شبّة، عبد العزيز المشيقح، دار العليان. 259/1.

بن الحسن المعروف بابن زَبالة[1] في" أخبار المدينة"[2] وزاد: أنّ معاوية اِشتراه من حسّان بن ثابت بمئة ألف درهم، وبنى بها قصره للذي كان يخاف من ذلك، فهؤلاء ممن تخصّص وصنّف في أخبار المدينة هم أدرى من غيرهم.

وقال المزّي في ترجمة أُبي بن كعب: (أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو، وهو حُديلة، وهو اِسم أمّه، ويقال لبني عمرو هذا: بنو حُديلة وهو بن مالك بن النجار)[3].

وتعقّبه البدر العيني أيضا في "شرحه"[4]، والقسطلاني في "الإرشاد"[5]، واكتفى زكرياء الأنصاري في "منحة الباري[6] بذكر الصواب في المسألة.

فالذي ذهب إليه الكرماني خطأ يأباه سياق المتن؛ وذلك لأمرين:

الأول: لأنّ "معاوية" ذكر في المتن مرتين، ففي الأولى قال أنس: (وباع حسّان حصته منه من معاوية).

والثاني: أنّ معاوية بن عمرو في عمود النسب هو الجد الثامن لحسّان فكيف يشتري من حسان؟، فلو أن الكرماني عرّف الأول لسهل عليه معرفة الثاني، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب الجزية والموادعة: باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب.

حدّثنا الفضل بن يعقوب حدّثنا عبد الله بن جعفر الرَّقّي حدّثنا المعتمر بن سليمان حدّثنا سعيد بن عبيد الله الثقفي حدّثنا بكر بن عبد الله المزني وزياد بن جبير عن جبير بن حيّة قال: بعث عمر الناس في أفناء الأمصار يقاتلون المشركين ....) الحديث[7].

قال الكرماني: (وعبد الله الرقّي بفتح الراء وشدّة القاف، مات ســــــــنة عشرين ومئتين، وقال بعضهم: أن الرّقي لم يسمع من ابن المعتمر، والصحيح مكان معمر بن راشد)[8].

---

[1] – وهو محمد بن الحسن بن أبي الحسن القرشي المخزومي، أبو الحسن المعروف بابن زبالة بفتح الزاي وتخفيف الموحدة، مؤرِّخ ضعف في الحديث، ذكره البخاري في التاريخ الكبير 67/1– وابن أبي حاتم في الجرح 227/7– والمزّي في تهذيب الكمال 60/25.

[2] – أخبار المدينة لمحمد بن الحسن بن زَبَالة (ت199هـ)، جمع وتوثيق: صلاح سلامة، المملكة العربية السعودية. ص:215 . وانظر آثار المدينة المنورة: عبد القدوس الأنصاري ، المكتبة السلفية– المدينة المنورة– ط3، 1393هـ.ص:249.

[3] – تهذيب الكمال: 262/2.

[4] – عمدة القاري: 75/14.

[5] – إرشاد الساري: 18/5.

[6] – منحة الباري: 573/5.

[7] – صحيح البخاري: ص: 585 رقم: 3159.

[8] – الكواكب الدراري: 126/13.

قال الحافظ: (قوله: **"حدّثنا المعتمر بن سليمان"** كذا في جميع النسخ بسكون العين المهملة وفتح المثناة وكسر الميم، وكذا وقع في مستخرج الإسماعيلي وغيره في هذا الحديث، وزعم الدمياطي أنّ الصواب المَعَّمر بفتح المهملة وتشديد الميم المفتوحة بغير مثناة، قال: لأنّ عبد الله بن جعفر الرقّي لا يروي عن المعتمر البصري، وتعقب بأنّ ذلك ليس بكاف في ردّ الروايات الصحيحة، وهب أنّ أحدهما لم يدخل بلد الآخر أمَا يجوز أن يكونا اِلتقيا مثلا في الحجّ أو في الغزو، وما ذكره معارض بمثله، فإنّ المعمر بن سليمان رقّي وسعيد بن عبيد الله بصري، فمهما اِستبعد من لقاء الرقي البصري جاء مثله في لقاء الرقي للبصري، وأيضا فالذين جمعوا رجال البخاري لم يذكروا فيهم المعمر بن سليمان الرقّي، وأطبقوا على ذكر المعتمر بن سليمان التيمي البصري، وأغرب الكرماني فحكى أنه قيل: الصواب في هذا معمر بن راشد- يعني شيخ عبد الرزاق-، قلت: وهذا هو الخطأ بعينه، فليست لعبد الله بن جعفر الرقي عن معمر بن راشد رواية أصلا)[1].

المناقشة والترجيح:

الذين نفوا سماع الرقّي من ابن المعتمر – فيما أعلم- اِثنان من كبار المحدّثين وهما: شرف الدين الدمياطي[2]، وابن قرقول[3].

وقد ذكر الحافظ قولهما: فأمّا قول ابن قرقول فنصّه: (وقع في "التوحيد" وفي "الجزية" عن الفضل بن يعقوب عن عبد الله بن جعفر عن معتمر بن سليمان عن سعيد بن عبيد الله، كذا للجميع في الموضعين، قالوا: وهو وهمٌ، وإنما هو المعمر بن سليمان الرقي)[4].

والدِّمياطي يقول أن الصواب المعْمَّر بفتح المهملة وتشديد الميم المفتوحة بغير مثناة، وحجّته في ذلك أن عبد الله بن جعفر الرقّي لا يروي عن المعتمر البصري[5].

---

[1] – فتح الباري: 448/7.

[2] – هو عبد المؤمن بن خلف شرف الدين الدمياطي ولد سنة 613، مات سنة 705هـ. أنظر البدر الطالع للشوكاني 403/1.

[3] – هو أبو إسحاق إبراهيم بن يوسف الوهراني الحمزي، وحمزة هي قرية ببجاية، ولد سنة 505هـ ت سنة 569هـ، له كتاب "مطالع الأنوار على صحاح الآثار في فتح ما استغلق من كتاب الموطأ ومسلم والبخاري وإيضاح ما أبهم من لغاتها"، وهو على طريقة كتاب مشارق الأنوار للقاضي عياض، ومعنى كلمة **قُرقُول**: لقب غلب على أبيه لنحافة جسمه، وهو في الأصل اِسم طائر نحيف الجسم.

أنظر تاج العروس: للزبيدي 247/30- الوافي بالوفيات: الصفدي 109/6- مجلة أفاق التراث – العدد الثامن، مقال بعنوان: من أعلام الغرب الإسلامي لعبد القادر زمامة.

[4] – مطالع الأنوار: تحقيق: طه بوسريح، دار ابن حزم، ط1- 1435هـ:311/3.

[5] – فتح الباري: 448/7.

ويرِد عليهما بأنّ معمّر بن سليمان الرقّي بتثقيل الميم لم يخرج له البخاري في "الصحيح"، كما نبّه عليه الحافظ في "هدي الساري"[1].

ولم يتنبّه الكرماني للصواب في المسألة في شرحه "لكتاب التوحيد" وعلّق على "المعتمر" بقوله: (أخو الحاج)[2] ولم يقل أنه ابن راشد، ومرّ عليه الحافظ ولم يعلق بشيء[3].

وقال الباجي في "التعديل والتجريح" في ترجمة عبد الله بن جعفر الرقّي: (أخرج البخاري في "الجزية" و"التوحيد" عن الفضل بن يعقوب عنه عن المعتمر بن سليمان)[4]، و في موضع آخر منه[5] ذكر الرواة عن المعتمر بن سليمان وعدّ منهم عبد الله بن جعفر.

ونظرت في ترجمته أيضا عند المزّي في "تهذيب الكمال"[6] في قائمة شيوخه وليس فيهم معمر بن راشد ولا المعمّر بن سليمان، وإنما المذكور هو المعتمر بن سليمان.

وبحثت في كتب التراجم والرجال فلم أعثر –حسب علمي– لعبد الله بن جعفر الرقّي رواية عن معمر بن راشد، بل ويبعد أن يكون اِلتقى به؛ لأنّ معمراً توفي سنة 150هـ والرقّي توفي سنة 220هـ أي أن الرقّي عاش بعد معمر سبعين سنة، فلو قدرنا أن الرقي عاش ثمانين سنة سيكون عمره عند وفاة معمر عشر سنوات، ومعلوم أن معمرا بصري ثم رحل إلى اليمن وبقي هناك إلى أن مات، ولم يذكر لعبد الله بن جعفر رحلة إلى اليمن، ولو رحل ما كان ليرحل في تلك السنّ، فهي قرينة أخرى تؤيد نفي الرواية عنه.

والحافظ العيني ذهب إلى أنه المعتمر بن سليمان؛ لأنّه الثابت في جميع النسخ، لكنه دافع عن الكرماني من جهة أنّه لم يجزم بما ذكره، وإنّما هو حاكي القول فقال: (قلت: الكرماني لم يجزم فيه، بل حكى عن بعضهم، ولمن حكى عنه أن يقول: الدعوى بعدم رواية عبد الله بن جعفر الرقّي عن معمر بن راشد يحتاج إلى دليل، فمجرد النفي غير كافٍ)[7].

---

[1] – هدي الساري: 521/1.

[2] – الكواكب الدراري: 223/25.

[3] – فتح الباري: 448/7.

[4] – التعديل والتجريح لمن خرّج له البخاري في الجامع الصحيح: لأبي الوليد الباجي (ت474هـ)، تحقيق: أحمد لبزار، رسالة دكتوراه، طبعته وزارة الأوقاف المغربية. 906/2.

[5] – التعديل والتجريح: 840/2.

[6] – تهذيب الكمال: 377/14.

[7] – عمدة القاري: 113/15.

وسكت عنه الحافظ ولم يردّ عليه في "الإنتقاض" بشيء، وكأنه اِكتفى بضُعف كلامه عن الردّ عليه.

وقال القسطلاني: ("المعْتمر" وليس هو المعَمِّر ولا المَعْمر بن راشد)[1]، إشارة منه في الردّ على الدمياطي والكرماني.

– كتاب فضائل أصحاب النبيﷺ: باب مناقب عمر بن الخطاب ﷺ.

حدّثنا محمد بن عبد الله بن نُمير حدّثنا محمد بن بِشر حدّثنا عبيد الله قال حدّثني أبو بكر بن سالم عن سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنّ النبيﷺ قال: (أريت في المنام... الحديث، وفيه: فلم أر عبقريا يفري فريَه).

وقال يحيى: الزرابي: الطنافس لها خمل رقيق[2].

قال الكرماني: (وقال "**يحيى**" وهو القطّان، إذ هو أيضا راوي الحديث كما مرّ آنفا)[3].

قال الحافظ: (وقال "**يحيى**" هو ابن زياد الفرّاء، ذكر ذلك في "كتاب معاني القرآن" له، وظنّ الكرماني أنّه يحيى بن سعيد القطان، فجزم بذلك واَستند إلى كون الحديث ورد من روايته كما تقدّم في مناقب أبي بكر)[4].

المناقشة والترجيح:

موضوع التعقّب هنا هو "يحيى" هل هو القطّان المحدّث أم هو الفرّاء اللّغوي؟.

ولم أجد ليحيى بن سعيد القطان رواية لهذا الحديث في "مناقب أبي بكر" كما أشار الحافظ، ولا في غيره من المواضع التي أخرج البخاري فيها هذا الحديث.

والمسألة أشار إليها الحافظ في "هدي الساري"[5] وبيّن أنّ المقصود به هو يحيى بن زيّاد بن الفرّاء[6].

---

[1] – إرشاد الساري: 231/5.

[2] – صحيح البخاري ص:683 رقم: 3682.

[3] – الكواكب الدراري: 222/14.

[4] – فتح الباري: 381/8.

[5] – هدي الساري: 782/2.

[6] – هو أبو زكريا يحيى بن زياد الديلمي، المعروف بالفرّاء: إمام الكوفيين، وأعلمهم بالنحو واللغة. له كتاب "معاني القرآن"، ت207هـ . أنظر ترجمته في: "وفيات الأعيان" لابن خلّكان 176/6– "شذرات الذهب": لابن العماد 39/3– "الأعلام" للزّركلي 145/8.

والدليل على ما ذهب إليه الحافظ أنّ كلام الفرّاء هذا مذكور في كتابه "معاني القرآن"[1].

وخالفه العيني فقال في "العمدة": (قلت: إستناد الكرماني أقوى، ولا يلزم من ذكر الفراء: الزرابي في كتابه أن يكون "يحيى" المذكور هنا هو الفرّاء، بل الأقرب ما قاله الكرماني؛ لأنّ كثيرا من الرواة يفسِّرون ما وقع في ألفاظ الأحاديث التي يروونها)[2].

ولم أجد في "الإنتقاض" ردٌّ من الحافظ على كلام العيني هذا، وما اِعتذر به العيني للكرماني لا يقوى أمام قوّة حجّة الحافظ.

قلت: وما المانع أن يكون هو يحيى الفرّاء، خاصّة إذا علمنا أن البخاري ذكره في أكثر من موضع مستشهدا بكلامه في تفسير بعض الألفاظ التي تعدّ من غريب اللّغة، وهو إمام هذا الشأن[3].

ومن الشرّاح الذين وافقوا ابن حجر على رأيه هذا: السيوطي في "التوشيح"[4]، والشبيهي الزرهوني في شرحه "الفجر الساطع"[5].

وقال الكشميري: (قوله: "وقال **يحيى**" وهو الفرّاء، وقد عُدّ ذلك من مناقبه، حيث سمّاه البخاري في كتابه بِاسمه)[6].

وأما القسطلاني في "الإرشاد"[7] فقد ذكر كلا القولين-أي: قول الحافظ والكرماني- ولم يرجّح أحدهما.

[1] – معاني القرآن ليحيى بن زياد الفرّاء (ت207هـ)، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي-محمد علي النجار- عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة – مصر، ط1. 258/3.

[2] – عمدة القاري: 269/16.

[3] – أنظر مثلا: **سورة وَالْعَصْرِ: وَقَالَ يَحْيَى: الدَّهْرُ أَقْسَمَ بِهِ**. صحيح البخاري ص:967.

[4] – التوشيح شرح الجامع الصحيح: 2336/6.

[5] – الفجر الساطع: 35/9.

[6] – فيض الباري: 474/4.

[7] – إرشاد الساري: 100/6.

– كتاب التفسير – سورة النحل.

قال: وقال ابن عيينة عن صدقة: ﴿أَنكَاثًا﴾[1] هي خرقاءُ كانت إذا أبرمت غزلها نقضته[2].

قال الكرماني: ("صدقة" أخت الزكاة بن الفضل المروزي، و"سفيان" ابن عيينة شيخه يروي عنه)[3].

قال الحافظ: (وصَدقة هذا لم أر من ذكره في رجال البخاري، وقد أقدم الكرماني فقال: صدقة هذا: هو ابن الفضل المروزي شيخ البخاري، وهو يروي عن سفيان بن عيينة، وهنا روى عنه سفيان ولا سلف له فيما ادّعاه من ذلك، ويكفي في الردّ عليه ما أخرجناه من تفسير ابن جرير وابن أبي حاتم من رواية صدقة هذا عن السُّدي، فإن صدقة بن الفضل المروزي ما أدرك السدّي ولا أصحاب السدي، وكنت أظنّ أن صدقة هذا هو ابن أبي عمران قاضي الأهواز؛ لأنّ لابن عيينة عنه رواية، إلى أن رأيت في "تاريخ البخاري" صدقة أبو الهذيل روى عن السدّي روى عنه ابن عيينة، وكذا ذكره ابن حبان في "الثقات" من غير زيادة، وكذا ابن أبي حاتم عن أبيه لكن قال: صدقة بن عبد الله بن كثير القارئ صاحب مجاهد، فظهر أنه غير ابن أبي عمران، ووضح أنه من رجال البخاري تعليقا، فيستدرك على من صنّف في رجاله فإن الجميع أغفلوه، والله أعلم)[4].

وهذا الأثر أخرجه الطبري في "تفسيره"[5] من طريق عبد الله بن الزبير الحُميدي، وابن أبي حاتم في "تفسيره"[6] عن أبيه، عن محمد بن أبي عمر العدني، كلاهما عن سفيان، عن صدقة، عن السُّدي.

---

[1] – سورة النحل: الآية 92.

[2] – صحيح البخاري: ص 885.

[3] – الكواكب الدراري: 17/101-102.

[4] – فتح الباري: 10/280.

[5] – جامع البيان في تأويل آي القرآن: 14/242.

[6] – تغليق التعليق: 4/237– ولم أنقل من التفسير مباشرة؛ لأنّ ما بين سورتي الرعد والمؤمنون مفقود، والموجود في المطبوع هو من إضافات المحقِّق، أنظر 1/11.

وممّا يوضّح أنّه صدقة أبو الهذيل ما ذكره –كما أشار الحافظ آنفا– البخاري في "التاريخ"[1] وابن حبان في "الثقات"[2] قالا: (صدقة أبو الهذيل، عن السدي، روى عنه ابن عيينة).

ثمّ راجعت "تاريخ البخاري" مرّة ثانية فوجدته بعد سبعة تراجم من ذكره لصدقة أبي الهذيل هذا ذَكَر آخر ممّن يسمّى "صدقة" فقال: (صدقة بن عبد الله بن كثير، عن الزهري، روى عنه ابن عيينة، أُراه القرشي المكّي، أخا عبد الحميد) [3]، ثمّ وجدت مثله في "ثقات"[4] ابن حبان وزاد (وأحسبه الأول)، وهو كذلك عند ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"[5] لكن عنده بدل "الزهري" قال "السدّي".

فتبيّن لي ممّا سبق أنه نفس الراوي ولكنّ ظنّ البخاري أنّهما راويان ففصلهما[6].

ولو أنّ الكرماني قال بأنّه ابن أبي عمران لكان معذورا؛ لأنّه من رجال الصحيح روى عنه البخاري تعليقا، ولابن عيينة عنه رواية.

ويضاف إلى هذه القرائن أن كتب رجال البخاري، وبصفة عامّة كتب رجال أصحاب الكتب الستّة لم يذكروا أبا الهذيل، ممّا لا يُبقي للباحث إلاّ منفذاً واحداً، وهو أن يذكر ابن أبي عمران، لكن الحافظ رحمه الله كفانا المؤنة والجهد فبيّن الصواب.

وقول الحافظ السابق: (فيستدرك على من صنّف في رجاله–أي البخاري– فإن الجميع أغفلوه) كان الأولى عليه أن يستدركه –أي صدقة أبو الهذيل– على نفسه –رحمة الله عليه– في مؤلفاته مثل"التهذيب"و"التقريب" فقد صنّفهما لجمع رجال أصحاب الكتب الستة.

---

[1] – التاريخ الكبير: 294/4.

[2] – الثقات: 467/6.

[3] – التاريخ الكبير: 296/4.

[4] – الثقات: 468/6، وقوله: "أحسبه الأول" قال الزين بن قطلوبغا الحنفي في كتابه "الثقات ممّن لم يقع في الكتب الستّة" 323/5: (قال الهيثمي: لم يذكر قبله أحدا اِسمه صدقة بن عبد الله، فلا أدري عطفه على من؟ ، قلت: أي –ابن قطلوبغا–: ليس هذا بعطف ومراده ابن خالد الدمشقي، تبع البخاري في ظنّه ذلك، وابن خالد في "التهذيب")، لكن الذي تبيّن لي أنه هو نفسه صدقة أبو الهذيل الذي ذكره له قبل ترجمة واحدة.

[5] – الجرح والتعديل: 433/4. وانظر تاريخ الاسلام للذهبي: 897/3، وكتاب "المعجم الصغير لرواة ابن جرير الطبري" لأكرم الفالوجي 248/1، و"إكمال تهذيب الكمال" لمغلطاي 364/6.

[6] – وهنا أنقل كلاما نفيسا للمعلمي في مقدمة تحقيق "الموضح لأوهام الجمع والتفريق" للخطيب فيما يخص منهج البخاري في التفريق بين الرواة حيث قال: (إنّ البخاري إذا وجد من وصف بوصفين وكان محتملاً أن يكون واحدا وأن يكون اثنين فإنّه يعقد ترجمتين فإن لم يمنعه مقتضى الترتيب الذي الترمه من قرنهما قرنهما كي يسهل فيما بعد جعلهما ترجمة واحدة إذا تبيّن له، أو الإشارة القريبة البيّنة إذا قوي ذلك ولم يتحقّق كأنّه يزيد في الثانية "أُراه الأول" ولما جرت عادته بهذا صار القرن في مواضع الإحتمال كالإشارة إليه والتنبيه عليه، أمّا إذا لم يسمح مقتضى الترتيب بالقرن فإنّه يضع كلاّ من الترجمتين في موضعهما ويشير إشارة أخرى، وقد يكتفي بظهور الحال). ص13.

– كتاب التفسير – سورة ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾[1].

حدّثنا يحيى بن بُكير حدّثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب .ح. وحدّثني سعيد بن مروان حدّثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رِزمة أخبرنا أبو صالح سلمويه قال: حدّثني عبد الله عن يونس بن يزيد قال: أخبرني ابن شهاب أن عروة بن الزبير أخبره أن عائشة زوج النبيﷺ قالت: كان أول ما بدئ به رسول اللهﷺ الرؤيا الصادقة في النوم... الحديث[2].

قال الكرماني: (وسعيد بن مروان الرَهاوي بفتح الواو وخفة الهاء وبالواو البغدادي، مات سنة ثنتين وخمسين ومئتين)[3].

قال الحافظ: (وسعيد بن مروان هذا هو أبو عثمان البغدادي، نزيل نيسابور من طبقة البخاري شاركه في الرواية عن أبي نُعيم وسليمان بن حرب ونحوهما، وليس له في البخاري سوى هذا الموضع، ومات قبل البخاري بأربع سنين، ولهم شيخ آخر يقال له: أبو عثمان سعيد بن مروان الرَهاوي، حدّث عنه أبو حاتم وابن أبي رزمة وغيرهما، وفرق البخاري في "التاريخ" بينه وبين البغدادي، ووهِم من زعم أنّهما واحد وآخرهم الكرماني)[4].

المناقشة والترجيح:

وممّن وصف البغدادي بأنه الرُّهاوي[5] أبو نصر الكلاباذي حيث قال: (سعيد بن مروان بن علي أبو عثمان الرَّهاوي ثم البغدادي، سمع محمد بن عبد العزيز بن أبي رِزمة المروزي، روى عنه محمد بن إسماعيل البخاري في سورة ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾)[6].

---

[1] – سورة العلق: الآية 01.

[2] – صحيح البخاري: ص: 964 رقم: 4953.

[3] – الكواكب الدراري: 199/18.

[4] – فتح الباري: 104/11.

[5] – الرُّها: بضم أوله، وبالمد والقصر، مدينة بين الموصل والشام: أنظر معجم البلدان: 106/3.

[6] – الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد: لأبي نصر الكلاباذي (ت398هـ)، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة –بيروت، ط1، 1407هـ.871/2.

ومنهم الحاكم في "تاريخ نيسابور" كما نقل ذلك عنه الباجي وتبعه فيه فقال: (ذكره أبو عبد الله-يعني الحاكم- في من انفرد به البخاري، وهو سعيد بن مروان بن علي أبو عثمان الرهاوي، سكن بغداد، أخرج البخاري في تفسير سورة ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾ عنه عن محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة)[1].

ولم يفرّق البخاري بينهما في "التاريخ الكبير"[2] كما أشار الحافظ، بل ذكر فيه أبا عثمان الرَّهاوي وحده، ومثله فعل ابن حبان في"الثقات"[3]، وأمّا البغدادي فذكره البخاري في "التاريخ الأوسط"[4].

وفرّق بينهما الإمام مسلم في "الأسماء والكنى"[5]، والمزّي في "تهذيب الكمال"[6]، ومُغَلْطاي في "إكمال التهذيب"[7] وذكر كلاما طويلا مفصّلا.

وأحسن من وجدته حرّر المسألة هو الحافظ في "التهذيب"[8]، وقد فرّق بينهما –بِاختصار- في "التقريب"[9] أيضا، وكذا فعل القسطلاني في "الإرشاد"[10].

وبتفريق العلماء بينهما تبيّن أن سعيد بن مروان الذي روى له البخاري هنا هو أبو عثمان البغدادي وكذا روى له ابن ماجه أيضا.

والرُّهاوي روى له النسائي فقط كما رمز لهما الحافظان المزّي وابن حجر.

ثم وجدت البدر العيني ذهب مع القائلين بأن الصواب مع الكرماني فقال: (وهذا ينادي بأعلى صوته أن الصواب مع الكرماني ومع من قال بقوله يظهر ذلك بالتأمّل)[11].

وكان ردّ الحافظ عليه لطيفا جدّا حيث قال: (ليس هذا عشك فادرجي)[1].

---

[1] – التعديل والتجريح: 1220/3.

[2] – التاريخ الكبير: 515/3.

[3] – الثقات: 182/5.

[4] – التاريخ الأوسط: للبخاري، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، مكتبة دار التراث –حلب، القاهرة ط1، 1397هـ.515/3. وانظر ترجمة البغدادي في: تاريخ بغداد للخطيب: 129/10، وتاريخ الاسلام للذهبي: 91/6.

[5] – الكنى والأسماء: لمسلم بن الحجّاج (ت743هـ)، تحقيق: عبد الرحيم القشقري، رسالة ماجستير بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط1- 1404هـ. ص 549 و 552.

[6] – تهذيب الكمال: 56/11-57.

[7] – إكمال تهذيب الكمال: لعلاء الدين مُغْلَطاي (ت 762هـ)، تحقيق عادل محمد وأسامة بن إبراهيم، دار الفاروق الحديثة للطباعة، القاهرة، ط1، 1422هـ. 56/11-57.

[8] – تهذيب التهذيب: 42/2.

[9] – تقريب التهذيب: ص 180- 181 رقم: 2390 و2391.

[10] – إرشاد الساري: 425/7.

[11] – عمدة القاري: 436/19.

– كتاب فضائل القرآن: باب القراء من أصحاب النبيﷺ.

حدّثنا حفص بن عمر حدّثنا شعبة عن عمرو عن إبراهيم عن مسروق ذكر عبدُ الله بن عمرو عبدَ الله بن مسعود فقال: لا أزال أحبّه... الحديث[2].

قال الكرماني: (و"عمرو" بالواو هو أبو إسحاق السبيعي)[3].

قال الحافظ: ("عن عمرو" هو ابن مرّة، وقد نسبه المصنِّف في "المناقب" من هذا الوجه، وذهل الكرماني فقال: هو عمرو بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي، وليس كما قال)[4].

المناقشة والترجيح:

وردَ عمرو في هذا السند مهملاً دون تمييز فذهب الكرماني إلى أنّه أبو إسحاق السبيعي، وتعقّبه الحافظ وذهب إلى أنّه ابن مرّة، وكلاهما قد روى له البخاري في "صحيحه".

وبجمعي لطرق هذا الحديث وجدته منسوبا عند "البخاري" في موضعين:

أحدهما: في كتاب فضائل الصحابة: باب مناقب سالم مولى أبي حذيفة قال: **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ... الحديث**[5].

والثاني: في "كتاب مناقب الأنصار": باب مناقب أبي بن كعب قال: **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ**[6].

وخطّأه أيضاً العيني في "العمدة"[7]، والقسطلاني في "الإرشاد"[8].

فعمرو المذكور في هذا السند هو –بلا شكّ– ابن مرة بن عبد الله بن طارق الجَمَلي المرادي، أبو عبد الله الكوفي، الأعمى: الثقة العابد، قال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق ثقة، وزكاه أحمد بن حنبل، وذكره ابن حبان في "الثقات"، مات سنة ثماني عشرة ومئة، روى له الجماعة[1].

---

[1] – إنتقاض الإعتراض: 405/2. وهذا مثل يضرب لمن يرفع نفسه فوق قدره، أنظر نهاية الأرب لشهاب الدين النويري (ت733هـ)، تحقيق: مفيد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 1424هـ. 43/3.

[2] – صحيح البخاري: ص: 975 رقم: 4999.

[3] – الكواكب الدراري: 16/19.

[4] – فتح الباري: 224/11.

[5] – صحيح البخاري: ص: 696 رقم: 3758.

[6] – المصدر السابق: ص: 704 رقم: 3808.

[7] – عمدة القاري: 35/20.

[8] – إرشاد الساري: 456/7.

❁ ❁ ❁

-كتاب الطلاق – باب اللعان.

وقال الضحّاك : ﴿إِلَّا رَمْزًا﴾[2] إشارة[3].

قال الكرماني: (قوله: "**الضَّحّاك**" هو ابن شَرَاحيل الهمذاني، التابعي المفسر)[4].

قال الحافظ: (قوله: "**وقال الضحّاك**" أي ابن مزاحم: ﴿إِلَّا رَمْزًا﴾: إشارة. وصله عبد بن حميد وأبو حذيفة في تفسير سفيان الثوري ولفظهما عنه في قوله تعالى: ﴿ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا﴾[5].فاستثنى الرمز من الكلام فدلّ على أنّ له حكمه، وأغرب الكرماني فقال: الضحاك هو ابن شراحيل الهمذاني، فلم يصب؛ فإن المشهور بالتفسير هو ابن مزاحم، وقد وجد الأثر المذكور عنه مصرّحا أنه ابن مزاحم، وأما بن شراحيل –ويقال ابن شرحبيل– فهو من التابعين، لكن لم ينقلوا عنه شيئا من التفسير، بل له عند البخاري حديثان فقط، أحدهما في "فضائل القرآن"، والآخر في "اِستتابة المرتدّين"، وكلاهما من روايته عن أبي سعيد الخدري)[6].

المناقشة والترجيح:

موضوع التعقّب هو في تعيين "الضحّاك" هل هو ابن شَرَاحيل أو ابن مزاحم، والكرماني ذهب إلى أنّه ابن شَرَاحيل فخطّأه الحافظ.

ولننظر أولاً في ترجمة الضَّحّاك بن شَرَاحيل هل هو مفسِّر نقل عنه التفسير أم لا؟.

في كتب التراجم هو الضحاك بن شراحيل، ويقال: ابن شرحبيل، الهمداني المِشْرَقي، أبو سعيد الكوفي، ومِشرَق، قبيلة من همدان، ذكره ابن حبّان في "الثقات".

وقال الحافظ: صدوق، روى له البخاري ومسلم، والنسائي في "الخصائص"[7].

---

[1] – الثقات: ابن حبان 183/5. تهذيب التهذيب: ابن حجر 304/3. وتقريب التهذيب: له أيضا ص:363 رقم:5112.

[2] – سورة آل عمران: الآية 41.

[3] – صحيح البخاري: ص: 1029.

[4] – الكواكب الدراري: 199/18.

[5] – سورة آل عمران: الآية 41.

[6] – فتح الباري: 157/12.

[7] – التاريخ الكبير: البخاري: 335/4. الثقات: ابن حبان: 388/4. تهذيب الكمال: المزّي 263/13. الميزان: الذهبي 324/2. الكاشف: له 508/1. التقريب: ابن حجر ص:220 رقم: 2968.

وقال في "التهذيب": (له عندهم حديثان أحدهما في "ذكر الخوارج" والآخر في "فضل سورة الإخلاص"، قلت: وذكر أبي بكر البزار في "مسنده" أنه اِرتفعت جهالته برواية الزهري وغيره عنه، قال: ويرون أنّه الضحاك بن مزاحم) [1].

وأما الآخر فهو الضحاك بن مزاحم، أبو القاسم الهلالي[2]، قال الذهبي في "السير": (صاحب التفسير، كان من أوعية العلم، وليس بالمجود لحديثه، وهو صدوق في نفسه، وثقه: أحمد بن حنبل، ويحي بن معين، وغيرهما، وحديثه في "السنن" لا في "الصحيحين")[3].

وذكر في "الميزان" عن عبد الملك بن ميسرة أنّه قال: الضحاك لم يلق ابن عباس؛ إنّما لقي سعيد بن جبير بالريّ، فأخذ عنه التفسير، وقال ابن عدي: الضحاك بن مزاحم إنما عرف بالتفسير [4].

وساق ابن عدي بسنده إلى سفيان الثوري أنه قال: خذوا التفسير عن أربعة: سعيد بن جبير ومجاهد وعكرمة والضحاك بن مزاحم[5].

قال الحافظ في ترجمة الضحاك بن مزاحم من "التهذيب": (ذكر البخاري عنه شيئا موقوفا، وهو تفسير قوله تعالى: ﴿ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمۡزٗاۚ﴾ فقال في "كتاب اللعان": وقال الضحاك: ﴿إِلَّا رَمۡزٗاۚ﴾:أي إشارة)[6].

وقال هذا الكلام أيضا في ترجمة سلمة بن نُبيط[7]، وسلمة هذا معروف بالرواية عن الضحاك كما في ترجمته[8].

---

[1] – تهذيب التهذيب: ابن حجر 222/2. والموضعان المشار إليهما في ذكر الضحاك في "الصحيح" هما: كتاب فضائل القرآن: 242/11 حديث رقم: 5015. وكتاب الأدب: 30/14 رقم:6163. وليس في كتاب "اِستتابة المرتدين" كما ذكر الحافظ. أنظر الهداية والإرشاد للكلاباذي :369/1.

[2] – التاريخ الكبير: البخاري: 332/4. الثقات: ابن حبان: 480/6. الميزان: الذهبي 325/2. الكاشف: له 509/1. التقريب: ابن حجر ص:221 رقم: 2978.

[3] – سير أعلام النبلاء: 598/4.

[4] – ميزان الإعتدال في نقد الرجال: شمس الدين الذهبي (ت748هـ)، تحقيق: علي البجاوي، دار المعرفة، بيروت–لبنان، 1382هـ. 326/2.

[5] – الكامل في ضعفاء الرجال: لأبي أحمد عبد الله بن عَدي (ت 365هـ)، تحقيق عادل عبد الموجود علي معوّض وعبد الفتاح أبو سنّة، دار الكتب العلمية، بيروت. 149/5.

[6] – تهذيب التهذيب: 226/2.

[7] – المصدر نفسه: 78/2.

[8] – تهذيب الكمال: 320/2.

وذهب العيني في "عمدة القاري"[1]، والشهاب القسطلاني في "إرشاد الساري"[2] لما قاله الحافظ ابن حجر.

والتعليق المذكور عن الضحَّاك وصله الحافظ في كتابه "تغليق التعليق"[3] من طريقين عن سلمة بن نُبيط عنه.

فاتّضح جليا أنّ المعروف بالتفسير هو ابن مزاحم، وهو المراد عند الإطلاق وهو المقصود في هذا الموضع من الصحيح، وإن كان الأول من رجال البخاري.

[1] – عمدة القاري: 414/20.

[2] – إرشاد الساري: 170/8.

[3] – تغليق التعليق: 474/4. وانظر تاريخ دمشق لابن عساكر: 52/19.

المطلب الرابع: تعقّبات لأخطاء في تمييز الروّاة بسبب النقل عن الغير

– كتاب الصلاة: باب الصلاة في الجبّة الشّامية.

حدّثنا يحيى، قال: حدّثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن مغيرة بن شعبة قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر... الحديث)[1].

قال الكرماني: (قوله: **"يحيى"** قال الغسّاني في "التقييد": قال البخاري في باب الصلاة في الجبّة الشامية، وفي الجنائز، وفي تفسير سورة الدخان: "حدّثنا يحيى، قال: حدّثنا أبو معاوية"، فنسب ابن السكن الذي في الجنائز بأنّه يحيى بن موسى أي ابن عبد ربّه أبو زكرياء البلخي، يعرف بخَتّ الكوفي، وأهمل الموضعين الآخرين، ولم أجدهما منسوبين لأحد من شيوخنا، أقول: وأنا وجدته في بعض النسخ منسوبا إلى "جعفر" أي: أبو زكرياء البخاري البيكندي، ويحتمل أن يكون "يحي بن معين"؛ لأنّه روى عن أبي معاوية والبخاري يروي عنه، والله أعلم، قوله: "أبو معاوية" هو محمد بن خازم الضرير مرّ مرارا، ويحتمل أن يراد به أبو معاوية شيبان النحوي... وأمثال هذه التردّدات لا تقدح في صحّة الحديث ولا في إسناده؛ لأنّ أيًّا كان منهم فهو عدل ضابط بشرط البخاري، بدليل أنّه قد روى في "الجامع" عن كلّ منهم)[2].

قال الحافظ: (**"حدّثنا يحيى"** هو ابن موسى البلخي... وبعد أن ردّد الكرماني يحيى بين ابن موسى أو ابن جعفر أو ابن معين قال: وأبو معاوية يحتمل أن يكون شيبان النحوي، وهو عجيب، فإنّ كلاّ من الثلاثة لم يسمع من شيبان المذكور، وجزم أبو مسعود وكذا خلف في "الأطراف" وتبعهما المزّي بأنّ الذي في "الجنائز" هو يحيى بن يحيى، وما قدّمناه عن ابن السّكن يردّ عليهم وهو المعتمد، ولا سيما وقد وافقه ابن شبويه، ولم يختلفوا في أنّ أبا معاوية هنا هو الضرير)[3].

المناقشة والترجيح:

تعقّب الحافظ هنا للكرماني كان في تعيين مبهمين في السند، الأول: في نسبة يحيى، والثاني: في تعيين أبي معاوية؛ لأنّ "أبا معاوية" في رجال البخاري اِثنان.

قال الحافظ في "هدي الساري": (قال في أوائل "الصلاة" وفي "الجنائز" وفي "تفسير الدخان": حدّثنا يحيى حدّثنا أبو معاوية، ويحيى هذا نسبه ابن السكن في الموضع الذي في "الجنائز" يحيى بن

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 82 رقم: 363.

[2] – الكواكب الدراري: 22/4.

[3] – فتح الباري: 74/2.

موسى فيحمل الموضعان الآخران عليه، قال أبو علي الجيّاني: لم أجده منسوبا لأحد من المشايخ، قلت: جزم أبو نعيم بأن الذي في "الجنائز" هو يحيى بن جعفر، وجزم أبو مسعود وخلف والمزّي في "الأطراف" بأنّه يحيى بن يحيى، وهو بعيد، والإعتماد على ما قال ابن السكن وقد وافقه على ذلك أبو علي بن شبويه عن الفربري)[1].

وقال القسطلاني: ("**حدّثنا يحيى**" هو ابن موسى أبو زكريا البلخي المعروف "بخت"، بفتح الخاء المعجمة وتشديد المثناة الفوقية، وليس هو يحيى بن معين ولا ابن جعفر البِيكندي، "قال: حدّثنا أبو معاوية" محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين، أو هو أبو معاوية شيبان النحوي، وجزم الحافظ ابن حجر بأنّه الأول)[2].

ووافقها العيني بأنّ "يحيى" المذكور هو ابن موسى، لكنّه اِعترض على الحافظ نفي رواية يحيى عن شيبان النّحوي: (وقال بعضهم: لم يرو يحيى عن شيبان. قلت: هذا نفي لا يعارض الإثبات)[3].

وأقول للعيني: أين هو الإثبات؟، ومن قال برواية هؤلاء الثلاثة عن شيبان النحوي[4]؟.

بل إنّي أجزم أنّهم لم يدركوه ولم يسمعوا منه، فهو معدود في طبقة شيخ شيوخهم، فقد مات سنة (164هـ).

فبقي أن يقال أنّ المكنّى: "بأبي معاوية" في هذا السّند هو محمد بن خازم[5]، ويحيى المذكور في السند هو ابن موسى البلخي[6] وهو من الروّاة عن أبي معاوية الضرير كما ذكر ذلك كثير من الشرّاح، والله أعلم.

---

[1] – هدي الساري: 591/2.

[2] – إرشاد الساري: 392/1.

[3] – عمدة القاري: 105/4.

[4] – شيبان بن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوي، أبو معاوية البصري المؤدّب، سكن الكوفة زماناً ثم اِنتقل إلى بغداد، وقال أبو أحمد الحسن بن عبد الله العسكري: شيبان النحوي نسب إلى بطن يقال لهم بنو نحو، مات سنة (164). تهذيب الكمال للمزّي 592/12. تقريب التهذيب: ص: 210 رقم: 2833.

[5] – وهو أبو معاوية فهو محمد بن خازم الضرير الكوفي (لقبه فافاه)، عَمِي وهو صغير، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يَهِم في حديث غيره، مات سنة (195)، وله (82) سنة – أنظر: تقريب التهذيب: ص: 411 رقم:5841.

[6] – يحيى بن موسى بن عبد ربّه البلخي، لقبه: "ختّ" بفتح المعجمة وتشديد المثناة، وقيل: هو لقب أبيه، أصله من الكوفة، ثقة، مات سنة (240). تهذيب الكمال للمزّي 6/32. تقريب التهذيب: ص: 527 رقم: 7655.

– كتاب الجهاد: باب من أتاه سهم غرب فقتله.

حدّثنا محمد بن عبد الله حدّثنا حسين بن محمد أبو أحمد حدّثنا شيبان عن قتادة حدّثنا أنس بن مالك أنّ أمّ الرُّبيِّـع بنت البراء – وهي أمّ حارثة بن سراقة– أتت النبي ﷺ فقالت يا نبي الله، ألا تحدّثني عن حارثة... الحديث)[1].

قال الكرماني: (قالوا: في لفظ البخاري وهمان؛ لأنّ أم حارثة هي الرُّبيع لا أمّها، وهي بنت النضر لا بنت البراء، والصحيح أن يقول: إن الرُّبيع بنت النضر وهي أمّ حارثة، قال ابن الأثير في "جامع الأصول": الذي جاء في كتب النسب وأسماء الصحابة أن أمّ حارثة هي الرُّبيِّع بنت النضر عمّة أنس بن مالك، وكذا قال غيره.

أقول: لا وهم للبخاري، إذ ليس في رواية النسفي إلا هكذا "قال أنس: إن أمّ حارثة بن سراقة أتت النبيﷺ، وهو ظاهر، وكأنّه كان في رواية الفربري حاشية غير صحيحة لبعض الرواة فألحقت بالمتن، ثم إنه على تقدير وجوده وصحته عن البخاري يحتمل إحتمالات أن يكون للرُّبيع ولد يسمى "بالرُّبيع" بالتخفيف من زوج آخر غير سراقة اِسمه: "**البراء**"، وأن تكون "**بنت البراء**" خبرا لأنّ، وضمير: "**هي**" راجع إلى الرُّبيع، وأن تكون: "**بنت**" صفة لأمّ الرُّبيع، وهي المخاطبة لرسول اللهﷺ، فأطلق الأمّ على الجدّة تجوزا، وإن تكون إضافة الأمّ إلى الرُّبيع للبيان أي: الأمّ التي هي الرُّبيع، وبنت هو تصحيف عمّة، إذ الرُّبيع هي عمّة البراء بن مالك، وارتكاب بعض هذه التكلّفات أولى من تخطئة العدول الثقات)[2].

قال الحافظ: (قوله: "**أن أمّ الرُّبيع بنت البراء**" كذا لجميع رواة البخاري، وقال بعد ذلك "**وهي أمّ حارثة بن سراقة**" وهذا الثاني هو المعتمد، والأول وهمٌ نبّه عليه غير واحد من آخرهم الدّمياطي فقال: قوله: "**أمّ الرّبيع بنت البراء**" وهمٌ، وإنّما هي الرُّبيع بنت النضر عمّة أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن عمرو، وقد تقدّم ذكر قتل أخيها أنس بن النضر وذكرها في آخر حديثه قريبا، وهي أمّ حارثة بن سراقة بن الحارث بن عَدي من بني عدي بن النجار ذكره ابن إسحاق وموسى بن عقبة وغيرهما فيمن شهد بدرا، واتفقوا على أنه رماه حِبَّان– بكسر المهملة بعدها موحدة ثقيلة– بن العَرِقة – بفتح المهملة وكسر الراء بعدها قاف– وهو على حوض فأصاب نحره فمات.

---

[1] – صحيح البخاري ص: 522 رقم: 2809.

[2] – الكواكب الدراري: 12/111-112.

قلت: ووقع في رواية ابن خزيمة المذكورة "**أن الرُّبيع بنت البراء**" بحذف أمّ فهذا أشبه بالصواب، لكن ليس في نسب الرُّبيع بنت النضر أحد اِسمه البراء، فلعله كان فيه الرُّبيع عمّة البراء فإن البراء بن مالك أخو أنس بن مالك فكل منهما ابن أخيها أنس بن النضر، وقد رواه الترمذي وابن خزيمة أيضا من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة فقال عن أنس" **أن الرُّبيع بنت النضر أتت النبيﷺ وكان اِبنها حارثة بن سراقة أصيب يوم بدر**" الحديث.

ورواه النسائي من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال: "**انطلق حارثة بن عمّتي فجاءت عمّتي أمه**"، وحكى أبو نعيم الأصبهاني أن الحكم بن عبد الملك رواه عن قتادة كذلك وقال "**حارثة بن سراقة**". قال ابن الأثير في "جامع الأصول": الذي وقع في كتب النسب والمغازي وأسماء الصحابة "**أن أمّ حارثة هي الرُّبيع بنت النضر عمّة أنس**".

وأجاب الكرماني بأنّه لا وهمَ للبخاري؛ لأنّه ليس في رواية النسفي إلاّ الاِقتصار على قول أنس "**أن أمّ حارثة بن سراقة**"، قال: فيحمل على أنه كان في رواية الفربري حاشية لبعض الرواة غير صحيحة فألحقت بالمتن. انتهى.

وقد راجعت أصل النسفي من نسخة ابن عبد البرّ فوجدتها موافقة لرواية الفربري، فالنّسخة التي وقعت للكرماني ناقصة، وادعاء الزيادة في مثل هذا الكتاب مردود على قائله، والظاهر أنّ لفظ "**أمّ وبنت**" وهم كما تقدّم توجيهه قريبا، والخطب فيه سهل ولا يقدح ذلك في صحة الحديث ولا في ضبط رواته.

وقد وقع في رواية سعيد بن أبي عروبة التي ضبط فيها اسم "الرُّبيع بنت النضر" وهم في اِسم اِبنها فسمّاه "**الحارث**" بدل "**حارثة**"، وقد روى هذا الحديث أبان عن قتادة فقال: أن أمّ حارثة لم ترد أخرجه أحمد، وكذلك أخرجه من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس، وسيأتي كذلك في المغازي من طريق حميد عن أنس، ثم شرع الكرماني في إبداء اِحتمالات بعيدة متكلَّفة لتوجيه الرواية التي في البخاري، فقال: يحتمل أن يكون للرّبيع بن يسمى "**الرّبيع**" -يعني بالتخفيف- من زوج آخر غير سراقة يسمى "**البراء**" وأن يكون "بنت البراء" خبرا لـ"أن"، وضمير "**هي**" راجع إلى الرّبيع وأن يكون "**بنت**" صفة لوالدة الربيع فأطلق الأمّ على الجدّة تجوزا، وأن تكون إضافة الأمّ إلى الرّبيع للبيان أي الأمّ التي هي الرّبيع وبنت مصحف من عمّة، قال: وارتكاب بعض هذه التكلفات أولى من تخطئة العدول الأثبات. قلت: إنما أختار البخاري رواية شيبان على رواية سعيد لتصريح شيبان في روايته بتحديث أنس لقتادة، وللبخاري حرص على مثل ذلك إذا وقعت الرواية عن مدلس أو معاصر، وقد

قال هو في تسمية من شهد بدرا: "**وحارثة بن الرُّبيع وهو حارثة بن سراقة**" فلم يعتمد على ما وقع في رواية شيبان أنه "**حارثة بن أم الرُّبَيع**" بل جزم بالصواب والرّبيع أمّه وسراقة أبوه)[1].

المناقشة والترجيح:

قال العيني معقّباً على كلام الكرماني: (قلت: هذه تعسّفات، والأنساب ما تعرف بالِاحتمالات، والعدول الثقات غير معصومين من الخطأ، ودعوى الأولوية غير صحيحة)[2].

وقال القاضي عياض: (وفي "**باب من أتاه سهم غرب**" أن أمّ الرّبيع بنت البراء وهي أمّ حارثة وذكر حديث سؤالها النبيﷺ عن اِبنها حارثة كذا في جميع النسخ.

قال بعضهم: وهو وهم قبيح، إنما هي الرُّبيع بنت النضر عمّة البراء لِابنته، قال الدارقطني: الرُّبيع بنت النضر عمّة أنس بن مالك بن النضر، وأمّ حارثة بن سراقة المستشهد ببدر والبراء هو أخو أنس بن مالك بن النضر)[3].

قال ابن الملقّن: (قوله: "أنّ أمّ الربيع بنت البراء" غير جيد، إنما هي أمّ حارثة بن سراقة ... الرُّبيع بنت النضر أخت أنس بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي، وهي عمّة أنس بن مالك بن النظر بن مالك)[4].

والخلاصة أنّ الحافظ – في نظري- قد وفّى المسألة حقّها من البحث والِاستقصاء، ولم يترك مجالا للزيادة عليه، وكلّ من جاء بعده ينقل عنه، كما فعل القسطلاني في "شرحه"[5]، والسيوطي في "التوشيح"[6]، والله أعلم.

[1] – فتح الباري: 73/7.

[2] – عمدة القاري: 150/14- 151

[3] – مشارق الأنوار على صحاح الآثار: للقاضي عياض (ت544هـ)، المكتبة العتيقة- تونس، دار التراث- القاهرة. 308/1.

[4] – التوضيح: 387/17.

[5] – إرشاد الساري: 55/10.

[6] – التوشيح شرح الجامع الصحيح: 1913/5.

– كتاب مناقب الأنصار: باب هجرة النبيﷺ وأصحابه إلى المدينة.

خرج أبو بكر مهاجرا نحو أرض الحبشة حتى إذا بلغ بَرك الغِماد لقيه ابن الدَّغِنَّة[1]، وهو سيد القارة[2] ... الحديث[3].

قال الكرماني: (ابن الدّغنّة: قال ابن إسحاق: اِسمه ربيعة)[4].

قال الحافظ: (ووقع في شرح الكرماني أن ابن إسحاق سمّاه "ربيعة بن رفيع"، وهو وهمٌ من الكرماني؛ فإنّ ربيعة المذكور آخر يقال له: ابن الدغِنَّة أيضا لكنّه سلمي، والمذكور هنا من القارة فاختلفا، وأيضا السّلمي إنما ذكره ابن إسحاق في غزوة حنين وأنه صحابي قتل دريد بن الصمَّة، ولم يذكره ابن إسحاق في قصة الهجرة)[5].

المناقشة والترجيح:

البحث في هذه المسألة حول تسمية ابن الدغِنَّة، فالكرماني سمّاه "ربيعة" ونسب ذلك إلى ابن إسحاق، والحافظ وهّمه في ذلك، معلّلا ذلك بأنّ ابن الدّغنّة هما رجلان:

أحدهما: المذكور في قصة هجرة أبي بكر.

والآخر: قاتل دريد بن الصِّمة في غزوة حنين، وهو الذي يسمّى بربيعة.

وقد اِعترض العيني على هذا التعقّب كعادته فقال: (قلت: لا ينسب الكرماني إلى الوهم؛ لأنّه نقل عن ابن إسحاق أنه قال: ابن الدغنة اِسمه ربيعة بن رفيع، ولم يذكر أنه سلمي أو من القارة، فالوهم من غيره)[6].

والجواب عنه: بأن الكرماني وإن كان ناقلا فقط فقد نقل الوهم وأقرّه وتابعه عليه، وما دام أنه سمّاه "بربيعة" فيعرف أنه ابن الدغنَّة السُلمي.

---

[1] – **الدَّغِنَّة:** بفتح أوله وكسر ثانيه، وبضمهما، والنون مشدّدة وبفتح الدال وسكون الغين، والصواب الكسر، وقيل: إن ذلك كان لاسترخاء في لسانه. أنظر التنقيح للزركشي 810/2– والفتح للحافظ: 675/8.

[2] – **القارَة:** بالقاف وتخفيف الراء، وهي قبيلة مشهورة من بني الهُون بالضم والتخفيف بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، وكانوا حلفاء بني زهرة من قريش، وكانوا يضرب بهم المثل في قوة الرمي. الفتح 675/8.

[3] – صحيح البخاري: ص: 721 رقم: 3905.

[4] – الكواكب الدراري: 114/15.

[5] – فتح الباري:675/8.

[6] – عمدة القاري: 441/4.

فالأول: وهو المشرك الذي أجار أبا بكر الصديق لما عزم على الهجرة إلى الحبشة، سمّاه البلاذري في "أنساب الأشراف"[1] عند روايته للقصة المذكورة من طريق الواقدي "الحارث بن يزيد".

وسمّاه الحلبي في"السيرة الحلبية"[2] في أول الكتاب بالحارث بن يزيد، وفي آخر الكتاب وضع ملخصا للكتاب وسمّاه "ربيعة بن الدغنَّة"، وبهذا الإسم سمّاه حسين بن محمد الديّار بكري (المتوفى سنة 966هـ) في كتابه: "تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس".

وقال ابن كثير في "البداية والنهاية": (قال الواقدي: إسمه الحارث بن يزيد أحد بني بكر من عبد مناة بن كنانة)[3].

قال القسطلاني في شرح حديث هجرة أبي بكر من "الصحيح": (وهو إسم أمّه، وإسمه الحارث بن يزيد كما عند البلاذري من طريق الواقدي عن معمر عن الزهري، وليس هو ربيعة بن رفيع، ووهم الكرماني، قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله)[4].

ورجّح ذلك الحافظ في "هدي الساري فقال: (حديث عائشة في قصة أبي بكر : "فيها لقيه ابن الدغنّة وسلم سيد القارة، اسمه مالك، أفاده مغلطاي، ولم يذكر مستنده في ذلك.

وقد روى البلاذري الحديث المذكور في شأن الهجرة عن الوليد بن صالح ومحمد بن سعد كلاهما: عن الواقدي عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة: فذكرت خروج أبي بكر مهاجرا إلى الحبشة، وفيه: فلقيه ابن الدغنة، وهو الحارث بن يزيد سيد القارة، وساق الحديث بتمامه، فهذا أولى، ووهم من زعم أنه ربيعة بن رفيع؛ لأن ذلك يقال له: ابن الدغنّة، ويقال له: ابن لدغة، وهو الذي قتل دريد بن الصمة، وفي الصحابة أيضا حابس بن دغنّة، وهو ثالث)[5].

وقال في موضع آخر منه متردِّدا: (حديث عائشة: لقيه ابن الدغنّة، إسمه مالك أو الحارث كما تقدم)[6].

وتبعه على هذا التردد السيوطي[7] والشيخ زكرياء الأنصاري[8].

---

[1] – أنساب الأشراف: 205/1.

[2] – السيرة الحلبية: 426/1.

[3] – البداية والنهاية: 231/4.

[4] – إرشاد الساري: 215/6– 152/4.

[5] – هدي الساري: 723/2.

[6] – المصدر نفسه: 790/2.

[7] – التوشيح: 2450/5.

[8] – منحة الباري: 177/7.

وأمّا السّهيلي فسمّاه: مالكا، وقال: (وهو أخو بني الحارث بن عبد مناة بن كنانة، وهو يومئذ سيِّد الأحابيش)[1].

وسمّاه علي بن إبراهيم الحلبي في آخر الكتاب "ربيعة بن الدغنة"[2]، بعد أن سمّاه في المرّة الأولى الحارث بن يزيد.

وأما الثاني: وهو الصحابي الذي اِشتهر بقتل دريد بن الصمَّة، فتكاد تتّفق كلمة أصحاب المغازي أنّ اِسمه "ربيعة بن رفيع".

وقال السّهيلي أيضاً في كلامه عن غزوة حنين: (فأدرك ربيعة بن رفيع بن أهبان بن ثعلبة بن ربيعة بن يربوع بن سمال بن عوف بن اِمرئ القيس – وكان يقال له ابن الدغنّة وهي أمّه، فغلبت على اِسمه، ويقال: ابن لذعة –فيما قال ابن هشام – دُريد بن الصمة، فأخذ بخطام جمله وهو يظن أنه اِمرأة، وذلك أنه في شجار له، فإذا برجل فأناخ به، فإذا شيخ كبير، وإذا هو دريد بن الصمّة، ولا يعرفه الغلام، فقال له دريد: ما تريد بي؟ قال أقتلك. قال: ومن أنت؟ قال أنا ربيعة بن رفيع السلمي، ثم ضربه بسيفه)[3].

قال الحافظ في "الإصابة": (ربيعة بن رُفيع: بالتصغير بن ثعلبة بن ضبيعة بن ربيعة بن يربوع بن سمال بن عوف بن اِمرئ القيس بن بهثة بن سليم السلمي، كان يقال له: ابن الدغنّة وهي أمّه، ويقال: اسمها لذعة، وهو الذي جزم به ابن هشام وهشام بن الكلبي وأبو عبيدة)[4].

وهو ما ذهب إليه الحافظ ابن كثير في "البداية والنهاية"[5].

[1] – الروض الأنف: 158/2.

[2] – المصدر نفسه: 426/3.

[3] – المصدر نفسه: 223/4.

[4] – الإصابة: 198/2.

[5] – البداية والنهاية: 45/7.

– كتاب التفسير –باب قوله: ﴿لَا تَسْئَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ﴾[1].

حدّثنا منذر بن الوليد بن عبد الرحمن الجارودي، حدّثنا أبي، حدّثنا شعبة عن موسى بن أنس عن أنسﷺ قال: خطب رسول اللهﷺ خطبة ما سمعت مثلها قطّ قال: (لو تعلمون ما أعلم لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا ... الحديث)[2].

قال الكرماني: (قوله: "محمد" قال الغسّاني: هو ابن يحيى الذُّهلي)[3].

قال الحافظ: (وقع في كلام أبي علي الغسّاني فيما حكاه الكرماني: أن البخاري روى هذا الحديث عن محمد غير منسوب عن منذر هذا، وأنّ محمدا المذكور هو ابن يحيى الذهلي، ولم أرَ ذلك في شيء من الروايات التي عندنا من البخاري، وأظنّه وقع في بعض النسخ: حدّثنا محمد غير منسوب والمراد به البخاري المصنِّف، والقائل ذلك الراوي عنه، وظنّوه شيخا للبخاري، وليس كذلك، والله أعلم)[4].

المناقشة والترجيح:

لم أهتد بعد إلى كلام أبي علي الجيّاني في "تقييد المهمل" المطبوع، ولم يتعرّض أحد من الشرّاح لهذه المسألة، حتى المزّي في "التحفة"[5] لم يذكر هذا الأمر، ولم أقف على النّسخة التي فيها هذه الزيادة.

فالصواب ما ذكره الحافظ، وهو الذي عليه الجميع أنّ البخاري روى هذا الحديث عن شيخه منذر بن الوليد الجارودي مباشرة ليس بينهما واسطة.

وبمناسبة ذكر الكرماني لمحمد بن يحيى الذهلي، أحببت أن أنبّه أن البخاري روى عنه في عدّة مواضع من "**صحيحه**" حدّدها العلماء؛ لأنّ البخاري لا يسميه، ولم يقل ولو فِي موضع واحد من الجامع (ثنا محمد بن يحيى الذهلي) مصرِّحا، وهذه المواضع تأتي في "الجامع الصحيح" على ثلاثة أنواع: فمرّة يقول البخاري: حدّثنا محمد، ولا يزيد على هذا، ومرّة يقول: حدّثنا محمد بن عبد الله ينسبه إلى جدّه – وهو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذئب أبو عبد الله الذهلي

---

[1] – سورة المائدة: الآية 101.

[2] – صحيح البخاري: ص: 860 رقم: 4621.

[3] – الكواكب الدراري: 101/17-102.

[4] – فتح الباري: 100/10.

[5] – تحفة الأشراف: 411/1.

النيسابوري – ومرة يقول: حدّثنا محمد بن خالد ينسبه إلى جدّ أبيه كما ذكر ذلك أبو علي الجياني[1] وأبو نصر الكلاباذي[2].

وقد فصّل في المسألة أكثر ابن خلفون في كتابه "المعلم بشيوخ البخاري ومسلم"[3] فذكر المواضع التي روى فيها البخاري عن الذهلي، وبيّن كيف روى عنه، ولم أنقل ذلك هنا وأضربت عنه لطوله.

❁ ❁ ❁

– كتاب الطبّ: باب الدواء بالعجوة للسحر.

حدّثنا علي حدّثنا مروان أخبرنا هاشم أخبرنا عامر بن سعد عن أبيه رضي الله عنه قال: قال النبيﷺ: (من اِصطبح كلّ يوم تمرات عجوة لم يضرّه سمّ ... الحديث)[4].

قال الكرماني: (قوله **"علي"** في بعض النسخ: علي بن سلمة اللبقي)[5].

قال الحافظ: (قوله: **"حدّثنا علي"** لم أره منسوبا في شيء من الروايات، ولا ذكره أبو علي الغسّاني، لكن جزم أبو نعيم في "المستخرج" بأنه علي بن عبد الله يعني ابن المديني، وبذلك جزم المزّي في "الأطراف"، وجزم الكرماني بأنه علي بن سلمة اللبقي، وما عرفت سلفه فيه)[6].

المناقشة والترجيح:

الكرماني هنا اِكتفى بالنقل، لكنّه لم يجزم بذلك؛ لأنّه لم يجد في نسبة الراوي إلا هذا، ولعلّه من تصرّف النسّاخ أو الرواة في "الصحيح" بحسب ما ظهر لهم.

وقد تعرّض الحافظ للمسألة وأوضحها في "هدي الساري"[7]، وبيّن رحمه الله في "الفتح" قاعدة مهمّة بخصوص الرواية عمّن اِسمه علي فقال: (لأنّ العادة أن الإطلاق إنما ينصرف لمن يكون أشهر، وابن المديني أشهر من اللبقي، ومن عادة البخاري إذا أطلق الرواية عن علي إنما يقصد به علي بن المديني)[8].

---

[1] – تقييد المهمل: 1037/3.

[2] – الهداية والرشاد: 687/2.

[3] – المعلم بشيوخ البخاري ومسلم ص: 259.

[4] – صحيح البخاري: ص: 1106 رقم: 5768.

[5] – الكواكب الدراري: 43/21.

[6] – فتح الباري: 226/13. وانظر هدي الساري: 528/1.

[7] – هدي الساري: 528/1.

[8] – فتح الباري: 23/6.

وجزم المزّي في "تحفة الأشراف"[1] بأنه ابن عبد الله المديني، وتبعه القسطلاني في "إرشاد الساري"[2]، والبدر العيني في"عمدة القاري"[3]، لكن هذا الأخير عاد في نهاية كلامه بعد أن ذكر تعقّب الحافظ للكرماني وقوله: (وما عرفت سلفه فيه)، فقال: (مقصوده التشنيع على الكرماني بغير وجه؛ لأنّه ما اِدّعى فيه جزما أنه علي بن سلمة، وإنما نقله عن نسخة هكذا، ولو لم تكن النسخة معتبرة لما نقله منها)[4].

فردّ الحافظ عليه: (لو كانت معتمد عنده ما اِتّهمها، فإنه ينقل من نسخة الفربري تارة، ومن نسخة الصنعاني تارة ونحوهما، وإذا دار الأمر بين ما جزم به أبو نعيم ومن تبعه وبين نسخة مجهولة أيّهما يعتمد عليه)[5].

وعلي بن سلمة اللَّبَقي لم يجعله الحافظ من رجال الصحيح بل أشار برمز (ق) أي أنه من رجال ابن ماجه، وقال: (يقال: إن البخاري روى عنه) كما في ترجمته من "التقريب"[6]، وهذا يخالف كلامه في "هدي الساري"و"فتح الباري".

لما راجعت كلامه في "هدي الساري" وجدته يقول: (قال –أي البخاري– في "الشفعة"[7] وفي "تفسير الفتح"[8] حدّثنا علي حدّثنا شبابة، وعلي هذا نسبه أبو ذرّ عن المستملي في روايته في الموضعين علي بن سلمة وهو اللّبقي، ونسبه في الموضع الثاني في روايته عن أبي الهيثم وأبي محمد الحموي علي بن عبد الله، وكذلك نسبه أبو علي بن السكن في روايته عن الفربري، ورجّح أبو علي الجيّاني أنه ابن سلمة، والله أعلم)[9].

وفي "الفتح" يقول: (قوله: "حدّثنا علي بن عبد الله" كذا لأبي ذرّ عن الكشميهني والحموي، وله عن المستملي "حدثنا علي بن سلمة"، وهي رواية الباقين، إلا النسفي فقال: "حدّثنا علي" فلم ينسبه، وعلي بن سلمة هذا يقال له اللَّبقي بفتح اللام والموحدة الخفيفة بعدها قاف خفيفة، وهو

---

[1] – تحفة الأشراف: 300/3.

[2] – إرشاد الساري: 329/8.

[3] – عمدة القاري: 424/21.

[4] – المصدر نفسه: 424/21.

[5] – إنتقاض الإعتراض: 523/2.

[6] – تقريب التهذيب ص 340 رقم:4739.

[7] – صحيح البخاري ص: 404 رقم:2259 .

[8] – المصدر نفسه ص: 931 رقم:4841.

[9] – هدي الساري: 567/1.

ثقة، من صغار شيوخ البخاري، ولم يقع له عنده ذكر إلاّ في هذا الموضع، وقد نبّهت على موضع آخر في "الشفعة"، ويأتي آخر في "الدعوات")[1].

فهنا صرّح بأنّه من صغار شيوخ البخاري، فكان ينبغي أن يرمز له في التقريب بما يفيد ذلك، وراجعت الموضعين المشار إليهما في "الهدي" من "الفتح" فوجدته ذكر الخلاف بين رواة الصحيح في نسب علي المذكور، فتبيّن لي أن علي بن سلمة هذا من شيوخ البخاري قطعا، وإن كان شيخه في هذا الحديث –قيد الدراسة– هو علي بن المديني.

ويؤيّد ذلك أن أبا نصر الكلاباذي عدّه من رجال البخاري فقال: (عَلّي غير مَنْسُوب يقال: إنّه ابْن سلمة اللبقي نيسابوري، حدث عن شَبابة حديث عائشة "أن لي جارين"، وعن مالك بن سُعير من الخمس في تفسير المائدة، روى عنه البخاريّ)[2].

أخرج البخاري: كتاب اللباس: باب لبس الحرير للرجال.

وساق بسنده إلى عمر: (إنّما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له ... الحديث)[3].

وقال عبد الله بن رجاء: حدّثنا حرب عن يحيى حدّثني عمران ... وقصّ الحديث).

قال الكرماني: (قوله "**عبد الله بن رجاء**" بالمد ضد الخوف، قال صاحب الكاشف، و"**حرب**" ضد الصلح ابن ميمون أبو الخطاب، روى عنه ابن رجاء)[4].

قال الحافظ: (قوله: "**حدّثنا حرب**" هو ابن شدّاد، وزعم الكرماني أنه ابن ميمون، ونسبه لصاحب "الكاشف"، وهو عجيب؛ فإن صاحب "الكاشف" لم يرقم لحرب بن ميمون علامة البخاري، وإنّما قال في ترجمة عبد الله بن رجاء: "روى عن حرب بن ميمون"، ولا يلزم من كون عبد الله بن رجاء روى عنه أن لا يروي عن حرب بن شدّاد، بل روايته عن حرب بن شدّاد موجودة في غير هذا)[5].

---

[1] – فتح الباري: 92/10.

[2] – الهداية والإرشاد: 530/2.

[3] – صحيح البخاري ص: 1117 رقم: 5835.

[4] – الكواكب الدراري: 82/21.

[5] – فتح الباري: 226/13. وانظر هدي الساري: 528/1.

المناقشة والترجيح:

الذي يظهر لي أنّ الكرماني نسب للذهبي في "الكاشف"[1] في ترجمة ابن رجاء قوله: (بالمد ضدّ الخوف) فقط، ولم ينسب له رواية البخاري لحرب بن ميمون كما هو ظاهر من كلامه.

ولم يذكر في ترجمته منه أنه روى عن حرب بن ميمون، وثبت في "تهذيب الكمال"[2] للمزّي ذكر حرب بن ميمون في شيوخ عبد الله بن رجاء، ولم يرمز له المزّي بعلامة البخاري (خ)، فهو إذاً ليس من رجال البخاري، وإنما هو حرب بن شدّاد[3]، كما في "الهداية" للكلاباذي[4]؛ فإنه ذكر ابن شدّاد ولم يذكر ابن ميمون. والله أعلم.

واِعترض العيني بقوله: (العجيب هو ما ذكره من وجهين: **أحدهما**: أن قول صاحب الكاشف لم يرقم لحرب بن ميمون علامة البخاري غير مسلم لم لا يجوز أن يكون قد رقمه وانمحى ولم يطلع هو عليه؟ أو يكون قد نسي الرقم له؟.

والثاني: أن قوله: "ولا يلزم ..."إلى آخره، غير مقنع في الجواب؛ لأنّ له أن يقول: ولا يلزم من كون عبد الله بن رجاء روى عنه أن لا يروي عن حرب بن ميمون)[5].

فهذا الاِعتراض دفع بالحافظ أن يزيد المسألة إيضاحا وبيانا فردّ عليه: (والكاشف وضع على الإيجاز فلا يطيل بذكر شيوخ الراوي، ومن روى عنه حرب بن ميمون، فلذلك اِقتصر عليه، وأما أصله وهو "التهذيب" فذكرهما معاً، والعمدة في قولنا: إن حربا هنا هو ابن شداد أن النسائي أخرج هذا الحديث بعينه في كتاب الزينة من "كتاب السنن"[6] له عن عمرو بن منصور عن عبد الله بن رجاء عن حرب بن شدّاد، هكذا مصرّحا به، واِستفدنا منه وصل السند وتعيين الذي أهملت نسبته.

وقال المزّي في "الأطراف"[7] لما ذكر هذا الحديث بالطريق الأُولى فقال: وقال عبد الله بن رجاء: حدّثنا حرب يعني ابن شدّاد، كذا بخطه، وهو أمر واضح، والحكم لله العلي الكبير)[8].

---

[1] – الكاشف: الذهبي 551/1. رقم 2717. وهو عبد الله بن رجاء الغُداني البصري، روى عن: هشام الدستوائي، وشعبة، وطائفة، وعنه: البخاري، وأبو مسلم الكجي، قال أبو حاتم: ثقة رضا، قال ابن حجر: صدوق يهم، مات 220 . وانظر التقريب: ص 245 رقم 3312.

[2] – تهذيب الكمال: 531/5. التقريب: ص95 رقم 1168.

[3] – أبو الخطاب العطار البصري، قال صالح بن أحمد، عن أبيه: ثبت في كل المشايخ، وقال ابن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين، وأبو حاتم: صالح، وقال الحافظ: ثقة، مات سنة 161، خ م د ت س . أنظر تهذيب الكمال: للمزّي 524/5. والتقريب: ص95 رقم 1165.

[4] – الهداية والإرشاد: الكلاباذي 218/1.

[5] – عمدة القاري: 424/21.

[6] – السنن: النسائي ص 798 رقم: 5306. ولم أجده هناك.

[7] – تحفة الأشراف: 65/8.

[8] – اِنتقاض الإعتراض: 533/2.

قلت: راجعت الحديث في "كتاب الزينة" من "السنن الصغرى" ولم أجد حرب بن شدّاد مصرّحاً به كما ذكر الحافظ؛ لأنّ إطلاق كلمة (السنن) ينصرف إلى الصغرى، ثم وجدته بعدُ في "السنن الكبرى"[1] مصرّحا به.

وهو صنيع السِّراج ابن الملقّن في "التوضيح"[2]، والسيوطي في "التوشيح"[3]، والكشميري في "فيض الباري"[4].

وقال الشهاب القسطلاني: ("حدّثنا جَرير" بالجيم المفتوحة وكسر الراء الأولى، ولأبي ذرّ "حرب" بالحاء المهملة المفتوحة وسكون الراء بعدها موحدة بدل جرير، قال في "الفتح": وحرب هو ابن شدّاد)[5].

وقال زكرياء الأنصاري في "منحة الباري": (جرير أي ابن حرب)[6].

وهو وهم منه رحمه الله، فليس في رجال البخاري من اسمه جرير بن حرب، وإنما هو جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي، أبو النضر البصري، والد وهب، ثقة، لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدّث من حفظه، مات سنة سبعين بعد ما اِختلط، لكن لم يحدّث في حال اِختلاطه، كما في "التقريب"[7].

❁ ❁ ❁

– كتاب الدعوات: باب قول النبيﷺ: (اللهم اِغفر لي ما قدّمت وما أخّرت).

قال: وقال عبيد الله بن معاذ: حدّثنا أبي.... الحديث)[8].

قال الكرماني: (قوله: "**عبيد الله بن معاذ**" بضم الميم العنبري، بسكون النون وفتح الموحدة، التميمي البصري، وفي بعضها، عبد الله مكبَّرا)[9].

---

[1] – السنن الكبرى: 400/8 رقم: 9517.

[2] – التوضيح: 661/27.

[3] – التوشيح: 3580/8.

[4] – فيض الباري: 85/9.

[5] – إرشاد الساري: 440/8.

[6] – منحة الباري: 92/9.

[7] – تقريب التهذيب ص 77 رقم:911.

[8] – صحيح البخاري ص: 1204 رقم: 6398

[9] – الكواكب الدراري: 179/22– 190.

قال الحافظ: (**تنبيه:** حكى الكرماني أن في بعض نسخ البخاري: "**وقال عبد الله بن معاذ**" بالتكبير، قلت: وهو خطأ محض، وكذا حكى أن في بعض النسخ من طريق إسرائيل: "**عبد الله بن عبد الحميد**" بتأخير الميم وهو خطأ أيضا، وهذا هو أبو علي الحنفي مشهور من رجال الصحيحين)[1].

المناقشة والترجيح:

هذا التعليق وصله مسلم في "**صحيحه**"[2]: **حدّثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدّثنا أبي حدّثنا شعبة عن أبي إسحق عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن أبيه عن النبيﷺ بنحوه.**

ووصله الحافظ في "تغليق التعليق"[3] بسنده إلى عبيد الله بن معاذ فوافق فيه الإمام مسلم بعلو.

وليس في رجال البخاري من اِسمه" **عبد الله بن معاذ**"، ويوجد من اِسمه كذلك من الرواة، ولكن في غير رجال الصحيح، وهو عبد الله بن معاذ بن نشيط الصنعاني، صاحب معمر، من رجال الترمذي وابن ماجه، كما رمز له الحافظ المزي وابن حجر[4]، فانتفى ما قاله الكرماني.

وأما عبيد الله بن معاذ فهو العنبري، أبو عمرو البصري، الثقة الحافظ، روى له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي[5].

❁ ❁ ❁

– كتاب الديات: باب القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات.

وجرحت أخت الرُّبيِّع إنسانا فقال النبيﷺ: (القصاص)[6].

قال الكرماني: (و"الرُّبيِّع" مصغر ضد الخَريف، بنت النضْر بسكون المعجمة، قيل: صوابه حذف لفظ "**أخت**"، وهو الموافق لما مـــــرّ في "سورة البقرة" في آية ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ﴾[7]، أن الربيّع نفسها كسرت ثنية جارية...إلخ. اللّهمّ إلاّ أن يقال: هذه إمرأة أخرى، لكنّه لم ينقل عن أحد)[8].

---

[1] – فتح الباري: 440/22.

[2] – صحيح مسلم: 2087/4 رقم: 2719. كتاب الذكر والدعاء: باب التعوذ من شر ما عمل.

[3] – تغليق التعليق: ابن حجر 150/5.

[4] – تهذيب الكمال: 158/16 – تقريب التهذيب ص 266 رقم:3628.

[5] – تهذيب الكمال: 158/19 – تقريب التهذيب ص 315 رقم:4341.

[6] – صحيح البخاري: ص: 1284.

[7] – سورة البقرة: الآية: 178.

[8] – الكواكب الدراري: 17/24.

قال الحافظ: (وقال الكرماني: قيل: إن الصواب "**وجرحت الرّبيع**" بحذف لفظة "**أخت**" فإنه الموافق لما تقدّم في البقرة من وجه آخر عن أنس أن الرُّبيع بنت النضر عمّته كسرت ثنية جارية فقال رسولﷺ : "**كتاب الله القصاص**"، قال: إلا أن يقال أن هذه اِمرأة أخرى، لكنه لم ينقل عن أحد، كذا قال، وقد ذكر جماعة أنهما قصّتان، والمذكور هنا طرف من حديث أخرجه مسلم[1] من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أنّ أخت الربيع أمّ حارثة جرحت إنسانا فاختصموا إلى النبي ﷺ فقال: "**القصاص القصاص**"، فقالت أم الربيع: يا رسول الله أيقتص من فلانة، والله لا يقتص منها، فقال: سبحان الله يا أمّ الربيع "**القصاص كتاب الله**"، فما زالت حتى قبلوا الديّة، فقال: "**إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبرّه**"، والحديث المشار إليه في سورة البقرة مختصر من حديث طويل ساقه البخاري في "كتاب الصلح" بتمامه من طريق حميد عن أنس وفيه: فقال أنس بن النضر: أتكسر ثنيّة الرُبيِّع يا رسول الله، لا والذي بعثك بالحقّ لا تكسر ثنيّتها، قال: "**يا أنس، كتاب الله القصاص**" فرضي القوم وعفوا، فقال: "إنّ من عباد الله لو من أقسم على الله لأبرّه". وسيأتي بعد أربعة أبواب أيضا بإختصار.

قال النووي: قال العلماء: المعروف رواية البخاري، ويحتمل أن يكونا قصتين، قلت: وجزم ابن حزم بأنهما قصّتان صحيحتان وقعتا لامرأة واحدة، إحداهما أنها جرحت إنسانا فقضي عليها بالضمان، والأخرى أنها كسرت ثنيّة جارية فقضي عليها بالقصاص، وحلفت أمّها في الأولى وأخوها في الثانية.

وقال البيهقي: بعد أن أورد الروايتين: ظاهر الخبرين يدلّ على أنهما قصّتان فإن قُبل هذا الجمع وإلاّ فثابت أحفظ من حميد، قلت: في القصّتين مغايرات منها: هل الجانية الرّبيع أو أختها؟ وهل الجناية كسر الثنية أو الجراحة؟ وهل الحالف أمّ الرّبيع أو أخوها أنس بن النضر؟. وأما ما وقع في أول الجنايات عند البيهقي من وجه آخر عن حميد عن أنس قال: "لطمت الرّبيّع بنت معوّذ جارية فكسرت ثنيّتها" فهو غلط في ذكر أبيها، والمحفوظ أنّها بنت النضر عمّة أنس كما وقع التصريح به في صحيح البخاري)[2].

المناقشة والترجيح:

لعلّ الكرماني تبع القاضي عياض فيما ذهب إليه فإنه قال: (وفي "كتاب الحدود" في البخاري "**جرحت أخت الرُّبيع إنسانا**" كذا لجميعهم، وهو وهـــم، وصوابه "الرُّبيع" بإسقاط "**أخــت**"، وكذا

[1] – الجامع الصحيح: مسلم 1302/3 رقم: 1675. كتاب القسامة: باب إثبات القصاص.

[2] – فتح الباري: 52/16.

للأصيلي على الصواب، وخطّ على **"أخت"** وكذا جاء في غير هذا الموضع)[1].

وقال في موضع آخر منه: (وفي القصاص بين الرجال والنساء **"جرحت أخت الربيع إنسانا"** كذا لهم، وعند الأصيلي جرحت الربيع، وهو الصواب)[2].

وصوَّبه القسطلاني أيضا وقال: (وهذا طرف من حديث أخرجه مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس "أنّ أخت الربيِّع أمّ حارثة جرحت إنسانًا" قال أبو ذر: كذا وقع هنا، والصواب الرّبيع بنت النضر عمّة أنس، وقيل: الصواب "وجرحت الربيع" بحذف لفظ "أخت" وهو موافق لما في البقرة من وجه آخر عن أنس "أن الرّبيع بنت النضر عمّته كسرت ثنية جارية")[3].

ومن خلال النظر في هذه الروايات تبيّن أنّ لفظ البخاري في "كتاب الصلح"[4]، وفي"تفسير سورة البقرة"[5] مخالف تماما للفظ مسلم من ثلاثة أوجه كما ذكر الحافظ.

وعلى هذا فمن العلماء من سلك مسلك الجمع وقالوا بأنّهما قصّتان مختلفتان فلا تعارض بينهما.

ومنهم من سلك مسلك الترجيح، فرجح رواية البخاري كما ذكر النووي في "شرحه على مسلم"[6]، ورجّح البيهقي رواية مسلم بحجّة أنّ ثابت أحفظ من حميد في أنس.

ومال الحافظ في "الهدي" إلى اِحتمال التعدّد فقال: (حديث جرحت أخت الربيّع إنسانا هذه رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس، والمحفوظ قصة الرُّبيع، لكن الخبر يحتمل التعدّد؛ لأنّ هذه جرحت وتلك كسرت)[7].

---

[1] – مشارق الأنوار: 67/1.

[2] – المصددر نفسه: 230/2.

[3] – إرشاد الساري: 55/10.

[4] – صحيح البخاري ص: 494 رقم: 2703.

[5] – المصددر نفسه: ص: 832 رقم: 4500.

[6] – شرح مسلم: 126/11.

[7] – هدي الساري: 872/2.

المبحث الثاني: تعقّبات حول تعيين المبهمات

ويتضمّن مطلبين:

المطلب الأول: تعقّبات حول تعيين مبهمات الإسناد

المطلب الثاني: تعقّبات حول تعيين مبهمات المتن

المطلب الأول: تعقّبات حول تعيين مبهمات الإسناد

– كتاب الوضوء: باب اِستعمال فضل وَضوء الناس:

وقال عروة، عن المِسْوَرِ وَغَيْرِهِ، يصدّق كلّ واحد منهما صاحبه: (وإذا توضّأ النبيﷺكادوا يقتتلون على وضوئه)[1].

قال الكرماني: ("**وغيره**" بالجرّ عطفا على المسْوَر، فإن قلت: هو رواية عن المجهول فلا اِعتبار به، قلت: الغالب أنّ عروة لا يروي إلا عن العدل فحكمه حكم المعلوم، وأيضا هو مذكور على سبيل التبعية، ويحتمل في التابع ما لا يحتمل في غيره)[2].

قال الحافظ: (وقال الكرماني: هذه الرواية وإن كانت عن مجهول لكنها متابعة، ويغتفر فيها ما لا يغتفر في الأصول، قلت: وهذا صحيح إلاّ أنه لا يعتذر به هنا؛ لأنّ المبهم معروف، وإنّما لم يسمّه اِختصارا كما اَختصر السند فعلّقه) [3].

المناقشة والترجيح:

هذا الراوي مجهول عند الكرماني فقط، وإلاّ فهو معروف مُعيّن عند الجميع، وهو مروان بن الحكم كما مبيّن في "كتاب الشروط: باب الشروط في الجهاد"، قال البخاري: **حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ... الحديث**[4].

---

[1] – صحيح البخاري: ص 50 رقم: 189.

[2] – الكواكب الدراري: 35/3.

[3] – فتح الباري 506/1.

[4] – صحيح البخاري: ص: 500 رقم: 2731. وص: 497 رقم: 2711.

وأبين منه في "كتاب المغازي: باب غزوة الحديبية" قال: **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ حِينَ حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ، حَفِظْتُ بَعْضَهُ، وَثَبَّتَنِي مَعْمَرٌ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ... الحديث**[1].

فالكرماني كما لاحظت عليه لا يولي اِهتماما بجمع طرق الحديث، لذلك تصدُر منه هذه الأخطاء.

وقال العيني بعد أن ساق كلام الكرماني السابق: (أقول: هذا السؤال غير وارد أصلا؛ لأنّ هذا التعليق، وهو قوله: "**وقال عروة** ... قد أخرجه البخاري موصولا، وبيَّن فيه أن المراد من قوله: "**وغيره**" هو مروان، كما ذكرناه، فإذا سقط السؤال فلا يحتاج إلى الجواب)[2].

وخطأ ثالث منه في نفس الموضع عندما قال: (قوله "**منهما**" أي: من محمود والمسوَر، أي: محمود يصدّق مسورا، ومسور يصدّق محمودا)[3].

قال الحافظ: (واِستمر الكرماني على هذا التجويز حتى زعم أن الضمير في قوله: "**يصدق كلّ واحد منهما صاحبه**" للمسور ومحمود، وليس كما زعم بل هو للمسور ومروان، وهو تجويز منه بمجرد العقل)[4].

وهذا الخطأ تابع للخطأ الأول، وإلاّ فلو وقف على الإسناد السابق المذكور في "كتاب الشروط" لما وقع في هذه الأخطاء الثلاثة.

وأخطأ خطأ رابعا في نفس الموضع فقال: (ومقول كل واحد منهما هو لفظ: "**وإذا توضأ**")، ولكن هذه المرّة لم يتعقّبه الحافظ، وإنما الذي نبّه عليه هو الحافظ العيني فقال: (أقول: لفظ: "**وإذا توضأ**"، ليس مقول كل واحد منهما، بل مقول عروة بن مسعود؛ لأنّه هو القائل بذلك والحاكي به عند مشركي مكة)[5].

ثم راجعت شرح الكرماني للحديث في "كتاب الشروط" فلم أجده عدّل شيئا من أخطائه، ولا علّق بشيء على الإسناد المذكور.

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 775 رقم: 4178.

[2] – عمدة القاري: 114/3.

[3] – الكواكب الدراري: 35/3.

[4] – فتح الباري: 506/1.

[5] – عمدة القاري: 114/3.

وقال القسطلاني: ("**وعن غيره**" هو مروان بن الحكم "يصدق كلّ واحد منهما" أي من المسور ومروان "صاحبه" أي حديث صاحبه)[1].

فالراجح أنّ الراوي الذي اِدّعى الكرماني أنّه مجهول معروف عند الحفّاظ وهو "**مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ**"، والصواب مع الحافظ ابن حجر.

– كتاب الآذان: باب ما يقول إذا سمع المنادي.

قال يحيى: وحدّثني بعض إخواننا أنه قال: لما قال حيّ على الصلاة، قال: لا حول ولا قوّة إلاّ بالله، وقال: هكذا سمعنا نبيكم ﷺ يقول[2].

قال الكرماني: ("**بعض إخواننا**" قيل المراد به الأوزاعي)[3].

قال الحافظ: (وأمّا المبهم الذي حدّث يحيى به عن معاوية فلم أقف في شيء من الطرق على تعيينه، وحكى الكرماني عن غيره أن المراد به الأوزاعي، وفيه نظر؛ لأنّ الظاهر أنّ قائل ذلك ليحيى حدّثه به عن معاوية، وأين عصر الأوزاعي من عصر معاوية؟، وقد غلب على ظنّي أنه علقمة بن وقاص إن كان يحيى بن أبي كثير أدركه، وإلاّ فأحد اِبنيه عبد الله بن علقمة أو عمرو بن علقمة عن معاوية؛ وإنما قلت ذلك لأنّني جمعت طرقه عن معاوية فلم أجد هذه الزيادة في ذكر الحوقلة إلا من طريقين: أحدهما عن نهشل التميمي عن معاوية وهو في الطبراني بإسناد واهٍ، والآخر عن علقمة بن وقّاص عنه، وقد أخرجه النسائي واللّفظ له، وابن خزيمة وغيرهما من طريق ابن جريج: أخبرني عمرو بن يحيى أن عيسى بن عمرو أخبره عن عبد الله بن علقمة بن وقاص عن أبيه قال: "إني لعند معاوية إذ أذن مؤذن، فقال معاوية كما قال، حتى إذا قال حيّ على الصلاة قال: لا حول ولا قوة إلاّ بالله، فلما قال حيّ على الفلاح قال: لا حول ولا قوّة إلا بالله وقال بعد ذلك ما قال المؤذّن، ثم قال : سمعت رسول اللهﷺ يقول ذلك ". ورواه ابن خزيمة أيضا من طريق يحيى القطّان عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن جده قال : كنت عند معاوية فذكر مثله)[4].

---

[1] – إرشاد الساري: 269/1.

[2] – صحيح البخاري ص: 123 رقم: 613.

[3] – الكواكب الدراري: 12/5.

[4] – فتح الباري: 419/2.

المناقشة والترجيح:

الحديثان المشار إليهما – أعني حديث عبد الله بن علقمة، وحديث محمد بن عمرو عزاهما إلى النسائي وابن خزيمة وقد أخرجهما أحمد في "المسند"[1]، فكان الأولى عزوهما إليه أولاً.

والحديث أخرجه أيضا النسائي[2]، وابن خزيمة[3]، والدارمي[4]، والطحاوي[5]، من طرق كلّها الراوي عن معاوية هو علقمة بن وقاص، وعن علقمة ابنه عبد الله، وابنه عمرو.

وقعَّد الحافظ المزّي للمبهمين من شيوخ يحيى بهذه القاعدة في "تهذيب الكمال" فقال: (فإذا قال يحيى بن أبي كثير حدّثني رجل من إخواننا عن يعيش بن الوليد عن معدان فالرجل هو الأوزاعي، وإذا قال حدّثني رجل من إخواننا عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عصمة عن حكيم بن حزام فالرجل هو يعلى بن حكيم)[6].

وأضاف الحافظ في "التقريب" أن يحيى ابن أبي كثير إذا قال: حدّثني بعض إخواننا عن معاوية يحتمل أن يكون علقمة ابن وقاص[7].

وقال في "هدي الساري": (قوله فيه: **قال يحيى:"وقال بعض إخواننا"** هو علقمة ابن أبي وقاص فيما أحسب كما أخرجه النسائي من وجه آخر عن علقمة عن معاوية)[8].

وتردّد في "نتائج الأفكار" فقال: (الذي بلّغ يحيى عبد الله بن علقمة، أو آخر)[9].

وفي هذه النقولات الثلاثة يتجنّب الحافظ الجزم والترجيح اِحتياطا منه لنفسه، إذ قد يكون الصواب مع غيره.

وقال موفّق الدين ابن الحافظ سبط ابن العجمي: (أخرجه (س) – يقصد النسائي– من وجه آخر عن علقمة عن معاوية، فالمبهم أحسبه علقمة بن وقاص)[10].

---

[1] – المسند: الحديث الأول 42/28. والثاني: 105/28.

[2] – سنن النسائي: ص:113 رقم:677.

[3] – الصحيح: 217/1.

[4] – سنن الدارمي: لعبد الله الدرامي (ت255هـ)، تحقيق: حسين أسد، دار المغني، المملكة العربية السعودية ط1، 1421هـ. 767/2.

[5] – شرح معاني الآثار: للطحاوي (ت321هـ)، تحقيق: محمد النجار ومحمد جاد الحقّ، عالم الكتب، ط1، 1414هـ. 767/2.

[6] – تهذيب الكمال: 115/35.

[7] – تقريب التهذيب: باب المبهمات: ص:1334 رقم:8612.

[8] – هدي الساري: 661/2.

[9] – نتائج الأفكار في تخريج الآثار: لابن حجر، تحقيق: حمدي السلفي، دار ابن كثير، دمشق. 352/1.

[10] – التوضيح لمبهمات الجامع الصحيح: ص:62.

وحاصل كلام الحافظ العيني في "عمدة القاري"[1] هو تكرار لما قاله الحافظ ابن حجر، الذي اِنتهى أيضا إلى نفس النتيجة.

ونحا نحوه الشهاب القسطلاني في "إرشاد الساري"[2].

– كتاب المغازي – باب فضل من شهد بدرا.

قال: حدّثني يعقوب بن إبراهيم، حدّثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جدّه، قال: قال عبد الرحمن بن عوفﷺ: **(إنّي لفي الصفّ يوم بدر...) الحديث. في قصّة قتل أبي جهل**[3].

قال الكرماني: (قوله: **"جدّه"** أي جدّ سعد، وهو عبد الرحمن، والحديث مسلسل بالأبوّة، إذ هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن روى كل واحد منهم عن أبيه)[4].

قال الحافظ: (قوله: **"حدّثني يعقوب بن إبراهيم"** كذا لأبي ذرّ والأصيلي، وللباقين "حدّثنا يعقوب" غير منسوب، فجزم الكلاباذي بأنه ابن حميد بن كاسب، وبه جزم الحاكم عن مشايخه، ثم جوز أن يكون يعقوب بن محمد الزهري، قلت: وسيأتي ما يقوّيه، قال الحاكم: وقد ناظرني شيخنا أبو أحمد الحاكم في أن البخاري روى في الصحيح عن يعقوب بن حميد، فقلت له: إنما روى عن يعقوب بن محمد فلم يرجع عن ذلك، قلت: وجزم ابن منده وأبو إسحاق الحبال وغير واحد بما قال أبو أحمد، وهو متعقّب بما وقع في رواية الأصيلي وأبي ذر، وقال أبو علي الجياني: وقع عند ابن السكن هنا: حدّثنا يعقوب بن محمد وعند أبي ذرّ والأصيلي حدّثنا يعقوب بن إبراهيم وأهمله الباقون، وجزم أبو مسعود في "الأطراف" بأنه ابن إبراهيم، وجوّز أنه يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال: وهو غلط؛ فإن يعقوب مات قبل أن يرحل البخاري، وقد روى له الكثير بواسطة، وبنى الكرماني على أنه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، فقال: هذا السند مسلسل بالرواية عن الآباء، ومال المزي إلى أنه يعقوب بن إبراهيم الدورقي)[5].

---

[1] – عمدة القاري: 176/5.

[2] – إرشاد الساري: 8/2.

[3] – صحيح البخاري ص: 738رقم: 3988.

[4] – الكواكب الدراري: 173/15.

[5] – فتح الباري: 50/9.

المناقشة والترجيح:

وهذا نصّ كلام أبي نصر الكلاباذي في ترجمة يعقوب بن حميد بن كاسب: (روى عنه البخاري في "الصلح" وفي "باب من شهد بدرا من الملائكة")[1].

وقال أبو علي الجيّاني: (وقال أبو عبد الله الحاكم: سألت مشايخنا عن يعقوب هذا فذكروا أنه يعقوب بن حميد بن كاسب فالله أعلم. قال الحاكم: وقد كنت أحتجّ لأبي عبد الله البخاري فأقول لعلّه يعقوب بن محمد الزهري، ولم أجد لأبي عبد الله رواية عنه اِستدل بتلك على هذه.

ونسبه ابن السكن في الموضعين جميعا: يعقوب بن محمد، ونسب أبو محمد الأصيلي عن أبي أحمد وأبو ذر عن مشايخه الذي في "كتاب المغازي" يعقوب بن إبراهيم، وتابعهما على ذلك أبو مسعود الدمشقي ثم قال: وفي بعض النسخ يعقوب غير منسوب، فالله أعلم ألقي البخاري يعقوب بن إبراهيم أم لا؟ أو هو يعقوب بن حميد بن كاسب.

واتّفقت النسخ كلّها عن الفربري على الذي في "كتاب الصلح" أن البخاري قال فيه: **حدّثنا يعقوب** غير منسوب، إلاّ ما ذكرنا عن ابن السكن وحده فإنّه نسبه يعقوب بن محمد بن عيسى ابن عبد الملك بن حميد بن عبد الرحمان بن عوف، أبو يوسف الزهري سمع إبراهيم بن سعد)[2].

قال البخاري في "تاريخه": (يعقوب بن محمد بن عيسى بن عبد الملك بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، أبو يوسف الزهري المدني، سمع إبراهيم بن سعد)[3].

الذي تبيّن لي من خلال ما نقلته من كلام الحافظ في "الفتح" وكذا في "الهدي"[4] أنه اكتفى بذكر الأقوال الواردة في المسألة ولم يرجّح شيئا.

ثم وجدته في موضع آخر من "الهدي" حاول أن يرجح إحدى الإحتمالات الأربعة فقال: (خ ق يعقوب بن حميد بن كاسب المدني وقد ينسب إلى جدّه مختلف في الإحتجاج به.

روى البخاري في "كتاب الصلح" وفي "فضل من شهد بدرا" حديثين عن يعقوب غير منسوب عن إبراهيم بن سعد، فقيل: هو ابن كاسب هذا، وقيل: ابن إبراهيم الدورقي، وقيل: ابن محمد الزهري، وقيل: ابن إبراهيم بن سعد، وهذا القول الأخير باطل؛ فإنّ البخاري لم يلقه، وأما الزهري فضعيف، وأما الدورقي وابن كاسب فمحتمل، والأشبه أنه ابن كاسب، وبذلك جزم أبو أحمد الحاكم وأبو

---

[1] – الهداية والإرشاد: 823/2.

[2] – تقييد المهمل: 1062/3.

[3] – التاريخ الكبير: 398/8.

[4] – هدي الساري: 591/1.

إسحاق الحبال وأبو عبد الله ابن منده وغير واحد، وقد روى البخاري في "خلق أفعال العباد" عن يعقوب بن حميد بن كاسب حديثا ونسبه، وروى في الصحيح عن الدورقي فنسبه.

قلت -أي الحافظ-: والحديث الذي أخرجه له في الصلح تابعه عليه محمد بن الصباح عند مسلم وأبي داود، والذي أخرج له في "فضل من شهد بدرا" وقع في رواية أبي ذرّ: حدّثني يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن جده عن عبد الرحمن بن عوف في قصة قتل أبي جهل، وهو عنده من طريق صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف ويعقوب هنا يغلب على ظني أنه الدورقي، وأما ابن كاسب فقد قال فيه البخاري: هو في الأصل صدوق، وقال ابن عدي: لا بأس به وبروايته، وقال ابن حبان: كان ممن يحفظ ويصنف وربما أخطأ، وضعفه النسائي وغيره، وقد أوضح ابن أبي خيثمة أمره فحكى عن يحيى بن معين: ليس بثقة فقال: فقلت له: من أين ذاك قال لأنه محدود، قال: فقلت له: فأنا أعطيك رجلا يزعم أنه ثقة وقد وجب عليه الحد فذكر له رجلا قال ابن أبي خيثمة: قلت لمصعب الزبيري: إن ابن معين يقول في ابن كاسب: إنّ حديثه لا يجوز؛ لأنه محدود فقال: إنّما حدّه الطالبيون تحاملا عليه، قلت: فمن هذه الجهة ليس الجرح فيه بقادح، لكن ذكر العقيلي عن زكريا بن يحيى الحلواني قال: رأيت أبا داود جعل أحاديث ابن كاسب وقايات على ظهور كتبه، فسألته عن ذلك فقال: رأيت في مسنده أحاديث منكرة فطالبناه بالأصول فدافعنا ثم أخرجها بعد فإذا تلك الأحاديث مغيرة بخط طري كانت مراسيل فأسندها وزاد فيها.

قلت: فهذا الجرح قادح، ولهذا لم يخرج عنه أبو داود شيئا، وأكثر عنه بن ماجه، والله الموفق)[1].

ممّا يلاحظ على كلام الحافظ:

- أنّه قال في يعقوب بن محمد الزهري: ضعيف، وليس كذلك؛ بل الأقرب أن يقال أنه مختلف في حاله، فقد وهّاه أبو زرعة وغيره، وقوّاه أبو حاتم وذكره ابن حبان[2]، بل قال هو نفسه في "التقريب": (صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء)[3].

- أنه رجّح كون يعقوب هو ابن كاسب في أول كلامه، وفي آخره قال: (ويعقوب هنا يغلب على ظنّي أنه الدورقي) وأخذ في سرد أقوال النقّاد في تجريح ابن كاسب.

وقال: (ومال المزّي إلى أنّه يعقوب بن إبراهيم الدورقي).

---

[1] - هدي الساري: 1221/2. وأنظر: 591/1.

[2] - الكاشف: 396/2.

[3] - تقريب التهذيب: ص538 رقم:7834.

وعبارة المزّي في "التحفة"هي: (عن يعقوب بن إبراهيم، عن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده به. قال أبو مسعود: وفي بعض النسخ عن يعقوب غير منسوب. والله أعلم ألقي البخاري يعقوب بن إبراهيم أم لا، أو هو يعقوب بن حميد بن كاسب)[1].

وفي ترجمة ابن حميد من "تهذيب الكمال" قال: (وروى البخاري في "الصلح"، وفي "فضل من شهد بدرا" من "صحيحه" عن يعقوب، عن إبراهيم بن سعد، فقيل: أنه يعقوب ابن حميد هذا، وقيل: يعقوب بن إبراهيم الدورقي،وقيل: يعقوب ابن محمد بن عيسى الزهري، وقيل: يعقوب ابن إبراهيم بن سعد، والأول أشبه، فإنه قد روى عنه في كتاب" أفعال العباد"[2] حديث صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبيد الله، عن ابن عباس أن رسول اللهﷺ بعث بكتابه إلى كسرى ... الحديث، وباقي الأقوال محتملة، إلا قول من قال يعقوب بن إبراهيم بن سعد فإنه ليس بصحيح، فإنّ البخاري لم يلقه فإنه مات سنة ثمان ومئتين كما ذكرنا، وأول ما كانت رحلة البخاري سنة عشر ومئتين)[3].

أما البدر العيني فمال في "العمدة"[4] إلى أنه يعقوب بن حميد بن كاسب، وغالب كلامه مستفاد من كلام الحافظ.

ومن خلال ما سبق ترجح لديّ أن يعقوب المذكور في السند هو ابن محمد بن عيسى بن عبد الملك بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، وذلك لتوفر القرائن الكثيرة المؤيدة لهذا الرأي، وهي كما يلي:

1 – رواية ابن السكن التي ثبت فيها نسب إبراهيم، فجاء فيها: يعقوب بن محمد، كما نبّه على ذلك أبو علي الجيّاني.

2– أنّ يعقوب بن محمد هو من شيوخ البخاري.

3– أنّ الذين قالوا بأنه ابن حميد ربما اشتبه عليهم الاسم؛ لأنّ يعقوب بن محمد هو ابن عيسى بن عبد الملك بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، فجدّ جدّه اسمه حميد فنسب إليه فوقع الإشتباه.

4– ثبوت سماع يعقوب بن محمد من إبراهيم بن سعد كما صرّح بذلك البخاري في "تاريخه".

5– قول الحاكم: (وقد كنت أحتجّ لأبي عبد الله البخاري فأقول: لعلّه يعقوب بن محمد الزهري، ولم أجد لأبي عبد الله رواية عنه اِستدل بتلك على هذه)[5].

---

[1] – تحفة الأشراف: 205/7.

[2] – خلق أفعال العباد: لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ)، تحقيق: فهد الفهيد، دار أطلس الخضراء، ط1، 1425هـ. 259/2.

[3] – تهذيب الكمال: 205/7.

[4] – عمدة القاري: 131/17.وانظر: إرشاد الساري:258/6 ، ومنحة الباري:231/7.

[5] – تقييد المهمل وتمييز المشكل: 1062/3.

6- أنّ ابن حميد بن كاسب ليس على شرط البخاري، إنمّا روى له في كتاب "خلق أفعال العباد".

7- ما ذكره الذهبي في الكاشف في ترجمة يعقوب بن محمد الزهري، قال: (قال البخاري في "الصلح": حدّثنا يعقوب حدّثنا إبراهيم بن سعد، فلعلّه العوفي)[1].

وأمّا الذي ذهب إليه الكرماني بأنّه ابن إبراهيم بن سعد فخطأ كما نبّه عليه الحافظ؛ ووجه الخطأ من جهة التاريخ، قال الحافظ المزّي: (وباقي الأقوال محتملة، إلا قول من قال: يعقوب بن إبراهيم بن سعد فإنه ليس بصحيح؛ فإنّ البخاري لم يلقه فإنّه مات سنة ثمان ومئتين كما ذكرنا، وأول ما كانت رحلة البخاري سنة عشر ومئتين)[2].

[1] - الكاشف: الذهبي 396/2. ثم وقفت على كلام آخر له في "الميزان" يعارض به هذا الذي ذكر، وهو قوله في ترجمة يعقوب بن حميد بن كاسب: (وحديثه في صحيح البخاري في موضعين: **في "الصلح"**، و**"فيمن شهد بدرا"**، حدّثنا يعقوب بن إبراهيم، حدّثنا إبراهيم بن سعد والظاهر أنه ابن كاسب، وقائل يقول: هو يعقوب بن إبراهيم الدورقي، فأمّا من قال- بقلة معرفة- هو يعقوب بن محمد بن سعد أو هو يعقوب بن محمد الزهري فقد أخطأ). ميزان الإعتدال: 451/4. فالله أعلم أي القولين هو الأخير والأصوب لديه.

[2] - تهذيب الكمال: 320/32-321.

المطلب الثاني: تعقّبات حول تعيين مبهمات المتن.

– كتاب العلم: باب الرحلة في المسألة النازلة.

وساق بسنده إلى عقبة بن الحارث أنّه تزوّج اِبنة لأبي إهاب بن عَزيز ... الحديث[1].

قال الكرماني: (كنية اِبنة أبي إهاب أمّ يحيى، ولم يعلم اِسمها)[2].

قال الحافظ: (قوله: (**أنه تزوج اِبنة**) اِسمها غَنِية–بفتح المعجمة وكسر النون بعدها ياء تحتانية مشدّدة– وكنيتها أمّ يحيى كما يأتي في الشهادات، وهجم الكرماني فقال: لا يعرف اسمها)[3].

المناقشة والترجيح:

في هذا الموضع جزم الحافظ بأنّ اِسم اِبنة أبي إهاب غَنية، لكنّه تراجع في شرح "**كتاب الشهادات**" وذكر أنّ اِسمها "زينب"، وأما "غنية" فلقب أو اِسمها سابقا ثم غُيّر، فقال: (وقد تقدم في "العلم" تسمية أم يحيى بنت أبي إهاب وأنها غنية– بفتح المعجمة وكسر النون بعدها تحتانية مثقلة– ثم وجدت في النسائي أن اِسمها زينب، فلعلّ غنية لقبها، أو كان اِسمها فغير بزينب كما غير اِسم غيرها)[4].

ولم أجد ما أشار إليه عند النسائي –بعد البحث– لا في "السنن الكبرى" ولا "الصغرى" أيضا، وفات الشيخ مشهور حسن أن يذكر هذه المسألة في كتابه "تراجعات ابن حجر".

وممن جوّز الاِحتمال الثاني أيضا الحافظ العراقي حيث قال في باب المبهمات من شرحه على "**التبصرة**": (ووقع في البخاريِّ تكنيتها بأُمِّ يحيى بنت أبي إهاب، ولم تُسمّ فيهِ، قال ابن بشكوال، واسمها غنية بنت أبي إهاب بن عزيزِ بن قيس، قلت: ووقع في بعض طرقِ الحديث من رواية إسماعيل بن أمية، عن ابن أبي مُليكة، عن عقبة بن الحارث، قال تزوجت زينب بنت أبي إهاب، فالله أعلم)[5].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 30 رقم: 88.

[2] – الكواكب الدراري: 74/2.

[3] – فتح الباري: 324/1.

[4] – المصدر نفسه: 526/6.

[5] – شرح التبصرة والتذكرة: لزين الدين العراقي (ت806هـ)، تحقيق: عبد اللطيف الهميم وماهر الفحل، دار الكتب العلمية، ط1، 1423هـ.292/2.

وممّن تعقّب الكرماني أيضا العينيُّ في "شرحه" حيث فقال: (قوله: "**إبنة**"، قال الكرماني: كنيتها أمّ يحيى، ولم يعلم اسمها. قلت: يعلم، وإسمها: غنية)[1].

وكذا تعقّبه موفّق الدين بن الحافظ سبط ابن العجمي في كتابه "**التوضيح**" فقال: (قال الكرماني في شرحه لهذا الكتاب: لا يعرف إسمها، وليس كما قال، فقد قيل إنّ هذه البنت هي: غنية...)[2].

وقال ابن الملقّن في: (**ابنة أبي إهاب** هي: أُمّ يحيى بنت أبي إهاب، واسمها غَنية)[3].

ثم إني وجدت جمعا من الحفاظ اِتّفقت كلمتهم على أنها "**غَنية**": كأمثال الدارقطني، وابن ماكولا، وابن بشكوال[4]، وهم من المتخصّصين في معرفة المبهمات.

❁ ❁ ❁

– كتاب الحجّ: باب التمتّع على عهد رسول اللهﷺ.

حدّثنا موسى بن إسماعيل حدّثنا همام عن قتادة قال حدّثني مطرف عن عمران قال: تمتّعنا[5] على عهد رسول اللهﷺ فنزل القرآن، قال رجل برأيه ما شاء)[6].

قال الكرماني: (قوله: "رجل" ظاهر سياق هذا الكتاب يقتضي أن يكون المراد به عثمان)[7].

قال الحافظ: (قوله: "**قال رجل برأيه ما شاء**" وفي رواية أبي العلاء: "**اِرتأى كلّ اِمرئ بعد ما شاء أن يرتئي**" قائل ذلك هو عمران بن حصين، ووهم من زعم أنه مطرِّف الراوي عنه لثبوت ذلك في رواية أبي رجاء عن عمران كما ذكرته قبل وحكى الحميدي أنه وقع في البخاري في رواية أبي رجاء عن عمران قال البخاري: "يقال أنه عمر أي الرجل الذي عناه عمران بن حصين" ولم أر هذا في شيء من الطرق التي اِتصلت لنا من البخاري، لكن نقله الإسماعيلي عن البخاري كذلك فهو عمدة الحميدي في ذلك، وبهذا جزم القرطبي والنووي وغيرهما، وكأنّ البخاري أشار بذلك إلى رواية الجريري عن مطرِّف فقال: في آخره: "**إرتأى رجل برأيه ما شاء يعني: عمر**" كذا في الأصل، أخرجه مسلم

---

[1]– عمدة القاري: 153/2.

[2] – التوضيح لمبهمات الجامع الصحيح: ص:26.

[3] – التوضيح: 440/3.

[4]– المؤتلف والمختلف لعلي بن عمر الدارقطني (ت385هـ)، تحقيق: موفق عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت– لبنان، ط1، 1406هـ.1656/3، الإكمال: أبو نصر بن ماكولا 119/6، والغوامض والمبهمات: 468/2، وفتح المغيث للسخاوي: 358/4.

[5] – أي: متعة الحجّ وهي الإحرام بالعمرة في أشهر الحجّ ثمّ الحجّ في عامه لقوله: (فمن تمتع بالعمرة إلى الحجّ). سورة البقرة: الآية: 196.

[6] – صحيح البخاري: ص: 291 رقم: 1571.

[7] – الكواكب الدراري: 97/8.

عن محمد بن حاتم عن وكيع عن الثوري عنه، وقال ابن التين: يحتمل أن يريد عمر أو عثمان، وأغرب الكرماني فقال: ظاهر سياق كتاب البخاري أن المراد به عثمان، وكأنه لقرب عهده بقصة عثمان مع علي جزم بذلك وذلك غير لازم، فقد سبقت قصة عمر مع أبي موسى في ذلك ووقعت لمعاوية أيضا مع سعد بن أبي وقاص في صحيح مسلم قصّة في ذلك، والأَولى أن يفسّر بعمر فإنه أول من نهى عنها، وكأنّ من بعده كان تابعا له في ذلك)[1].

المناقشة والترجيح:

جاء البخاري بأثر عمران بن حُصين ليبيّن أنّ التمتع بالعمرة إلى الحجّ جائز وقد تمتّع الصحابة على عهد رسول اللهﷺ، ثمّ لمّح عمران بالإنكار على أحد الصحابة في منعه لذلك، ولم يصرّح في هذه الرواية بِاسمه، فذهب الكرماني إلى أنّه عثمان بن عفان، واستغربه الحافظ وبيّن أنه عمر بن الخطاب بالحجّة والدليل.

قال ابن بشكوال في "مبهماته": (الرجل المشار إليه في الحديث هو أمير المؤمنين عمر بن الخطاب)[2].

وقال النووي: (وهذه الروايات كلّها متفّقة على أن مراد عِمران أن التمتّع بالعمرة إلى الحجّ جائز وكذلك القِران، وفيه التصريح بإنكاره على عمر بن الخطاب رضي الله عنه منع التمتع، وقد سبق تأويل فعل عمر أنه لم يرد إبطال التمتّع بل ترجيح الإفراد عليه)[3].

قال الحافظ ابن دقيق العيد: (قوله: **"قال رجل برأيه ما شاء"** هو كما ذكر في الأصل عن البخاري: أن المراد بالرجل عمر بن الخطاب، وفيه دليل على أن الذي نهى عنه عمر)[4].

وقال القسطلاني: (**"قال رجل برأيه ما شاء"** هو عمر بن الخطاب لا عثمان بن عفان؛ لأنّ عمر أول من نهى عنها فكان من بعده تابعًا له في ذلك، ففي مسلم أن ابن الزبير كان ينهى عنها وابن عباس يأمر بها فسألوا جابرًا فأشار إلى أن أوّل من نهى عنها عمر)[5].

[1] – فتح الباري: 100/4.

[2] – الغوامض والمبهمات: لأبي القاسم ابن بشكوال (ت578هـ)، تحقيق: محمود مغراوي، دار الأندلس الخضراء، جدّة، ط1، 1415هـ.827/1.

[3] – المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: 206/8.

[4] – إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: ابن دقيق العيد (ت 702هـ)، تحقيق حامد الفقي وأحمد شاكر، مطبعة السنة المحمدية–القاهرة، 1372هـ. 84/2.

[5] – إرشاد الساري: 136/3.

– كتاب الصلاة: باب الصلاة في الثوب الواحد مشتملا به.

بسنده إلى أمّ هانئ، وفيه: (قلت: يا رسول الله، زعم ابن أمّي أنه قاتل رجلا قد أجرته، فلان ابن هبيرة...الحديث)[1].

قال الكرماني: (قال الزبير بن بكار: فلان بن هبيرة هو الحارث بن هشام المخزومي)[2].

قال الحافظ: (وقال الكرماني: قال الزبير بن بكار: فلان بن هبيرة هو الحارث بن هشام. انتهى. وقد تصرّف في كلام الزبير، وإنّما وقع عند الزبير في هذه القصة موضع: فلان بن هبيرة "الحارث بن هشام"، والذي يظهر لي أن في رواية الباب حذفاً، كأنّه كان فيه فلان ابن عمّ هبيرة فسقط لفظ عم، أو كان فيه فلان قريب هبيرة فتغيّر لفظ قريب بلفظ ابن، وكلٌّ من الحارث بن هشام وزهير بن أبي أمية وعبد الله بن أبي ربيعة يصحّ وصفه بأنه ابن عمّ هبيرة وقريبه، لكون الجميع من بني مخزوم)[3].

المناقشة والترجيح:

الظاهر أن الكرماني لم يتصرّف في العبارة بل نقلها كما هي، ولعلّ ذلك من اِختلاف النُّسَخ، أو نقلها عن غيره ولم يرجع إلى الأصل.

الإمام النووي نقل نفس العبارة في "**شرحه لصحيح مسلم**" وهو متقدّم على الكرماني وفاةً حيث قال: (وروينا في كتاب الزبير بن بكار أنّ فلان بن هبيرة: هو الحارث بن هشام المخزومي)[4].

وفي "**سنن الترمذي**" بلفظ: (**أجرت رجلين من أحمائي**)[5].

ثم رأيت تسمية الرجلين عند أبي الوليد الأزرقي في "**تاريخ مكة**" حيث ذكر: (أنها أجارت رجلين أحدهما عبد الله بن أبي ربيعة بن المغيرة، والثاني: الحارث بن هشام بن المغيرة، وهما من بني مخزوم)[6].

قال النووي: (وهذا الذي ذكره الأزرقي يوضح الاِسمين، ويجمع بين الأقوال في ذلك)[7].

وقال الحافظ في "**هدي الساري**": ("فلان بن هبيرة": قال ابن الجوزي تبعا لغيره: إن كان المراد بفلان ابنها فهو جعدة، وقد اِستنكر ذلك ابن عبد البرّ على من قاله، وقال: يبعد أن عليًّا يروم قتل

---

[1] – صحيح البخاري ص: 81 رقم: 357.

[2] – الكواكب الدراري: 17/4.

[3] – فتح الباري: 69/2.

[4] – المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: 232/5.

[5] – جامع الترمذي: 236/3. رقم:1579.

[6] – تاريخ مكة: لأبي الوليد الأزرقي (ت 250هـ)، تحقيق: عبد الملك دهيس، دار طه1، 1424هـ: 746/2.

[7] – المنهاج: 232/5.

ابن أخته وهي مسلمة وهو صغير، ومال غيره إلى اِحتمال أن يكون لهبيرة ولد من غير أمّ هانئ فهذا ما في هذا الرواية، وهي رواية مالك ويحتمل أن يكون سقط من روايته لفظة "عمّ" وكان فيه فلان ابن عمّ هبيرة، وهو صادق أن يفسّر بالحارث بن هشام أو عبد الله بن أبي ربيعة، وكذلك زهير بن أبي أمية على ما عند الزبير بن بكار في "النسب"، وممّا يدلّ على أنّ في رواية مالك شيئا ما أخرجه أبو عبيد في كتاب "الأموال" عن عبد الرحمن بن مهدي عن مالك في هذا الحديث بعينه فقال: فيه هبيرة أو فلان بن هبيرة ولا يصحّ أن يفسّر الذي أجارته بهبيرة؛ لأنّه كان هرب)[1].

وقال أيضا في موضع آخر منه: (حديث أمّ هانئ "فلان بن هبيرة" قال ابن الجوزي وطائفة قبله: هو جعدة، وغلّطوه في ذلك كما سنوضحه، قال ابن عبد البرّ: روى الحميدي وغيره من طريق بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي مرة مولى أم هانئ عن أمّ هانئ قالت: "أتاني يوم الفتح حموان لي فأجرتهما فجاء علي يريد قتلهما")، ثم ذكر كلام ابن عبد البر السالف وقال بعده: (وهو في غاية التحقيق)[2].

❁ ❁ ❁

– كتاب الحجّ: باب الكلام في الطواف.

أخرج بسنده إلى ابن عباس أنّ النبيﷺ مرّ وهو يطوف بالكعبة بإنسان ربط يده إلى إنسان بسير، أو بخيط، أو بشيء غير ذلك، فقطعه النبيﷺ بيده، ثمّ قال (قُدْه بيده)[3].

قال الكرماني: (قيل: اِسم الرجل المقُود هو ثواب ضد العقاب)[4].

قال الحافظ: (ولم أقف على تسمية هذين الرجلين صريحا إلاّ أنّ في الطبراني من طريق فاطمة بنت مسلم "حدثني خليفة بن بشر عن أبيه أنه أسلم فرد عليه النبيﷺ ماله وولده ثم لقيه هو وابنه طلق بن بِشر مقترنين بحبل، فقال: **"ما هذا؟"**، فقال: حلفت لئن ردّ الله علي مالي وولدي لأحجن بيت الله مقرونا، فأخذ النبيﷺ الحبل فقطعه، وقال لهما: **"حجّا إن هذا من عمل الشيطان"**. فيمكن أن يكون بِشر وابنه طلق صاحبي هذه القصة، وأغرب الكرماني فقال: قيل: اِسم الرجل المقود هو ثواب ضد العقاب، انتهى. ولم أر ذلك لغيره ولا أدري من أين أخذه؟)[5].

---

[1] – هدي الساري: 646/2.

[2] – المصدر نفسه: 764/2.

[3] – صحيح البخاري ص: 299 رقم: 1620.

[4] – الكواكب الدراري: 130/8.

[5] – فتح الباري: 553/4.

المناقشة والترجيح:

الحديث المشار إليه أخرجه الطبراني في "الكبير"[1] من طريق فاطمة بنت مسلم، وقال عنه الحافظ الهيثمي في المجمع": (وفيه من لم أعرفه)[2].

وقول الحافظ: (يمكن أن يكون بشر وإبنه) هكذا على وجه التردّد؛ لأنّ الدّليل محتمل وليس صريحا في تعيين المبهميْن، فيمكن أن يقال أنّهما قصّتان مختلفتان.

ولكنّه في "الهدي" جزم بإسمهما فقال بعد ذكر الحديث: (لم يسمّ واحد منهما في هذا الحديث، وقد وقع ذلك لخليفة بن بشر، أخرجه ابن منده من طريقه بإسناد غريب)[3]، وابن منده أخرجه في كتاب "معرفة الصحابة"، وقال عقبه: (هذا حديث غريب)[4].

أما البدر العيني في شرحه فإنه إعترض على الحافظ مؤيّدا للكرماني بغير حجّة حيث قال: (قلت: إنّ هذا مما يتعجب منه، فلا يلزم من عدم رؤيته كذلك عدم رؤية الغير، ولا إطّلع هو على المواضع المتعلّقة بهذا جميعا حتى يستغرب ذلك)[5].

فأجابه الحافظ: (قلت: لم يصرح (ح) – يقصد نفسه– بالإستغراب إنما أشار إليه وهو كذلك، وكان يتجه ما قاله (ع) – يقصد العيني– لو كان في كلامه إنكار، وكيف يلام بأنه ما رأى ما ادعى غيره أنه رأى وإعترف بأنه لا يدري من أين أخذه ذلك الغير، بل كان واسع الإطلاع أن يبين ما خفي على الذي تصدّى للاعتراض حتى يظهر أنه أكثر إطّلاعا منه، ومستند إستغراب (ح) أن الأئمّة الماضين تعبوا في جمع الصحابة في عهد البخاري إلى اليوم، واستدرك عليهم عددا كثيرا جدّا في تصنيفه في الصحابة، ولم يقف مع ذلك على هذا الرجل، فلذلك إستغربه، وتمنى لو عرف التصنيف الذي إعتمد عليه الكرماني ليلحق هذا الإسم في الصحابة معزوا إلى التصنيف الذي وجده فيه)[6].

كان على الحافظ العيني أن يذكر ولو مصدرا واحدا من المصادر التي اعتمد عليها الكرماني فيما ذهب إليه حتى يسْلم ويتجه إعتراضه؛ لأنّ تعقب الحافظ للكرماني مبنيٌ على هذه النقطة، ولذلك إنزعج من تصرّف العيني ومن كلامه العاري عن الدليل والبرهان فقال ما قال.

---

[1] – المعجم الكبير: 38/2.

[2] – مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لنور الدين الهيثمي (ت807هـ)، تحقيق: عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية ط1، 1422هـ. 243/4.

[3] – هدي الساري: 699/2.

[4] – معرفة الصحابة: لمحمد بن إسحاق بن منده (ت395هـ)، تحقيق: عامر صبري، جامعة الإمارات العربية، ط1– 1426هـ. 238/1.

[5] – عمدة القاري: 378/9.

[6] – إنتقاض الإعتراض: 552/1.

قال موفّق الدين ابن الحافظ سبط ابن العجمي: (المقُود هو: بشر بن خليفة، والقائد ابنه)[1]، ثمّ ذكر بعده كلام الكرماني السابق ولم يعلّق عليه، وفي موضع آخر عند ذكره لهذا الحديث تردّد وقال: (لعله بشر)[2]، وهو في ذلك تابع لكلام شيخه الحافظ ابن حجر؛ لأنّ جُلّ مادة كتابه من كتاب مستقاة من "هدي الساري".

وقال الشهاب القسطلاني: (فإن قلت: ما اسم الإنسانين المبهمين هنا؟ أجيب: بأن الطبراني روى من طريق فاطمة بنت مسلم حدّثني حذيفة بن بشر عن أبيه... -وساق الحديث: ثم قال- فيمكن أن يكون المبهمان بِشْرًا وابنه طلقًا المذكورين)[3].

❁ ❁ ❁

- كتاب الهبة: باب من اِستوهب من أصحابه شيئا.

حدّثنا ابن أبي مريم حدّثنا أبو غسان قال: حدّثني أبو حازم، عن سهل أن النبي ﷺ أرسل إلى امرأة من المهاجرين، وكان لها غلام نجار قال لها: (مُرِي عبدك... الحديث)[4].

قال الكرماني: (قوله: "**إمرأة**" واِسمها "مِينا" بكسر الميم، واِسم الغلام "باقوم")[5].

قال الحافظ:(وقد سبق ما نقل في تسمية كلّ منهما، وأغرب الكرماني هنا فزعم أنّ اِسم المرأة "مينا"، وهو وهم؛ وإنما قيل ذلك في اِسم النجار كما تقدم)[6].

المناقشة والترجيح:

الحافظ قد تطرّق لهذه المسألة في "الفتح" وفي غير "الفتح" مرات عدّة ، ولكن عندما نقارن بين أقواله في هذه المواضع نجد اِختلافا كبيرا.

---

[1] - التوضيح لمبهمات الجامع الصحيح: لموفق الدين أحمد بن إبراهيم المعروف بسبط ابن العجمي (ت884هـ)، تحقيق: النقاش صلاح علي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1422هـ. ص 103.

[2] - التوضيح: ص 103.

[3] - إرشاد الساري: 173/3.

[4] - أخرجه البخاري في خمسة مواضع من "صحيحه": في "**كتاب الصلاة**": في باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب ص: 85 رقم: 377، وفي باب الاستعانة بالنجار والصناع في أعواد المنبر والمسجد مختصرا ص: 97 رقم: 448، وأخرجه في "**كتاب الجمعة**": باب الخطبة على المنبر ص: 171 رقم: 917، وفي "**كتاب البيوع**": باب النجار بتمامه ص: 378 رقم: 2094، وفي "**كتاب الهبة**": باب من استوهب من أصحابه شيئا ص: 467 رقم: 2569.

[5] - الكواكب الدراري: 40/4- 108/4- 111/11.

[6] - فتح الباري: 421/6.

ففي "هدي الساري " يقول: (والنجار قيل: اِسمه باقوم بالموحدة والقاف، وقيل: آخره لام وهو رواية عبد الرزاق وقيل: قَبيصة، وقيل: قَصيبة بتقديم الصاد، وقيل: ميمون، وقيل: مينا، وقيل: إبراهيم، وقيل: كلاب، وقيل: صُباح، والأول أشهر)[1]، فهنا ذكر تسعة أقوال، ومال إلى الأول.

وقال في موضع آخر منه: (اِختلف في اسم النجار، فقيل: باقوم، وقيل: باقول، وقيل: كلاب، وقيل: صُباح، وقيل: ميمون، وقيل: قبيصة، وقيل: مينا، وقيل: إبراهيم)[2]، وهنا كما ترى ثمانية أقوال لم يرجح شيئا منها.

وقال في "الفتح": (اِختلف في اسم النجار المذكور كما سيأتي في الجمعة، وأقربها ما رواه أبو سعيد في "شرف المصطفى" من طريق ابن لهيعة عن عمارة بن غزية عن عباس بن سهل عن أبيه قال: كان بالمدينة نجار واحد يقال له: ميمون، فذكر قصة المنبر)[3]، وهنا يرجح أنّه "ميمون".

وقال في موضع آخر منه: (قوله: (**مري غلامك النجار**) سمّاه عباس بن سهل عن أبيه فيما أخرجه قاسم بن أصبغ وأبو سعد في "شرف المصطفى" جميعا من طريق يحي بن بكير عن ابن لهيعة حدثني عمارة بن غزية عنه ولفظه" كان رسول الله ﷺ يخطب إلى خشبة، فلما كثر الناس قيل له: لو كنت جعلت منبرا، قال: وكان بالمدينة نجار واحد يقال له ميمون " فذكر الحديث...

ثم ذكر باقي الأقوال –وهي سبعة هنا– وعزاها لأصحابها وتكلّم على أسانيدها، وقال: (وليس في جميع هذه الروايات التي سمي فيها النجار شيء قوي السند إلاّ حديث ابن عمر[4] –وقال عنه: إسناده جيد–.. ثم قال: وأشبه الأقوال بالصواب قول من قال: هو ميمون لكون الإسناد من طريق سهل بن سعد أيضا، وأما الأقوال الأخرى فلا اِعتداد بها لوهائها، ويبعد جدا أن يجمع بينها بأنّ النجار كانت له أسماء متعددة)[5].

وقال في "التلخيص": (فائدة: اِسم صانع المنبر: تميم الداري، رواه أبو داود)[6]. فرجح هنا أنه تميم الداري، ويؤيد ذلك تقديمه لهذا الاسم في الذكر على باقي الأسماء، وسرد هذه الأخيرة مسبوقة بلفظ (قيل) المشعرة بالضعف والوهاء.

---

[1] – هدي الساري: 648/2.

[2] – المصدر نفسه: 671/2.

[3] – فتح الباري: 96/2.

[4] – أخرجه أبو داود في "سننه" 309/2 ولفظه: (لَمَّا بَدُنَ قَالَ لَهُ تَمِيمٌ الدَّارِي أَلاَ أَتَّخِذُ لَكَ مِنْبَرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ يَجْمَعُ – أَوْ يَحْمِلُ – عِظَامَكَ قَالَ «**بَلَى**». فَاتَّخَذَ لَهُ مِنْبَرًا مِرْقَاتَيْنِ.

[5] – فتح الباري: 190/3.

[6] – التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: لابن حجر، تحقيق: حسن بن عباس، مؤسسة قرطبة، ط1، 1416هـ.125/2.

والحافظ اِختلفت أقواله في هذه المسألة من موضع لآخر، فمرّة ذكر في اِسم النجار ثمانية أقوال، ومرة ذكر تسعة أقوال، وأخرى ذكر سبعة، ومن جهة الترجيح لم يتضح له موقف، فمرّة ذهب أن اِسم "باقوم" هو الأشهر، ومرّة سكت ولم يرجح، ومرّة ذكر أن أقربها "ميمون"، ومرّة رجّح أنه "تميم الداري" والسبب أنه لم يحرّر المسألة في موضع واحد، فلو أنّه حرّرها في مكان واحد ثم يحيل عليه في كل مناسبة –كما هي عادته– لما وقع في هذا الإشكال.

وهذه المسألة العلماء فيها على رأيين:

الفريق الأول: اِختار ترجيح واحد من هذه الأسماء، ومنهم: الخطيب البغدادي، ابن بشكوال، أبو نعيم الأصبهاني، شرف الدين النووي، المزي، ابن حجر، زكرياء الأنصاري، والسيوطي، الشهاب القسطلاني.

الفريق الثاني: توقف واكتفى بذكر الأقوال فقط ومنهم: ابن رجب الحنبلي، ابن الملقن، ابن سبط ابن العجمي.

قال الخطيب البغدادي بعد أن ساق القصّة من حديث سهل: (هذا الذي عمل المنبر لرسول الله ﷺ كان غلاما نجارا عبدا لامرأة من الأنصار لم يحفظ أن أحدا سمّاها. وأمّا هو فاسمه: مينا)[1]، وذكر كلامه النووي في كتابه "الإشارات"[2] ولم يتعقّبه بشيء.

أما ابن بشكوال فقال: (اِسم هذا الغلام النجار "مينا")[3]، ثمّ ذكر باقي الأسماء. ويفهم من كلام المزّي في "التحفة"[4] أنّه رجّح أنّه "ميمون"، وهو القول المنسوب إلى سهل بن سعد فقال:(رواه عبد الله بن لهيعة، عن عمارة بن غزيَّة، عن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه – أتمّ من هذا، وقال فيه: وكان بالمدينة نجَّار واحد يقال له "ميمون").

ورجّح البدر العيني في "العمدة"[5] أنه ميمون، ولم يعزه إلى الحافظ كعادته.

ومثله فعل القسطلاني في "الإرشاد"[6]، والسيوطي في "التوشيح"[7] وجزم بأنّه الأصح.

---

[1] – الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة: للخطيب البغدادي أحمد بن علي، (ت 463هـ)، تحقيق عزّ الدين السيد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط2، 1413هـ. ص: 293.

[2] – الإشارات: ص: 559– وهو مطبوع مع كتاب الأسماء المبهمة للخطيب.

[3] – الغوامض والمبهمات: 371/2.

[4] – تحفة الأشراف: 111/4.

[5] – عمدة القاري: 153/4– 310/6.

[6] – إرشاد الساري: 403/1.

[7] – التوشيح: 476/2 – 847/2.

ورجح زكرياء الأنصاري في "منحة الباري"[1] أنّه "باقوم"، وهو الذي صار إليه الكرماني وهو قول أبي نعيم الأصبهاني.

وأما ابن رجب في شرحه[2]، وابن الملقّن في "التوضيح"[3] فاكتفيا بذكر الأقوال السابقة ولم يرجحا شيئا، وتبعهما ابن سبط ابن العجمي في "التوضيح"[4].

فالذي ذهب إليه الكرماني بأنّ الغلام اسمه"باقوم" اِستند فيه إلى حديث ضعيف الإسناد رواه أبو نعيم الأصبهاني في "معرفة الصحابة"[5]، والذي أميل إليه ما رجحه الحافظ وذهب أكثر العلماء إليه وهو قول سهل بن سعد بأنّ اِسمه: "ميمون".

– تعيين اِسم المرأة التي أمرت بصنع المنبر:

قوله في الحديث: (**أَرْسَلَ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ**): اِستغرب الحافظ ما ذهب إليه الكرماني بزعمه أن اسم المرأة "مينا"، وردّه بأنّ ذلك قيل في اسم الغلام النجّار.

وذهب الكرماني في موضع آخر من كتابه أنّ اسمها "عائشة الأنصارية"[6] من غير أن يذكر مستنده في ذلك.

وقال الحافظ في "هدي الساري": (هي أنصارية صحفها بعض الرواة فقال: علاثة، فذكرها بعضهم في حرف العين من الصحابة وهو خطأ)[7].

وقال في موضع آخر منه: (والمرأة لم تسمّ، وصحّفها بعضهم فقال: علاثة بالعين والثاء المثلثة)[8].

وقال في الفتح: (وأما المرأة فلا يعرف اِسمها لكنها أنصارية، ونقل ابن التين عن مالك: أنّ النجار كان مولى لسعد بن عبادة، فيحتمل أن يكون في الأصل مولى امرأته ونسب إليه مجازا، واسم اِمرأته فكيهة بنت عبيد بن دليم، وهي ابنة عمه أسلمت وبايعت، فيحتمل أن تكون هي المرادة، لكن رواه إسحاق بن راهويه في "مسنده" عن ابن عيينة فقال: مولى لبني بياضة، وأما ما وقع في "الدلائل" لأبي موسى المديني نقلا عن جعفر المستغفري أنه قال في أسماء النساء من الصحابة: علاثة بالعين المهملة

---

[1] – منحة الباري: 81/2.

[2] – فتح الباري: 314/3.

[3] – التوضيح: 363/5.

[4] – التوضيح: ص:51.

[5] – معرفة الصحابة: 447/1.

[6] – الكواكب الدراري: 41/4.

[7] – هدي الساري: 648/2.

[8] – هدي الساري: 671/2.

وبالمثلثة، ثم ساق هذا الحديث من طريق يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم قال: وفيه أرسل إلى علاثة امرأة قد سماها سهل، فقد قال أبو موسى: صحّف فيه جعفر أو شيخه وإنما هو فلانة انتهى. ووقع عند الكرماني قيل: اِسمها عائشة، وأظنّه صحّف المصحّف، ولو ذكر مستنده في ذلك لكان أولى، ثم وجدت في "الأوسط" للطبراني من حديث جابر: أنّ رسول الله ﷺ كان يصلي إلى سارية في المسجد ويخطب إليها ويعتمد عليها فأمرت عائشة فصنعت له منبره هذا، فذكر الحديث، وإسناده ضعيف، ولو صحّ لما دلّ على أنّ عائشة هي المرادة في حديث سهل هذا إلاّ بتعسّف، والله أعلم)[1].

وتعقّبه العيني في "شرحه" بقوله: (وقال الكرماني: قيل: في "فلانة" اسمها "عائشة الأنصارية" وقال بعضهم: وأظنه صحّف المصحّف، قلت: هذا الطبراني روى في "معجمه الأوسط" من حديث جابر أنّ رسول الله ﷺ كان يصلي إلى سارية المسجد ويخطب إليها ويعتمد عليها وأمرت عائشة فصنعت له منبره هذا. انتهى. وبه يستأنس أن فلانة هي عائشة المذكورة ولا سيما قال قائله الأنصارية ولا يستعبد هذا وإن كان إسناد الحديث ضعيفا فحينئذ إن المصحّف من قال علاثة لا من قال عائشة الأنصارية)[2].

لكن الحافظ اِستدرك في "الاِنتقاض" وقال: (لكن تبيّن أنّ الكرماني لم يصحف عائشة من علاثة)[3].

وتناقض القسطلاني في "الإرشاد"[4]، فمرّة رجّح أنها "عائشة"، ومرّة تردّد بين "فكيهة" و"علاثة"، واكتفى كلّ من زكرياء الأنصاري في "منحة الباري"[5]، وابن سبط ابن العجمي في "التوضيح"[6] بذكر الأقوال السابقة دون ترجيح.

فخلص ممّا سبق أنّ ما ورد من أسماء هذه المرأة أربعة: فقيل: "فكيهة بنت عبيد"، وقيل: "عائشة" وإسناد الحديث ضعيف، وقيل: "علاثة" وهو تصحيف، وقيل: "مينا" وهو من أسماء الغلام النجار، وقيل: لا يعرف لها اِسم[7].

ولعل القول الأخير – وهو التوقّف– هو عين الصواب؛ وهو ما ذهب إليه الخطيب البغدادي بقوله: (لم يحفظ أنّ أحدا سمّاها)[8]، والله أعلم.

---

[1] – فتح الباري: 96/2 ، وانظر التجريد للذهبي: 288/2.

[2] – عمدة القاري: 153/4– 310/6.

[3] – إنتقاض الإعتراض: 315/1.

[4] – إرشاد الساري: 403/1– 180/2.

[5] – منحة الباري: 81/2.

[6] – التوضيح: ص:51.

[7] – ينظر عون المعبود: شمس الحق العظيم آبادي: ص: 519.

[8] – الأسماء المبهمة: الخطيب ص: 293..

– كتاب الدعوات: باب الدعاء إذا اَنتبه بالليل.

حدّثنا علي بن عبد الله حدّثنا ابن مهدي عن سفيان عن سلمة عن كريب عن ابن عباس ...وفيه: وكان يقول في دعائه: (اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَاجْعَلْ لِي نُورًا).

قَالَ كُرَيْبٌ وَسَبْعٌ فِي التَّابُوتِ. فَلَقِيتُ رَجُلاً مِنْ وَلَدِ الْعَبَّاسِ فَحَدَّثَنِي بِهِنَّ، فَذَكَرَ عَصَبِي وَلَحْمِي وَدَمِي وَشَعَرِي وَبَشَرِي، وَذَكَرَ خَصْلَتَيْنِ)[1].

قال الكرماني: (والخصلتان الأخريان لعلّهما الشحم والعظم)[2].

قال الحافظ: (وحكى ابن التّين عن الداودي أنّ معنى قوله: **"في التابوت"** أي في صحيفة في تابوت عند بعض ولد العباس، قال: والخصلتان: العظم والمخّ، وقال الكرماني: لعلّهما الشّحم والعظم. كذا قالا، وفيه نظر سأوضحه.

قوله: **"فلقيت رجلا من ولد العباس"** قال ابن بطال: ليس كريب هو القائل: "فلقيت رجلا من ولد العباس" وإنما قاله سلمة بن كهيل الراوي عن كريب، قلت: هو محتمل وظاهر رواية أبي حذيفة أنّ القائل هو كريب.

قال ابن بطال: وقد وجدت الحديث من رواية علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه قال: فذكر الحديث مطولا، وظهرت منه معرفة الخصلتين اللّتين نسيهما فإن فيه: **"اللهمّ اَجعل في عظامي نورا، وفي قبري نورا"**، قلت: بل الأظهر أنّ المراد بهما اللّسان والنّفس، وهما اللّذان زادهما عقيل في روايته عند مسلم وهما من جملة الجسد، وينطبق عليه التأويل الأخير للتابوت، وبذلك جزم القرطبي في "المفهم"، ولا ينافيه ما عداه، والحديث الذي أشار إليه أخرجه الترمذي من طريق داود بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده سمعت نبي اللهﷺ ليلة حين فرغ من صلاته يقول: **"اللهمّ إنّي أسألك رحمة من عندك"** فساق الدعاء بطوله وفيه: **"اللهم اَجعل لي نورا في قبري"** ثم ذكر

[1] – صحيح البخاري: ص: 1191 رقم: 6316.

[2] – الكواكب الدراري: 132/22.

القلب ثم الجهات الستّ والسمع والبصر ثمّ الشعر والبشر ثمّ اللّحم والدّم والعظام. ثم قال في آخره: **"اللّهم عظّم لي نورا وأعطني نورا واَجعلني نورا"**. قال الترمذي: غريب)[1].

المناقشة والترجيح:

تعقّب الحافظ هنا جاء على إثر التفسير الظنّي العاري عن الدليل الذي فسّر به الكرماني الخصلتان المبهمتان في الحديث.

ولا شكّ أنه قبل الإقدام على تفسير غامض أو تبيين مبهم في النصّ الحديثي أن يجمع المحدّث روايات وطرق الحديث فقد يرد المبهم مبيّنا في إحدى طرقه.

والحافظ وقف على هذا المبهم في هذا الحديث مبيَّنا في "صحيح مسلم"[2].

وسبقه إلى كشف هاتين الخصلتين الإمام القرطبي في كتابه "المفهم" حيث قال: (قوله: **"وسبعًا في التابوت"**؛ أي: وذكر سبعًا، والتابوت أراد به الجسد، وذكر خمسًا، ولم يعيِّن الخصلتين؛ وهما: اللّسان والنفس على ما ذكره في "الأمّ")[3].

قال العيني: (والخصلتان الأخريان قال الكرماني: لعلّهما الشّحم والعظم، وقيل: هي العظم والقبر، قال ابن بطال: وجدت الحديث من رواية علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه فذكر الحديث مطوّلا وفيه: **"اللهمّ اَجعل في عظامي نورا وفي قبري نورا"**، وقيل: هما اللّسان والنّفس؛ لأنّ عقيلا زادهما في روايته عند مسلم، وهما من جملة الجسد)[4].

وقول ابن بطال الذي أشار إليه العيني ذكره في "شرحه على البخاري"[5]، فكما ترى لم يرجح العيني أيّا من هذه الأقوال، رغم أنّه ذكر قول الحافظ مقرونا بدليله.

وذكر ابن الملقن[6] قول ابن بطال والداودي ولم يرجّح.

ونقل القسطلاني عن الداودي والسفاقسي أنّهما العظم والمخّ فقال: (**"وذكر خصلتين"** أي العظم والمخّ كما قاله الداودي والسفاقسي)[7].

---

[1] – فتح الباري: 312/14.

[2] – صحيح مسلم: كتاب الإيمان: باب وجوب الإيمان برسالة نبيّنا محمدﷺ على جميع الناس ص: 66 رقم: 154.

[3] – المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: لأبي العباس القرطبي (ت656هـ)، تحقيق: محي الدين مستو وجماعة، دار ابن كثير، دمشق،ط1، 1417هـ.395/2.

[4] – عمدة القاري: 445/22.

[5] – شرح صحيح البخاري: 86/10.

[6] – التوضيح: 215/29.

[7] – إرشاد الساري: 184/9-185.

والذي أميل إليه هو قول الحافظ المؤيّد بالدليل أنّهما النّفس واللّسان، وهو قول البدر الزركشي في "التنقيح"[1] والسندي في "حاشيته على البخاري"[2]، والله أعلم.

المبحث الثالث: تعقّبات حول تعيين مرجع الضمير

ويتضمّن مطلبين:

المطلب الأول: تعقّبات حول مرجع الضمير في الإسناد

المطلب الثاني: تعقّبات حول مرجع الضمير في المتن

المطلب الأول: تعقّبات حول مرجع الضمير في الإسناد

- كتاب الآذان: باب يهوي بالتكبير حين يسجد.

قال: حدّثنا علي بن عبد الله قال: حدّثنا سفيان غير مرّة عن الزهري قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سقط رسول اللهﷺ عن فرس ... الحديث.

وفيه: فلما خرجنا من عند الزهري قال ابن جريج وأنا عنده: فجُحش ساقه الأيمن[3].

قال الكرماني: (فإن قلت: **"وأنا عنده"** علامَ عُطف، قلت: على مقدَّر أو هو جملة حالية من فاعل قال مقدرا، إذ تقديره: فقال الزهري: وأنا عنده، ويحتمل أن يكون هو مقول سفيان لا مقول ابن جُريج، والضمير حينئذ راجع إلى ابن جريج لا إلى الزهري)[4].

قال الحافظ: (وقوله: **"وأنا عنده"** قال الكرماني: هو معطوف على مقدّر، أو جملة حالية من فاعل "قال" مقدرا إذ تقديره: "قال الزهري وأنا عنده"، ويحتمل أن يكون هو مقول سفيان والضمير لابن جريج، قلت: وهذا أقرب إلى الصواب، ومقول ابن جريج هو: فجُحش... إلخ)[5].

المناقشة والترجيح:

---

[1] - التنقيح: 49/4.

[2] - حاشية السندي على البخاري: 49/4.

[3] - صحيح البخاري: ص: 153 رقم: 805.

[4] - الكواكب الدراري: 160/5.

[5] - فتح الباري:22/3.

التعقّب والنقاش في هذه المسألة حول قوله: **(وأنا عنده)** هل هي من كلام سفيان أم ابن جريج؟. فتردّد الكرماني.

أمّا الحافظ فجزم بأنّ الضمير يعود على سفيان بن عيينة.

وهذا أمر مشكل لِاحتمال ظاهر اللّفظ للأمرين، إذ كلاهما من تلاميذ الزهري، ولا يوجد مرجِّح قوي، اللهم إلا سياق الحديث فقد تكرّر فيه ذكر سفيان: (حدّثنا سفيان- قال سفيان- وقال سفيان مرّة).

وبناء عليه فلا مانع أن تكون التتمّة منه ما دام أنه يحكي عن شيخه الزهري.

وهو الذي رجّحه العيني حيث قال: (يجوز الوجهان، ولكن الوجه الثاني هو الأوجه)[1].

وهو رجّحه أيضاً القسطلاني في "إرشاد الساري"[2].

❁ ❁ ❁

- كتاب النكاح: باب طلب الولد.

حدّثنا مسدّد عن هُشيم عن سيَّار عن الشعبي عن جابر قال: كنت مع رسول اللهﷺ في غزوة ... الحديث.

وفيه: قال: وحدّثني الثّقة أنّه قال في هذا الحديث: (الكَيْس الكَيْس يا جابر)[3].

قال الكرماني: (**قوله: "وحدّثني الثقة"** فإن قلت: من القائل بهذا؟ قلت: الظاهر أنه البخاري أو مسدّد)[4].

قال الحافظ: (**"وحدّثني"** هو هُشيم، قال الإسماعيلي: كأنّ البخاري أشار إلى أنّ هُشيما حمل هذه الزيادة عن شعبة؛ لأنّه أورد طريق شعبة على أثر حديث هشيم، وأغرب الكرماني فقال: القائل **"وحدّثني"** هو: هشيم أو البخاري .اهـ. وهو جارٍ على ظاهر اللفظ، والمعتمد أن القائل هشيم كما أشار إليه الإسماعيلي)[5].

المناقشة والترجيح:

---

[1] - عمدة القاري: 117/6.

[2] - إرشاد الساري: 115/2.

[3] - صحيح البخاري: ص: 1017 رقم: 5245.

[4] - الكواكب الدراري: 173/19.

[5] - فتح الباري:703/11.

بداية أشير إلى خلل في النقل، فقد نقل الحافظ عن الكرماني أنه قال: (البخاري أو هشيم)[1].

والذي وجدته في "الكواكب" هو: "البخاري أو مسدّد"، وهكذا نقل عنه العيني في شرحه، فلعلّه سهو من الحافظ.

والكرماني في هذا الموضع نظر إلى ظاهر اللّفظ الذي يحتمل أن يكون القائل إمّا البخاري أو شيخه مسدّد، ولا شك أنه لا ينصرف عن الظاهر إلاّ بوجود قرينة.

والقرينة هنا هي رواية الإسماعيلي في "مستخرجه" كما ذكر الحافظ وغيره، وهذه إحدى فوائد المستخرجات.

قال العيني: (قوله: **"قال: وحدّثني الثّقة"** القائل هو هشيم، أشار إليه الإسماعيلي، وقال الكرماني: الظاهر أنّه البخاري أو مسدّد. قلت: هو جرى على ظاهر اللفظ، والمعتمد ما قاله الإسماعيلي)[2].

وذهب كلاًّ من السيوطي[3] والقسطلاني[4] إلى هذا الرأي.

❁ ❁ ❁

– كتاب الصلاة: باب ما جاء في الثوم النيىء والبصل.

حدّثنا عبد الله بن محمد قال: حدّثنا أبو عاصم قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني عطاء قال: سمعت جابر بن عبد الله قال: قال النبيﷺ: (من أكل من هذه الشجرة – يريد الثّوم – فلا يغشانا في مساجدنا). قلت: ما يعني به؟. قال: ما أُراه يعني إلا نيِّئه)[5].

قال الكرماني: (قوله: **"قلت"** يعني قال عطاء: قلت لجابر: ما يعني رسول اللهﷺ به، أنضيجا أم نيّئا أم مطلقا؟، فقال جابر: ما أظنهﷺ يريد إلا نيِّئه)[6].

---

[1] – وهو هشيم بالتصغير ابن بشير بوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية بن أبي خازم بمعجمتين الواسطي، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي، مات سنة 83هـ وقد قارب الثمانين. أنظر ترجمته في التاريخ الكبير 242/8– وتهذيب الكمال 272/30– وسير أعلام النبلاء 287/8– وتقريب التهذيب ص:504 رقم:7312.

[2] – عمدة القاري: 315/20.

[3] – التوشيح: 3301/7.

[4] – إرشاد الساري: 122/8.

[5] – صحيح البخاري: ص: 162 رقم: 854.

[6] – الكواكب الدراري: 200/5.

قال الحافظ: (قوله: **"قلت: ما يعني به؟"** لم أقف على تعيين القائل والمقول له، وأظنّ السائل ابن جريج والمسئول عطاء، وفي مصنَّف عبد الرزاق ما يرشد إلى ذلك، وجزم الكرماني بأن القائل عطاء والمسئول جابر)[1].

المناقشة والترجيح:

محلّ التعقّب هنا في فاعل: (قلت) من هو؟، وتعيينه موقوف على نقل وجمع لطرق الحديث كما هو معروف، ولا يمكن معرفته بالأمور العقلية.

قال البدر العيني: (قوله: "قلت: ما يعني به؟" أي: ما يقصد القائل هو عطاء بن أبي رباح، يعني قال عطاء: قلت لجابرﷺ: ما يعني رسول اللهﷺ به، أي: بالثوم أنضيجا أم نيّا؟ قال جابر: ما أُراه، بضم الهمزة أي: ما أظنّهﷺ يعني أي يقصد نيّه، أي: نيّ الثوم. وقال بعضهم: وأظنّ السائل ابن جريج والمسؤول عطاء. قلت: الذي قلنا هو الأقرب والأوجه على ما لا يخفى، وبه جزم الكرماني)[2].

وقال القسطلاني: (قال عطاء "قلت" لجابر: "ما يعني به" أي: بالثوم أنضيجًا أم نيًّا؟ "قال" جابر: "ما أُراه" بضم الهمزة أي: ما أظنه عليه الصلاة والسلام "يعني" أي يقصد "إلا نِيئه" بكسر النون مع الهمزة والمد، كما في الفرع وأصله، وجزم الكرماني بأنّ السائل عطاء والمسؤول جابر، وتبعه البِرماوي، والعيني. وقال الحافظ ابن حجر: أظنّ السائل ابن جريج والمسؤول عطاء. وفي مصنّف عبد الرزاق ما يرشد إلى ذلك)[3].

أما السيوطي فقد اكتفى بذكر قول الحافظ ولم يتعرض للباقي، وعكسه الشيخ زكرياء الأنصاري الذي أشار إلى كلّ الآراء ولم يرجح شيئا منها.

بقي لنا أن ننظر رواية عبد الرزاق الصنعاني التي اِعتمدها الحافظ وهي في "مصنَّفه" رواها عن ابن جريج قال: قال لي عطاء: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول اللهﷺ: (من أكل من هذه الشجرة –يريد الثوم– فلا يغشى مسجدي هذا). قال: أُراه يرى النية التي لم تطبخ[4].

فالإخبار كان من عطاء لابن جريج في أول الأمر، فلما أخبره عطاء بالحديث سأله ابن جريج مستوضحا لإشكال ورد عليه، فأجابه عطاء بالمقصود من الحديث.

فالذي يظهر لي أن الصواب مع الحافظ، والله أعلم.

[1] – فتح الباري: 99/3.

[2] – عمدة القاري: 209/6.

[3] – إرشاد الساري: 146/2.

[4] – المصنَّف: 444/1.

– كتاب الجمعة: باب الجمعة في القرى والمدن.

حدّثنا بِشر بن محمد قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا يونس عن الزهري قال: أخبرنا سالم بن عبد الله عن ابن عمر أن رسول اللهﷺ يقول: (كلكم راع).

وزاد الليث: قال يونس: كتب رُزيق بن حكيم إلى ابن شهاب –وأنا معه يومئذٍ بوادي القرى– هل ترى أن أُجمِّع. ورُزيق عامل على أرض يعملها، وفيها جماعة من السودان وغيرهم، وَرُزَيْقٌ يَوْمَئِذٍ عَلَى أَيْلَةَ فكتب ابن شهاب – وأنا أسمع – يأمره أن يُجَمِّع، يخبره أنّ سالماً حدَّثه أنَّ عبد الله بن عمر يقول: سمعت رسول اللهﷺ يقول: (كلكم راع)... الحديث.

قال: وحسبت أن قد قال: (والرجل راع في مال أبيه ... الحديث)[1].

قال الكرماني: (قوله: **"قال"** أي يونس)[2].

قال الحافظ: (قوله فيه: **"قال وحسبت أن قد قال"** جزم الكرماني بأن فاعل "قال" هنا هو يونس، وفيه نظر، والذي يظهر أنّه سالم، ثمّ ظهر لي أنه ابن عمر، وسيأتي في "كتاب الإستقراض" بيان ذلك إن شاء الله تعالى)[3].

المناقشة والترجيح:

مثل هذه المسائل في البحث الحديثي تبحث وتناقش غالبا بالنقل، أي بجمع الطرق والروايات، فتعيين القائل هنا يوجب على الباحث النظر في طرق الحديث أولاً، ثم النظر في السياق العام للحديث، ثم اللجوء إلى الطرق العقلية إن أمكن.

وهذا ما تنبّه إليه الحافظ وسلكه في كثير من المسائل، فسلِمت النتائج التي خلُص إليها، ومنها هذه المسألة حيث قال أثناء شرحه "لكتاب الإستقراض": (قوله: "فسمعت هؤلاء من النبيﷺ

[1] – صحيح البخاري: ص: 167 رقم: 893.

[2] – الكواكب الدراري: 16/6.

[3] – فتح الباري: 164/3.

وأحسب النبيﷺ قال: والرجل راع في مال أبيه" هذا ظاهر في أن القائل: "وأحسب" هو ابن عمر وقد قدّمت جزم الكرماني في "باب الجمعة في القرى" بأنه يونس الراوي له عن الزهري وتعقّبته)[1].

قال العيني: ("قال: وحسبت" فاعل "قال" يونس بن يزيد المذكور فيه، كذا قاله الكرماني جزما، والظّاهر أن فاعله: سالم بن عبد الله الراوي، وكلمة: أنْ مخفّفة من المثقلة، والتقدير: وحسبت أنه، أي: أن النبيﷺ)[2].

فهذا قول ثالث من العيني والحديث السابق الذي أشار إليه الحافظ في "كتاب الإستقراض" يردّ عليه، رغم أنه مرّ على الحديث وشرح شيئا منه، ولكنه لم يتنبّه فيقارن بالحديث السابق.

قال القسطلاني: ("قال" ابن عمر، أبو سالم، أو يونس "وحسبت أن قد قال")[3].

ثم تراجع ورجّح في شرحه "لكتاب الوصايا" أن القائل هو: ابن عمر فقال: ("قال" ابن عمر "وحسبت" بلفظ الماضي ولأبي ذرّ "وأحسب أن قد قال" عليه الصلاة والسلام "والرجل راعٍ في مال أبيه")[4]، وهو رأيه كذلك في "كتاب الإستقراض"[5].

أما الشيخ زكرياء الأنصاري فقد جمع الأقوال الثلاثة ولم يرجّح منها شيئا[6].

والراجح في هذه المسألة قول الحافظ الذي يستند إلى الدليل وهو أن القائل: "وأحسب" هو الصحابي عبد الله بن عمر، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب البيوع: باب بيع الفضّة بالفضّة.

حدّثنا عبيد الله بن سعد حدّثنا عمي حدثنا ابن أخي الزهري عن عمه قال: حدّثني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمرﷺ أنّ أبا سعيد حدّثه –مثل ذلك– حديثا عن رسول اللهﷺ ... الحديث[7].

قال الكرماني: (قوله: "**مثل ذلك**" أي مثل حديث أبي بكرة في وجوب المساواة)[1].

---

[1] – المصدر نفسه: 218/6.

[2] – عمدة القاري: 275/6.

[3] – إرشاد الساري: 168/2.

[4] – المصدر نفسه: 12/5.

[5] – المصدر نفسه: 230/4.

[6] – منحة الباري: 606/2.

[7] – صحيح البخاري: ص: 390 رقم: 2176 .

قال الحافظ: (هكذا ساقه، وفيه اِختصار وتقديم وتأخير، وقد أخرجه الإسماعيلي من وجهين عن يعقوب بن إبراهيم شيخ شيخ البخاري فيه بلفظ: "أنّ أبا سعيد حدّثه حديثا مثل حديث عمر عن رسول اللهﷺ في الصرف، فقال أبو سعيد: ..." فذكره، فظهر بهذه الرواية معنى قوله: "مثل ذلك" أي مثل حديث عمر أي: حديث عمر الماضي قريبا في قصة طلحة بن عبيد الله، وتكلّف الكرماني هنا فقال: "قوله مثل ذلك أي مثل حديث أبي بكرة في وجوب المساواة"، ولو وقف على رواية الإسماعيلي لما عدل عنها)[2].

المناقشة والترجيح:

ورد في هذا الإسناد إشارة إلى حديث أو معنى لحديث مضى بقول الراوي: (مثل ذلك)، ومن ظاهر اللّفظ يُفهم أنّه من حديث أبي بكرة الذي أخرجه البخاري قبل هذا الحديث[3]، وهذا ما فهمه الكرماني وتبعه البِرماوي[4].

والحديث الذي أشار إليه الحافظ رواه البخاري قبل حديث أبي بكرة فقال: حدّثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن مالك بن أوس أخبره أنه اِلتمس صرفا بمائة دينار، فدعاني طلحة بن عبيد الله فتراوضنا، حتى اِصطرف مني، فأخذ الذهب يقلّبها في يده، ثم قال حتى يأتي خازني من الغابة، وعمر يسمع ذلك، فقال: والله لا تفارقه حتى تأخذ منه، قال رسول اللهﷺ: **(الذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء ... الحديث)**[5].

قال العيني مدافعا عن الكرماني: (قلت: حديث عمر الذي ذكره مضى في: "باب ما يذكر في بيع الطعام"، والذي قاله الكرماني أقرب؛ لأنّه مذكور في الباب الذي قبله، وليس بينهما باب آخر)[6].

نعم، الحديث رواه البخاري كما قال العيني في "باب ما يذكر في بيع الطعام"، ولكن رواه أيضا في "باب بيع الشعير بالشعير" أي قبل الحديث –قيد الدراسة– بباب واحد، فلم يتنبّه لذلك واِعتراضه مردود، وحجّته بعود الضمير على أقرب مذكور غير متّجهة لوجود قرينة صارفة.

أمّا القسطلاني[7] فقد ذكر القولين ولم يرجّح.

---

[1] – الكواكب الدراري: 45/10.

[2] – فتح الباري:646/5.

[3] – صحيح البخاري: ص: 390 رقم: 2175 .ولفظه: (لا تبيعوا الذهب بالذهب إلاّ سواء بسواء...) الحديث.

[4] – اللامع الصبيح: 111/7.

[5] – صحيح البخاري: ص: 390 رقم: 2174 .

[6] – عمدة القاري: 420/11.

[7] – إرشاد الساري: 80/4.

– كتاب الوكالة: باب إذا وكّل رجل رجلا أن يعطي شيئا ولم يبيّن كم يعطي.

حدّثنا المكيّ بن إبراهيم حدّثنا ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح وغيره– يزيد بعضهم على بعض، ولم يبلغه كلُّه رجل واحد منهم– عن جابر بن عبد الله قال: كنت مع النبيﷺ في سفر ... الحديث[1].

قال الكرماني: (قوله: "**بعضهم**" الضمير فيه راجع إلى الغير وهو في معنى الجمع، وفي "**لم يبلغه**" إلى الحديث أو إلى الرسول، ورجل بدل عن الكلّ، "وعن جابر" متعلق بعطاء، وفي أكثر الروايات لفظ: "الغير" بالجرّ، وأمّا رفعه فعلى الإبتداء و"يزيد" خبره، ويحتمل أن يكون "رجل" فاعل فعل مقدّر نحو بلغه، وعلى التقادير لا يخفى ما في هذا التركيب من التعجرف)[2].

قال الحافظ: (وقال الكرماني قوله: "**يزيد بعضهم**" الضمير فيه يرجع إلى الغير، وفي "لم يبلغه" إلى الحديث أو الرسول و"رجل" بدل من كلّ، قلت: الضمير للحديث جزما لا للرسول؛ لأنّ السند متّصل.

ثم قال الكرماني: وفي أكثر الروايات لفظة: "وغيره" بالجرّ، وأما رفعه فعلى الإبتداء و"يزيد" خبره، ويحتمل أن يكون "رجل" فاعل فعل مقدّر ليبلغه، وعلى التقادير لا يخفى ما في هذا التركيب من التعجرف.

قلت: إنما جاء التعجرف من عدم فهم المراد، وإلاّ فمعنى الكلام: أنّ ابن جريج روى هذا الحديث عن عطاء وعن غير عطاء كلّهم عن جابر، لكنه عنده عنهم بالتوزيع: روى عن كل واحد قطعه من الحديث، وقوله: "لم يبلغه كله رجل" أي لم يسقه بتمامه فهو بيان منه لصورة تحمله، وهو كقول الزهري في حديث الإفك: "وكل حدّثني طائفة من حديثها لكنه زاد عليه" نفى أن يكون كل واحد منهم ساقه بتمامه فأي تعجرف في هذا، والعجب من شارح ترك الرواية المشهورة التي لا قلق في

[1] – صحيح البخاري: ص: 416 رقم: 2309.

[2] – الكواكب الدراري: 138/10.

تركيبها، وتشاغل بتجويز شيء لم يثبت في الرواية، ثم يطلق على الجميع التعجرف أفهذا شارح أو جارح؟)[1].

المناقشة والترجيح:

خلاصة التعقّب تكمن في مسألتين:

الأولى: في مرجع الضمير في قوله: "لم يبلغه" هل يعود على الحديث أو الرسولﷺ.

والثانية: في تجويزات الكرماني العقلية في القضايا الإسنادية.

فأما المسألة الأولى: فلا يتحدّد مرجع الضمير حتى يتبيّن معنى اللفظ الذي يحمله، فلفظة: "يبلِّغه" بتشديد اللّام تعني من خلال السياق: يحدّث به تلميذَه أو ينشره كقوله ﷺ: (بلِّغوا عني)[2] أي الحديث.

قال العيني: (قوله: "**ولم يبلِّغه**" أيضا حال، أي والحال أنهم لم يبلغوا الحديث، بل بلغه رجل واحد منهم)[3].

وقال القسطلاني: ("**لم يُبلِّغه**" بضم أوله وفتح ثانيه وكسر ثالثه مشددًا أي لم يبلغ الحديث "كلهم" بل بلغه "رجل واحد منهم")[4].

ولو أراد بالضمير الرسولﷺ لقال: (يبلغ به) كما اِصطلح عليه المحدّثون.

قال ابن كثير في "شرح اِختصار علوم الحديث": (أما إذا قال الراوي عن الصحابي: "يرفع الحديث" أو "ينميه" أو "يَبْلُغ به النبيﷺ"، فهو عند أهل الحديث من قبيل المرفوع الصريح في الرفع)[5].

فظهر لي أن المقصود هنا هو المعنى الأول، والله أعلم.

---

[1] – فتح الباري:96/6.

[2] – رواه البخاري في صحيحه: ص: 646 رقم:3461.

[3] – عمدة القاري: 28/12.

[4] – إرشاد الساري: 161/4.

[5] – اِختصار علوم الحديث لابن كثير (ت774هـ) مع شرحه: الباعث الحثيث لأحمد شاكر، تحقيق علي حسن عبدالحميد. مكتبة المعارف– الرياض.ط1– 1417هـ. 151/1.

وأمّا المسألة الثانية: فهي في التجويزات العقلية والتقديرات التي اِتّبعها الكرماني والتي لا تصلح في مواطن النقل والرواية، فقد تكلّف في توجيه كلام الراوي، وكلّ هذا لعدم فهمه للمراد من العبارة كما قال الحافظ سابقاً.

وغالب الظنّ أنّ الكرماني ليس له إطّلاع على هذا النوع من مسائل المصطلح.

والمبحث الذي أشار إليه الحافظ مبحث مهمّ عند المحدّثين يطلقون عليه التلفيق بين الروايات دون التمييز بين رواية كلّ راوٍ.

قال السخاوي موضحا بعد أن ذكر عدّة أمثلة توضيحـــية له في "فتح المغيث": (وحاصل ما فعله الزهري –أي في قصّة الإفك[1]– ومن نحا نحوه أن جميع الحديث عن مجموعهم لا أن مجموعه عن كل واحد منهم، ولا يعلم من مجرّد السياق القدر الذي رواه منه كل واحد من المُسَمّين... وعلى كل حال فقد صحّ كون الزهري اِستعمل التلفيق، وهو جائز، وإن قال عياض مع كونه ممن اِستعمله كما أسلفته: إنهم اِنتقدوا عليه صنيعه له، وقالوا: كان ينبغي له أن يفرد حديث كل واحد منهم عن الآخر.انتهى. والأمر فيه سهل، فالكلّ ثقات، ولا يخرج الحديث بذلك عن كونه صحيحا)[2].

والتلفيق بين الروايات لا يزال العمل به جارٍ وخاصة بين شرّاح الحديث وفي كتب التخريج كما يفعل الحافظ ابن حجر وغيره، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب التوحيد باب قوله تعالى:﴿ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾[3].

حدّثنا عبد الله بن أبي الأسود حدّثنا معتمر سمعت أبي حدّثنا قتادة عن عقبة بن عبد الغافر عن أبي سعيد عن النبيﷺ في الرّجل الذي أوصى أبناءه وقال لهم: (أذروني في الريح).

وفيه: فحدّثت به أبا عثمان فقال: سمعت هذا من سلمان[4].

قال الكرماني: (قال قتادة: **"فحدّثتُ به أبا عثمان عبد الرحمن النهدي"**)[5].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 484 رقم: 2661.

[2] – فتح المغيث: السخاوي 210/3-211.

[3] – سورة الفتح: الآية 15.

[4] – صحيح البخاري: ص: 1396 رقم: 7508.

[5] – الكواكب الدراري: 195/25.

قال الحافظ: (وقوله في آخره: "**قال: فحدّثتُ به أبا عثمان**[1]" القائل هو سليمان التيـــــمي[2]، وذهل الكرماني فجزم بأنه قتادة وأبو عثمان هو النهدي)[3].

المناقشة والترجيح:

موضوع التعقّب في هذا الحديث حول تعيين القائل في قوله: "فحدّثت به أبا عثمان" هل هو قتادة كما قال الكرماني أم هو سليمان التيمي كما جزم الحافظ؟.

وممّا يلبّس على الباحث في الأمر أنّ كلاّ منهما روى عن أبي عثمان.

قال البدر العيني: (قوله: "فحدّثت به أبا عثمان" وهو عبد الرحمن النهدي، والقائل به هو سليمان التيمي، وقال بعضهم: ذهل الكرماني فجزم بأنه قتادة.

قلت: لم أرَ هذا في شرحه، ولئن كان موجودا فله أن يقول: أنت ذهلت؛ لأنّه لم يبرهن على ما قاله)[4].

قلت: بل هو موجود في كتابه كما سلف بيانه، وفي "كتاب الرقاق: باب الخوف من الله"، فقد جعله الكرماني من كلام قتادة أيضا[5].

وفي الموضع نفسه بيّن الحافظ أيضاً القائل، لكنّه لم يتعقّب الكرماني هناك فقال: (قوله: "قال: فحدّثت أبا عثمان" القائل هو سليمان التيمي ولد معتمر، وأبو عثمان هو النهدي عبد الرحمن بن ملّ)[6].

وقال البدر العيني: (قلت: الذي يظهر أن قول الكرماني هو الصواب، فلينظر فيه)[7].

ومن يقارن هذا بكلامه السابق الذكر يجد التناقض الواضح، ويكفيه هذا ردّا عليه.

---

[1] – هو عبد الرحمن بن ملّ أبو عثمان النَهْدي مشهور بكنيته، مخضرم من كبار الثانية، ثقة ثبت عابد، وكان كثير العبادة حسن القراءة لزم سلمان الفارسي فصحبه 12هـ سنة، مات سنة 95هـ، وقيل: بعدها، وعاش 130 سنة. أنظر تهذيب الكمال للمزي: 424/17- تقريب التهذيب للحافظ: ص:292 رقم4017:

[2] – هو سليمان بن طرخان التيمي أبو المعتمر البصري، روى عن أسلم العجلي وأنس بن مالك وبركة أبي الوليد وبكر بن عبد الله المزني وثابت البناني والحسن البصري، روى عنه إبراهيم بن سعد وأسباط بن محمد وإسماعيل بن علية وجرير بن عبد الحميد وحفص بن غياث، والسفيانان، وقال الربيع بن يحيى عن شعبة: ما رأيت أحدا أصدق من سليمان التيمي كان إذا حدث عن النبيﷺ تغير لونه، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ثقة، وهو في أبي عثمان أحب إلي من عاصم الأحول، توفي سنة 143هـ. أنظر تهذيب الكمال للمزي: 5/12- تقريب التهذيب للحافظ: ص:192 رقم:2575 .

[3] – فتح الباري:516/17.

[4] – عمدة القاري: 98/25.

[5] – الكواكب الدراري: 8/23.

[6] – فتح الباري:630/14.

[7] – عمدة القاري: 114/23.

ومع هذا التناقض فقد تعقّبه الحافظ في كتابه "اِنتقاض الإعتراض" حيث قال بعد أن ذكر قول الكرماني والعيني: (كذا قال، والذي جزم به أصحاب الأطراف الأول)[1].

ويقصد بأصحاب الأطراف الحافظ المزّي في "تحفة الأشراف"[2] فإنّه جزم بأنّ القائل هو سليمان التيمي.

وحجّة الحافظ في هذا كلّه ما رواه أبو بكر الإسماعيلي من طريق صالح بن حاتم بن وردان وحميد بن مسعدة قالا: حدّثنا معتمر سمعت أبي سمعت أبا عثمان سمعت هذا من سلمان ... فذكره، كما نقل الحافظ عنه[3].

وإنتصر لرأيه الشهاب القسطلاني[4]، والشيخ زكرياء الأنصاري[5] في شرحيهما.

[1] – إنتقاض الإعتراض: 636/2.

[2] – تحفة الأشراف: 31/4.

[3] – فتح الباري:631/14.

[4] – إرشاد الساري: 276/9– 440/10.

[5] – منحة الباري: 461/9.

المطلب الثاني: تعقّبات حول مرجع الضمير في المتن

– كتاب العلم: باب تعليم الرجل أمَته وأهله.

أخبرنا محمد هو ابن سلام، حدّثنا المحاربي قال: حدّثنا صالح بن حيّان قال: قال عامر الشَّعبيّ: حدّثني أبو بردة عن أبيه قال: قال رسول اللهﷺ: (ثلاثة لهم أَجْرَانِ ... الحديث.

ثمّ قال عامر: أعطيناكها بغير شيء...[1].

قال الكرماني: (قوله: "**قال** (**عامر**) أي – الشعبي–: **أعطيناكها**" الخطاب لصالح)[2].

قال الحافظ: (قوله: "**ثم قال** (**عامر**) أي – الشعبي–: **أعطيناكها**" ظاهره أنه خاطب بذلك صالحاً الراوي عنه، ولهذا جزم الكرماني بقوله: "الخِطاب لصالح" وليس كذلك، بل إنما خاطب بذلك رجلاً من أهل خراسان سأله عمن يعتق أمَته ثمّ يتزوّجها)[3].

المناقشة والترجيح:

موضع البحث في هذا الحديث في قول عامر: (**أعطيناكها**) لمن وَجّه الخطاب، هل هو لصالح الراوي عنه أم لغيره؟.

وللجواب عن هذا الأمر يتطلّب منّا جمع وتتبّع روايات الحديث في مواضع أخرى؛ لأنّه على ما يبدو أنّ كلام الشعبي هو جواب لسؤال سائل، وهذا السؤال حذفه البخاري لغرض من الأغراض المعروفة عند أهل الحديث.

---

[1] – صحيح البخاري ص: 31 رقم: 97.

[2] – الكواكب الدراري: 90/2.

[3] – فتح الباري: 337/1.

ففي نفس الصحيح في **كتاب الأنبياء باب: ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَرۡيَمَ﴾**[1] **قال البخاري: حدّثنا محمد بن مقاتل، أنبأنا عبد الله، قال: أنبأنا صالح بن حيّ أنّ رجلا من أهل خراسان قال للشعبي: أَخْبَرَني.... الحديث**[2].

قال الحافظ في شرح "كتاب أحاديث الأنبياء": (قوله: إنّ رجلا من أهل خراسان قال للشعبي، فقال الشعبي، حذف السؤال، وقد بيّنه في رواية حبّان ابن موسى عن ابن المبارك فقال: "إن رجلا من أهل خراسان قال للشعبي: إنّا نقول عندنا: إن الرجل إذا أعتق أمّ ولده ثمّ تزوجها فهو كالراكب بدنته فقال الشعبي..." فذكره، أخرجه الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان عنه)[3].

قلت: والسؤال المحذوف مُبيّن واضح في "**صحيح مسلم**" قال: **حدّثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا هشيم، عن صالح بن صالح الهمداني، عن الشعبي، قال: رأيت رجلا من أهل خراسان سأل الشعبي، فقال: يا أبا عمرو، إن من قبلنا من أهل خراسان يقولون في الرجل إذا أعتق أمته، ثم تزوجها: فهو كالراكب بدنته، فقال الشعبي:... فذكره**[4].

قلت: ولا أدري كيف لم يستشهد الحافظ ابن حجر بهذه الرواية، فلعلّها آفة النسيان؟.

حتى الحافظ العيني في "**شرحه**"[5] لم يستشهد بها، وإنما اكتفى بنقل كلام الحافظ السابق ولم يعزه إليه حتى، وفاته أن يسبق الحافظ في هذه ويستدرك عليه لشغفه بذلك.

ومعنى كلام الشعبي: أعطينا المسألة أو المقابلة إياك بغير أخذ مال منك على جهة الأجرة عليه، وإلاّ فلا شيء أعظم من الأجر الأخروي الذي هو ثواب التبليغ والتعليم، وقد كان يُرحل فيما دون هذه المسألة إلى المدينة[6].

❁ ❁ ❁

– كتاب الوضوء: باب إذا ألقي على ظهر قذر أو جيفة، لم تفسد عليه صلاته.

---

[1] – سورة مريم: الآية 16.

[2] – صحيح البخاري ص: 644 رقم: 3446.

[3] – فتح الباري: 86/8.

[4] – صحيح مسلم ص: 66 رقم: 154.

[5] – عمدة القاري: 52/16.

[6] – المصدر نفسه: 52/16. بتصرف يسير.

بسنده إلى أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن ابن مسعود في الذين دعا عليهم رسول الله ﷺ بمكـــة: (اللهمّ عليك بأبي جهل، وعليك بعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وأميّة بن خلف، وعقبة بن أبي مُعيط. وعدَّ السابع فلم نحفظه ...)[1].

قال الكرماني: (وفاعل "**عدّ**": رسول اللهﷺ، أو عبد الله)[2].

قال الحافظ: (قال الكرماني: "فاعل عدّ: رسول اللهﷺ أو ابن مسعود"، وفاعل "فلم نحفظه" ابن مسعود أو عمرو بن ميمون". قلت: ولا أدري من أين تهيّأ له الجزم بذلك مع أنّ في رواية الثوري عند "مسلم" ما يدلّ على أن فاعل "فلم نحفظه" أبو إسحاق، ولفظه: "قال أبو إسحاق ونسيت السابع"، وعلى هذا ففاعل "عدّ" عمرو بن ميمون، على أنّ أبا إسحاق قد تذكّره مرّة أخرى فسمّاه عمارة بن الوليد، كذا أخرجه المصنّف في "الصلاة" من رواية إسرائيل عن أبي إسحاق، وسماع إسرائيل من أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إيّاه لأنّه جدّه، وكان خصيصا به)[3].

المناقشة والترجيح:

موضوع التعقّب في هذه المسألة هو حول قائل هذه العبارة: (وعدَّ السابع فلم نحفظه) أهو النبيﷺ، أم ابن مسعود، أم عمرو بن ميمون؟.

وكان على الحافظ قبل أن ينسب الرواية إلى "صحيح مسلم" أن ينسبها أولاً إلى "صحيح البخاري" كما جرت العادة؛ ذلك أنّ الحديث مروي عند البخاري بنفس لفظ مسلم في "كتاب الجهاد" ولفظه: "**قال أبو إسحاق: ونسيت السابع**"[4].

قال ابن الملقّن: ("**وعدّ السابع فلم يحفظه**" هذا من قول أبي إسحاق فيما ذكره القرطبي)[5]، وقوله هذا في "المفهم" ونصّ كلامه فيه: (قال أبو إسحاق: وذكر السابع ولم أحفظه)[6].

فكأنّ القرطبي اِستفاد ذلك من الرواية الأخرى السالفة الذكر وهي: "قال أبو إسحاق: ونسيت السابع"[7]، ولا يخفى تقارب العبارتين في المعنى.

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 57-58 رقم: 240.

[2] – الكواكب الدراري: 97/3.

[3] – فتح الباري: 598/1.

[4] – صحيح البخاري: ص: 542 رقم: 2934. صحيح مسلم: ص 590 رقم: 1794.

[5] – التوضيح: 504/4.

[6] – المفهم شرح مسلم: 504/4.

[7] – صحيح مسلم: ص 590 رقم: 1794.

قال العيني: (الكرماني لم يجزم بذلك، بل ذكره بالشكّ، فكيف ينكر عليه بلا وجه؟)[1].

وجواب العيني أن يقال له: نعم، هو لم يجزم بذلك، ولكن الصواب في غير المذكورَيْن، وإنكار الحافظ على الكرماني له وجه، ثمّ إنّي لم أر للحافظ مناقشة لكلام العيني في "الإنتقاض".

وبناء على ما سبق فإنّ فاعل (عدّ) هو شيخ أبي إسحاق عمرو بن ميمون.

أما القسطلاني فإنّه قال: ("وعدّ" النبيﷺ أو عبد الله بن مسعود أو عمرو بن ميمون)[2]، فذكر الإِحتمالات دون أن يرجح.

والصواب كما سبق أي أنه عمرو بن ميمون بغير شك.

وأمّا السابع الذي نسيه أبو إسحاق هو: "عُمارة بن الوليد" كما جاء مبيّنا في "كتاب الصلاة" من الصحيح[3].

ومثل هذه المسائل يفصل فيها بجمع طرق الحديث كما هو معروف عند المحدّثين، قال الإمام أحمد: (الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضا)[4]، ويروى هذا الكلام بمعناه أيضا عن ابن معين وعلي بن المديني.

❁ ❁ ❁

– كتاب التيمّم: باب التيمّم ضربة.

حدّثنا محمد بن سلام قال: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال: كنت جالسا مع عبد الله وأبي موسى الأشعري، فقال له أبو موسى: لو أنّ رجلا أجنب فلم يجد الماء شهرا، أمَا كان يتيمّم ويصلي؟ فكيف تصنعون بهذه الآية في سورة المائدة: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾؟[5]. فقال عبد الله: لو رخّص لهم في هذا لأوشكوا إذا برد عليهم الماء أن يتيمّموا الصعيد. قلت: وإنّما كرهتم هذا لذا ... الحديث)[6].

---

[1] – عمدة القاري: 258/3.

[2] – إرشاد الساري: 307/1.

[3] – صحيح البخاري: ص: 108 رقم: 520.

[4] – الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: للخطيب البغدادي (ت463هـ)، تحقيق محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، 1403هـ: 212/2.

[5] – سورة النساء: الآية 43.

[6] – صحيح البخاري: ص: 78رقم: 347.

قال الكرماني: (قوله: **"قلت"** هو مقول شقيق)[1].

قال الحافظ: (قوله: **"قلت: وإنّما كرهتم هذا لذا)** قائل ذلك هو شقيق، قاله الكرماني، وليس كما قال، بل هو الأعمش، والمقول له: شقيق كما صرّح بذلك في رواية حفص التي قبل هذه)[2].

المناقشة والترجيح:

الرواية التي أشار إليها الحافظ في صحيح البخاري هي بلفظ: (**فقلت لشقيق: فإنما كره عبد الله لهذا؟**)[3].

وتبعه في ذلك كلٌّ من العيني في "عمدة القاري"[4]، والقسطلاني في "إرشاد الساري"[5].

ثم وجدت في "مسند أحمد" ما يخالف ذلك من نفس طريق البخاري: (قال: فقال له أبو موسى: إنّما كرهتم ذا لهذا؟)[6] .

ورواه من طريقه كذلك أبو داود والدارقطني في في "سننهما"[7]، فالقائل في هذه الرواية هو أبو موسى الأشعري، والمقول له هو ابن مسعود.

وخفيت هذه الرواية عن الحافظ فلم يشر إليها.

وبالمقارنة بين رواية حفص التي عند البخاري والتي فيها التصريح بأن القائل هو الأعمش وبين رواية المسند التي فيها التصريح بأن القائل هو أبو موسى: (إنما كرهتم ذا لهذا؟) تبيّن أن المقصود في الكلام هو ابن مسعود؛ فإنه هو الذي كره الترخيص هنا.

وعلّق محقّق "المسند" على هذه الرواية: (والظاهر أن الحافظ – يعني: ابن حجر- لم يطّلع عليها)، وكذا خفيت على البدر العيني أيضا.

والذي يبدو لي أن أبا موسى خاطبه بذلك أولا، ثمّ تكلّم الأعمش به بعد ذلك عن ابن مسعود بضمير الغائب مخاطبا شقيق، فكلاّ من أبي موسى والأعمش تكلّم بالعبارة، ولا مانع من ذلك، إذ لا تعارض بين العبارتين، وذلك لأنه متى أمكن الجمع فهو أفضل ومقدّم على الترجيح، والله أعلم.

---

[1] – الكواكب الدراري: 232/3.

[2] – فتح الباري: 46/2.

[3] – صحيح البخاري: ص: 78رقم: 346.

[4] – عمدة القاري: 55/4.

[5] – إرشاد الساري: 380/1.

[6] – المسند: لأحمد بن حنبل (ت241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط1، 1416هـ. 269/30-270 رقم: 18328.

[7] – السنن: أبو داود 238/1 – السنن: الدارقطني 331/1.

– كتاب فضائل القرآن: باب خيركم من تعلّم القرآن.

قال: –أي: سعد بن عُبيدة– وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان حتى كان الحجّاج، قال: وذاك الذي أقعدني مقعدي هذا [1].

قال الكرماني: (وفي بعضها: "**أقرأني**" بذكر المفعول، وهذا أنسب لقوله: وذلك –أي إقراؤه إياي– هو الذي أقعدني هذا المقعد الرفيع والمنصب الجليل)[2].

قال الحافظ: (وقائل: "**وذاك الذي أقعدني مقعدي هذا**" هو أبو عبد الرحمن، وحكى الكرماني أنه وقع في بعض نسخ البخاري: "**قال سعد بن عبيدة: وأقرأني أبو عبد الرحمن**"، قال: "وهي أنسب، لقوله: "**وذاك الذي أقعدني** ..." إلخ، أي: أنّ إقراءه إيّاي هو الذي حملني على أن قعدت هذا المقعد الجليل. انتهى. والذي في معظم النسخ "**وأقرأ**" بحذف المفعول، وهو الصواب، وكأنّ الكرماني ظنّ أنّ قائل "**وذاك الذي أقعدني**" هو سعد بن عبيدة، وليس كذلك بل قائله أبو عبد الرحمن، ولو كان كما ظنّ للزم أن تكون المدّة الطويلة سيقت لبيان زمان إقراء أبي عبد الرحمن لسعد بن عبيدة، وليس كذلك؛ بل إنما سِيقت لبيان طول مدّته لإقراء النّاس القرآن، وأيضا فكان يلزم أن يكون سعد بن عبيدة قرأ على أبي عبد الرحمن من زمن عثمان، وسعد لم يدرك زمان عثمان؛ فإن أكبر شيخ له المغيرة بن شعبة وقد عاش بعد عثمان خمس عشرة سنة، وكان يلزم أيضا أن تكون الإشارة بقوله "**وذلك**" إلى صنيع أبي عبد الرحمن، وليس كذلك،؛ بل الإشارة بقوله "**ذلك**" إلى الحديث المرفوع أي: أن الحديث الذي حدّث به عثمان في أفضلية من تعلّم القرآن وعلّمه حمل أبا عبد الرحمن أن قعد يعلم الناس القرآن لتحصيل تلك الفضيلة.

وقد وقع الذي حملنا كلامه عليه صريحا في رواية أحمد عن محمد بن جعفر وحجاج بن محمد جمعا عن شعبة عن علقمة بن مرثد عن سعد بن عبيدة قال: قال أبو عبد الرحمن: "**فذاك الذي أقعدني هذا المقعد**")[3].

المناقشة والترجيح:

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 980 رقم: 5027.

[2] – الكواكب الدراري: 33/19.

[3] – فتح الباري:270/11.

موضوع تعقّب الحافظ للكرماني حول قائل العبارة التالية (**فذاك الذي أقعدني هذا المقعد**) أهو أبو عبد الرحمن[1] أم سعد بن عبيدة[2]؟.

فادّعى الكرماني وجود رواية بلفظ: (**أقرأني**) فتعين أنّ المفعول به هو سعد بن عبيد، ثم رتّب على ذلك أنه قائل العبارة السابقة: (**فذاك الذي أقعدني**)، وبنى شرحه على ذلك، فأصبح المعنى حينئذ أنّ إقراء أبي عبد الرحمن إيّاه هذه المدّة الطويلة هو سبب تبوّئه هذا المقعد الرفيع والمنصب الجليل.

فردّ عليه الحافظ ردّا وافيا وبيّن خطأ هذا الإدّعاء من عدّة وجوه:

أولا– أنه قد وقع التصريح بقائل هذه العبارة عند أحمد في "المسند"[3]، والترمذي في "السنن"[4] بلفظ: (قال أبو عبد الرحمن: فذاك الذي أقعدني هذا المقعد).

ثانيا– أنه لو كان كما ظنّ للزم أن تكون المدة الطويلة –من زمن عثمان إلى زمن الحَجّاج– سيقت لبيان زمان إقراء أبي عبد الرحمن لسعد، وليس ذلك بصواب؛ بل لبيان إقراء الناس.

ثالثا– أنّه يلزم من ذلك أن يكون سعد بن عبيدة قرأ على أبي عبد الرحمن من زمن عثمان، وسعد لم يدرك عثمان؛ فإن أكبر شيخ له المغيرة بن شعبة وقد عاش بعد عثمان خمس عشرة سنة.

رابعا– أنه يلزم أيضا أن تكون الإشارة بقوله "**وذلك**" إلى صنيع أبي عبد الرحمن، وليس كذلك بل الإشارة بقوله "**ذلك**" إلى الحديث المرفوع: "خيركم من تعلم القرآن".

وقد اِرتضى العيني هذا الردّ من الحافظ حتى أنّه نقله بتمامه وقال عقبه: (قلت: ما قاله هو الصواب، وقد تاهَ الكرماني في هذا، وما اكتفى بنقله رواية: "**أقرأني**" التي ما صحّت حتى بنى عليها كلامه الذي صدر من غير روية)[5].

---

[1] – هو أبو عبد الرحمن السلمي عبد الله بن حبيب بن رُبيِّعة بفتح الموحدة وتشديد الياء، الإمام، العلم، مقرئ الكوفة، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، قرأ القرآن، وجوده، ومهر فيه، وعرض على عثمان، وعلي، وابن مسعود، قال أبو إسحاق السبيعي: أقرأ أبو عبد الرحمن السلمي القرآن في المسجد أربعين سنة. مات بعد السبعين. أنظر ترجمته في: تهذيب الكمال: للمزّي 408/14– سير أعلام النبلاء للذهبي 267/4 – وتهذيب التهذيب 319/2 – والتقريب وكلاهما للحافظ ص: 242 رقم: 3271.

[2] – هو سعد بن عبيدة أبو حمزة ختن أبي عبد الرحمن السلمي، يروى عن ابن عمر، روى عنه طلحة بن مصرف، قال أبو حاتم: يكتب حديثه، كان يرى رأي الخوارج ثم تركه، قال النسائي: هو كوفي ثقة. وقال ابن معين: ثقة، توفي في ولاية عمر بن هبيرة على الكوفة. أنظر ترجمته في: الثقات لابن حبان: 298/4 – التعديل والتجريح: للباجي1251/3 تهذيب الكمال: للمزّي 290/10 – تقريب التهذيب للحافظ ص: 172 رقم: 2249.

[3] – المسند: 471/1 رقم: 412.

[4] – السنن: 30/5 رقم: 2905.

[5] – عمدة القاري: 62/20.

فالصواب –بلا شكّ– هو ما رآه الحافظ، وتبعه على ذلك أيضا الشهاب القسطلاّني[1]، والسيوطي[2] في شرحيهما.

– كتاب النكاح: باب القرعة بين النساء.

حديث عائشة أن النبيﷺ كان إذا خرج أقرع بين نسائه، فطارت القرعة لعائشة وحفصة، وكان النبيﷺ إذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث، فقالت حفصة: ألا تركبين الليلة بعيري وأركب بعيرك تنظرين وأنظر، فقالت بلى، فركبت فجاء النبيﷺ إلى جمل عائشة وعليه حفصة فسلم عليها ثم سار حتى نزلوا، وإفتقدته عائشة، فلما نزلوا جعلت رجليها بين الإذخر وتقول: يا ربِّ سلّط علي عقربا أو حيّة تلدغني، ولا أستطيع أن أقول له شيئا[3].

قال الكرماني: (الظاهر أنّه كلام حفصة، ويحتمل أن يكون كلام عائشة)[4].

قال الحافظ: (**قوله: "ولا أستطيع أن أقول له شيئا"** قال الكرماني: الظاهر أنه كلام حفصة ويحتمل أن يكون كلام عائشة، ولم يظهر لي هذا الظاهر، بل هو كلام عائشة)[5].

المناقشة والترجيح:

هذا الذي فهمه الكرماني من لفظ الحديث من أن حفصة[6] هي القائلة، وجعله هو الظاهر –ورغم أنّ السياق يأباه– ولم يذكر مستنده في ذلك، ولا قرينة تؤيّد ما ذهب إليه، ممّا دعا الحافظ إلى تعقّبه.

---

[1] – إرشاد الساري: 472/7.

[2] – التوشيح: 3189/7.

[3] – صحيح البخاري: ص: 1012 رقم: 5211.

[4] – الكواكب الدراري: 154/19.

[5] – فتح الباري:654/11.

[6] – وهي حفصة بنت عمر بن الخطاب أم المؤمنين تزوجها النبيﷺ بعد خُنيس بن حذافة سنة ثلاث، وماتت سنة خمس وأربعين، أنظر تقريب التهذيب ص: 663 رقم: 8563.

قال العيني بعد أن نقل كلام الكرماني: (الأمر بالعكس، بل الظاهر أنه من كلام عائشة)[1].

وذكر الشرّاح معنى تصرّف عائشة هذا: وذلك أنها جعلت رجليها بين الإذخر –وهو نبت معروف توجد فيه الهوام غالبا في البرية– لمّا أدركتها الغيرة، وإنما فعلت هذا لما عرفت أنها الجانية فيما أجابت حفصة، وأرادت أن تعاقب نفسها على تلك الجناية، وذكرت أنّها لا تستطيع أن تقول في حقّه شيئًا، ولم تتعرض لحفصة لأنّها هي التي أجابتها طائعة فعادت على نفسها باللّوم[2].

❁ ❁ ❁

– كتاب الأطعمة: باب التيمن في الأكل وغيره.

حدّثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا شعبة عن أشعث عن أبيه عن مسروق عن عائشة قالت: (كان النبيﷺ يحب التيمن ما اِستطاع في طهوره وتنعّله وترجّله).

وكان قال بواسط قبل هذا: "وفي شأنه كلّه"[3].

قال الكرماني: ("وكان" أي شعبة قال في الزمن السابق ببلدة واسط: "في شأنه كله" أي زاد عليه هذه الكلمة، وقال بعض المشايخ: القائل بواسط هو أشعث)[4].

قال الحافظ: (قوله: "وكان قال بواسط قبل هذا في شأنه كله" القائل هو شعبة والمقول عنه أنه قال بواسط هو أشعث وهو ابن أبي الشعثاء، وقد تقدّم بيان ذلك مع مباحث الحديث في باب التيمّن من "كتاب الوضوء"، وقال الكرماني: قال بعض المشايخ: القائل بواسط هو أشعث. كذا نقل، وليس بصواب ممن قال)[5].

المناقشة والترجيح:

موضوع النقاش هو حول تعيين ناقل العبارة والمنقولة عنه، فذهب الحافظ إلى أن الناقل هو: شعبة نقلها عن شيخه أشعث بن سّليم بواسط، ثم اِنتقل الحافظ بعد ذلك إلى تعقّب الكلام الذي نقله

---

[1] – عمدة القاري: ا 280/20.

[2] – المفهم شرح مسلم: 331/6– المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي 220/15– إرشاد الساري: القسطلاني: 105/8.

[3] – صحيح البخاري: ص: 1044 رقم: 5380.

[4] – الكواكب الدراري: 23/20.

[5] – فتح الباري:296/12.

الكرماني عن بعض المشايخ وخطّأه، وعبارتهم كما سبق آنفا: أن القائل بواسط هو أشعث، رغم أنه قال مثله فكأنه بهذا يتعقّب نفسه.

وكان الأولى عليه أن يتعقّب الكرماني فيما ذهب إليه؛ فإنه جعل القائل بواسط هو شعبة بن الحجاج وليس بأشعث بن سُليم.

وقد سبق بيان الحافظ لهذه المسألة في موضع سابق من شرحه حيث قال: (لكن بيّن المصنّف في الأطعمة من طريق عبد الله بن المبارك عن شعبة أنّ أشعث شيخه كان يحدّث به تارة مقتصرا على قوله: "في شأنه كله" وتارة على قوله "في تنعّله".. الخ)[1].

وتبع البدرُ العيني الكرماني في ذلك، فجعل القائل بواسط هو شعبة، ولم يعلّق بشيء على كلام بعض المشايخ الذين نقل عنهم الكرماني. وهذا نصّ كلامه: (قوله: "وكان"، أي: شعبة. قال قبله بواسط في الزمان السابق "في شأنه كله" أي: زاد عليه هذه الكلمة. وقال الكرماني: قال بعض المشايخ: القائل بواسط هو أشعث)[2].

قال القسطلاني: (قال شعبة بن الحجاج: "وكان" أشعث بن أبي الشعثاء "قال بواسط")[3].

ثم وجدت للحافظ في كتابه "هدي الساري"رأيا آخر مخالفا لرأيه الأول، وموافقا للكرماني حيث قال: (قوله: **"وكان قال بواسط قبل هذا: في شأنه كله"** قاله في آخر حديث "عبد الله" هو ابن المبارك عن شعبة عن أشعث هو ابن أبي الشعثاء والضمير في "كان" لشعبة وقائل ذلك عبد الله بن المبارك).

وهذا رأيه الأول إذا علمنا أنّ كتاب "هدي الساري" قد ألّفه قبل "فتح الباري".

والذي أميل إليه في هذه المسألة هذا القول الأخير الذي ذكره الحافظ وذهب إليه الكرماني والعيني بأنّ الذي قال بواسط هذه الزيادة (في شأنه كلِّه) هو شعبة بن الحجاج، وذلك لأمرين وهما:

الأول: أن شعبة[4] أصله واسطي يوافق ما ذكر في العبارة، وأشعث[1] ليس واسطيا بل هو كوفي، وقد قال ابن الملقّن في "التوضيح": (والظاهر أنّ المراد بهذا القائل شعبة فإنه واسطي وإن سكن البصرة)[2].

---

[1] – فتح الباري:464/1.

[2] – عمدة القاري: 47/21.

[3] – إرشاد الساري: 213/8.

[4] – شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتَكي الأزدي، أبو بِسطام الواسطي، أمير المؤمنين في الحديث، سكن البصرة وتوفي بها سنة 160هـ. أنظر تهذيب الكمال للمزي 479/12- الكاشف للذهبي 485/1- تقريب التهذيب ص:208 رقم: 2790.

والثاني: أنّ الرواة عن شعبة اِختلفوا عليه فبعضهم أثبت زيادة **(في شأنه كلّه)** كحفص بن عمر وسليمان بن حرب، والباقي لم يثبتها كعبد الله بن المبارك والحجاج بن منهال، أي أن شعبة روى الحديث على وجهين[3].

❁ ❁ ❁

- كتاب الغسل: باب غسل ما يصيب من فرج المرأة.

حديث زيد بن خالد الجهني أنه سأل عثمان بن عفان فقال: أرأيت إذا جامع الرجل إمرأته فلم يُمنِ. قال عثمان: يتوضأ كما يتوضأ للصلاة، ويغسل ذكره. قال عثمان: سمعته من رسول اللهﷺ. فسألتُ عن ذلك علي بن أبي طالب والزّبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله وأُبي بن كعب، فأمروه بذلك[4].

قال الكرماني: (قوله: **"بذلك"** أي بالوضوء وبغسل الذكر، فمن هؤلاء إفتاء فقط، وأمّا من عثمان فهو إفتاء وإسناد إلى رسول اللهﷺ)[5].

قال الحافظ: (قوله: **"فأمروه بذلك"** فيه اِلتفات؛ لأنّ الأصل أن يقول: فأمروني، أو هو مقول عطاء بن يسار فيكون مرسلا، وقال الكرماني: الضمير يعود على المجامع الذي في ضمن "إذا جامع"، وجزم أيضا بأنه عن عثمان إفتاء ورواية مرفوعة، وعن الباقين إفتاء فقط، قلت: وظاهره أنهم أمروه بما أمره به عثمان، فليس صريحا في عدم الرفع، لكن في رواية الإسماعيلي: "فقالوا مثل ذلك" وهذا ظاهره الرفع؛ لأنّ عثمان أفتاه بذلك وحدّثه به عن النبيﷺ، فالمثلية تقتضي أنهم أيضا أفتوه

---

[1] – أشعث هو ابن أبي الشعثاء، واسمه: سُليم بن أسود المحاربي، الكوفي، توفي سنة 125هـ. أنظر تهذيب الكمال للمزّي 271/3– الكاشف للذهبي 253/1 – تقريب التهذيب ص: 52 رقم: 526.

[2] – التوضيح: 104/26.

[3] – أنظر الحديث في صحيح البخاري بالأرقام التالية: 168-426-5380-5854-5926.

[4] – صحيح البخاري: ص: 67 رقم: 292.

[5] – الكواكب الدراري: 155/3.

وحدّثوه، وقد صرّح الإسماعيلي بالرفع في رواية أخرى له ولفظه: "فقالوا مثل ذلك عن النبيﷺ"، وقال الإسماعيلي: لم يقل ذلك غير يحي الحمّاني، وليس هو من شرط هذا الكتاب)[1].

المناقشة والترجيح:

قبل مناقشة القضية التي هي محلّ التعقّب، وهي مسألة إسنادية، أشير إلى الناحية الفقهية لهذا الحديث، فإنّه دلّ على الإكتفاء بالوضوء إذا لم ينزل المجامع، وهذه الفتيا منسوخة.

والدليل على النّسخ ما رواه الإمام أحمد في "مسنده" عن سهل بن سعد الأنصاري قال: **حدّثني أبي بن كعب أن الفتيا التي كانوا يقولون: "الماء من الماء" رخصة كان رسول اللهﷺ رخّص بها في أوّل الإسلام ثم أمرنا بالإغتسال بعدها)**[2].

أمّا من الناحية الإسنادية التي فيها محلّ التعقّب فإنّ في إجابة الصحابة الأربعة المذكورين للسائل في مسألة الوضوء من الجماع من غير إنزال أنها فتوى منهم فقط، وليست رواية مرفوعة إلى النبيﷺ في نظر الكرماني.

في حين جاءت إجابة عثمان فتوى مع ذكر الدليل، أي: بالإسناد إلى رسول اللهﷺ.

والحافظ يقول بأنّها عن الصحابة المذكورين أيضاً رواية وفتوى، وليس هناك شيء صريح في عدم الرفع، واَحتجّ بالزيادة التي ذكرها الإسماعيلي في "مستخرجه".

ووافقه على ذلك القسطلاني، وخالفه البدر العيني، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب الصلاة: باب إذا كان الثوب ضيّقا.

حديث سهل بن سعد قال: (كان رجال يصلّون مع النبيﷺ عاقدي أزرهم على أعناقهم كهيئة الصبيان).

وقال للنّساء: (لا ترفعن رؤوسكنّ حتى يستوي الرجال جلوسا)[3].

قال الكرماني: (قوله: "**ويقال: وفي بعضها** "وقال" أي رسول اللهﷺ)[4].

---

[1] – فتح الباري:673/1.

[2] – المسند: 27/35 رقم: 21100.

[3] – صحيح البخاري: ص: 81 رقم: 362.

[4] – الكواكب الدراري: 21/4.

قال الحافظ: (قوله: **"وقال للنساء"** قال الكرماني: فاعل "قال" هو النبيﷺ كذا جزم به، وقد وقع في رواية الكشميهني "ويقال للنساء" وفي رواية وكيع: "فقال قائل: يا معشر النساء" فكان النبيﷺ أمر من يقول لهن ذلك، ويغلب على الظنّ أنه بلال)[1].

المناقشة والترجيح:

محلّ النقاش في هذه المسألة هو حول قائل الكلام السابق وليس حول مصدره، بمعنى أنه لا خلاف حول كون هذا الكلام مرفوعا إلى النبيﷺ، ولكن من هو الذي خاطب به النساء في هذا الحديث؟.

الحافظ هنا ينتقد جزم الكرماني بالجواب من دون اِعتماد على دليل واضح؛ وذلك لأنّه لم يطّلع على باقي روايات الحديث، بدليل أنّ الحديث ثبت عند البخاري في موضعين آخرين بلفظ: (**فقيل للنساء**)[2]، وعند مسلم بلفظ: (**فقال قائل: يا معشر النساء**)[3]، فهذه ثلاث روايات للحديث، الأخيرة منهن واضحة في أن المخاطِب لم يكن رسول اللهﷺ.

وقال القسطلاني: (وقال: أي النبيﷺ، وللكشميهني: "ويقال" وهو أعمّ من أن يكون القائل النبيﷺ أو من أمره، قال الحافظ ابن حجر: ويغلب على الظنّ أنّ القائل بلال)[4].

وقال البدر العيني: (قال الكرماني: أي قال رسول اللهﷺ وفي رواية أبي داود "فقال قائل: يا معشر النساء" كما ذكرناه الآن، وهذا القائل أعم من أن يكون النبيﷺ أو غيره، ويؤيده رواية الكشميهني "ويقال للنساء" وفي رواية النسائي "فقيل للنساء"، وروى أبو داود ثم البيهقي من حديث أسماء بنت أبي بكر "سمعت رسول اللهﷺ يقول: "من كان منكن تؤمن بالله واليوم الآخر فلا ترفع رأسها حتى يرفع الرجال رؤسهم كراهية أن ترين عورات الرجال" وهذا فيه التصريح بأن القائل رسول اللهﷺ)[5].

وكلام العيني هذا عليه ملاحظات:

الأولى: اِستدل برواية أبي داود: "فقال قائل يا معشر النساء" وهي موجودة في صحيح مسلم[6] فكان الأولى العزو إليه.

---

[1] – فتح الباري:73/2.

[2] – صحيح البخاري: ص: 156 رقم: 814. وص:225 رقم:1215.

[3] – صحيح مسلم: ص: 145 رقم: 441.

[4] – إرشاد الساري: 392/1.

[5] – عمدة القاري: 103/4.

[6] – صحيح مسلم: ص: 145 رقم: 441.

الثانية: واستدلّ برواية النسائي: "فقيل للنساء" وهي ثابتة في صحيح البخاري في موضعين[1] فكان الأولى أن يعزو إليه دون غيره.

الثالثة – أنه حاول أن يثبت بأن الحديث مرفوع إلى النبي ﷺ، وليس هذا محلّ النقاش كما سبق وأن أشرت، والله أعلم.

والصواب في هذه المسألة –في نظري– أنّ الأمر يحمل على تعدّد الحادثة فمرّة أمر النبي ﷺ النساء مباشرة، ومرة كلّف أحد الصحابة وعادة ما يكون هو بلال بن رباح في مخاطبة النساء. والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب الصلاة: باب الأسير أو الغريم يربط في المسجد.

حديث أبي هريرة أن النبيﷺ قال: (إنّ عفريتا من الجنّ تفلّت عليّ البارحة –أو كلمة نحوها–... الحديث)[2].

قال الكرماني: (والضمير في **"نحوها"** راجع إلى "البارحة" أو إلى جملة "تفلّت علي البارحة")[3].

قال الحافظ: (قوله: **"أو كلمة نحوها"** قال الكرماني: الضمير راجع إلى "البارحة" أو إلى جملة "تفلّت عليّ البارحة". قلت: رواه شبابة عن شعبة بلفظ: "عرض لي فشدّ عليّ" أخرجه المصنّف في أواخر الصلاة، وهو يؤيّد الإحتمال الثاني، ووقع في رواية عبد الرزاق "عرض لي في صورة هرّ" ولمسلم من حديث أبي الدرداء: ""جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي")[4].

المناقشة والترجيح:

محلّ التعقّب هنا في مرجع الضمير في قول الراوي: (**نحوها**) هل يعود على قوله: **"البارحة"** وهو الظاهر بناء على قاعدة أنّ الضمير يعود على أقرب مذكور، أم يعود على جملة: **"تفلّت**[5]**"** أي أنه

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 156 رقم: 814. وص:225 رقم:1215.

[2] – صحيح البخاري: ص: 99 رقم: 461.

[3] – الكواكب الدراري: 21/4.

[4] – فتح الباري:209/2.

[5] – **"تفلت"** بالفاء وتشديد اللام أي تعرض لي في صلاتي فلتة أي بغتة وفجأة، وقال الجوهري: أفلت الشيء فانفلت وتفلت بمعنىً. أنظر فتح الباري:209/2– والنهاية لابن الأثير 467/3.

قال كلمة مرادفة لكلمة "تفلت"، فالكرماني تردّد ولم يجزم؛ فكأنّه لا يملك مرجّحا أو قرينة تريد أحد الإحتمالين.

أما الحافظ فجزم بأنّ الضمير يعود على جملة "تفلّت" واستدل برواية أخرى لهذا الحديث رواها شبابة[1] عن شعبة وهي قوله: "عرض لي".

قال البدر العيني: (قوله: "أو كلمة نحوها" أي: أو قال كلمة، نحو: "تفلّت علي البارحة"، مثل قوله في رواية أخرى للبخاري: "عرض لي فشدّ عليّ"...)[2]. ثم ذكر باقي روايات الحديث تبعا للحافظ.

وهو رأي السيوطي أيضا في "التوشيح"[3].

وقال القسطلاني: ("تفلّت علي البارحة"، أي تعرّض لي فلتة أي بغتة في سرعة في أدنى ليلة مضت، وتفلّت بفتحات مع تشديد اللام ونصب البارحة على الظرفية. "أو قال" عليه الصلاة والسلام "كلمة نحوها" أي كقوله في الرواية الآتية إن شاء الله تعالى في أواخر الصلاة: "عرض لي فشدّ عليّ"، فالضمير لجملة "تفلّت عليّ البارحة")[4].

وقال في موضع آخر: ("أو كلمة نحوها" أي نحو تفلّت)[5].

فالراجح هو ما ذهب إليه الحافظ ومن تبعه بأن الضمير في قوله "نحوها" يعود على كلمة "تفلّت"؛ لأنه وجدت رواية فيها كلمة قريبة المعنى منها وهي "عرض"، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب الحجّ: باب من ساق البدن معه.

حديث ابن عمر: قال: تمتّع رسول اللهﷺ في حجة الوداع... وفيه: وفعل مثل ما فعل رسول اللهﷺ مَنْ أهدى وساق الهدي من الناس)[6].

---

[1] – وهو شَبابة ابن سوار المدائني أصله من خراسان، يقال: كان اسمه مروان مولى بني فزارة، ثقة حافظ رمي بالإرجاء من التاسعة مات سنة أربع أو خمس أو ست ومائتين. تقريب التهذيب ص:204 رقم: 2733.

[2] – عمدة القاري: 234/4.

[3] – التوشيح: 533/2.

[4] – إرشاد الساري: 449/1.

[5] – المصدر نفسه 317/7.

[6] – صحيح البخاري: ص: 310 رقم: 1691.

قال الكرماني: (قوله: **"فعل"** أي من أهدى وساق الهدْي من الناس، وفي بعضها وقع ههنا لفظ "باب" وعلى هذه النسخة فاعل "فعل" ابن عمر، لكن الصحيح هو الأول)[1].

قال الحافظ: (**تنبيه**: وقع بين قوله **"وفعل مثل ما فعل رسول الله**ﷺ" وبين قوله **"مَنْ أهدى وساق الهدي من الناس"** في رواية أبي الوقت لفظ **"باب"** وقال فيه: عن عروة عن عائشة.. إلخ، وهو خطأ شنيع، فإن قوله: **"من أهدى"** فاعل قوله: **"وفعل"** فالفصل بينهما بلفظ "باب" خطأ، ويصير فاعل فعل محذوفا، وأغرب الكرماني فشرحه على أن فاعل فعل هو ابن عمر راوي الخبر)[2].

المناقشة والترجيح:

يبدو أن هناك خطأ في النقل عن الكرماني وتقويله ما لم يقل؛ ذلك لأنّ الكرماني ذكر الوجهين وصحّح الأول منهما، فلا مجال للّوم والإِستدراك عليه.

ولذلك تُعقِّب الحافظ من طرف العيني فقال: (وقال بعضهم: وأغرب الكرماني فشرحه على أن فاعل "فعل" هو ابن عمر راوي الخبر. قلت: لم يشرح الكرماني بهذا الشرح إلا بناء على النسخة التي فيها: "باب من أهدى وساق الهدي" على ما نذكره الآن، ولهذا قال: والصحيح هو الأول، يعني: أن فاعل: "فعل" هو قوله: "من أهدى")[3].

فردّ عليه الحافظ في "الإنتقاض": (قال: "ع" لم يشرح الكرماني ذلك إلاّ على النسخة التي فيها **"باب مَنْ أهدى وساق الهدي"** كذا قال، وفيه تسليم التعقّب)[4].

تعقّب الحافظ هذا ليس في محلّه ما دام الكرماني ذكر القولين ثم رجّح وصحّح الأول؟.

ولعلّ الحافظ إِعتمد على نسخة سقط منها قول الكرماني: "لكن الصحيح هو الأول".

وعلى هذا فكلام الكرماني صحيح ولا وجه لتعقّبه، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

- **كتاب جزاء الصيد: باب الحجامة للمحرم.**

وكوى ابن عمر اِبنه وهو محرِم. ويتداوى ما لم يكن فيه طيب[5].

---

[1] – الكواكب الدراري: 178/8.

[2] – فتح الباري:644/4.

[3] – عمدة القاري: 47/10.

[4] – إنتقاض الإعتراض: 564/1.

[5] – صحيح البخاري: ص: 335 .

قال الكرماني: (قوله: "**ويتداوى**" فاعله إما المُحْرِم وإمّا ابن عمر)[1].

قال الحافظ: (قوله: "**ويتداوى ما لم يكن فيه طيب**" هذا من تتمة الترجمة، وليس في أثر ابن عمر كما ترى، وأما قول الكرماني فاعل "يتداوى" إمّا المُحْرِم وإمّا ابن عمر فكلام من لم يقف على أثر ابن عمر)[2].

المناقشة والترجيح:

أثر ابن عمر المعلّق هذا وصله سعيد بن منصور في "**سننه**" فقال: (**حَدّثنَا أَبُو الْأَحْوَص، ثَنَا إِبْرَاهِيم بن المُهَاجر عَن مُجَاهِد قَالَ: أصَاب وَاقد بن عبد الله بن عمر بِرْسام فِي الطَّرِيق وَهُوَ مُتَوَجّه إِلَى مَكَّة، فكواه ابْن عمر**)[3].

قال العيني معلّقا على كلام الحافظ: ("ويتداوى ما لم يكن فيه طيب" أي: ويتداوى المحْرِم بدواء ما لم يكن فيه طيب، وفي بعض النّسخ: بما لم يكن فيه طيب، وقال بعضهم: هذا من تتمّة الترجمة وليس في أثر ابن عمر كما ترى، وأما قول الكرماني: "يتداوى" فاعله إمّا المحرم وإمّا ابن عمر، فكلام من لم يقف على أثر ابن عمر. اهـ. أما قول هذا القائل: هذا من تتمة الترجمة، فليس بشيء؛ لأنّ أثر ابن عمر فاصل يمنع أن يكون هذا من الترجمة، وأما قول الكرماني: "وإما ابن عمر" فكذلك ليس بشيء لوقوع هذا أيضا بعد أثر ابن عمر في غير محلّه)[4].

كلام العيني تضمن أمرين:

الأول: الردّ على الحافظ لمّا ادعى أن قوله: "**ويتداوى ما لم يكن فيه طيب**" هو جزء من الترجمة، واحتجّ بأن أثر ابن عمر فاصل بينهما يمنع ذلك.

نعم، هو ليس بجزء من الترجمة كما يظهر لي؛ لأنّه ليس من عادة البخاري أن يفصل بين أجزاء الترجمة، ولم أقف على من صرّح بذلك من الشرّاح.

ثمّ ظهر لي أنّه ربّما يكون كلاماً مستقلاً من فقه الإمام البخاري كما هو في كثير من المواضع، ولو كان كلام غيره لنسبه.

والثاني: تعقّبه للكرماني القائل أن مرجع الضمير في قوله : "**يتداوى** " يعود على ابن عمر.

---

[1] – الكواكب الدراري: 44/9.

[2] – فتح الباري:125/5.

[3] – تغليق التعليق على صحيح البخاري: لابن حجر (ت852هـ)، تحقيق سعيد القزقي، المكتب الإسلامي، ط1، 1405هـ. 126/3.

[4] – عمدة القاري: 47/10.

وقد صرّح في أول كلامه أنّ فاعل "**يتداوى**" يعود على المـُحرم، وقال بذلك أيضا القسطلاني[1] والشيخ زكرياء الأنصاري[2].

– كتاب الرهن: باب الرهن في الحضر.

حدّثنا مسلم بن إبراهيم حدّثنا هشام حدّثنا قتادة عن أنس قال: ولقد رهن رسول اللهﷺ درعه بشعير، ومشيت إلى النبيﷺ بخبز شعير وإهالة سنِخة، ولقد سمعته يقول: (ما أصبح لآل محمدﷺ إلا صاع ولا أمسى) وإنهم لتسعة أبيات[3].

قال الكرماني: ("**ويقول**" أي أنس)[4].

قال الحافظ: (قوله: "ولقد سمعته" فاعل سمعت أنس، والضمير للنبيﷺ وهو فاعل "يقول"، وجزم الكرماني بأنّه أنس، وفاعل سمعت قتادة، وقد أشرت إلى الردّ عليه في أوائل البيوع)[5].

المناقشة والترجيح:

هذا التعقّب يبحث هذا الحديث من حيث رفعه أو وقفه على أنس بن مالك، وقد وقع أولاً في شرح الحافظ للحديث في "كتاب البيوع"، حيث تعقّب الكرمانيَّ لـمّا ذهب إلى أن مرجع الضمير في

---

[1] – إرشاد الساري: 309/3.

[2] – منحة الباري: 286/3.

[3] – صحيح البخاري: ص: 456 رقم: 2508. قال ابن الملقن: (وإنما قال ذلك ليعزي فقراء المؤمنين وهو شرح حال لا شكوى، ولعله سئل في وقت لم يكن عنده شيء واعتذر، وهذا كلّه اِبتلاء من الله ليعظم الأجر، وإلا فقد أتاه الله مفاتيح خزائن الأرض فردّها تواضع واكتفى بزي المساكين) أنظر التوضيح: 116/14.

[4] – الكواكب الدراري: 68/11.

[5] – فتح الباري:327/6.

قوله: (يقول) يعود على أنس، أي أن الحديث موقوف فقال: (قوله: "**ولقد سمعته**" كلام قتادة، وفاعل "**يقول**" أنس)[1].

فقال الحافظ: (وقوله فيه: "**ولقد سمعته يقول**" هو كلام أنس، والضمير في سمعته للنبيﷺ أي قال ذلك لما رهن الدرع عند اليهودي مظهرا للسبب في شرائه إلى أجل، وذهل من زعم أنه كلام قتادة، وجعل الضمير في سمعته لأنس؛ لأنّه إخراج للسياق عن ظاهره بغير دليل، والله أعلم)[2].

حجّة الحافظ في ردّه هذا هو أنّ القاعدة ألا يُخرَج الكلام عن سياقه بل يبقى على ظاهره، حتى يأتي دليل يخرجه، وهنا كما ترى لم تقم بيّنة على تغيّر السياق.

وانتصر العيني للكرماني في الموضع الأول وقال: (قوله: "**ولقد سمعته يقول**" قال الكرماني: قوله:"**لقد سمعته**" كلام قتادة، وفاعل: يقول، أنس. وقال بعضهم: "**ولقد سمعته يقول**": هو كلام أنس، والضمير في: "**سمعته**" للنبيﷺ، أي: قال ذلك لما رهن الدرع عند اليهودي مظهرا للسبب في شرائه إلى أجل، ووهم من زعم أنه كلام قتادة، وجعل الضمير في: "**سمعته**" لأنس؛ لأنه إخراج للسياق عن ظاهره بغير دليل. قلت: الأوجه في حق النبيﷺ، ما قاله الكرماني، لأن في نسبة ذلك أنّ النبيﷺ، نوع إظهار بعض الشكوى وإظهار الفاقة على سبيل المبالغة، وليس ذلك يذكر في حقّهﷺ)[3].

وقال في الموضع الثاني: (**قوله: "ولقد سمعته**" أي قال أنس: "لقد **سمعت النبي**ﷺ يقول...")[4].

وأجابه الحافظ: (قلت: إذا قاله ﷺ تواضعا وتفرقا لخادمه عن السبب في ذلك لا يستلزم الشكوى، وما لا يصحّ أن ينسب إلى النبيﷺ أنه قال في حقّ نفسه لا يصحّ أن يُنسب إلى أنس أنه قال في حق النبيﷺ)[5].

أقول: وماذا لو رأى العيني ومن معه الحديث مرفوعا وليس موقوفا في موضع آخر بإسناد صحيح؟.

فقد رواه ابن ماجه عن قتادة عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول اللهﷺ يقول مراراً: "**والذي نفس محمد بيده، ما أصبح عند آل محمد صاع حب ولا صاع تمر**"[6].

---

[1] – الكواكب الدراري: 197/9.

[2] – فتح الباري:524/5.

[3] – عمدة القاري: 263/11.

[4] – المصدر نفسه: 97/13.

[5] – اِنتقاض الإعتراض: 87/2.

[6] – سنن ابن ماجه 1389/2 رقم: 4147.

قال البوصيري: (هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه ابن حبان في "صحيحه" من طريق أبان العطار عن قتادة به، وأصله في صحيح البخاري والترمذي والنسائي من حديث أنس بغير هذا السياق)[1].

وتبع الشرّاح المتأخرون كالسيوطي[2] والشهاب القسطلاني[3] والشيخ زكرياء الأنصاري[4] الحافظَ فيما ذهب إليه بأن الضمير في قوله: (ولقد سمعته) يعود على النبيﷺ، وهذا هو الصحيح إن شاء الله تعالى.

❁ ❁ ❁

– كتاب فرض الخمس: باب بركة الغازي في ماله.

قال هشام[5]: وكان بعض ولد عبد الله قد وازى بعض بني الزبير خُبيب وعباد، وله يومئذ تسعة بنين وتسع بنات[6].

قال الكرماني: ("**وله**" أي لعبد الله)[7].

قال الحافظ: (وقوله: "**وله**" أي للزبير، وأغرب الكرماني فجعله ضميرا لعبد الله فلا يغتر به)[8].

المناقشة والترجيح:

الخلاف هنا بين الحافظ والكرماني في مرجع الضمير في قول هشام بن عروة: "وله **وله يومئذ تسعة بنين وتسع بنات** " هل يعود على جدّه الزبير أم على عمّه عبد الله بن الزبير؟، والحال أن كتب التاريخ والتراجم هي التي تفصل من منهما كان له هذا العدد من الأبناء؟.

أولا: ظاهر السياق أن المراد هو الزبير بن العوّام؛ لأنّه هو المقصود في قسمة التركة.

---

[1] – مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: أبو العباس البوصيري 224/4.

[2] – التوشيح: 1510/4.

[3] – إرشاد الساري: 18/4- 96/4.

[4] – منحة الباري: 500/4.

[5] – وهشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام، أبو المنذر الأسدي المدني، ثقة فقيه ربما دلس، مات سنة خمس أو ست وأربعين، وله سبع وثمانون سنة. أنظر التاريخ الكبير للبخاري: 193/8- والتقريب: ص: 504 رقم:7302.
الكواكب الدراري: 100/13.

[6] – صحيح البخاري: ص: 578 رقم: 3129.

[7] – الكواكب الدراري: 100/13.

[8] – فتح الباري:396/7.

وثانيا: أنه بحسب التاريخ لا يمكن أن يكون لعبد الله ثمانية عشر من الأبناء يوم توفي أبوه الزبير أي سنة ستّ وثلاثين، فقد كان عمره أربعا وثلاثين سنة؛ لأنّه ولد في السنة الثانية من الهجرة، وهو أول مولود ولد في الإسلام بعد الهجرة[1].

وثالثا: قال العيني: (قوله: "وله يومئذ" قال الكرماني: أي لعبد الله يوم وصية الزبير تسعة بنين أحدهم: خُبيب وعبّاد. قلت: ليس كذلك بل معنى قوله: "وله" أي للزبير تسعة بنين وتسع بنات، ولم يكن لعبد الله يومئذٍ إلا خبيب وعباد وهاشم وثابت وأما سائر ولده فولدوا بعد ذلك، أما تسعة بنين فهم عبد الله وعروة والمنذر أمّهم: أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه، وعمرو وخالد أمّهما: أمّ خالد بنت خالد بن سعيد، ومصعب وحمزة أمّهما: الرباب بنت أُنيف، وعبيدة وجعفر أمهما: زينب بنت بشر وسائر ولد الزبير غير هؤلاء ماتوا قبله، وأما التسع الإناث فهن خديجة الكبرى وأمّ الحسن وعائشة أمّهن: أسماء بنت أبي بكر، وحبيبة وسودة وهند أمّهن: أمّ خالد، ورملة أمّها: الرّباب، وحفصة أمّها: زينب، وزينب أمّها: أمّ كلثوم بنت عقبة)[2].

ونقلت له كلّ هذا الكلام الطويل؛ وهو بنفس معنى كلام الحافظ السابق لأبيّن أنّه نقله عن الحافظ من غير أن ينسبه إليه.

ووافقهما على ذلك القسطلاني فقال: ("وله" أي للزبير لا لِابنه عبد الله، ووهم الكرماني)[3].

وقال الشيخ زكرياء الأنصاري: ("وله" أي وللزبير لا لِابنه عبد الله كما وقع لبعضهم)[4].

ثمّ وجدت بعض الإختلاف اليسير في عدد أبناء الزبير في بعض كتب التاريخ والتراجم، ومن ذلك مثلا في كتاب "نسب قريش" للمصعب الزُّبيري[5] حيث ذكر من أولاد الزبير الذكور عشرة، ولم يسمّ كلّ بناته، وإنما أشار بقوله: "ونسوة".

وهو أمر غريب من مثل الزبيري، وهو العالم بالأنساب، ومن سلالة الزبير بن العوام رضي الله عنهم.

وذكر الصفدي له في "الوافي بالوفيات"[1] واحدا وعشرين ولداً بين الذكور والإناث، وذكر الذهبي في تاريخ الإسلام"[2] أثراً عن الزبير سمّى فيه تسعة أبناء ذكور مع بيان سبب تسميتهم بذلك.

---

[1] – البداية والنهاية: لعماد الدين ابن كثير (ت 774هـ)، تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر، ط1، 1417هـ. 186/12.

[2] – عمدة القاري: 72/15.

[3] – إرشاد الساري: 211/5.

[4] – منحة الباري: 237/6.

[5] – نسب قريش: ص: 236.

وهذا الإختلاف اليسير لا يضرّ، والصواب كما قال الحافظ وهو أنّ الضمير في قوله: (وله) يعود على "الزبير بن العوّام"، والعلم عند الله تعالى.

– كتاب المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام.

حديث عبد الله بن مسعود وفيه: (فجعل أمية يقول لسعد: لا ترفع صوتك، وجعل يمسكه فغضب سعد، فقال: دعنا عنك، فإنّي سمعت محمدا يزعم أنّه قاتلك)[3].

قال الكرماني: ("**أنه**" أي: فإنّ أبا جهل قاتل أميّة — ثم قال– فإن قلتَ: أين ما أخبر به سعد من كون أبي جهل قاتله؟، قلت: أبو جهل كان السبب في خروجه فكأنّه قتله، إذ القتل كما يكون مباشرة يكون تسبباً)[4].

قال الحافظ: (وقد شرحه الكرماني على أنّ المراد بقول سعد بن معاذ لأميّة بن خلف: "**إنّه قاتلك**" أي: أبو جهل، ثم استشكل ذلك بكون أبي جهل على دين أميّة، ثمّ أجاب بأنّه كان السبب في خروجه وقتله فنسب قتله إليه، وهو فهم عجيب، وإنّما أراد سعد أنّ النبيﷺ يقتل أمية، وسيأتي التصريح بذلك في مكانه بما يشفى الغليل إن شاء الله تعالى)[5].

المناقشة والترجيح:

---

[1] – الوافي بالوفيات: صلاح الدين الصفدي (ت764هـ)، تحقيق أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت– لبنان، ط1، 1420هـ. 121/14.

[2] – تاريخ الإسلام: للذهبي (ت748هـ) تحقيق: بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1424هـ. 283/2.

[3] – صحيح البخاري: ص: 673 رقم: 3632.

[4] – الكواكب الدراري: 188/14.

[5] – فتح الباري:302/8.

هذا الخطأ الذي صدر من الكرماني هنا أعاده في "كتاب المغازي" عند شرحه لهذا الحديث بنفس اللّفظ.

والحافظ رحمه الله أشار إلى أنّ التصريح بمرجع الضمير في قوله: **"أنه"** سيأتي في مكانه، ويقصد بذلك الرواية التي وردت في "كتاب المغازي"، ولم يتنبّه إلى أن قول أمية لِامرأته في نفس الحديث – قيد الدراسة–: "زعم أنه سمع محمدا يزعم أنه قاتلي"، فهذا كافٍ في بيان وتعيين القاتل، والردّ على الكرماني.

قال الحافظ: (قوله: **"فوالله لقد سمعت رسول اللهﷺ يقول إنهم قاتلوك"** كذا أتى بصيغة الجمع، والمراد المسلمون أو النبيﷺ، وذكره بهذه الصيغة تعظيما، وفي بقية سياق القصّة ما يؤيّد هذا الثاني، ووقع لبعضهم: **"قاتليك"** بتحتانية بدل الواو وقالوا: هي لحن، ووجهت بحذف الأداة والتقدير: أنهم يكونون قاتليك، وفي رواية إسرائيل: **"أنّه قاتلك"** بالإفراد، وقد قدّمت في "علامات النّبوة" بيان وهم الكرماني في شرح هذا الموضع، وأنّه ظنّ أنّ الضمير لأبي جهل فاَستشكله فقال: إنّ أبا جهل لم يقتل أمية، ثم تأوّل ذلك بأنه كان سببا في خروجه حتى قتل. قلت: ورواية الباب كافية في الردّ عليه؛ فإنّ فيها أن أمية قال لِامرأته: **"إن محمدا أخبرهم أنه قاتلي"**، ولم يتقدّم في كلامه لأبي جهل ذكر)[1].

وأمّا العيني فإنّه قال في هذا الموضع: (وقد ذكر الكرماني هنا شيئاً بغير نظر ولا تأمّل، حتى نسب بذلك إلى التغفّل عند بعض الشرّاح، وهو أنه قال: فإن قلت: أين ما أخبر به سعد من كون أبي جهل قاتله أي قاتل أمية؟. قلت: أبو جهل كان السبب في خروجه، فكأنّه قتله، إذ القتل كما يكون مباشرة قد يكون تسببا. انتهى. وإنّما حمله على هذا الأمر العجيب؛ لأنّه فهم أن قول سعد لأمية: **إنه قاتلك**، أي: إن أبا جهل قاتلك، وليس كذلك، وإنما أراد سعد: أن النبيﷺ هو الذي يقتل أمية، فلما فهم هذا الفهم اِستشكل ذلك بكون أبي جهل على دين أمية، ثم تعسَّف بالجواب كذلك)[2].

ثم تناقض قوله عند شرحه للحديث في الموضع الآخر فقال: (قوله: **"أخبرهم"** أي أخبر النبيﷺ أصحابه، قوله: **"أنهم"** أي أنّ أبا جهل وأتباعه قاتليّ، –ثم قال– قوله: **"حتى قتله الله"** أي قدّر الله

[1] – فتح الباري:9/11-12.

[2] – عمدة القاري: 16/219.

قتله بيد بلال مؤذن رسول اللهﷺ، ولما كان أبو جهل هو السبب في خروج أميّة إلى القتال أضيف إليه؛ لأنّ القتل كما يكون مباشرة يكون سببا)[1].

فانظر كيف عاب أولاً على الكرماني ثم سقط في نفس الخطأ، ونقل عنه الخطأ بالحرف دون أن ينسبه إليه، وكلّ ذلك إنما نشأ من عدم معرفة مرجع الضمير في قوله: "أنهم قاتليَ".

والذي باشر قتل أمية هو بلال في وقعة بدر الكبرى كما هو مبثوث في كتب السير والغزوات[2].

وانتصر القسطلاني[3] والشيخ زكرياء الأنصاري[4] في هذه المسألة للحافظ، رحم الله الجميع.

❁ ❁ ❁

– كتاب المغازي: باب غزوة الرجيع

حدّثنا موسى بن إسماعيل: حدّثنا همام، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة قال: حدّثني أنسﷺ: أنّ النّبي ﷺ بعث خاله – أخ لأمّ سليم– في سبعين راكبا[5].

قال الكرماني: (قوله: **"خاله"** الضمير لأنس أو للنبيﷺ؛ لأنّه كان خاله إما من جهة الرضاعة أو من جهة النسب، وإن كان بعيدا)[6].

قال الحافظ: (والضمير في **"خاله"** لأنس، وقد قال في الرواية الأخرى الآتية عن ثمامة عن أنسﷺ: **"لما طعن حرام بن ملحان وكان خاله"**.

وعجب تجويز الكرماني أنّ الضمير للنبيﷺ قال: "وحرام خاله من الرضاعة، ويجوز أن يكون من جهة النسب. كذا قاله")[7].

---

[1] – المصدر نفسه: 100/17.

[2] – البداية والنهاية: 132/5.

[3] – إرشاد الساري: 211/5.

[4] – منحة الباري: 237/6

[5] – صحيح البخاري: ص: 759 رقم: 4091.

[6] – الكواكب الدراري: 20/16.

[7] – فتح الباري:174/9.

المناقشة والترجيح:

كثيرا ما تلتبس الضمائر – وخاصة ضمير الغائب– على القارئ أو السامع إذا تعدّدت مراجعه، ولكن القاعدة عند اللّغويين أنّ الضمير يعود على أقرب مذكور إلاّ أن تقوم قرينة تدلّ خلاف ذلك[1].

وهنا وُجدَت قرينة وهي: التصريح باسم هذا الخال؛ وهو حرام بن ملحان[2] كما في الرواية التي بعد هذه، حيث قال أنسﷺ: (**لما طعن حرام بن ملحان، – وكان خاله – يوم بئر معونة ...**)[3].

فهذه الرواية أصرح من الأخرى وأبعد من توهم الإِحتمال.

ووافقه العيني على ذلك فقال: (قوله: "**بعث خاله**" أي: خال أنس رضي الله تعالى عنه، وإسمه حرام)[4].

وهو رأي القسطلاني أيضا في "شرحه" حيث قال: ("بعث خاله" أي خال أنس حرام بن ملحان)[5]، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب الحدود: باب من أمر غير الإمام بإقامة الحد غائبا عنه.

حدّثنا عاصم بن علي حدّثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد أنّ رَجلاً من الأعراب جاء إلى النبيﷺ وهو جالس فقال: يا رسول الله اِقض بكتاب الله. فقام خصمه فقال: صدق، اِقض له يا رسول الله بكتاب الله، إنّ ابني كان عسيفا... الحديث)[6].

---

[1] – النحو الوافي: حسن عباس، دار المعارف بمصر، ط3. 256/1.

[2] – وحرام بْن ملحان، وملحان هو مالك بْن خَالِد بْن زيد بْن حرام بْن جندب بْن عامر بْن غنم بْن عدي بْن النجار، الأنصاري، النجاري، خال أنس بْن مالك، شهد بدرا وأحدا، وقتل يَوْم بئر معونة. الاستيعاب لابن عبد البرّ: 336/1 . الإصابة لابن حجر: 334/1. إرشاد الساري: القسطلاني 380/1.

[3] – صحيح البخاري: ص: 759 رقم: 4092.

[4] – عمدة القاري: 229/17.

[5] – إرشاد الساري: 316/6.

[6] – صحيح البخاري: ص: 1275 رقم: 6835.

قال الكرماني: (قوله: **"إنّ اِبني"** هذا كلام الأعرابي لا خصمه، مرّ في "كتاب الصلح" هكذا: جاء الأعرابي فقال: يا رسول الله اِقض بيننا بكتاب الله. فقام خصمه وقال: صدق، فقال الأعرابي: إنّ ابني...)[1].

قال الحافظ: (وقوله في هذه الرواية: **"فقام خصمه فقال: صدق، إقض له يا رسول الله بكتاب الله إنّ اِبني"** قال الكرماني: القائل هو الأعرابي لا خصمه؛ لأنّه وقع في "كتاب الصلح" جاء أعرابي فقال: يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله. فقام خصمه وقال: صدق اِقض بيننا بكتاب الله. فقال الأعرابي: إنّ ابني كان عسيفا.

قلت: بل الذي قال اِقض بيننا هو والد العسيف، ففي الرواية الماضية قريبا في "باب الإعتراف بالزنا": "فقام خصمه وكان أفقه منه فقال: إقض بيننا بكتاب الله وأذن لي... إلخ" هذه رواية سفيان بن عيينة ووافقه الجمهور فتقدمت رواية مالك في "الأيمان والنذور" ورواية الليث في "الشروط"، وتأتي رواية صالح بن كيسان وشعيب بن أبي حمزة في "خبر الواحد".

وكذا أخرجه مسلم من رواية الليث وصالح بن كيسان ومعمر وساقه على لفظ الليث، ومع ذلك فالإختلاف في هذا على ابن أبي ذئب، فإنه رواه عن الزهري هنا وفي "الصلح" فالراوي له في الصلح عن ابن أبي ذئب آدم بن أبي إياس وهنا عاصم بن علي، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق يزيد بن هارون عن بن أبي ذئب فوافق عاصم بن علي وهذا هو المعتمد، وأن قوله في رواية آدم: "فقال الأعرابي" زيادة، إلاّ إن كان كل من الخصمين متّصفا بهذا الوصف وليس ذلك ببعيد، والله أعلم)[2].

المناقشة والترجيح:

التعقّب الوارد على الكرماني في هذا الحديث حول قائل: **"إنّ اِبني هذا كان عسيفا"** هل هو من كلام الأعرابي أو من كلام خصمه؟.

وقد أُختلف فيه على الزهري، فرواه الجمهور عنه وهم: سفيان بن عيينة في موضعين من "كتاب الحدود: باب الإعتراف بالزنا، وباب هل يضرب الإمام رجلا فيضرب الحدّ غائبا عنه"[3]، ومالك في "الأيمان والنذور: باب كيف كانت يمين النبيﷺ"[4] وفي "كتاب الحدود: باب إذا رمى اِمرأته أو اِمرأة

---

[1] – الكواكب الدراري: 221/23.

[2] – فتح الباري:671/15.

[3] – صحيح البخاري: ص: 1273 رقم: 6827 – ص1279 رقم: 6859.

[4] – المصدر نفسه:: ص: 1241 رقم: 6633.

غيره بالزّنا"[1] ، والليث في "الشروط: باب الشروط التي لا تحلّ في الحدود"[2]، وشعيب بن أبي حمزة في "خبر الواحد: باب ما جاء في إجازة خبر الواحد"[3] على أنّ القائل هو خصم الأعرابي.

وخالفهم ابن أبي ذئب فيما رواه آدم بن أبي إياس عنه في "كتاب الصلح"[4] وفي "كتاب الأحكام"[5] فرواه بلفظ: "فقال الأعرابي: إن ابني..." ، فاَختلف فيه على ابن أبي ذئب، فاعتمد الكرماني هذه الرواية وشرح بها الرواية التي في "كتاب الحدود"، وكان عليه أن ينظر أولا إلى طرق الحديث ويعتبر ثم يرجِّح.

قال الحافظ في موضع آخر: (قوله: **"قال"** ظاهر السياق أنّ القائل هو الثاني، وجزم الكرماني بأنّ القائل هو الأول، واَستند في ذلك لما وقع في "كتاب الصلح" عن آدم عن ابن أبي ذئب هنا **"فقال الأعرابي: إنّ ابني"** بعد قوله في أول الحديث: **"جاء أعرابي"** وفيه: **"فقال خصمه"**، وهذه الزيادة شاذة، والمحفوظ ما في سائر الطرق كما في رواية سفيان في هذا الباب، وكذا وقع في "الشروط" عن عاصم بن علي عن ابن أبي ذئب موافقا للجماعة، ولفظه: **"فقال: صدق، اِقض له يا رسول الله بكتاب الله، إنّ اِبني.. الخ"**، فالاِختلاف فيه على ابن أبي ذئب، وقد وافق آدم أبو بكر الحنفي عند أبي نعيم في "المستخرج"، ووافق عاصما يزيد بن هارون عند الإسماعيلي)[6].

وتتبعت كلام الكرماني في المواضع التي ذكر فيها هذا الحديث فوجدته فيها قولا واحدا، ففي "كتاب الشروط" قال: (المستأذن هو الأعرابي لا خصمه)[7].

وقال في "كتاب الحدود": "إئذن لي" أي: في التكلم وهذا من جملة كلام الرجل لا الخصم)[8].

وقال في كتاب "المحاربين": "إئذن" هو كلام الأول لا كلام)[9].

أما البدر العيني فإنه أصرّ على ترجيح رأي الكرماني وتتبّعته في كلّ المواضع[1] التي ذكر فيها الحديث، إلاّ مرّة واحدة ذكر قول الكرماني وعطف عليه قول الحافظ ثم قال: (قلت: الإختلاف في هذا على ابن أبي ذئب، يظهر ذلك بالتأمّل)[2].

---

[1] – المصدر نفسه:: ص:1276 رقم: 6842.

[2] – المصدر نفسه:: ص:499 رقم: 2724.

[3] – المصدر نفسه:: ص:1351 رقم: 7260.

[4] – المصدر نفسه: ص:493 رقم: 2695.

[5] – المصدر نفسه: ص:1340 رقم: 7193.

[6] – فتح الباري:636/15.

[7] – الكواكب الدراري: 33/12.

[8] – المصدر نفسه:: 210/23.

[9] – المصدر نفسه:: 225/23.

ولكنه لم يَفصِل في هذا الإختلاف فتركه مجملاً، ممّا يفيد أنّه لا يريد العدول عن رأيه الذي سار عليه أولاً، رغم وضوح المسألة.

وأما القسطلاني فيميل على ما ذهب إليه الحافظ، وهو كون زيادة "فقال الأعرابي: إنّ اِبني ..." زيادة شاذة، وأن المحفوظ رواية الجمهور، حيث قال بعد أن ذكر قول الكرماني وقول الحافظ: (وينظر في قول الكرماني إذ المستأذن هو الرجل الأعرابي لا خصمه حيث جعله علّة لقوله: "إئذن لي" عطف على "اِقضِ"، لأنّ ظاهره التدافع على ما لا يخفى، وكذا قول العيني في "باب الاعتراف بالزنا" من كتاب الحدود، وقوله: "وائذن لي" أي في الكلام لأتكلّم، وهذا من جملة كلام الرجل لا الخصم)[3].

وصرّح بذلك في كتاب الحدود": فقال: (وهذا من قول الخصم لا من قول الأعرابي خلافًا لما قرّره الكرماني وتبعه العيني والبِرماوي كما نبّه عليه في "الفتح")[4].

❁ ❁ ❁

- كتاب فضائل أصحاب النبيﷺ: باب قصّة البيعة.

حديث عمرو بن ميمون في مقتل عمر والإتّفاق على عثمان بن عفان ﷺ .

وفيه: وقال – يعني عمر–: (يشهدكم عبد الله بن عمر وليس له من الأمر شيء – كهيئة التعزية له – فإن أصابت الإمرة سعداً فهو ذاك)[5].

قال الكرماني: (قوله: **"كهيئة التعزية له"** كلام الراوي لا كلام عمر)[6].

قال الحافظ: (قوله: **"كهيئة التعزية له"** أي لابن عمر؛ لأنّه لما أخرجه من أهل الشورى في الخلافة أراد جبر خاطره بأن جعله من أهل المشاورة في ذلك، وزعم الكرماني أن قوله: "كهيئة التعزية له" من كلام الراوي لا من كلام عمر، فلم أعرف من أين تهيّأ له الجزم بذلك مع الإحتمال)[7].

---

[1] – أنظر كلامه في كتاب الشروط: 428/13– وكتاب المحاربين: 6/24– 29/24– وكتاب خبر الآحاد: 26/25.

[2] – عمدة القاري: 22/24.

[3] – إرشاد الساري: 380/1.

[4] – إرشاد الساري: 380/1.

[5] – صحيح البخاري: ص: 686 رقم: 3700.

[6] – الكواكب الدراري: 239/14.

[7] – فتح الباري:414/8.

المناقشة والترجيح:

يفهم من قول الحافظ "زعم الكرماني" أنه يميل إلى أنّ الكلام هو كلام عمر، وأنكر على الكرماني الجزم مع وجود الِاحتمال، ولكن الِاحتمال قد يرِد قويا فتطمئنّ النّفس إليه، خاصّة وأنّي رأيت في كتب الحديث المطبوعة أنهم يجعلون قوله: "كهيئة التعزية" جملة معترضة بين جملتين وردت مدرجة من الراوي للبيان.

قال العيني: (قوله: "كهيئة التعزية" قال الكرماني: هذا من كلام الراوي لا من كلام عمر، وقال بعضهم: فلم أعرف من أين تهيأ له الجزم بذلك مع الِاحتمال؟. قلت: لم يبين وجه الإحتمال ما هو، ولا ثمّة في كلامه ما يدل على الجزم)[1].

فردّ عليه الحافظ في "إنتقاض الإعتراض" مدافعا عن مذهبه: (قلت: لا يريد هذا المعترض على الكلام في الواضحات، أليس الذي يقول هو من كلام الراوي، ثم يؤيد ذلك بقوله: "لا من كلام عمر" يكون جازما؟ أليس قول عمر: يشهدكم عبد الله بن عمر، وقال الراوي: كالشارح لمراد عمر إنه لما لم يجعله من أهل الشورى أمر بأن يحضر مشاورتهم كالتعزية له، ويؤيّده أنّه لو كان كلام عمر ما اَحتاج إلى الكاتب)[2].

وسكت الشيخ البوصيري ولم يتعرّض للمحاكمة بينهما في هذه المسألة في كتابه "مبتكرات اللآلىء والدّرر".

وقال الشوكاني: (وزعم الكرماني أن هذا من كلام الراوي لا من كلام عمر)[3]، وكأنه يرجّح أنه من كلام عمر، وكلامه هذا نقله عن الحافظ دون أن ينسبه إليه.

والذي يبدو لي أنه كلام الراوي أدرجه ليبيّن مراد عمر من قوله: (**يشهدكم عبد الله بن عمر وليس له من الأمر شيء**) وليس هو من كلام عمر.

ويؤيد ما ذكرته قول الشيخ زكرياء الأنصاري في شرحه: ("كهيئة التعزية له" أي في عدم إدخاله فيمن عينهم للخلافة، وهذا كما قال الكرماني من كلام الراوي لا من كلام عمر)[4]، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب الرّقاق: باب صفة الجنّة والنّار.

---

[1] – عمدة القاري: 293/16.

[2] – إنتقاض الإعتراض: 291/2.

[3] – نيل الأوطار: 399/7.

[4] – منحة الباري: 49/7.

حديث عبد الله بن مسعود: النبيﷺ قال: (إنّي لأعلم آخر أهل النار خروجا منها، وآخر أهل الجنّة دخولا ... الحديث – وفيه–: وكان يقال: ذلك أدنى أهل الجنّة منزلة)[1].

قال الكرماني: (وهذا ليس من تتمة كلام رسول اللهﷺ، بل هو من كلام الراوي نقلا عن الصحابة أو أمثالهم من أهل العلم)[2].

قال الحافظ: (قال الكرماني: ليس هذا من تتمة كلام رسول اللهﷺ، بل هو من كلام الراوي نقلا عن الصحابة أو عن غيرهم من أهل العلم.

قلت: قائل: "وكان يقال" هو الراوي كما أشار إليه، وأمّا قائل المقالة المذكورة فهو النبيﷺ ثبت ذلك في أول حديث أبي سعيد عند مسلم ولفظه: "أدنى أهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار" وساق القصة، وفي رواية له من حديث المغيرة أن موسى عليه السلام سأل ربه عن ذلك، ولمسلم أيضا من طريق همام عن أبي هريرة عن النبيﷺ: "أدنى مقعد أحدكم من الجنة أن يقال له تمنّ فيتمنى ويتمنى فيقال: أن لك ما تمنيت ومثله معه")[3].

المناقشة والترجيح:

فصّل الحافظ في تعقّبه هذا وقسّمه؛ وذلك لأنّ العبارة تتكون من جزأين، **الأول:** (وكان يقال). **والثاني:** (ذلك أدنى أهل الجنة منزلة). فوافق الكرماني في الجزء الأول من كونه كلام الراوي، ولم يوافقه في الثاني، وهو محلّ التعقّب.

وتكمن أهمية هذه المسألة في تمييز هذا الكلام هل هو من قول النبيﷺ، أم هو مدرج من كلام أحد العلماء؟.

وتعقّب العينيُ الحافظَ كعادته بعد أن نقل كلامه: (قلت: كون هذه المقالة في حديث أبي سعيد من كلام النبيﷺ لا يستلزم كونها في آخر حديث عبد الله بن مسعود كذلك من كلام النبيﷺ)[4].

فردّ عليه الحافظ في "الإنتقاض" مدافعا عن مذهبه وقد أحسن الردّ فقال: (قلت: إذا أراد الإستلزام العقلي فليس مرادا هنا، بل يكفي الظنّ القويّ الناشيء عن الإستدلال؛ لأنّ هذا الأمر

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 1231 رقم: 6571.

[2] – الكواكب الدراري: 59/23.

[3] – فتح الباري: 130/15.

[4] – عمدة القاري: 200/23.

مرجعه النّقل، والصحابي إذا لم يكن ينظر في كتب أهل الكتاب، ولا ينقل عنهم كابن مسعود انحصر أنه نقل عن النبيﷺ، سواء كان ذلك بواسطة أم لا، فبطل الإعتراض)[1].

وهذا الكلام من الحافظ يصحّ أن يكون قاعدة يرجع إليها في مثل هذه الحالات، أي أن بعض أقوال الصحابة لها حكم الرفع بشرطين: **الأول**: أن يكون ممّا لا مجال للإجتهاد فيه.

والثاني: ألاّ يكون هذا الصحابي ممن ينظر في كتب أهل الكتاب، وينقل عنهم.

أما القسطلاني في "إرشاد الساري" فإنه قال: (قال الراوي نقلاً عن الصحابة أو عن غيرهم: "وكان يقال ذلك" ولأبي ذرّ "وكان يقول ذاك بغير لام"). ثم ذكر أقوال كلّ من الكرماني والحافظ والعيني ولم يرجح كعادته[2].

والظاهر من كلام الشيخ زكرياء الأنصاري في شرحه أنه يميل إلى رأي الحافظ، والله أعلم.

قلت: يمكن أن يقال أن الراوي نقل عن الصحابة أو أهل العلم ما استقر عندهم من المعنى أن آخر أهل الجنة دخولا هو أدناهم منزلة يوم القيامة، فكانوا يتناقلونه بالمعنى دون الرواية، وإلاّ فهو ثابت بنص الحديث كما ذكره الحافظ من رواية مسلم عن أبي سعيد؛ لأنّه ممّا لا مجال للرأي فيه، وبهذا يجمع بين كلام الحافظ وكلام الكرماني.

[1] – إنتقاض الإعتراض: 646/2.

[2] – إرشاد الساري: 329/9.

الفصل الثالث:

تعقّبات حول الأسانيد واِتصالها وقضايا في علوم الحديث

ويتضمّن هذا الفصل مبحثين:

المبحث الأول: تعقّبات حول اِتصال الأسانيد

المبحث الثاني: تعقّبات حول قضايا في علوم الحديث

تمهيد:

الإسناد هو حكاية طريق المتن، وبه يعرف صحيح الحديث من سقيمه، وجلّ كتب المتقدّمين في عصر الرواية أُلّفت بطريقة الإسناد، وكان الخبر لا يقبل حتى يسند إلى قائله ويذكر رجاله، ولذلك أسباب منها فشو الكذب وظهور البدع في الدين وغير ذلك.

وصحيح الإمام البخاري كتاب مسند، وأسانيده في غاية الصحّة والجودة؛ لأنّه كان شديد الشرط في الرجال، وشرطه معروف في ذلك.

ويختلف البخاري عن باقي المصنّفين بالتفنّن في سياق الأسانيد، بحيث إبتكر لنفسه طرقاً في التحديث والأداء والصياغة الإسنادية كالتعليق، والإرسال، والإختصار، وتقديم المتن على الإسناد، وغير ذلك ممّا لا يخفى على أهل الفنّ.

وأغلب شرّاح "الجامع الصحيح" وقفوا على أسانيده إمّا ببيان راوٍ مبهم أو وصل معلّقٍ، أو ردٍّ لطعن الخصوم، أو بإستخراج لطائفه البديعة ونكته الخفية.

ولا شكّ أنّ هذا العمل لا يتأتى إلاّ لمن رزق حظّاً من فهم مقاصد هذا الإمام وطريقته، وهم المتخصّصون في الشأن وهم كثير.

أمّا الإمام الكرماني ومن خلال "شرحه" فلا أُراه كذلك، فإنّه لم يلمّ بمقاصد هذا الإمام، ولم يعتنِ بعلم الإسناد ولطائفه فوقع منه غلط كثير بيّنه الحافظ ونبّه عليه، كما سنرى في هذا المبحث.

ومن أنواع علوم الإسناد التي وقفت عليها:

– المعلّقات: والحديث المعلّق: هو ما حذف من مبتدأ إسناده راوٍ أو أكثر.

والبخاري أورد في "صحيحه" معلّقات كثيرة، وهي على قمسمين:

الأول: معلّقات وجدت في موضع آخر من كتابه موصولة، وهذه يوردها عند ضيق المخرج، إذ من قاعدته أنّه لا يكرّر إلاّ لفائدة، فمتى ضاق المخرج وإشتمل المتن على أحكام فاحتاج إلى تكريره فإنّه يختصر الإسناد.

والثاني: ما لا يوجد فيه إلاّ معلّقاً، وهو على صورتين: إمّا أن يورده بصيغة الجزم، ويستفاد منها الصحة إلى من علّق عنه، وإمّا بصيغة التمريض، ولايستفاد منها الصّحة إلى من علّق عنه، لكن فيه ما هو صحيح، وما ليس بصحيح[1].

[1] – هدي الساري: 29/1.

المبحث الأول: تعقّبات حول اِتصال الأسانيد

ويتضمّن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: تعقّبات حول التعليقات

المطلب الثاني: تعقّبات حول مسائل في اِتصال الإسناد

المطلب الأول: تعقّبات حول التعليقات

– كتاب الإيمان: باب من الإيمان أن يحبّ لأخيه ما يحبّ لنفسه.

حدّثنا مسدّد قال: حدّثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن أنس عن النبيﷺ.

وعن حسين المعلّم قال: حدّثنا قتادة عن أنس عن النبيﷺ قال: (لا يؤمن أحدكم حتى يحبّ لأخيه ما يحبّ لنفسه)[1].

قال الكرماني: (قوله: **"وعن حُسين"** هو عطف إمّا على: حدّثنا مسدّد فيكون تعليقاً، والطريق بين حسين والبخاري غير طريق مسدّد، وإمّا على شعبة؛ فكأنّه قال: حدّثنا مسدّد حدّثنا يحيى عن حسين، وإمّا على قتادة فكأنّه قال: عن شعبة عن حسين عن قتادة، ولا يجوز عطفه على يحيى؛ لأنّ مسدّداً لم يسمع عن الحسين، والحسين هو ابن ذكوان بالذال المعجمة المكتب المعلم البصري، وروايته عنه إنما هو من باب التعليق على التقدير الأول ذكره على سبيل المتابعة)[2].

قال الحافظ: (قوله: **"يحيى"** هو ابن سعيد القطان، قوله: **"وعن حُسين المعلم"** هو ابن ذكوان وهو معطوف على شعبة، فالتقدير عن شعبة وحسين كلاهما عن قتادة، وإنما لم يجمعهما لأنّ شيخه أفردهما، فأورده المصنّف معطوفا إختصارا، ولأنّ شعبة قال: "عن قتادة"، وقال حسين: "حدّثنا قتادة".

وأغرب بعض المتأخرين فزعم أن طريق حسين معلّقة، وهو غلط، فقد رواه أبو نعيم في "المستخرج" من طريق إبراهيم الحربي عن مسدّد شيخ المصنِّف عن يحيى القطّان عن حسين المعلم، وأبدى الكرماني كعادته بحسب التجويز العقلي أن يكون تعليقا أو معطوفا على قتادة، فيكون شعبة

[1] – صحيح البخاري: ص: 12 رقم: 13.

[2] – الكواكب الدراري: 96/1.

رواه عن حسين عن قتادة، إلى غير ذلك ممّا ينفر عنه من مارس شيئا من علم الإسناد، والله المستعان)[1].

المناقشة والترجيح:

مسألة الحديث المعلّق مسألة نقلية تحتاج من الشارح أو الباحث اِستفراغ الجهد في البحث وجمع الطرق، وليست من المسائل العقلية التي تتسع للاِحتمالات والتجويزات، وما فعله الكرماني هنا لا يقوم على شيء من قواعد علم الحديث.

والحافظ قد أجاد كعادته في الجواب بحيث لا يحتاج كلامه إلى مزيد بيان وتوضيح، وما أسطِّره هنا إنما هو جمع ما تفرّق عند الشرّاح لتأكيد خطأ الكرماني.

بيّن الحافظ في تعقّبه هذا سبب عدم جمع البخاري بين شعبة والمعلِّم؛ وهو أن شيخه مسدّد فرقهما، ولنكتة أخرى وهي: أنّ شعبة رواه عن قتادة بالعنعنة ورواه حسين المعلم عن قتادة بالتحديث ففرق بينهما.

والدليل الذي اِعتمده الحافظ –كما أشار آنفا في تعقّبه– ما رواه أبو نعيم في "مستخرجه على صحيح مسلم" حيث رواه من طريق إبراهيم الحربي عن مسدد عن يحيى القطّان عن حسين المعلم.

وهذه المسألة قد ذكرها الحافظ أيضا في كتابه في "تغليق التعليق" فقال: ("وقوله: "عن حسين" معطوف على قوله "عن شعبة" فيحيى وهو ابن سعيد القطان رواه عن شعبة عن قتادة، وعن حسين المعلم عن قتادة فله فيه شيخان وإنما لم يجمعهما؛ لأنّ مسدّدا حدّث به هكذا مفرقا، وإنما نبهت عليه وإن كنت لا أرى أنه من المعلّق؛ لأنّ بعض الشرّاح زعم في نظائر له أنّه معلّق، فأردت التنبيه عليه لئلا يغتر به)[2].

قلت: ولكن صورته الظاهرة هنا صورة المعلّق، فيقال اِصطلاحاً: إنّه معلّق، وإن وجد موصولا في موضع آخر.

وقال العيني متعقِّبا الكرماني بعد أن نقل كلام الحافظ بالحرف تقريبا دون العزو إليه: (هذا كلّه مبني على حكم العقل، وليس كذلك، وليس هو بعطف على مسدّد، ولا على قتادة، وإنما هو عطف على شعبة كما ذكرنا)[3].

---

[1] – فتح الباري: 1 /112.

[2] – تغليق التعليق: 27/2.

[3] – عمدة القاري: 230/1.

وقال القسطلاني: (فكأنّه قال: عن شعبة وحسين كلاهما عن قتادة، وأفردهما تبعًا لشيخه، وليست طريق حسين معلقة بل موصولة كما رواها أبو نعيم في "مستخرجه")[1].

وقال مثله كلّ من السيوطي في "التوشيح"[2]، والشيخ زكرياء الأنصاري في "منحة الباري"[3].

❁ ❁ ❁

-كتاب العلم: باب عظة الإمام النساء.

حدّثنا سليمان بن حرب، قال: حدّثنا شعبة، عن أيوب، قال: سمعت عطاء، قال: سمعت ابن عباس، ....وذكر الحديث.

وقال إسماعيل، عن أيوب، عن عطاء، وقال عن ابن عباس: أشهد على النبيﷺ[4].

قال الكرماني: (يحتمل أن يكون قوله: **"وقال إسماعيل"** عطفاً على: **"قال: حدّثنا شعبة"**، فيكون المراد به: حدّثنا سليمان بن حرب قال: حدّثنا إسماعيل، فيخرج من التعليق)[5].

قال الحافظ: (**"وقال إسماعيل"** هو المعروف بابن عُليّة، وأراد بهذا التعليق أنّه جزم عن أيوب بأن لفظ "أشهد" من كلام ابن عباس فقط، وكذا جزم به أبو داود الطيالسي في "مسنده" عن شعبة، وكذا قال وُهيب عن أيوب، ذكره الإسماعيلي، وأغرب الكرماني فقال: يحتمل أن يكون قوله: "وقال إسماعيل" عطفا على "حدّثنا شعبة"، فيكون المراد به: حدّثنا سليمان بن حرب عن إسماعيل فلا يكون تعليقا. انتهى.

وهو مردود بأن سليمان بن حرب لا رواية له عن إسماعيل أصلاً، لا لهذا الحديث ولا لغيره، وقد أخرجه المصنّف في "كتاب الزكاة" موصولا عن مؤمَّل بن هشام عن إسماعيل كما سيأتي، وقد قلنا غير مرّة: إن الإحتمالات العقلية لا مدخل لها في الأمور النقلية، ولو إسترسل فيها مسترسل لقال: يحتمل أن يكون إسماعيل هنا آخر غير ابن علية، وأن أيوب آخر غير السختياني، وهكذا في أكثر الرواة فيخرج بذلك إلى ما ليس بمرضي)[6].

---

[1] - إرشاد الساري: 96/1.

[2] - التوشيح: 173/1.

[3] - منحة الباري: 147/1.

[4] - صحيح البخاري: ص 32 رقم: 98.

[5] - الكواكب الدراري: 92/2.

[6] - فتح الباري: 339/1.

المناقشة والترجيح:

وهذه المسألة تشبه المسألة السابقة غير أنّ المعلّق هنا موصول في موضع آخر من الصحيح، فلم يستحضر الكرماني ما جاء في **"كتاب الزكاة"** فلجأ إلى التجويز والإحتمال العقلي، ومنشأ خطئه أنه ظنّ أن إسماعيل من شيوخ سليمان، ولم يصحّ هذا الإحتمال لأمرين:

الأول: لمّا راجعت كتب الرجال فلم أجد لسليمان بن حرب رواية عن إسماعيل بن عُليّة.

والثاني: أنّ الحديث موصول في موضع آخر.

والموضع المشار إليه هو في **"كتاب الزكاة"** قول البخاري: **حدّثنا مؤمّل بن هشام، حدّثنا إسماعيل عن أيوب .... الحديث**[1].

فالسند موصول بذكر البخاري لشيخه مؤمَّل[2]، ثمّ إنّ الكرماني لم يستدرك وَهْمه السابق عند وقوفه على هذا الحديث في **"كتاب الزكاة"**[3]، فلعله لم يتنبّه.

وقال البدر معلّقا على كلام الكرماني السالف: (وهذا لا يصحّ)[4].

وبيّن الحافظ ذلك أيضا في كتابه "**تغليق التعليق**" وقال: (وحديث إسماعيل –وهو ابن علية– أسنده المؤلِّف في "الزكاة")[5].

وقال القسطلاني: (هذا من تعاليقه،؛ لأنّه لم يدرك إسماعيل بن عُلية؛ لأنّه مات في عام ولادة المؤلف سنة أربع وتسعين ومئة، ووصله في "كتاب الزكاة")[6].

وذهب على ذلك أيضاً زكرياء الأنصاري في "منحة الباري"[7].

فالحديث على الصواب موصول، وهذا هو الراجح، وما ذهب إليه الكرماني لا وجه له.

وهناك ملاحظة أودّ ذكرها هنا وهي أنّ الحديث المعلّق إذا ورد في الصحيح في موضع آخر لا ينبغي تسميته معلّقا حُكما، وإنّما يسمى بذلك اِصطلاحا فقط؛ لأنّه مسند موصول في الأصل، والبخاري إنما يحذف بعض الرجال من مبتدأ الإسناد لنكت كثيرة أهمّها قصد الاِختصار.

---

[1] – صحيح البخاري : ص 269 رقم: 1449.

[2] – هو مؤمل بن هشام اليشكري، أبو هشام البصري، ختن إسماعيل بن علية، ثقة، قال أبو حاتم: صدوق، وقال أبو داود والنسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات" مات سنة 253هـ. أنظر الثقات لابن حبان: 188/9. تهذيب الكمال للمزي: 186/29– تقريب التهذيب للحافظ ص: 487 رقم: 7033.

[3] – الكواكب الدراري: 212/7.

[4] – عمدة القاري: 188/2.

[5] – تغليق التعليق: الحافظ 87/2.

[6] – إرشاد الساري: 194/1.

[7] – منحة الباري: 147/1.

– كتاب الوضوء: باب اِستعمال فضل وَضوء الناس:

حدّثنا علي بن عبد الله قال: حدّثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال: حدّثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب قال: أخبرني محمود بن الربيع قال: وهو الذي مجّ رسول اللهﷺ في وجهه وهو غلام من بئرهم.

وقال عروة، عن المِسْوَرِ وَغَيْرِهِ، يصدّق كل واحد منهما صاحبه: (وإذا توضأ النبيﷺ كادوا يقتتلون على وضوئه)[1].

قال الكرماني: (فإن قلت: هذا تعليق من البخاري أم لا؟ قلت: هو عطف على مقول ابن شهاب، أي قال ابن شهاب: أخبرني محمود وقال عروة)[2].

قال الحافظ: (وزعم الكرماني أن قوله "**وقال عروة**" معطوف على قوله في السند الذي قبله "**أخبرني محمود**" فيكون صالح بن كيسان روى عن الزهري حديث محمود وعطف عليه حديث عروة، فعلى هذا لا يكون حديث عروة معلّقا بل يكون موصولا بالسند الذي قبله، وصنيع أئمّة النقل يخالف ما زعمه)[3].

المناقشة والترجيح:

خطأ الكرماني هنا لمّا نفى أن يكون هذا السند بصورته هذه معلّقا، وحاول بالإحتمال أن يصله بالذي قبله فجعله من مقول ابن شهاب من نفس سند البخاري السابق.

وغاب عنه أن السند قد وصله البخاري في "**كتاب الشروط: باب الشروط في الجهاد**" بقوله: (حدّثني عبد الله بن محمد، حدّثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، قال: أخبرني الزهري، قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن المسور بن مخرمة، ومروان، يصدّق كلّ واحد منهما حديث صاحبه...)[4] وذكر الحديث.

فالتعليق: هو مقول ابن شهاب، ولكن من غير الطريق السابقة.

وقال العيني بعد ذكره كلام الكرماني: (أقول: نعم، هذا تعليق وصله في كتابه كما ذكرنا، وليس هو عطفا على مقول ابن شهاب)[5].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 50 رقم: 189.

[2] – الكواكب الدراري: 35/3.

[3] – فتح الباري: 506/1.

[4] – صحيح البخاري: ص: 500 رقم: 2731.

[5] – عمدة القاري: 114/3. وانظر معه إرشاد الساري: 270/1.

وقد أورد الحافظ هذه المسألة أيضا في كتابه "**تغليق التعليق**"[1]، وكلامه هناك يشبه كلامه السابق في "الفتح" ولذلك أضربت عنه فراراً من التطويل، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب الغسل: باب من اِغتسل عريانا.

حدّثنا إسحاق بن نصر قال حدّثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن مُنَبِّه عن أبي هريرة عن النبيﷺ قال: كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة... الحديث.

وعن أبي هريرة عن النبيﷺ قال: (بينما أيّوب يغتسل ... الحديث)[2].

قال الكرماني: (قوله: **"وعن أبي هريرة"** هذا تعليق، فإن قلت لمَ قال أولاً: قال: أبو هريرة وثانياً: عن أبي هريرة؟. قلت: إشارة إلى أنّ الأول تعليق بصيغة التصحيح لما فيـــه من الجزم، والثاني تعليق بصيغة التمريض)[3].

قال الحافظ: (قوله: **"وعن أبي هريرة"** هو معطوف على الإسناد الأول، وجزم الكرماني بأنه تعليق بصيغة التمريض فأخطأ؛ فإنّ الحديثين ثابتان في "نسخة همام" بالإسناد المذكور، وقد أخرج البخاري هذا الثاني من رواية عبد الرزاق بهذا الإسناد في "أحاديث الأنبياء")[4].

المناقشة والترجيح:

المسألة هي كما قال الحافظ، فالحديث ليس معلّقا، بل هو موصول، وصله البخاري في "كتاب أحاديث الأنبياء: باب قول الله تعالى: ﴿ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ ﴾ "[5]:

حدّثنا عبد الله بن محمد الجُعفي: حدّثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة... الحديث[6].

ووصله أيضا بنفس السند في "كتاب التوحيد"[7]، لكن لم يشر الحافظ إلى هذا الموضع الثاني.

---

[1] – تغليق التعليق: 128/2.

[2] – صحيح البخاري: ص: 65 رقم: 279.

[3] – الكواكب الدراري: 143/3.

[4] – فتح الباري: 657/1.

[5] – سورة الأنبياء: الآية 83.

[6] – صحيح البخاري: ص: 630 رقم: 3391.

[7] – صحيح البخاري: ص: 1394رقم: 7493.

وقال الحافظ في كتاب "**تغليق التعليق**": (أمّا قصّة أيّوب، فهي معطوفة على قصّة موسى، ولا اِلتفات إلى من شكّ في ذلك، فإنّ الحديثين في نسخة همّام)[1].

وقال العيني: (هذا معطوف على الإسناد الأول، وقد صرّح أبو مسعود وخلف فقالا في أطرافهما: أنّ البخاري رواه ههنا عن إسحاق بن نصر، وفي "أحاديث الأنبياء" عن عبد الله بن محمد الجعفي كلاهما عن عبد الرزاق، ورواه أبو نعيم الأصبهاني عن أبي أحمد بن شيرويه حدّثنا إسحق أخبرنا عبد الرزاق فذكره، وذكر أنّ البخاري رواه عن إسحاق بن نصر عن عبد الرزاق، وأورد الإسماعيلي حديث عبد الرزاق عن معمر ثم لما فرغ منه قال: عن أبي هريرة قال: قال رسول اللهﷺ: "**بينا أيوب يغتسل**..." الحديث. وقال بعضهم: وجزم الكرماني بأنه تعليق بصيغة التمريض فأخطأ؛ فإنّ الخبرين ثابتان في نسخة همّام بالإسناد المذكور. قلت: الكرماني لم يجزم بذلك، وإنما قال تعليق بصيغة التمريض بناء على الظاهر؛ لأنّه لم يطّلع على ما ذكرنا)[2].

ولكن ظاهر عبارة الكرماني هو الجزم، فلا مجال للدّفاع عنه.

قال القسطلاني: (وبالسند السابق أول الكتاب إلى المؤلِّف قال: حال كونه عاطفًا على هذا السند السابق)[3].

والحديث مروي في "صحيفة همام بن منبّه" بهذا اللفظ[4].

والحديث رواه أيضا الإمام أحمد في "مسنده"[5] عن عبد الرزاق عن معمر عن همّام به.

---

[1] – تغليق التعليق: 163/2.

[2] – عمدة القاري: 343/3.

[3] – إرشاد الساري: 332/1.

[4] – الصحيفة الصحيحة: لهمام بن منبّه (ت802هـ)، تحقيق: علي حسن الحلبي، المكتب الإسلامي– الرياض، ط1– 1407هـ. ص:39 رقم: 46. وهي صحيفة تحوي (138) حديثا، كتبها همام بن منبّه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

[5] – المسند: 496/13 برقم: 8159.

– كتاب الصلاة: باب الصلاة في القميص والسراويل.

حدّثنا عاصم بن علي قال: حدّثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال: سأل رجل النبي ﷺ... الحديث.

وعن نافع عن ابن عمر عن النبيﷺ مثله[1].

قال الكرماني: (قوله: **"وعن نافع"** تعليق من البخاري، ويحتمل أن يكون عطفا على سالم فيكون متّصلا)[2].

قال الحافظ: (قوله: **"وعن نافع"** معطوف على قوله: **"عن الزهري"** وذلك بيّن في الرواية الماضية في آخر "كتاب العلم"، فإنّه أخرجه هناك عن آدم عن ابن أبي ذئب، فقدّم طريق نافع وعطف عليها طريق الزهري عكس ما هنا، وزعم الكرماني أنّ قوله: **"وعن نافع"** تعليق من البخاري، وقد قدّمنا أن التجويزات العقلية لا يليق اِستعمالها في الأمور النقلية)[3].

المناقشة والترجيح:

ممّا يلاحظ على كلام الكرماني أنّه جزم بالتعليق على نافع، ولكنه لم يستبعد وصله بكونه معطوفا على سالم.

ثمّ إنّ هذا الحديث قد أخرجه البخاري في عدّة مواضع من "صحيحه" موصولا من طريق نافع عن ابن عمر، فأخرجه في **"كتاب العلم: باب من أجاب السائل بأكثر ممّا سأله"**[4]، **وفي "كتاب الحجّ: باب ما لا يلبس المحرم من الثياب"**[5]، **وفي "كتاب اللّباس"** في موضعين: **باب لبس المحرم**[6]، **وباب البرانس**[7].

وممّن تبع الكرمانيَ فيما ذهب إليه الإمام البِرماوي كعادته في تقليده حيث قال: (**"وعن نافع"** تعليق، ويحتمل أنّه عطف على سالم فيكون متّصلا)[8].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 82 رقم: 366.

[2] – الكواكب الدراري: 26/4.

[3] – فتح الباري: 79/2.

[4] – صحيح البخاري: ص: 39 رقم: 134.

[5] – المصدر نفسه: ص: 286 رقم: 1542.

[6] – المصدر نفسه: ص: 1110 رقم: 5794.

[7] – المصدر نفسه: ص:1112 رقم:5803.

[8] – اللّامع الصبيح: 88/3.

اِكتفى الحافظ بالإشارة إلى موضع واحد منها ليدلّل على وصل الحديث وهو "كتاب العلم" وهو أوضح من المواضع الأخرى؛ لكون البخاري قدّم فيه طريق نافع، وعطف عليها طريق الزهري عكس ما هنا، حيث قال البخاري: **حدّثنا آدم قال: حدّثنا ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر عن النبيﷺ... الحديث**[1].

قال العيني: (**وعن نافع عن ابن عمر عن النبيﷺ مثله**. أي: روي عن نافع مولى ابن عمر عنه عن النبيﷺ مثل حديث سالم. وقال الكرماني: هذا تعليق من البخاري، ويحتمل أن يكون عطفا على سالم، فيكون متّصلا. وشنّع بعضهم عليه. وقال: التجويزات العقلية لا يجوز اِستعمالها في الأمور النقلية. قلت: هذا تشنيع غير موجّه؛ لأنّ الكرماني إنّما قال: هذا تعليق بالنظر إلى ظاهر الصورة، ولم يجزم بذلك، ولهذا قال: ويحتمل إلى آخره، ثمّ إنه قال: عطفا على سالم، وقال بعضهم: وعن نافع، عطف على قوله: عن الزهري، قلت: قصده بذلك إظهار المخالفة بأي وجه يكون، وإلاّ فلا فساد في المعنى، بل كلاهما بمعنى واحد، ورواية نافع هذه أخرجها البخاري في آخر "كتاب العلم" عن آدم عن ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر عن النبيﷺ، وعن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبيﷺ **أنّ رجلا سأله: ما يلبس المحرم؟**... الحديث، فتقدم طريق نافع وعطف عليه طريق الزهري، وههنا عكس ذاك حيث قدم طريق الزهري وعطف عليه طريق نافع)[2].

أجابه الحافظ في "الاِنتقاض" وبسّط له المسألة وبيّن له اِنتفاء القصد بإظهار المخالفة بأيّ وجه كما اِدّعى فقال: (قلت: الجواب عن الأول أن يقول إذا اِتضح المراد فأي وجه للتردّد، وعن الثاني: أنّ قوله: عطفاً على سالم يصير: كأنّ ابن أبي ذئب رواه عن الزهري عن نافع، فهو عند ابن أبي ذئب عن شيخين: بالنزول عن الزهري عن سالم، وبالعلو عن نافع، وسالم ونافع روياه جميعا عن ابن عمر، فمن كان هذا مبلغ فهمه كيف يليق به التصدي للردّ على غيره)[3].

وحرّر القسطلاني المسألة في "إرشاد الساري" فقال: (ثم عطف المؤلّف قوله: "وعن نافع" على قوله: "عن الزهري" كما قال الحافظ ابن حجر، وقال البِرماوي كالكرماني هو تعليق، ويحتمل أنه عطف على سالم فيكون متصلاً، وتعقّبه ابن حجر بأن التجويزات العقلية لا يليق اِستعمالها في الأمور النقلية، فإن المؤلّف رحمه الله أخرج الحديث في آخر "كتاب العلم" عن آدم عن ابن أبي ذئب فقدّم طريق نافع وعطف عليها طريق الزهري عكس ما هنا، وانتصر العيني رحمه الله تعالى للكرماني

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 39 رقم: 134.

[2] – عمدة القاري: 111/4.

[3] – إنتقاض الإعتراض: 314/1.

رادًّا على ابن حجر بأنه تعليق بالنظر إلى ظاهر الصورة، مع أن الكرماني لم يجزم بذلك، بل قال: ويحتمل أن يكون عطفًا على سالم قال: ولا فرق بين أن يقال عطفًا على سالم أو عطفًا على الزهري، وأجاب ابن حجر في "اِنتقاض الإعتراض" بأنه إذا اتّضح المراد فأيّ وجه للتردّد، وبأنّ قوله: "عطفًا على سالم" يصير كأنّ ابن أبي ذئب رواه عن الزهري عن نافع، فهو عند ابن أبي ذئب عن شيخين بالنزول عن الزهري عن سالم، وبالعكس عن نافع وسالم ونافع روياه جميعًا عن ابن عمر، قال: فمَن كان هذا مبلغ فهمه فكيف يليق به التصدّي للردّ على غيره)[1].

وانتصر الشيخ زكرياء الأنصاري للكرماني فتبعه فيما قال[2]، وقد تبيّن أنه غير صواب لما سبق، والصواب ما قاله الحافظ ومن سلك مسلكه، والعلم عند الله تعالى.

❁ ❁ ❁

– كتاب الآذان: باب صلاة الفجر في جماعة.

حدّثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن: أن أبا هريرة قال: سمعت رسول اللهﷺ يقول: (تفضل صلاة الجميع ... الحديث).

قال شعيب: وحدّثني نافع عن عبد الله بن عمر ... وذكره[3].

قال الكرماني: (قوله: "**قال شعيب**" يحتمل أن يكون تعليقا)[4].

قال الحافظ: (قوله: "**قال شعيب: وحدّثني نافع**" أي بالحديث مرفوعا نحوه إلاّ أنه قال: "**بسبع وعشرين درجة**" وهو موافق لرواية مالك وغيره عن نافع كما تقدم، وطريق شعيب هذه موصولة، وجوز الكرماني أن تكون معلّقة وهو بعيد، بل هي معطوفة على الإسناد الأول، والتقدير حدّثنا أبو اليمان قال شعيب، ونظائر هذا في الكتاب كثيرة، ولكن لم أر طريق شعيب هذه إلاّ عند المصنّف ولم يستخرجها الإسماعيلي ولا أبو نعيم ولا أوردها الطبراني في "مسند الشاميين" في ترجمة شعيب)[5].

---

[1] – إرشاد الساري: 393/1. وانظر التوشيح للسيوطي: 465/2.

[2] – منحة الباري: 62/2.

[3] – صحيح البخاري: ص: 128 رقم: 648.

[4] – الكواكب الدراري: 40/5.

[5] – فتح الباري: 491/2.

المناقشة والترجيح:

الذي عابه الحافظ على الكرماني هنا هو تجويزه أن يكون قول البخاري: "**قال شعيب**" تعليق، ولم يذكر الكرماني مع هذا التجويز الرأي الآخر، فلو أنه قال: هذا السند موصول مع اِحتمال التعليق من الظاهر لكان أقرب إلى الصواب، فكأنه رضي بكونه معلَّقا.

لماذا يقول مع اِحتمال التعليق؟؛ لأنّه لم يرد هذا الحديث بهذا الإسناد موصولا في موضع آخر لا في الصحيح ولا في غيره، كما أشار الحافظ نفسه، فلم يبق إلاّ عطفه على السند الذي قبله.

قال العيني: (قوله: "**قال شعيب**" هو شعيب المذكور في سند الحديث، وقال: يحتمل أن يكون داخلا تحت الإسناد الأول فتقديره: حدّثنا أبو اليمان قال شعيب، وأن يكون تعليقا من البخاري. وقال بعضهم: وحدّثني نافع، أي: بالحديث مرفوعا نحوه إلا أنه قال: "بسبع وعشرين درجة"، وهو موافق لرواية مالك وغيره من نافع، وطريق شعيب هذه موصولة، وجوز الكرماني أن تكون معلّقة وهو بعيد، بل هي معطوفة على الإسناد الأول، والتقدير: حدّثنا أبو اليمان قال شعيب. انتهى.

قلت: اِستبعاده قول الكرماني بعيد؛ لأنّه ما حكم بالجزم بل بالاِحتمال، وذلك بحسب الظاهر، بل القريب ما ذكره ويقوّيه أنّ طريق شعيب هذه لم تر إلا عند البخاري، والدليل عليه ما قاله هذا القائل: لم يستخرجها الإسماعيلي ولا أبو نعيم ولا أوردها الطبراني في "مسند الشاميين" في ترجمة شعيب)[1].

قال القسطلاني: ("قال شعيب" أي ابن أبي حمزة "وحدّثني" بالإفراد بالسند المذكور)[2].

ثم وجدت الحديث في كتاب "حديث السَرّاج": ثنا عبد الكريم بن الهيثم، ثنا أبو اليمان، أخبرني شعيب قال: قال نافع، سمعت ابن عمر يقول: (**إنّ صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة) ولم يرفعه**[3].

وبهذا يرتفع الإشكال الذي ذكره الحافظ في قوله: (لم أر طريق شعيب هذه إلا عند المصنّف ولم يستخرجها الإسماعيلي ولا أبو نعيم ولا أوردها الطبراني في "مسند الشاميين" في ترجمة شعيب)، فالمعلّق موصول عند السرّاج، ولم يبق للعيني وجهٌ للردّ على الحافظ، واَطمئنّت النفس إلى أن الحديث موصول وليس معلّقا، ولله الحمد.

---

[1] – عمدة القاري: 246/5.

[2] – إرشاد الساري: 28/2.

[3] – حديث السرّاج: زاهر بن طاهر 130/2. وهذا الكتاب ينسب إلى زاهر بن طاهر الشحامي (ت 533) جمعاً وتأليفاً، وإلى السرّاج رواية، وهو غير مرتّب لا على الأبواب ولا على غيرها، وهو غير "مسند السرّاج" الذي هو تأليف أبي العباس السرّاج نفسه (216–313هـ) وهو مرتب على الأبواب. ينظر مقدمة تحقيق كتاب حديث السرّاج: ص25 وما بعدها.

– كتاب الصلاة: باب قبلة أهل المدينة والشام.

حدّثنا علي بن عبد الله قال: حدّثنا سفيان قال: حدّثنا الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب الأنصاري أنّ النبيﷺ قال: (إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ... الحديث).

وعن الزهري عن عطاء: سمعت أبا أيوب عن النبيﷺ مثله[1].

قال الكرماني: (فيه ضعف من جهة التعليق عن الزهري)[2].

قال الحافظ: (وأمّا جزمه بكون السند الثاني معلّقا فهو بحسب الظاهر، وإلاّ فحمله على ما قبله ممكن، وقد رويناه في "مسند إسحاق بن راهويه" قال حدّثنا سفيان ... فذكر مثل سياقها سواء، فعلى هذا فلا ضعف فيه أصلا، والله أعلم)[3].

المناقشة والترجيح:

وهذه المسألة مثل سابقاتها في عطف الإسناد الذي ظاهره التعليق على الإسناد الموصول قبله، ولكن هذا العطف يترك اِحتمالا بعدم الوصل، فيجبر الباحث على التفتيش عن ذلك السند بعينه موصولا في موضع آخر من "الصحيح" أو في غيره من كتب الحديث المسندة.

وكما سبق في كلام الحافظ فقد وجد الحديث موصولا عند إسحاق بن راهويه في "مسنده"، ولم أقف عليه بعد.

وقال الحافظ في كتاب "**تغليق التعليق**": (قلت: تقدم لهذا نظائر، وهو معطوف على الذي قبله، وكأنّ عليّا حدّث به على وجهين، وقد وصله إسحاق بن راهويه في "مسنده" عن سفيان عن الزهري عن عطاء أنه سمع أبا أيوب به)[4].

ولم يشر محقّق هذا الكتاب إلى موضع وجود الحديث في "مسند إسحاق" فلعلّه لم يقف عليه أيضا.

وقال العيني كعادته متعقِّبا للحافظ: (قلت: الظاهر مع الكرماني، ولكن الحديث بهذا الطريق مسندا في "مسند" إسحاق بن راهويه عن سفيان ... إلى آخره، والله أعلم)[5].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 87 رقم: 394.

[2] – الكواكب الدراري: 57/4.

[3] – فتح الباري: 116/2.

[4] – تغليق التعليق: 223/2.

[5] – عمدة القاري: 193/4.

قال القسطلاني: (قوله: "وعن الزهري" بالإسناد المذكور "عن عطاء" أي ابن يزيد "قال: سمعت أبا أيوب" الأنصاري "عن النبيﷺ مثله" أي مثل الحديث السابق، والحاصل أن سفيان حدّث به عليًّا مرّتين: مرّة صرّح بتحديث الزهري له وفيه عنعنة عطاء، ومرّة أتى بالعنعنة عن الزهري وبتصريح عطاء بالسماع)[1].

ثمّ وقفت على الحديث في "مسند" الإمام أحمد قال: حدّثنا سفيان عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي سمعت أبا أيوب ... الحديث[2].

وبهذا يتوجّه كلام الحافظ بأنّ هذا التعليق يحمل على السند الذي قبله في "الصحيح".

❁ ❁ ❁ .

– كتاب مواقيت الصلاة: باب مواقيت الصلاة.

حدّثنا عبد الله بن مسلمة قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب أنّ عمر بن عبد العزيز أخّر الصلاة يوما ... الحديث.

قال عروة: ولقد حدّثتني عائشة[3].

قال الكرماني: (قوله: "**قال عروة**" إمّا مقول ابن شهاب، وإمّا تعليق من البخاري)[4].

قال الحافظ: (قوله: "**قال عروة: ولقد حدّثتني عائشة**" قال الكرماني: هو إمّا مقول ابن شهاب أو تعليق من البخاري. قلت: الإحتمال الثاني على بعده مغاير للواقع كما سيظهر في "باب وقت العصر" قريباً، فقد ذكره مسندا عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة فهو مقوله، وليس بتعليق)[5].

المناقشة والترجيح:

ويتكرّر المشكل مرّة أخرى مع الكرماني في التعامل مع المعلّقات، ونجده هنا أيضا ليس له موقف واضح، فيتخلص من الإشكال بطرح الِاحتمال، وطريقة الِاحتمال هذه تكون عند فقدان المرجِّح، أما وهو موجود والحديث موصول في موضع آخر فلا.

---

[1] – إرشاد الساري: 413/1. وانظر منحة الباري للشيخ زكرياء الأنصاري: 99/2.

[2] – المسند: 552/38 رقم الحديث: 23579.

[3] – صحيح البخاري: ص: 109 رقم: 522.

[4] – الكواكب الدراري: 175/4.

[5] – فتح الباري: 279/2.

والحديث الذي أزال الإِشكال والإِحتمال كما قال الحافظ أخرجه البخاري في **"باب وقت العصر" قال: حدّثنا قتيبة قال: حدّثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ... الحديث**[1].

وتعقّبه العيني أيضاً فقال: (قوله: **"قال عروة"** قال الكرماني: هذا إما مقول ابن شهاب، وإمّا تعليق من البخاري، قلت: فكيف يكون تعليقا، وقد ذكره مسندا عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة كما سيأتي في "باب وقت العصر"، فحينئذ يكون مقول ابن شهاب؟)[2].

❁ ❁ ❁

– كتاب مواقيت الصلاة: باب المصلي يناجي ربّه عزّ وجلّ.

حدّثنا مسلم بن إبراهيم قال: حدّثنا هشام عن قتادة عن أنس قال: قال النبيﷺ: (إنّ أحدكم إذا صلّى يناجي ربّه ... الحديث).

وقال سعيد عن قتادة: لا يتفل قدّامه ... وذكره. وقال شعبة لا يبزق بين يديه... وذكره[3].

قال الكرماني: (وهذه تعليقات، لكنّها ليست موقوفة لا على شعبة ولا على قتادة، وتحتمل الدخول بحسب الإسناد السابق بأن يكون معناه مثلا: حدّثنا مسلم حدّثنا شعبة عن قتادة عن أنس عن النبيﷺ)[4].

قال الحافظ: (قوله: **"وقال شعبة"** أي عن قتادة بالإسناد أيضا، وطريقه موصولة عند المصنّف فيما تقدّم عن آدم عنه، وتقدّم أيضا في "باب حكّ المخاط من المسجد" عن حفص بن عمر عن شعبة، وأراد بهذين التعليقين بيان إختلاف ألفاظ أصحاب قتادة عنه في رواية هذا الحديث، ورواية شعبة أتمّ الروايات، لكن ليس فيها المناجاة، وقال الكرماني: ليس هذا التعليق موقوفا على قتادة ولا على شعبة يعني بل هي مرفوعه عن النبيﷺ.

قال: ويحتمل الدخول تحت الإسناد السابق بأن يكون معناه مثلا: حدّثنا مسلم حدّثنا هشام، وحدّثنا مسلم قال: قال سعيد، وحدّثنا مسلم قال: قال شعبة. انتهى. وهو إِحتمال ضعيف بالنسبة

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 112 رقم: 545.

[2] – عمدة القاري: 7/5.

[3] – صحيح البخاري: ص: 110 رقم: 531.

[4] – الكواكب الدراري: 185/4.

لشعبة فإن مسلم بن إبراهيم سمع منه، وباطل بالنسبة لسعيد فإنّه لا رواية له عنه، والذي ذكرته هو المعتمد)[1].

المناقشة والترجيح:

حاول الكرماني وصل هذه التعليقات بطريقة العطف على الإسناد السابق، وليس كذلك؛ إذ ليس كلّ معلق ذكره البخاري بعد الإسناد الموصول يعطف عليه، والذي حرّره الحافظ هو القريب إلى الصواب؛ لأن المسألة نقلية تحتاج إلى أدلّة.

وأما نفي الحافظ لرواية مسلم بن إبراهيم المتوفى سنة (222هـ) عن سعيد بن أبي عروبة المتوفى سنة (157هـ) وإحتمال اللقاء والسماع قائم بالنظر لسنتي الوفاة فلا أعلم دليله فيه.

ويؤيّد هذا الذي ذكرت أنّ الحافظ المزّي قد ذكر سعيدا هذا في قائمة شيوخ مسلم بن إبراهيم، ورمز له بـ (عس) أي روى له النسائي في "مسند علي"[2]، ولم يذكر الحافظ ذلك في "تهذيبه"[3]، ولم يذكر مستنده في ذلك، والله أعلم.

وذكر الحافظ أنّ رواية حفص بن عمر عن شعبة في **"باب حكّ المخاط من المسجد"** ولكنّي لم أجدها هناك، ووجدتها في الباب الذي بعده **"باب لا يبصق عن يمينه في الصلاة"**[4].

وأمّا رواية شعبة فقد وصلها البخاري في **"باب ليبزق عن يساره" قال البخاري: حدّثنا آدم قال: حدّثنا شعبة قال: حدّثنا قتادة قال: سمعت أنس بن مالك...وذكره**[5].

وقال العيني: (وقال الكرماني: هذه تعليقات لكنها ليست موقوفة على شعبة ولا على قتادة، ويحتمل الدخول تحت الإسناد السابق بأن يكون معناه مثلا: حدّثنا مسلم حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس عن النبيﷺ، قلت: كلها موصولة على الوجه الذي ذكرناه، فلا يحتاج إلى ذكر الإحتمال)[6].

وقال القسطلاني: (وبالإسناد المذكور "قال سعيد" أي ابن أبي عروبة "عن قتادة"، وطريقه موصولة عند الإمام أحمد وابن حبّان)[7].

---

[1] – فتح الباري: 293/2..

[2] – تهذيب الكمال: 487/27.

[3] – تهذيب التهذيب: 64/4.

[4] – صحيح البخاري: ص: 90 رقم: 412.

[5] – المصدر نفسه: ص: 90 رقم: 413.

[6] – عمدة القاري: 27/5.

[7] – إرشاد الساري: 485/1.

وهي –كما قال– في "المسند": **حدّثنا ابن أبي عَدي، عن سعيد، وابن جعفر، حدّثنا سعيد، عن قتادة عن أنس، أنّ نبي اللهﷺ قال: (إذا كان أحدكم في الصلاة ... الحديث)**[1].

أمّا ابن حبان فقد أخرج حديث شعبة فقط في "صحيحه"[2]، ولم أجد عنده حديث سعيد بن أبي عروبة، والله أعلم

– كتاب الخوف: باب الصلاة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو.

وقال الأوزاعي: إن كان تهيّأ الفتح ولم يقدروا على الصلاة صلّوا إيماء كلّ امرئ لنفسه، فإن لم يقدروا على الإيماء أخّروا الصلاة حتى ينكشف القتال أو يأمنوا فيصلوا ركعتين، فإن لم يقدروا صلوا ركعة وسجدتين، فإن لم يقدروا لا يُجزئهم التكبير ويؤخروها حتى يأمنوا. وبه قال مكحول[3].

قال الكرماني: (ولفظ: **"وبه قال"** يحتمل أن يكون من تتمّة كلام الأوزاعي وأن يكون تعليقاً من البخاري)[4].

قال الحافظ: (قوله: **"وبه قال مكحول"** قال الكرماني: يحتمل أن يكون بقية من كلام الأوزاعي، ويحتمل أن يكون من تعليق البخاري .انتهى. وقد وصله عبد بن حميد في "تفسيره"[5] عنه من غير طريق الأوزاعي بلفظ: "إذا لم يقدر القوم على أن يصلّوا على الأرض صلّوا على ظهر الدواب ركعتين فإن لم يقدروا فركعة وسجدتين، فإن لم يقدروا أخروا الصلاة حتى يأمنوا فيصلوا بالأرض")[6].

المناقشة والترجيح:

تعقّب الحافظ للكرماني هنا حول هذه العبارة: **(وبه قال مكحول)** أي وبهذا الكلام السابق قال مكحول.

---

[1] – المسند: 118/19 برقم: 12063.

[2] – الصحيح: 44/6 برقم: 2267.

[3] – صحيح البخاري: ص: 176.

[4] – الكواكب الدراري: 52/6.

[5] – تفسير عبد بن حُميد (ت 249) مفقود، ذكره له الذهبي في "السير"، وعلى نسخة من "تفسير ابن أبي حاتم" حواش مقتبسة من هذا التفسير). أنظر "معجم المصنفات الواردة في فتح الباري" للشيخ مشهور آل سلمان ص: 131.

[6] – فتح الباري: 250/3.

فجعل الكرماني الكلام محتملا بين أن يكون من تتمة كلام الأوزاعي[1]، فذكر مكحولا[2] –وهو من شيوخه– ليقوّي به ما ذهب إليه، وخاصّة أنه من أهل الفتوى بالشام، وبين أن يكون الكلام تعليقاً من البخاري تفاديا للتكرار وطلباً للإختصار كما هي عادته.

وطريقة سياق ابن الملقن للأثر في "شرحه": (وقال الأوزاعي: إن كان تهيّأ الفتح ولم يقدروا على الصلاة صلّوا إيماء كلّ ... وبه قال مكحول)[3]، يشعر بأن العبارة –قيد الدراسة– من كلام الأوزاعي.

أما البدر العيني فإنه قال: ("وبه قال مكحول" أي: بقول الأوزاعي قال مكحول أبو عبد الله الدمشقي فقيه أهل الشام التابعي)[4]. فرجّح أن يكون تعليقا وذكر ما قاله الحافظ.

وقال القسطلاني: ("وبه" أي: وبقول الأوزاعي "قال مكحول" الدمشقي التابعي، مما وصله عبد بن حميد في "تفسيره" عنه من طريق الأوزاعي)[5].

فهو هنا يقول من طريق الأوزاعي، والحافظ يقول من غير طريقه.

والذي يظهر أنّ هذه العبارة من قول البخاري؛ لأمور منها:

أولاً: أنّ البخاري عادة ما يستعمل هذا الأسلوب في إيراد بعض أقوال الصحابة والتابعين وغيرهم فمثلا يقول في "كتاب الصوم": ويذكر عن أبي هريرة رفعه: (**من أفطر يوما من رمضان، من غير عذر ولا مرض لم يقضه صيام الدهر، وإن صامه**). **وبه قال ابن مسعود**[6].

وقال في "كتاب الديات": (**ويذكر عن عمرَ: تقاد المرأة من الرجل في كل عمد يبلغ نفسه فما دونها من الجراح**). **وبه قال عمر بن عبد العزيز**[7].

ثانياً: ما ذكره الحافظ من أنّ أثر مكحول روي موصولا في "تفسير عبد بن حميد".

---

[1] – وهو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، أبو عمرو الفقيه، ثقة جليل، مات سنة (157). أنظر الثقات لابن حبان 62/7– تهذيب الكمال للمزي 307/17– تقريب التهذيب ص: 289 رقم: 3967.

[2] – وهو مكحول بن عبد الله أبو عبد الله الشامي، رأى أبا أمامة الباهلي وأنس بن مالك وسمع واثلة بن الأسقع، قال الحافظ: ثقة فقيه كثير الإرسال، مات سنة بضع عشرة ومائة، روى له البخاري في "كتاب القراءة خلف الإمام" وغيره والباقون. أنظر الثقات لابن حبان 446/5– تهذيب الكمال للمزي 464/28– تقريب التهذيب ص: 477 رقم: 6875.

[3] – التوضيح: 32/8.

[4] – عمدة القاري: 377/6.

[5] – إرشاد الساري: 200/2.

[6] – صحيح البخاري: ص: 351.

[7] – المصدر نفسه: ص: 1284.

ثالثاً- إذا قلنا أنّ العبارة تتمّة كلام الأوزاعي يلزم من ذلك أن يكون الذي بعده تتمة لكلامه، وهي قوله: (**وقال أنس: حضرت ...**)[1].

-كتاب المساقاة: باب الرجل يكون له ممرّ أو شِرب في حائط.

أخبرنا عبد الله بن يوسف حدّثنا الليث حدّثني ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال سمعت رسول اللهﷺ يقول: (من اِبتاع نخلاً بعد أن تؤبّر فثمرتها للبائع، إلاّ أن يشترط المبتاع، ومن اِبتاع عبدا وله مال فماله للذي باعه إلاّ أن يشترط المبتاع).

وعن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر في العبد[2].

قال الكرماني: (ولفظ: "عن مالك" إمّا تعليق من البخاري، وإمّا عطف على: حدّثني الليث، أي: روى عمر الحديث في شأن العبد أو قال عمر في العبد بأن ماله لبائعه)[3].

قال الحافظ: (قوله: "وعن مالك" هو معطوف على قوله: "حدّثنا الليث" فهو موصول، والتقدير: حدّثنا عبد الله بن يوسف عن مالك، وزعم بعض الشرّاح أنه معلّق، وليس كذلك، وتردّد الكرماني، وقد وصله أبو داود من حديث مالك عن نافع عن ابن عمر في النخل مرفوعا، وعن نافع عن ابن عمر عن عمر في العبد موقوفا، وكذا هو في الموطأ ولفظه: "عن ابن عمر عن عمر بقصّة العبد، وعن نافع عن ابن عمر عن النبيﷺ بقصة النخل، ثم ساقه من طريق سلمة بن كهيل: حدّثني من سمع جابرا عن النبيﷺ)[4].

المناقشة والترجيح:

موضوع التعقّب في هذه المسألة هو حول وصل الحديث أو تعليقه، حيث تردّد الكرماني كعادته وأبدى اِحتمال الوصل والتعليق معتمداً في ذلك على التجويز العقلي دون النظر إلى الطرق الأخرى للحديث، فتعقّبه الحافظ بالحجّة والدليل ليزيل اللبس والإشكال.

---

[1] - صحيح البخاري: ص: 177.

[2] - المصدر نفسه ص: 431 رقم: 2379.

[3] - الكواكب الدراري: 190/10.

[4] - فتح الباري: 188/6.

وَاستند الحافظ في وصل هذا الحديث المعلّق بما أخرجه أبو داود في "سننه" قال: حدّثنا القعنبي عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن رسول اللهﷺ بقصّة العبد[1].

قال العيني معترضاً على الحافظ: (قلت: إن أراد هذا القائل بقوله: "وزعم بعض الشرّاح أنه معلّق" أنّه الكرماني، والكرماني لم يزعم أنه معلّق بل تردّد فيه على ما ذكرنا، ولئن سلمنا أنه زعم فزعمه بحسب الظاهر صحيح؛ لأنّ التقدير الذي قدّره هذا القائل خلاف الظاهر، ويؤكّد زعمه بعد التسليم قول هذا القائل: وقد وصله أبو داود ... إلى آخره، والكرماني لم ينف أصل الوصل في نفس الحديث، بل زعم بحسب الظاهر أنّ البخاري لم يوصله، ووصل أبي داود هذا لا يستلزم وصل البخاري، ولئن سلمنا أنه موصول من جهة البخاري فماذا يدلّ عليه ههنا؟، فهذا المقام مقام نظر وتأمّل، وليس مقام المجازفة)[2].

العيني هنا حمّل كلام الحافظ ما لا يحتمل، لأنّ الحافظ قال: (وزعم بعض الشرّاح أنه معلّق، وليس كذلك)، ثم قال بعدها: (وتردّد الكرماني) فلو كان يقصد الكرماني وأنّه الذي زعم ذلك لذكره، ثم إنّه ذكر الكرماني بعد مصرحا به مفصولا عن هؤلاء الشرّاح، وأنّه لم يزعم وإنما على سبيل التردّد، فبطل ما اِدّعاه العيني.

وقال القسطلاني: ("وعن مالك" الإمام بواو العطف على قوله: "حدّثنا الليث" فهو موصول غير معلق "عن نافع" مولى ابن عمر "عن ابن عمر عن" أبيه" عمر "في العبد" ماله لبائعه، كذا رواه مالك في "الموطأ" عن عمر من قوله. ومن طريقه أبو داود في "سننه" قال ابن عبد البرّ: وهذا أحد المواضع الأربعة التي اِختلف فيها سالم ونافع عن ابن عمر، وقال البيهقي هكذا رواه سالم وخالفه نافع فروى قصّة النخل عن ابن عمر عن النبي ﷺ وقصّة العبد عن ابن عمر عن عمر، ثمّ رواه من طريق مالك كذلك قال: وكذلك رواه أيوب السختياني وغيره من نافع)[3].

ويحسن هنا أن أنقل كلام الإمام ابن القيّم في تهذيب "السنن" حيث قال: (اِختلف سالم ونافع على ابن عمر في هذا الحديث، فسالم رواه عن أبيه عن النبيﷺ مرفوعا في القصّتين جميعا: قصّة العبد وقصّة النخل، ورواه نافع عنه، ففرّق بين القصّتين، فجعل قصّة النخل عن النبيﷺ، وقصّة العبد عن ابن عمر عن عمر، فكان مسلم والنسائي وجماعة من الحفاظ يحكمون لنافع ويقولون ميز

---

[1] – السنن: أبو داود 307/5 رقم: 3434.

[2] – عمدة القاري: 314/12.

[3] – إرشاد الساري: 213/4-214.

وفرق بينهما، وإن كان سالم أحفظ منه، وكان البخاري والإمام أحمد وجماعة من الحفاظ يحكمون لسالم، ويقولون: هما جميعا صحيحان عن النبيﷺ)[1].

فيلاحظ من صنيع البخاري في تقديم الرواية الأولى أنّه يحكم لسالم، وذكره لرواية نافع يشير إلى الإختلاف بينهما وأنّ حديث نافع في الأصل موصول وليس بمعلّق كما سبق.

والحديث تكلّم عليه الحافظ أيضا في كتابه "تغليق التعليق"[2] بمثل ما تكلّم عليه في "الفتح" ولذلك أعرضت عن نقله هنا.

فالحديث موصول بلا شك، ولا مجال لمثل هذا التردّد من الكرماني.

❁ ❁ ❁

– كتاب الديّات: باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾[3].

حدّثني محمد بن بشار حدّثنا محمد بن جعفر حدّثنا شعبة عن فراس عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو عن النبيﷺ قال: (الكبائر الإشراك بالله، وعقوق الوالدين) . أو قال: (اليمين الغموس). شكّ شعبة.

وقال معاذ: حدّثنا شعبة قال: (الكبائر الإشراك بالله، واليمين الغموس، وعقوق الوالدين). أو قال: (وقتل النفس)[4].

قال الكرماني: (وهو إمّا تعليق من البخاري أو مقول ابن بشار)[5].

قال الحافظ: (قوله: "معاذ" هو ابن معاذ العنبري، وهو من تعاليق البخاري، وجوَّز الكرماني أن يكون مقول محمد بن بشار فيكون موصولا، وقد وصله الإسماعيلي من رواية عبيد الله بن معاذ عن أبيه، ولفظه: "الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين" أو قال: "قتل النفس واليمين الغموس"، وهذا مطابق لتعليق البخاري)[6].

---

[1] – تهذيب سنن أبي داود: لابن القيم (ت 751هـ)، تحقيق: إسماعيل مرحبا، مكتبة المعارف– الرياض، ط1، 1428هـ. 1620/3.

[2] – تغليق التعليق: 317/3.

[3] – سورة المائدة: الآية: 32.

[4] – صحيح البخاري: ص: 1281 رقم: 6870.

[5] – الكواكب الدراري: 6/24. وفي المطبوع: (ابن يسار) بالياء المثناة والسين المهملة، وهو خطأ.

[6] – فتح الباري: 18/16.

المناقشة والترجيح:

لجأ الكرماني -كعادته- إلى الإِحتمال ليضمن الصواب في ظنّه؛ أي أن الصواب لا يخرج عن أحد القولين المذكورين، وقد تعقّبه الحافظ وغيره بالجزم بالوصل.

فبيّن الحافظ وصله في "تغليق التعليق" فقال: (قلت: وصله الإسماعيلي قال: ثنا يحيى بن محمد بن البحيري ثنا عبد الله بن معاذ ثنا أبي به)[1].

وذهب إلى القول بوصله كلّ من البدر العيني[2] والقسطلاني[3]، والله أعلم.

[1] - تغليق التعليق: 245/5.

[2] - عمدة القاري: 52/24.

[3] - إرشاد الساري: 44/10.

المطلب الثاني: تعقّبات حول مسائل في اِتصال الإسناد

– كتاب مواقيت الصلاة: باب مواقيت الصلاة.

حدّثنا عبد الله بن مسلمة قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب أنّ عمر بن عبد العزيز أخّر الصلاة يوماً ... الحديث.

قال عروة: كذلك كان بشير بن أبي مسعود يحدِّث عن أبيه[1].

قال الكرماني: (واَعلم أنّ الحديث بهذا الطريق ليس متصل الإسناد، إذ لم يقل أبو مسعود: شاهدت أنا أو قال رسول اللهﷺ: "**إنّ جبريل نزل**")[2].

قال الحافظ: (وقال الكرماني: إعلم أن الحديث بهذا الطريق ليس متصل الإسناد إذ لم يقل أبو مسعود شاهدت رسول اللهﷺ، ولا قال: قال رسول اللهﷺ. قلت: هذا لا يسمى منقطعا إصطلاحا؛ وإنّما هو مرسل صحابي؛ لأنّه لم يدرك القصّة، فاَحتمل أن يكون سمع ذلك من النبيﷺ أو بلغه عنه بتبليغ من شاهده أو سمعه كصحابي آخر على أنّ رواية الليث عند المصنِّف تزيل الإشكال كلّه ولفظه: "فقال عروة: سمعت بشير بن أبي مسعود يقول: سمعت أبي يقول: سمعت رسول اللهﷺ يقول ... فذكر الحديث)[3].

المناقشة والترجيح:

موضوع التعقّب هنا هو مرسل الصحابي الذي حكم عليه الكرماني بالاِنقطاع، وتعقّبه الحافظ بأن هذا النوع من المراسيل لا يسمّى بالمنقطع عند أهل الفنّ، مثل ما يرويه ابن عباس عن النبيﷺ، وقد بسط العلماء فيها القول وبيّنوا أن الراجح فيها السلامة من الإنقطاع وعدم الإرسال.

يقول البدر الزركشي: (قال الحافظ أبو عليّ الغسّاني: ليس يعدّ مرسل الصّحابيّ مرسلا، فقد كان يأخذ بعضهم عن بعض ويروي بعضهم عن بعض)[4].

وقال السيوطي في "تدريب الراوي" في شرح كلام النووي: (أمّا مرسله –أي الصحابي– كإخباره، عن شيء فعله رسول اللهﷺ أو نحوه ممّا يعلم أنه لم يحضر لصغر سنِّه أو تأخّر إسلامه، فمحكوم بصحّته على المذهب الصحيح الذي قطع به الجمهور من أصحابنا وغيرهم، وأطبق عليه المحدِّثون

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 109 رقم: 521.

[2] – الكواكب الدراري: 175/4.

[3] – فتح الباري: 276/2.

[4] – النكت على ابن الصلاح: للزرْكشي (ت794هـ)، تحقيق: بلا فريج، مكتبة أضواء السلف–الرياض، ط1، 1419هـ. 503/1.

المشترطون للصحيح القائلون بضعف المرسل، وفي الصحيحين من ذلك ما لا يحصى؛ لأنّ أكثر رواياتهم، عن الصحابة، وكلّهم عدول، ورواياتهم عن غيرهم نادرة، وإذا رووها بيّنوها)[1].

وعلى الرغم من هذا كلّه فقد جاءت الرواية متّصلة في موضع آخر من "الصحيح"، فخفي على الكرماني الأمران: هذا الموضع، وخفي عليه إصطلاح المحدّثين فوقع فيما وقع فيه.

ورواية الليث التي أشار إليها الحافظ هي في **"كتاب بدء الخلق"** قال البخاري: **حدّثنا قُتيبة حدّثنا ليث عن ابن شهاب أنّ عمر بن عبد العزيز أخّر العصر شيئا فقال له عروة: أمَا إنّ جبريل قد نزل فصلّى أمام رسول اللهﷺ فقال عمر: إعلم ما تقول يا عروة.**

قال: سمعت بشير بن أبي مسعود يقول: سمعت أبا مسعود يقول: سمعت رسول اللهﷺ يقول: (نزل جبريل ... الحديث)[2].

وقال العيني كعادته متعقّبا للحافظ: (قلت: قول هذا القائل: رواية الليث عند المصنّف تزيل الإشكال كلّه ... إلخ، غير مسلّم في الرواية التي ههنا؛ لأنها غير متّصلة الإسناد بالنظر إلى الظاهر، وإن كانت في نفس الأمر متّصلة الإسناد، وكلام الكرماني بحسب الظاهر، وإن كان الإسناد في نفس الأمر متصلا)[3].

فأجابه الحافظ بقوله: (قلت: لم يقل "ح" إنها متّصلة لفظاً، بل هي متّصلة اِصطلاحا، بدليل رواية الليث، فالذي لا يسلِّم هذا لا يلام لا يدري الإصطلاح، وما زال الأئمّة يحرصون على بيان الإتصال فيما يوهم الإرسال، وتسمية من أبهم ونحو ذلك من النكت الحديثية، وبالله التوفيق)[4].

وهذا التوضيح من الحافظ صحيح؛ لأنّه مبني على ما يقتضيه علم المصطلح، وما قاله العيني لم أجد له تفسيراً غير حبّ تعقّب الحافظ في كلّ صغير وكبيرة.

قال القسطلاني: (وهذا يسمى مرسل صحابي؛ لأنّه لم يدرك القصة، فاَحتمل أن يكون سمع ذلك من النبيﷺ أو بلغه عنه بتبليغ من شاهده أو سمعه من صحابي آخر، وفي رواية الليث عند المؤلّف: فقال عروة: سمعت بشير بن أبي مسعود يقول: سمعت أبي يقول: سمعت رسول اللهﷺ يقول: ... فذكره، وهي تزيل الإشكال كله)[5].

[1] – تدريب الراوي: 316/1. وانظر توضيح الأفكار للصنعاني: 290/1– وقواعد التحديث للقاسمي: ص: 234.

[2] – صحيح البخاري: ص: 598 رقم: 3221.

[3] – عمدة القاري: 5/5.

[4] – إنتقاض الإعتراض: 235/1. ووقع فيه: (تسوية من أبهم)، وهو تصحيف: ولعلّ الصواب: (تسمية من أبهم)، والله أعلم.

[5] – إرشاد الساري: 478/1.

– كتاب الآذان: باب أهل العلم والفضل أحقّ بالإمامة.

حدّثنا يحيى بن سليمان، قال: حدّثنا ابن وهب، قال: حدّثني يونس، عن ابن شهاب، عن حمزة بن عبد الله، أنّه أخبره، عن أبيه، قال: لما اِشتدّ برسول اللهﷺ وجعه ... الحديث.

تابعه الزبيدي[1]، وابن أخي الزهري[2]، وإسحاق بن يحيى الكلبي[3]، عن الزهري.

وقال عُقيل[4]، ومعمر، عن الزهري، عن حمزة، عن النبيﷺ[5].

قال الكرماني: (و"**عُقيل**" بضم المهملة و"**معمر**" بفتح الميم تقدما مرارا، والفرق بين المتابعتين: أنّ الثانية كاملة من حيث رفع إلى النبيﷺ، والأولى ناقصة حيث صار موقوفا على الزهري، ويحتمل أن يفرق بأنّ الأولى هي المتابعة فقط، والثانية مقاولة لا متابعة وفيها إرسال أيضا)[6].

قال الحافظ: (قوله: "**وقال عقيل ومعمر.. إلخ**" قال الكرماني: الفرق بين رواية الزبيدي وابن أخي الزهري وإسحاق بن يحيى وبين رواية عقيل ومعمر أنّ الأولى: **متابعة**، والثانية: **مقاولة**. اهـ. ومراده بالمقاولة الإتيان فيها بصيغة "قال"، وليس في اصطلاح المحدّثين صيغة "**مقاولة**"، وإنما السرّ في تركه عطف رواية عقيل ومعمر على رواية يونس ومن تابعه أنهما أرسلا الحديث وأولئك وصلوه أي أنهما خالفا يونس ومن تابعه فأرسلا الحديث، فأما رواية عقيل فوصلها الذهلي في "الزهريات"، وأما معمر فاَختلف عليه فرواه عبد الله بن المبارك عنه مرسلا، كذلك أخرجه ابن سعد وأبو يعلى من طريقه، ورواه عبد الرزاق عن معمر موصولاً، لكن قال: "**عن عائشة**" بدل قوله: "**عن أبيه**"، كذلك أخرجه مسلم، وكأنّه رجح عنده لكون عائشة صاحبة القصة ولقاء حمزة لها ممكن، ورجح الأول عند البخاري؛ لأنّ المحفوظ في هذا عن الزهري من حديث عائشة روايته لذلك عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عنها)[7].

---

[1] – محمد بن الوليد بن عامر الزُّبيدي، أبو الهذيل الحمصي، قال أبو زرعة: حمصي قاضي حمص، ثقة، وقال الحافظ: ثقة ثبت، من كبار أصحاب الزهري ت 149هـ. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 111/8– الثقات لابن حبان: 337/7– التقريب: ص: 445 رقم: 6372.

[2] – محمد بن عبد الله بن مسلم بن شهاب ابن أخي الزهري، المدني، صدوق له أوهام، قال الإمام أحمد: لا بأس به، وقال ابن معين: ليس بذاك القوي، وقال مرة: صالح، وقال الحافظ: ثقة ثبت، ت 152 هـ. الجرح والتعديل: 304/7 –التقريب: ص: 424 رقم: 6049.

[3] – إسحاق بن يحيى بن علقمة الكلبي، الحمصي العَوصي، صدوق. الثقات لابن حبان: 49/6– التقريب: ص: 43 رقم: 391.

[4] – عُقيل بن خالد بن عَقيل، أبو خالد الأيلي الأموي مولاهم، قال أبو زرعة: ثقة صدوق، وقال الحافظ: ثقة ثبت، ت 144 هـ. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 43/7 –الثقات لابن حبان: 305/7– التقريب: ص: 336 رقم: 4665.

[5] – صحيح البخاري: ص: 133 رقم: 682.

[6] – الكواكب الدراري: 64/5.

[7] – فتح الباري:539/2.

المناقشة والترجيح:

ذكر البخاري عقب هذا الحديث خمس متابعات ليونس بن يزيد على هذا الحديث وهي على هذا الترتيب: الزبيدي، وابن أخي الزهري، وإسحاق بن يحي الكلبي، وعقيل بن خالد، ومعمر بن راشد، لكنّه جمع متابعة الثلاثة الأوَل وفصل متابعة الأخيرين: عقيل، ومعمر.

ونحن نعلم أنّ من عادة البخاري أن لا يفرِّق أو يقطع الحديث إلاّ لغرض وفائدة يبيّنها لأهل التخصّص.

فلم يعرف الكرماني ذلك فادّعى أن رواية الثلاثة الأول هي متابعة، وكأنّه رأى تصدير البخاري لها بقوله: **"تابعه"**، وأن رواية الأخيرين مقاولة لتصدير البخاري لها بقوله: **"وقال"**، فأنكر الحافظ تلك التسمية عليه لأنّها ليس من المصطلح عليه بين المحدّثين.

ثمّ بين أنّ السّر في ترك البخاري الجمع بين المتابعات أنّ عقيلا ومعمرا خالفا يونس ومن تابعه فأرسلا الحديث، وأولئك وصلوه، ثم قام بوصل تلك المتابعات كلها.

وتعقّبه العيني أيضا فقال بعد سرد كلامه: (الثانية مرسلة لا غير)[1].

ومعنى كلامه هذا أنّها متابعة مثل سابقتها ولا تزيد عليها إلا بكونها مرسلة، وهو كعادته يعيد صياغة كلام الحافظ لا غير.

وقد بسط الحافظ القول في المسألة أكثر في كتابه "تغليق التعليق"[2]، ونصّ على أنّ حديث عُقيل ومعمر من قبيل المرسل، وقام بوصل باقي الأحاديث المعلّقة هناك.

[1] – عمدة القاري: 302/5. وانظر التوضيح لابن الملقّن 496/6– وإرشاد الساري: 45/2– وكوثر المعاني الدراري للخضر الشنقيطي: 463/8.

[2] – 287/2.

– كتاب الآذان: باب جهر المأموم بالتأمين.

حدّثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سُمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول اللهﷺ قال: "إذا قال الإمام ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾[1] فقولوا: آمين ... الحديث. تابعه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبيﷺ، ونُعيم المُجْمِر عن أبي هريرة[2].

قال الكرماني: (والحاصل أنّ سُمَيّا ومحمدا ونُعيما ثلاثتهم روى عنهم مالك، لكن الأولَيْن رووا عن أبي هريرة)[3].

قال الحافظ: (**قوله: "ونعيم المُجْمِر"** بالرفع عطفاً على محمد بن عمرو، وأغرب الكرماني فقال: حاصله أن سُميا ومحمد بن عمرو ونُعيما ثلاثتهم روى عنهم مالك هذا الحديث، لكن الأول والثاني رويا عن أبي هريرة بالواسطة ونُعيم بدونها، وهذا جزم منه بشيء لا يدلّ عليه السياق، ولم يرو مالك طريق نعيم ولا طريق محمد بن عمرو أصلا، وقد ذكرنا من وصل طريق محمد، وأمّا طريق نعيم فرواها النسائي وابن خزيمة والسرّاج وابن حبان وغيرهم من طريق سعيد بن أبي هلال عن نُعيم المجمِر قال: "صليت وراء أبي هريرة...")[4].

المناقشة والترجيح:

حاول للكرماني هنا وصل المتابعات بطريقته وفهمه، فجمعها في إسناد واحد في نفس الموضع، فكان محلّ تعقّب من الحافظ؛ لأنّ الحديث موصول في مواضع أخر غير الصحيح.

فطريق محمد بن عمرو[5]: وصلها الإمام أحمد في "المسند"[6]، والدارمي أيضا في "مسنده"[7] عن يزيد بن هارون عنه.

---

[1] – سورة الفاتحة: الآية: 7.

[2] – صحيح البخاري: ص: 150 رقم: 782.

[3] – الكواكب الدراري: 143/5.

[4] – فتح الباري: 700/2.

[5] – وهو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص، المؤذن، المدني، صدوق له أوهام، مات سنة 145هـ. أنظر تقريب التهذيب: ص: 434 رقم: 6188.

[6] – المسند: 499/15 برقم: 9803.

[7] – المصدر نفسه: 793/2 برقم: 1281.

وطريق نُعيم المجمِر[1]: وصلها النسائي في "سننه"[2]، وابن خزيمة وابن حبان في "صحيحيهما"[3] من طريق سعيد بن أبي هلال عن نُعيم.

ولمّا نظرت في "الموطأ"[4] وجدته لم يخرِّج إلاّ رواية سُمي[5] عن أبي صالح فقط، فبطل ما اِدّعاه الكرماني.

ولم يتعرّض البدر العيني في "شرحه"[6] للكرماني في هذه المسألة، واكتفى بنقل كلام الحافظ –دون العزو إليه– مع تصرّف يسير فيه.

والحاصل الذي حصّله واستنبطه الكرماني من أنّ مالكا روى عن الثلاثة هذا الحديث لا دليل عليه، والصواب ما ذكره الحافظ، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب الجمعة: باب المشي إلى الجمعة.

حدّثنا عمرو بن علي قال: حدّثني أبو قتيبة قال: حدّثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة – لا أعلمه إلاّ عن أبيه – عن النبيﷺ قال: (لا تقوموا حتى تروني...) الحديث[7].

قال الكرماني: (إن قلت: فما قولك في هذا الحديث أهو مرسل منقطع أم مسند؟، قلت: منقطعٌ؛ لأنّ شيخه لم يروه إلاّ منقطعا، وإن حكم البخاري بأنه رواه عن أبيه)[8].

قال الحافظ: (قوله: **"عن عبد الله بن أبي قتادة، قال أبو عبد الله: لا أعلمه إلاّ عن أبيه"**. انتهى. أبو عبد الله هذا هو المصنّف، وقع قوله: "قال أبو عبد الله" في رواية المستملي وحده، وكأنه وقع عنده توقّف في وصله لكونه كتبه من حفظه أو لغير ذلك، وهو في الأصل موصول لا ريب فيه،

---

[1] – وهو نُعيم بن عبد الله المدني، مولى آل عمر، يعرف بالمُجْمِر، سمي بالمُجمر لأنّه كان يجمر المسجد، ثقة، روى له الجماعة. أنظر تهذيب الكمال للمزي:487/29– وتقريب التهذيب: ص: 496 رقم: 7172.

[2] – السنن: ص 150 برقم: 905.

[3] – الصحيح: 251/1 برقم: 499– الصحيح: 100/5 برقم: 1797.

[4] – الموطأ: 141/1 برقم: 234.

[5] – وهو سُمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، القرشي المخزومي أبو عبد الله المدني، ثقة، مات سنة 130 مقتولا بقُدَيد. أنظر تهذيب الكمال للمزي: 141/12– وتقريب التهذيب: ص: 196 رقم: 2635.

[6] – عمدة القاري: 27/5. وانظر معه إرشاد الساري للقسطلاني 101/2.

[7] – صحيح البخاري: ص: 170رقم: 909.

[8] – الكواكب الدراري: 25/6

فقد أخرجه الإسماعيلي عن ابن ناجية عن أبي حفص وهو عمر بن علي شيخ البخاري فيه فقال: "عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه" ولم يشك، وأغرب الكرماني فقال: إن هذا الإسناد منقطع وإن حكم البخاري بكونه موصولا؛ لأنّ شيخه لم يروه إلاّ منقطعا. انتهى. وقد تقدّم في أواخر "الآذان" أنّ البخاري علّق هذه الطريق من جهة علي بن المبارك ولم يتعرّض للشكّ الذي هنا)[1].

المناقشة والترجيح:

حكم الكرماني على إسناد هذا الحديث بالإنقطاع ويقصد به الإرسال، وليس له حجّة إلاّ عبارة البخاري: "لا أعلمه إلاّ عن أبيه" التي تنبئ عن شكّه هل الحديث موصول- أي رواه عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه وهو صحابي[2]-، أو هو مرسل عبد الله إبنه وهو تابعي[3]؟.

وقد ذكر الحافظ أنّ الحديث موصول لا شكّ في ذلك كما رواه البخاري في كتاب "الآذان" باب متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام عند الإقامة قال: **حدّثنا مسلم بن إبراهيم قال: حدّثنا هشام قال: كتب إلى يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال: قال رسول اللهﷺ: (إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني)**[4].

وأوضح من ذلك ما ذكره الحافظ آنفا بأنّ الإسماعيلي قد رواه "مستخرجه" من غير شكٍّ.

قال البدر العيني: (قوله: "قال أبو عبد الله" المراد به البخاري نفسه. قوله: "لا أعلمه"، هو مقول: قال أبو عبد الله، أي: قال البخاري: لا أعلم رواية عبد الله هذا الحديث عن أحد إلاّ عن أبيه، وقوله: "قال أبو عبد الله" في رواية المستملي وحده، وأشار به إلى أن عنده توقّف في وصله لكونه كتبه من حفظه أو لغير ذلك، ولأجل ذلك قال الكرماني: هذا منقطع؛ لأنّ شيخه لم يروه إلاّ منقطعا وأن حكم البخاري بأنّه رواه من أبيه، قيل: في الأصل هو موصول لا شكّ فيه لأنّ الإسماعيلي أخرجه عن ابن ناجية عن أبي حفص، وهو عمرو بن علي شيخ البخاري، فقال فيه: عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه، ولم يشكّ)[5].

وكلّ كلامه إنما هو نقل عن الحافظ من دون عزوٍ إليه.

---

[1] - فتح الباري: 180/3.

[2] - وهو أبو قتادة الأنصاري صاحب رسول اللهﷺ وفارسه، إسمه الحارث بن ربعي السُّلمي المدني، شهد أحدا والخندق وما بعد ذلك من المشاهد مع رسول اللهﷺ، وروى عن النبيﷺ، توفي بالمدينة سنة أربع وخمسين وهو ابن سبعين سنة. أنظر الثقات لابن حبان 73/3- تهذيب الكمال للمزي 194/34- تقريب التهذيب ص: 587 رقم: 8311.

[3] - وهو عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري السلمي، روى عن جابر بن عبد الله وأبيه أبي قتادة، قال النسائي: ثقة، مات سنة خمس وتسعين. أنظر الثقات لابن حبان 20/5- تهذيب الكمال للمزي 440/15- تقريب التهذيب ص: 260 رقم: 3538.

[4] - صحيح البخاري: ص: 127 رقم: 637.

[5] - عمدة القاري: 298/6.

وقال القسطلاني بعد نقله لكلام الحافظ: (قلت: وكذا في الفرع وأصله في رواية ابن عساكر عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبيﷺ)[1].

ورأيت هذا الكلام بهذا اللفظ على هامش "النسخة اليونينية للجامع الصحيح" عند هذا الحديث، وكما هو معلوم أنّ شرح القسطلاني مبني على نسخة اليونيني.

وقال ابن الملقّن: (وأما حديث أبي قتادة فتقدّم في "باب متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام عند الإقامة" من حديث أبي قتادة من غير ظنٍّ، فإنه قال هنا: أراه عن أبيه)[2].

❁ ❁ ❁

-كتاب الإِستسقاء: باب ما يقال إذا مطرت.

حدّثنا محمد – هو ابن مقاتل أبو الحسن المروزي – قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا عبيد الله عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة أن رسول اللهﷺ كان إذا رأى المطر قال: (صيّباً نافعاً).

تابعه القاسم بن يحيى عن عبيد الله. ورواه الأوزاعي وعُقيل عن نافع[3].

قال الكرماني: (فإن قلت: لِم قال أولاً: "تابعه" وثانياً: "رواه"، وما فائدة تفسير الأسلوب؟. قلت: إمّا لإرادة التعميم لأنّ الرواية أعمّ من أن تكون على سبيل المتابعة أم لا، وإمّا لأنّهما لم يرويا عن نافع بواسطة عبيد الله بخلاف القاسم فلا يصحّ عطفهما عليه)[4].

قال الحافظ: (قال الكرماني: قال أولاً: تابعه القاسم، ثمّ قال: ورواه الأوزاعي فكان تغيّر الأسلوب لإفادة العموم في الثاني؛ لأنّ الرواية أعمّ من أن تكون على سبيل المتابعة أم لا. فيحتمل أن يكونا روياه عن نافع كما رواه عبيد الله، ويحتمل أن يكونا روياه على صفة أخرى.انتهى. وما أدري لمَ ترك اِحتمال أنه صنع ذلك للتفنّن في العبارة، مع أنه الواقع في نفس الأمر لما بيّنا من أن رواية الجميع متّفقة؛ لأنّ الخلاف الذي ذكره الدارقطني إنما يرجع إلى إدخال واسطة بين الأوزاعي ونافع أولاً، والبخاري قد قيّد رواية الأوزاعي بكونها عن نافع، والروّاة لم يختلفوا في أنّ نافعا رواه عن القاسم عن عائشة، فظهر بهذا كونها متابعة لا مخالفة، وكذلك رواية عقيل، لكن لما كانت متابعة

---

[1] – إرشاد الساري: 176/2.

[2] – التوضيح: 496/7.

[3] – صحيح البخاري: ص: 170رقم: 909.

[4] – الكواكب الدراري: 52/6.

القاسم أقرب من متابعتهما؛ لأنّه تابع في عبيد الله، وهما تابعا في شيخه حسن أن يفردها منهما ولما أفردها تفنّن في العبارة)[1].

المناقشة والترجيح:

الكرماني في تساؤله هذا حاول إيجاد تفسير لقول البخاري في متابعة القاسم بن يحيى[2]: "تابعه"، وقوله في متابعة الأوزاعي وعُقيل: "رواه" ووضع لذلك اِحتمالين: أحدهما: أن الرواية أعمّ من المتابعة.

والثاني: أنّهما لم يرويا عن نافع بواسطة عبيد الله بخلاف القاسم.

فتعقّبه الحافظ بأن البخاري لم يجمعهما بقوله مثلا: (تابعه القاسم بن يحيى والأوزاعي وعُقيل)، لسبب وجيه وهو أنّ الأخيرين رواياه عن نافع عن **القاسم بن محمد عن عائشة**، والقاسم رواه عن نافع بواسطة عبيد الله – لأنّه لم يدرك نافعا– فلم يصح عطفهما عليه.

والمتابعات التي أوردها البخاري في هذا الحديث — قيد الدراسة– وصلها هناك أيضا فقال: (أمّا حديث القاسم[3]، وأمّا رواية الأوزاعي: فقال أحمد بن حنبل في **"مسنده"**[4] حد"ثنا يزيد بن عبد ربّه، ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة به، وهكذا رواه النسائي في **"اليوم والليلة"**[5] من طريق الوليد بن مسلم، ورواه ابن ماجه[6] عن هشام بن عمّار عن عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين عن الأوزاعي كذلك.

وخالفهما عمر بن عبد الواحد والوليد بن مزيد وإسماعيل بن عبد الله وغيرهم رووه عن الأوزاعي عن رجل لم يسم عن نافع.

وقال البابُلتي عن الأوزاعي عن الزبيدي عن نافع، وقال عقبة بن علقمة عن الأوزاعي عن الزهري عن نافع، وقال عيسى بن يونس وعباد بن جويريه عن الأوزاعي عن الزهري عن القاسم.

---

[1] – فتح الباري: 250/3.

[2] – القاسم بن يحي بن عطاء بن مقدم بن مطيع الهلالي المقدَّمي أبو محمد الواسطي، ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وروى له البخاري مات سنة (197). أنظر الثقات لابن حبان 336/7– تهذيب الكمال للمزي 459/23– تقريب التهذيب ص: 388 رقم: 5504.

[3] – قال محقّق الكتاب: بياض في الأصل قدر سطرين" تغليق التعليق": 395/2. ولعله أراد أن يذكر الكلام الذي في قاله "الفتح" وهو قوله: (ولم أقف على هذه الرواية موصولة، وقد أخرج البخاري في "التوحيد" عن مقدّم بن محمد عن عمّه القاسم بن يحيى بهذا الإسناد حديثا غير هذا، وزعم مُغلطاي أن الدارقطني وصل هذه المتابعة في "غرائب الأفراد" من رواية يحيى عن عبيد الله، قلت ليس ذلك مطابقا إلا إن كان نسخته سقط منها من متن البخاري لفظ القاسم بن يحيى). أنظر الفتح 388/3.

[4] – المسند: 137/41 رقم: 24589.

[5] – عمل اليوم والليلة: ص: 514 رقم: 918.

[6] – السنن: 1280/2 رقم: 3980.

وقد رواه الحافظ الكبير عبد الرحمن بن إبراهيم دُحيم عن الوليد بن مسلم فصرح بسماع الوليد من الأوزاعي، وبسماع الأوزاعي من نافع.

قال البيهقي في "**السنن الكبير**"[1]: أخبرنا أبو الحسن العلوي أنا أبو الفضل عبدوس بن الحسين بن السمسار ثنا أبو حاتم الرازي حدّثنا دحيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي حدّثني نافع عن القاسم عن عائشة ... وأما حديث عقيل عن نافع فذكره الدارقطني في "**العلل**"[2])[3].

رواية عُقيل لم يذكرها الدراقطني لوحده فقط بل ذكرها أيضاً البيهقي في "السنن الكبرى" فقال: **(رواه البخاري في "الصحيح" عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك، وكذلك رواه عُقيل عن نافع)**[4].

وذكر القسطلاني في "شرحه" كلام الحافظ في وصل هذه المتابعات، ثمّ نقل كلام الكرماني في التفريق بين المتابعة والرواية[5] وكأنه اِرتضاه.

وتبعه البدر العيني[6] والشيخ زكرياء الأنصاري[7] على ذلك.

والذي يظهر لي أنّ تغيير البخاري للصيغة ففي الموضع الأول قال: (تابعه) وفي الثاني قال: (رواه) فهو للتفنّن في العبارة ليس إلاّ، والمعروف من عادة البخاري أنّه يتجنب التكرار.

ثمّ إنّه عُرف عند المحدّثين أنّ المتابعة لا تكون إلاّ رواية موصولة في مواضع أخرى من كتب الحديث.

ولهذا صنّف الحافظ كتابه الكبير "تغليق التعليق" وصل فيه المعلّقات والمتابعات الواردة في البخاري.

[1] – السنن الكبرى: لأبي بكر البيهقي (ت458هـ)، تحقيق عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط3، 1424هـ. 503/3 رقم: 6467.

[2] – العلل: 243/14.

[3] – تغليق التعليق: 395/2.

[4] – السنن الكبرى: 503/3 رقم: 6467. وانظر تحرير المسألة أيضا في "فتح الباري" لابن رجب 228/9.

[5] – إرشاد الساري: 253/2.

[6] – عمدة القاري: 77/7.

[7] – منحة الباري: 108/3.

– كتاب الشروط: باب إذا اِشترط في المزارعة.

حدّثنا أبو أحمد حدّثنا محمد بن يحيى أبو غسّان الكناني أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال: (لمّا فدع أهل خيبر عبد الله بن عمر قَامَ عُمَرُ خَطِيبًا فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ كَانَ عَامَلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ ...الحديث.

رواه حماد بن سلمة عن عبيد الله أحسبه عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبيﷺ اِختصره[1].

قال الكرماني: (قوله: **"حماد بن سلمة"** بفتح اللام ابن دينار الربعي، واَختصر حماد إذْ لم يذكر إلاّ قول رسول اللهﷺ وهو: **"كيف بك"** وفعله وهو "كان عامل" والقرينة لفظ: **"رسول اللهﷺ"**)[2].

قال الحافظ: (قوله: **"أحسبه عن نافع"** أي أنّ حمّادا شكّ في وصله، وصرّح بذلك أبو يعلى في روايته الآتية، وزعم الكرماني أنّ في قوله: "عن النبيﷺ" قرينة تدلّ على أنّ حمادا اِقتصر في روايته على ما نسبه إلى النبيﷺ في هذه القصة من قول أو فعل دون ما نسب إلى عمرؓ. قلت: وليس كما قال؛ وإنّما المراد أنه أُختصر من المرفوع دون الموقوف وهو الواقع في نفس الأمر فقد رويناه في "مسند أبي يعلى" و"فوائد البغوي" كلاهما عن عبد الأعلى بن حماد عن حماد بن سلمة ولفظه: "قال عمرؓ: "من كان له سهم بخيبر فليحضر حتى نقسّمها، فقال رئيسهم: لا تخرجنا ودعنا كما أقرّنا رسول اللهﷺ وأبو بكرؓ، فقال له عمرؓ: أتراه سقط علي قول رسول اللهﷺ كيف بك إذا وقصت بك راحلتك نحو الشام يوما ثمّ يوما ثمّ يوما". فقسّمها عمرؓ بين من كان شهد خيبر من أهل الحديبية. قال البغوي: "هكذا رواه غير واحد عن حماد، ورواه الوليد بن صالح عن حمّاد بغير شك". قلت: وكذا رويناه في مسند عمر النجار من طريق هدبة بن خالد عن حماد بغير شكّ)[3].

المناقشة والترجيح:

فهم الكرماني من إيراد البخاري لرواية حماد بن سلمة المشار إليها بالاِختصار أنّه لم يرو من الحديث السابق إلا القسم المرفوع إلى النبيﷺ.

فتعقّبه الحافظ بأنّ حمّادا روى القصّة كاملة بطولها بمرفوعها وموقوفها كما في "مسند أبي يعلى"، وأحيانا يقتصر على المرفوع دون الموقوف.

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 500 رقم: 2730.

[2] – الكواكب الدراري: 12/38-39.

[3] – فتح الباري: 6/620.

قال البدر العيني: (قوله: **"أحسبه"**، كلام حماد، أراد أنه: يشكّ في وصله، وذكره الحُميدي بلفظ: "قال حماد: وأحسبه"، عن نافع عن ابن عمر، قال: أتى رسول اللهﷺ أهل خيبر فقاتلهم حتى ألجاهم إلى قصورهم، وعليهم على الأرض". الحديث، ورواه الوليد بن صالح عن حماد بغير شكّ. قوله: "اِختصره" أي: اِختصر حماد الحديث المذكور، وقال الإسماعيلي: إنّ حمّادا كان يطوّله تارة، ويرويه تارة مختصرا)[1].

وقال القسطلاني: ("رواه" أي الحديث "حماد بن سلمة" فيما وصله أبو يعلى "عن عبيد الله" مصغرًا العمري "أحسبه عن نافع عن ابن عمر عن عمررضي الله عنه عن النبيﷺ اِختصره" حماد وشك في وصله، رواه الوليد بن صالح عن حماد بغير شكّ فيما قاله البغوي)[2].

وقال الحافظ في "تغليق التعليق": (ورواه أبو يعلى في مسنده" عن عبد الأعلى بن حماد، أخرجه الضياء في "المختارة" من طريقه، ورواه أبو داود أتمّ ممّا هنا عن هارون بن زيد بن أبي الزرقاء عن أبيه عن حماد، ورواه عبد الواحد بن غياث عن حماد بن سلمة مطولا، وحديث عبد الأعلى بن حماد هو الذي عناه البخاري، والله أعلم)[3].

وتعقّب الحافظ كذلك الإمام الحميدي[4] في كتابه "الجمع بين الصحيحين"[5] بسبب وهم وقع فيه يتعلّق برواية حمّاد فقال: (تنبيه: وقع للحميدي نسبة رواية حماد بن سلمة مطولة جدًّا إلى البخاري، وكأنّه نقل السياق من "مستخرج البرقاني" كعادته وذهل عن عزوه إليه وقد نبّه الإسماعيلي على أنّ حمّادا كان يطوّله تارة ويرويه تارة مختصرا)[6].

وعزا الحافظ المزّي هذا الحديث إلى أبي داود ولم يعزه إلى البخاري، وتعقّبه الحافظ هناك في "النكت الظراف" فقال: (علّق البخاري في "الشروط" منه شيئاً فقال عقب حديث مالك عن نافع عن ابن عمر قال: (قام عمر خطيبا ...فذكر القصّة والحديث. قال: ورواه حماد بن سلمة عن عبيد الله -أحسبه عن نافع- عن ابن عمر عن عمر اِختصره)[7].

---

[1] - عمدة القاري: 435/13.

[2] - إرشاد الساري: 143/4.

[3] - تغليق التعليق: 413/3.

[4] - وهو محمد بن فتوح بن عبد الله أبو عبد الله، أصله من قرطبة، له كتاب "الجمع بين الصحيحين"، وكتاب "الذهب المسبوك في وعظ الملوك" و"تاريخ الأندلس"، توفي ببغداد سنة 488هـ. أنظر ترجمته في: الوافي بالوفيات للصفدي 225/4- السير للذهبي 120/19- شذرات الذهب لابن العماد 390/5.

[5] - الجمع بين الصحيحين: للحميدي الذي سبقت ترجمته، تحقيق علي البواب، دار ابن حزم. 121/1.

[6] - فتح الباري: 620/6.

[7] - تحفة الأشراف مع النكت الظراف: 133/6.

واَعتمد ابن الملقّن في شرحه على ما نقله الحميدي والمزّي فوقع في نفس الخطأ، والصحيح هو كما حرّره الحافظ.

– كتاب الحجّ: باب الدّعاء عند الجمرتين

وقال محمد: حدّثنا عثمان بن عمر أخبرنا يونس عن الزهري أنّ رسول اللهﷺ كان إذا رمى الجمرة التي تلي مسجد منى يرميها بسبع حصيات... الحديث.

قال الزهري: سمعت سالم بن عبد الله يحدّث مثل هذا عن أبيه عن النبيﷺ[1].

قال الكرماني: (قوله: **"أنّ رسول اللهﷺ"** هذا من مراسيل الزهري ولا يصير مسندا بما ذكره آخرا؛ لأنّه قال: يحدّث بمثله لا بنفسه)[2].

قال الحافظ: (قوله: **"قال الزهري سمعت..."** إلخ هو بالإسناد المصدّر به الباب، ولا اِختلاف بين أهل الحديث أنّ الإسناد بمثل هذا السياق موصول وغايته أنه من تقديم المتن على بعض السند، وإنما اختلفوا في جواز ذلك، وأغرب الكرماني فقال: هذا الحديث من مراسيل الزهري ولا يصير بما ذكره آخرا مسندا؛ لأنّه قال: يحدّث بمثله لا بنفسه، كذا قال. وليس مراد المحدّث بقوله في هذا "بمثله" إلاّ نفسه، وهو كما لو ساق المتن بإسناد ثم عقّبه بإسناد آخر ولم يعد المتن بل قال: "بمثله"، ولا نزاع بين أهل الحديث في الحكم بوصل مثل هذا، وكذا عند أكثرهم لو قال بمعناه خلافا لمن يمنع الرواية بالمعنى، وقد أخرج الحديث المذكور الإسماعيلي عن ابن ناجية عن محمد بن المثنّى وغيره عن عثمان بن عمر، وقال في آخره: "قال الزهري سمعت سالما يحدّث بهذا عن أبيه عن النبيﷺ فعرف أنّ المراد بقوله: "مثله" نفسه، وإذا تكلّم المرء في غير فنّه أتى بهذه العجائب)[3].

المناقشة والترجيح:

في هذا التعقّب مسألتان إصطلاحيتان أشار إليهما الحافظ تتعلّقان بالسند، وهما متقاربتان في المعنى، وقد أكثر الأئمّة من اِستعمالهما في مصنّفاتهم، فأردت إظهار رأي وحكم العلماء في شأنهما والعمل بهما.

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 319 رقم: 1753.

[2] – الكواكب الدراري: 209/8–210.

[3] – فتح الباري: 714/4.

أما الأولى: فهي تقديم المتن على بعض الإسناد: كما وقع هنا في هذا الإسناد – قيد الدراسة–، وفيما يلي طائفة من أقوال العلماء فيها:

قال ابن الصلاح: (إذا قدّم ذكر المتن على الإسناد أو ذكر المتن وبعض الإسناد ثم ذكر الإسناد عقيبه على الاتصال. مثل أن يقول: "قال رسول اللهﷺ كذا وكذا" أو يقول: "روى عمرو بن دينار عن جابر عن رسول اللهﷺ كذا وكذا" ثم يقول "أخبرنا به فلان قال: أخبرنا فلان" ويسوق الإسناد حتى يتصل بما قدمه فهذا يلتحق بما إذا قدّم الإسناد في كونه يصير به مسندا للحديث لا مرسلا له)[1].

قال العراقي في "شرح التبصرة والتذكرة": (إذا قدّم الراوي الحديث على السند،كأن يقول: قال رسول اللهﷺ: كذا وكذا، أخبرنا به فلان، ويذكر سنده،أو قدّم بعض الإسناد مع المتن على بقية السند كأن يقول: روى عمرو بن دينار عن جابر، عن رسول اللهﷺ: كذا وكذا، أخبرنا به فلان، ويسوق سنده إلى عمرو، فهو إسناد متصل لا يمنع ذلك الحكم بِاتصاله)[2].

والثانية: وهي إذا روى الشيخ حديثا بإسناد له، وذكر متن الحديث، ثم أتبعه بإسناد آخر، وحذف متنه، وأحال به على المتن الأول: بقوله: "مثله"، أو"نحوه": وقد وتكلّم على هذه المسألة جمع من المحدّثين، وهذه طائفة من أقوالهم:

قال ابن الصلاح: (إذا روى المحدّث الحديث بإسناد، ثم أتبعه بإسناد آخر، وقال عند اِنتهائه "مثله" فأراد الراوي عنه أن يقتصر على الإسناد الثاني، ويسوق لفظ الحديث المذكور عقيب الإسناد الأول، فالأظهر المنع من ذلك)[3].

وتبعه في ذلك المنع شرف الدين النووي[4] وابن دقيق العيد[5].

وتعقّبه الزركشي في "النكت" بقوله: (والظاهر خلاف ما رجّحه، لا سيما إذا قال كما يقول مسلم: "سواء")[6].

---

[1] – مقدمة علوم الحديث: لأبي عمرو ابن الصلاح (ت643هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر– بيروت، 1406هـ ص: 229.

[2] – شرح التبصرة والتذكرة: 9/2.

[3] – مقدمة علوم الحديث: ص: 230.

[4] – التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير: لشرف الدين النووي، تحقيق: عثمان الخشت، دار الكتاب العربي– طنطا، ط1–1405هـ. ص: 78. وشرح صحيح مسلم له أيضا: 37/1.

[5] – الإقتراح في بيان الإصطلاح: لابن دقيق العيد (ت702هـ)، شركة دار المشاريع، ط1–1427هـ. ص: 32.

[6] – النكت على مقدمة ابن الصلاح: 632/2.

وقال العراقي في "شرح التبصرة والتذكرة": (إذا روى الشيخ حديثا بإسناد له، وذكر متن الحديث. ثم أتبعه بإسناد آخر، وحذف متنه، وأحال به على المتن الأول، بقوله: "مثله"، أو"نحو"، فهل لمن سمع منه ذلك أن يقتصر على السند الثاني، ويسوق لفظ حديث السند الأول؟ فيه ثلاثة أقوال:

أظهرها منع ذلك، وهو قول شعبة. فروينا عنه أنه قال: فلان عن فلان: مثله، لا يجزئ. وروينا عنه أيضا، أنه قال: قول الراوي: نحوه، شكّ.

والثاني: جواز ذلك إذا عرف أن الراوي لذلك ضابط متحفظ، يذهب إلى تمييز الألفاظ وعدّ الحروف، فإن لم يعرف ذلك منه، لم يجز. حكاه الخطيب عن بعض أهل العلم. وروينا عن سفيان الثوري قال: فلان عن فلان مثله يجزئ، وإذا قال: نحوه، فهو حديث.

والثالث: أنه يجوز في قوله: مثله، ولا يجوز في قوله: نحوه. وهو قول يحيى بن معين. وعليه يدلّ كلام الحاكم أبي عبد الله حيث يقول: لا يحلّ له أن يقول: مثله إلاّ بعد أن يعلم أنهما على لفظ واحد، ويحلّ أن يقول: نحوه، إذا كان على مثل معانيه. قال الخطيب: "وهذا على مذهب من لم يجز الرواية على المعنى، وأمّا على مذهب من أجازها فلا فرق بين مثله ونحوه". قال الخطيب: وكان غير واحد من أهل العلم، إذا روى مثل هذا يورد الإسناد، ويقول: مثل حديث قبله، متنه كذا وكذا، ثم يسوقه . قال: وكذلك إذا كان المحدّث قد قال نحوه. قال: "وهذا الذي أختاره")[1].

وتعقّبه حفيده بالتلمذة الحافظ السخاوي في "شرح ألفية العراقي" بقوله: (وفي أنه الأظهر نظر، إذا مشينا على أن المعتمد جواز الرواية بالمعنى؛ لأنّه –وإن كان لا يلزم من كونه مثله أن يكون بعين لفظه– لا يمنع أن يكون بمعناه بل هو فيما يظهر دائر بين اللفظ والمعنى، لا سيما إذا اِقترن "بمثله" لفظ "سواء"، بل هو حينئذ أقرب إلى كونه بلفظه)[2].

وذكر مثالا على صنيع الإمام مسلم في "صحيحه" فقال: أخرج مسلم في "مقدمة صحيحه": **وحدّثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدّثنا أبي (ح) وحدّثنا محمد بن المثنى حدّثنا عبد الرحمن بن مهدي قالا: حدّثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمـــن عن حفص بن عاصم قال: قال رسول اللهﷺ: (كفى بالمرء كذباً أن يُحدّث بكل ما سمع).**

وحدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا علي بن حفص حدّثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبيﷺ بمثل ذلك[3].

---

[1] – شرح التبصرة والتذكرة: 10/2.

[2] – فتح المغيث: 193/3.

[3] – مقدمة صحيح مسلم: ص: 16.

ثم قال-أي السخاوي-: (فوصله بأبي هريرة ولم يسق لفظه، بل قال: "مثله")[1].

وقال ابن كثير: (إذا روي حديثاً بسنده، ثم أتبعه بإسناد آخر، وقال في آخره: "مثله" أو "نحوه"، وهو ضابط محرِّر: فهل يجوز روايته لفظ الحديث الأول بإسناد الثاني؟. قال شعبة: لا، وقال الثوري: نعم، حكاه عنهما وكيع، وقال يحيى بن معين: يجوز في قوله "مثله"، ولا يجوز في "نحوه". قال الخطيب: إذا قيل بالرواية على هذا المعنى فلا فرق بين قوله: "مثله" أو "نحوه" ، ومع هذا اَختار قول ابن معين. والله أعلم)[2].

واَعترض البدر العيني على الحافظ -كالعادة- بقوله: (قلت: ليت شعري من أين هذا التصرف؟، وكيف يصحّ اِحتجاجه في دعواه بحديث الإسماعيلي، فإن الزهري فيه صرّح بالسماع عن سالم، وسالم صرّح بالتحديث عن أبيه، وأبوه صرّح عن النبيﷺ، فكيف يدلّ هذا على أنّ المراد بقوله بمثله نفسه؟ وهذا شيء عجيب؛ لأنّ بين قوله: يحدّث بهذا عن أبيه، وبين قوله: يحدّث مثل هذا عن أبيه، فرقا عظيما؛ لأنّ مثل الشيء غيره، فكيف يكون نفسه؟، تيقّظ فإنّه موضع التأمل)[3].

ولم يتعرّض له الحافظ في "الاِنتقاض" بالردّ.

ولم يحكم بينهما البوصيري في كتابه "مبتكرات اللآلئ".

وقال القسطلاني: (وهذا من تقديم المتن على بعض السند؛ فإنه ساق السند من أوله إلى أن قال: "عن الزهري أن رسول اللهﷺ ثم بعد أن ذكر المتن كله ساق تتمّة السند فقال: قال الزهري:... إلخ. وقد صرّح جماعة بجواز ذلك منهم الإمام أحمد، ولا يمنع التقديم في ذلك الوصل بل يحكم باِتصاله. قال الحافظ ابن حجر: ولا خلاف بين أهل الحديث أنّ الإسناد بمثل هذا السياق موصول)[4].

وقال الشيخ زكرياء الأنصاري: ("مثل" في نسخة "بمثل" وهذا من تقديم المتن على بعض السند، وهو جائز لا يمنع وصل الحديث، فهو متصل لا مرسل، كما وقع للكرماني، نبّه على ذلك شيخنا)[5].

[1] - فتح المغيث: 193/3.

[2] - الباعث الحثيث شرح اِختصار علوم الحديث: أحمد شاكر: 416/2.

[3] - عمدة القاري: 131/10-132.

[4] - إرشاد الساري: 251/3.

[5] - منحة الباري: 212/4-213.

– كتاب جزاء الصيد: باب الحجامة للمحرم.

حدّثنا علي بن عبد الله حدّثنا سفيان قال: قال عمرو: أول شيء سمعت عطاء يقول: سمعت ابن عباس يقول: اِحتجم رسول اللهﷺ وهو محرم.

ثم سمعته يقول: حدّثني طاووس عن ابن عباس. فقلت: لعله سمعه منهما[1].

قال الكرماني: ("**ثمّ سمعته يقول:**" أي روى عطاء أولاً: عن ابن عباس بدون الواسطة وثانياً: بواسطة طاووس)[2].

قال الحافظ: (زعم الكرماني أن مراد البخاري بالسياق المذكور أن عمرا حدّث به سفيان أولاً عن عطاء عن ابن عباس بغير واسطة، ثمّ حدّثه به ثانياً عن عطاء بواسطة طاووس. قلت: وهو كلام من لم يقف على طريق مسدّد التي في الكتاب الذي شرح فيه فضلا عن بقية الطرق التي ذكرناها، ولا تعرف مع ذلك لعطاء عن طاووس رواية أصلا، والله المستعان)[3].

المناقشة والترجيح:

اِعتمد الحافظ في تعقّبه على كلام الكرماني الذي سمّاه تنبيها على أمرين:

أولهما: طريق مسدّد التي في "كتاب الطب".

وثانيهما: عدم رواية عطاء عن طاووس.

فأما طريق مسدّد فهي في كتاب "الطبّ" من الصحيح كما يلي: **حدّثنا مسدّد حدّثنا سفيان عن عمرو عن طاووس وعطاء عن ابن عباس ...الحديث**[4].

وقد جمعهما أيضا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو خيثمة وإسحاق بن راهويه عند مسلم في "صحيحه"، **قال: حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم، (قال إسحاق: أخبرنا، وقال الآخران: حدّثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن طاووس وعطاء عن ابن عباس ... وذكره**[5].

فلم تبق هاتين الروايتين مجالا للشكّ في ثبوت غلط الكرماني وبُعد فهمه في هذه المسألة.

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 335 رقم: 1835.

[2] – الكواكب الدراري: 44/9.

[3] – فتح الباري: 126/5.

[4] – صحيح البخاري: ص: 1095 رقم: 5695.

[5] – الصحيح: مسلم ص: 271 رقم: 1202.

وأما رواية عطاء[1] عن طاووس[2] فلم أقف على من صرّح بذلك في كتب التراجم، بل نفاها الحافظ كما سبق بيانه.

وقد بيّن الحافظ – قبل تعقّبه للكرماني– طرق هذا الحديث فقال: (قوله: **"ثم سمعته"** هو مقول سفيان والضمير لعمرو، وكذا قوله: **"فقلت لعلّه سمعه"** وقد بيّن ذلك الحميدي[3] عن سفيان فقال: حدّثنا بهذا الحديث عمرو مرتين فذكره، لكن قال: فلا أدري أسمعه منهما أو كانت إحدى الروايتين وهماً؟، زاد أبو عوانة: "قال سفيان: ذكر لي أنه سمعه منهما جميعا، وأخرجه ابن خزيمة عن عبد الجبّار بن العلاء عن ابن عيينة نحو رواية علي بن عبد الله، وقال في آخره: "فظننت أنه رواه عنهما جميعا"، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق سليمان بن أيوب عن سفيان قال: عن عمرو عن عطاء فذكره قال: ثمّ حدّثنا عمرو عن طاووس به. فقلت لعمرو: إنما كنت حدّثتنا عن عطاء، قال: أسكت يا صبي، لم أغلط، كلاهما حدّثني.

قلت: فإن كان هذا محفوظا فلعل سفيان تردّد في كون عمرو سمعه منهما لما خشي من كون ذلك صدر منه حالة الغضب، على أنه قد حدّث به فجمعهما، قال أحمد في "مسنده": حدّثنا سفيان قال: قال عمرو أولاً فحفظناه، قال طاووس: عن ابن عباس فذكره. فقال أحمد: وقد حدّثنا به سفيان فقال: قال عمرو عن عطاء وطاووس عن ابن عباس.

وكذا جمعهما عن سفيان مسدّد عند المصنّف في "الطبّ"، وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو خيثمة وإسحاق بن راهويه عند مسلم وقتيبة عند الترمذي والنسائي، وتابع سفيان على روايته له عن عمرو لكن عن طاوس وحده زكرياء بن إسحاق، أخرجه أحمد وأبو عوانة وابن خزيمة والحاكم، وله أصل عن عطاء أيضا أخرجه أحمد والنسائي من طريق الليث عن أبي الزبير، ومن طريق ابن جريج كلاهما عنه)[4].

لقد أجاد الحافظ في تخريج هذا الحديث، وتبيّن أنّ كلّ هذه الطرق تنفي رواية عطاء عن طاووس.

قال العيني بعد إشارته لتعقّب الحافظ: (قلت: الرّد له وجه؛ لأنّ إثبات الواسطة ونفيها في رواية عطاء لا دخل له هنا، وإنما الكلام في أن عمرو بن دينار تارة يقول: سمعت عطاء يقول: سمعت ابن

---

[1] – عطاء بن أبي رباح واسم أبي رباح أسلم، القرشي مولاهم المكي، ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، مات سنة (114) على المشهور وقيل: إنه تغير بأخرة ولم يكثر ذلك منه. أنظر تهذيب الكمال للمزّي 19/20– تقريب التهذيب ص: 331 رقم: 4591.

[2] – طاووس بن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي، يقال: إسمه ذكوان وطاووس لقب، ثقة فقيه فاضل، (ت106)، وقيل بعد ذلك. ينظر الثقات لابن حبان:391/4– تهذيب الكمال للمزّي 357/13– التقريب للحافظ ص: 223 رقم: 3009.

[3] – المسند: لعبد الله بن الزبير الحميدي (ت219هـ)، تحقيق: حسين أسد، دار السقا–دمشق، ط1، 1996م.443/1.

[4] – فتح الباري: 125/5–126.

عباس، وتارة يقول: سمعت طاووسا عن ابن عباس، فهذا يدلّ على أن عمرا سمع من عطاء وطاووس، وهو كذلك على ما نذكره عن مسلم وغيره)[1].

وقال القسطلاني: (وفي مسلم: حدّثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن عطاء، وطاووس عن ابن عباس، وليس لعطاء عن طاووس رواية أصلاً)[2].

تبيّن لي الآن وَهَم الكرماني في هذه المسألة، وأنّه لا مجال للتجويز العقلي في مثل هذه المسائل، وأنّ فهم الإسناد إنّما يتم بجمع طرق الحديث، وكما قال الإمام أحمد: (الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضا)[3].

❁ ❁ ❁

– كتاب التفسير: باب: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[4].

وقال أبو أسامة عن هشام بن عروة قال: أخبرني أبي عن عائشة قالت: لما ذكر من شأني الذي ذكر وما علمت... الحديث بطوله[5].

قال الكرماني: (و"أبو أسامة" هو حمّاد، وفي بعضها: حدّثنا إسحاق قال: حدّثنا حميد بن الرَّبيع بفتح الرّاء ضد الخريف)[6].

قال الحافظ: (قوله: "وقال أبو أسامة عن هشام بن عروة ... إلخ" وصله أحمد عنه بتمامه، وقد ذكرت ما فيه من فائدة في أثناء حديث الإفك الطويل قريبا.

ووقع في رواية المستملي عن الفربري: حدّثنا حميد بن الربيع، حدّثنا أبو أسامة، فظنّ الكرماني أنّ البخاري وصله عن حميد بن الربيع، وليس كذلك، بل هو خطأ فاحش فلا يغترّ به)[7].

المناقشة والترجيح:

هذا الحديث من أنواع الحديث المعلّق التي علّقها الإمام البخاري في "صحيحه".

---

[1] – عمدة القاري: 275/10.

[2] – إرشاد الساري: 309/3. وانظر معه: منحة الباري للأنصاري: 286/4.

[3] – الجامع لأخلاق الراوي: 212/2.

[4] – سورة النور: الآية 19.

[5] – صحيح البخاري: ص: 905 رقم: 4757.

[6] – الكواكب الدراري: 21/18.

[7] – فتح الباري: 445/10.

وقد رواه عن أبي أسامة[1] وهو شيخ شيوخه لم يدركه، ولا يروي عنه إلاّ بواسطة، فعلّقه عنه بصيغة الجزم.

قصد الكرماني أن الحديث موصول وصله البخاري في "صحيحه" إعتماداً منه على ما وقع في بعض نسخ "الصحيح"، فخطّأه الحافظ بذلك وحذّر من الإعتماد عليه.

وهذا لأنّ الحديث موصول في غير البخاري، وصله مسلم في "صحيحه"[2] عن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء، وأحمد في "مسنده"[3]، والترمذي في "سننه"[4] عن محمود بن غيلان كلّهم أبي أسامة به.

ووصله الحافظ في "تغليق التعليق"[5] وتكلّم عليه مطولاً، وروى الحديث بإسناده إلى أبي أسامة من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، وعبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه.

وقال العيني معترضا: ("وقال أبو أسامة" وفي بعض النسخ: قال أبو عبد الله: قال أبو أسامة. وهو حماد بن أسامة، وأبو عبد الله هو البخاري نفسه، وفي: "التلويح": يريد بهذا التعليق ما رواه مسلم في:"صحيحه" عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كُريب عن أبي أسامة به، وقال الكرماني: وفي بعض النسخ حدّثنا إسحاق قال: نا حميد بن الربيع الخزاز، وقال بعضهم: ووقع في رواية المستملي عن الفربري: حدّثنا حميد ابن الربيع. نا أبو أسامة، فظنّ الكرماني أنّ البخاري وصله عن حميد بن الربيع، وليس كذلك، بل هو خطأ فاحش فلا تعتبر به. انتهى. قلت: هذا حطّ على الكرماني بغير فهم كلامه، فإنه لم يقل مثل ما نسبه إليه، وإنما قاله مثل ما نقلت عنه، ولم يقل: حدّثنا حميد بن الربيع، وإنما قال: حدّثنا إسحاق، قال: حدّثنا حميد بن الربيع، نقل ذلك على ما رآه في بعض النسخ، وليس عليه في ذلك شيء)[6].

وردّ عليه الحافظ في "اِنتقاض الإعتـــــراض" بقوله: (بل عليه أنه غيّر لفظ أبي إسحاق وهـــــو المستملي، وأسقط الفربري بينه وبين حُميد، وأوهم أنّ إسحاق شيخ البخاري، والثالث مستــند (ح)

---

[1] – وهو حماد بن أسامة القرشي مولاهم الكوفي، أبو أسامة مشهور بكنيته، ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره (ت201).أنظر تقريب التهذيب ص: 117رقم: 1487.

[2] – صحيح مسلم: ص: 880 حديث رقم 58.

[3] – المسند: 368/40 حديث رقم 24317.

[4] – السنن: 241/4 رقم: 3180.

[5] – تغليق التعليق: 265/4. وأنظر معه هدي الساري: للحافظ 126/1. وإرشاد الساري: للقسطلاني 267/7. ومنحة الباري للأنصاري 66/8.

[6] – عمدة القاري: 126/19.

في قوله: ظنّ الكرماني أنّ البخاري وصله فليتأمّل مَنِ الذي فهم مِنَ الذي لم يفهم)[1].

فالصواب مع الحافظ على أنّ الحديث موصول في غير "صحيح البخاري ووافقه أغلب شرّاح البخاري، وما ذكره الكرماني ليس بصحيح، بل هو تلفيق روايات قد بيّن الحافظ حقيقتها، والله أعلم.

- كتاب الأطعمة: باب من أكل حتى شبع.

حدّثنا موسى[2] حدّثنا معتمر[3] عن أبيه قال: وحدّث أبو عثمانَ[4] أيضا عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال كنّا مع النبيﷺ... الحديث[5].

قال الكرماني: (فإن قلت: ما فائدة لفظ "أيضاً"؟. قلت: ظاهره الإشعار بأنّ سليمان قال: حدّثني غير أبي عثمان وحدّثني أبو عثمان أيضاً عن عبد الرحمن)[6].

قال الحافظ: (تنبيه: وقع في سياق السند: معتمر وهو ابن سليمان التيمي عن أبيه قال: وحدّثني أبو عثمان أيضا فزعم الكرماني أنّ ظاهره أنّ أباه حدّث عن غير أبي عثمان ثم قال: وحدّث أبو عثمان أيضا. قلت: وليس ذلك المراد وإنما أراد أن أبا عثمان حدّثه بحديث سابق على هذا ثم حدّثه بهذا فلذلك قال أيضا أي: حدّث بحديث بعد حديث)[7].

المناقشة والترجيح:

أستعين في مناقشة هذه المسألة ببيان معنى كلمة "أيضا" عند أهل اللغة، فقد قال ابن قتيبة في "أدب الكاتب": (ويقولون "قال ذلك أيضاً، وفعل ذلك أيضاً" وهو مصدر "آضَ إلى كذا" أي: صار إليه، كأنه قال: فعل ذلك عَوْداً)[8].

---

[1] - إنتقاض الإعتراض: 384/2.

[2] - وهو موسى بن إسماعيل المِنْقَري، أبو سلمة التَبوذَكي، مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت، (ت223)، وقيل بعد ذلك. أنظر تهذيب الكمال للمزي 23/29- التقريب للحافظ ص: 481 رقم: 6943.

[3] - ابن سليمان التيمي (ت187). أنظر تهذيب الكمال للمزي 250/28- التقريب للحافظ ص: 471 رقم: 6785.

[4] - وهو عبد الرحمن بن ملّ، النَّهدي، تقدّم.

[5] - صحيح البخاري: ص: 1044 رقم: 5382.

[6] - الكواكب الدراري: 25/20.

[7] - فتح الباري: 300/12.

[8] - أدب الكاتب: لعبد الله بن قتيبة الدينوري، (ت 276هـ)، تحقيق محمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت. ص: 59.

وقال الفيرزآبادي: (الأيض: العود إلى الشيء آض يئيض، وصيرورة الشيء غيره، وتحويله من حاله والرجوع. وآض كذا: صار. وفعل ذلك أيضا: إذا فعله معاودا فاستعير لمعنى الصيرورة)[1].

عند التأمّل نجد أنّ الكرماني والحافظ كلاهما قد فهم وتصرّف وفق ما تحتمله لغة العرب من معاني كلمة "أيضا" التي تعني العود والرجوع، فكِلا المعنيين – الذي فَهمه الكرماني والذي فهمه الحافظ– وارد محتمل.

ومن أجل هذا الإتّساع في المعنى تدخّل العيني متعقّبا كلام الحافظ فقال: (من تأمّل وجه ما قاله الكرماني علم أنّه الوجه)[2].

لكن وَجْه إنتقاد الحافظ كان في المراد بهذه الجملة، وليس في المراد بلفظ (أيضا) على الخصوص، وهل ما فهمه الكرماني مراد هنا أم لا؟.

لو كان لسليمان بن طرخان متابعات في هذا السند عن أبي عثمان لقلنا ربما كان لكلام الكرماني وجه، ولكن لم أر أحدا – بعد البحث– شارك سليمان في هذه الرواية، والحديث رواه أيضا مسلم في "صحيحه" بصيغة مقاربة لصيغة البخاري قال: **حدّثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وحامد بن عمر البَكراوي ومحمد بن عبد الأعلى جميعا عن المعتمر بن سليمان – واللفظ لابن معاذ – حدّثنا المعتمر حدّثنا أبي عن أبي عثمان – وحدّث أيضا – عن ...الحديث**[3].

فاتّضح أنّ الراوي هنا لما كان يحدّث عن أبي عثمان بجملة من الأحاديث منها هذا الحديث، إستعمل لفظ "أيضا" للدلالة على أنّه حدّثه بمجموعة أحاديث، وهذا يدلّ على دقّة تحمّلهم لروايتهم وأدائهم، وقوّة حفظهم، وحسن إستعمالهم للألفاظ.

ثمّ وقفت في "دلائل النبوة" للفريابي على القرينة المرجِّحة لقول الحافظ، وهي قوله: (**وحدّث أيضا عن عبد الرحمن بن أبي بكر، قال: كنا مع النبيﷺ ثلاثين ومائة... الحديث**)، عطفا على رواية سابقة وهي قوله: حدّثنا جعفر قال حدّثنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدّثنا معتمر بن سليمان، عن أبيه، قال: حدّثنا أبو عثمان النهدي، أن عبد الرحمن بن أبي بكر، حدّثه أن أصحاب الصفة كانوا ناسا فقراء ... وذكره.

ونقل القسطلاني[4] كلام الكرماني وتعقُّب الحافظ له ولم يعلّق بشيء، فكأنه أقرّه ووافقه على تعقّبه.

[1] – القاموس المحيط: ص: 637.

[2] – عمدة القاري: 49/21.

[3] – صحيح مسلم: ص: 674 رقم: 2056.

[4] – إرشاد الساري: 214/8.

– كتاب التفسير: باب ﴿ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ ﴾[1].

حدَّثنا يَسَرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيل اللَّخْمِي[2] حدّثنا نافع بن عمر[3] عن ابن أبي مُلَيْكَة[4] قال: (كاد الخَيِّرَانِ أن يَهْلِكا – أبا بكر وعمر رفعا أصواتهما عند النبيﷺ حين قدم عليه ركب بني تميم، فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس أخي بني مجاشع، وأشار الآخر برجل آخر– قال نافع لا أحفظ اِسمه – فقال أبو بكر لعمر: ما أردت إلاّ خلافي. قال: ما أردت خلافَك. فارتفعت أصواتهما في ذلك، فأنزل الله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ ﴾ الآية.

قال ابن الزبير: فما كان عمر يسمع رسول اللهﷺ بعد هذه الآية حتى يستفهمه، ولم يذكر ذلك عن أبيه، يعني أبا بكر)[5].

قال الكرماني: (فإن قلت: أهذا الحديث من الثلاثيات أم لا؟. قلت: لا؛ إذْ عبد الله تابعي لا صحابي، وهو من المراسيل)[6].

قال الحافظ: (ونبّه الكرماني هنا على شيء لا يتخيّله من له أدنى إلمام بالحديث والرجال، فقال ليس هذا الحديث ثلاثيا؛ لأنّ عبد الله بن أبي مُليكة تابعي)[7].

المناقشة والترجيح:

معنى كلام الكرماني أن ابن أبي مليكة لو كان صحابيا لكان الحديث عالي الإسناد فكان ثلاثيا، ومعنى الحديث الثلاثي: أن يكون بين النبيﷺ وبين مصنِّف الكتاب ثلاثة رواة، أي الصحابي

---

[1] – سورة الحجرات: الآية 02.

[2] – وهو يَسَرة بفتح أوله والمهملة بن صفوان بن جَميل اللخمي الدمشقي وقال أبو حاتم والحافظ ابن حجر: ثقة، وذكره ابن حبان في "الثقات"، (ت 215). أنظر الثقات لابن حبان: 291/9. تهذيب الكمال للمزي: 299/32– الكاشف للذهبي: 392/2– التهذيب للحافظ 437/4– التقريب له أيضا ص: 536 رقم: 7806.

[3] – نافع بن عمر بن عبد الله بن جَميل بن عامر الجمحي القرشي من أهل مكة، يروى عن بن أبي مليكة، وثقه الذهبي والحافظ، وذكره ابن حبان في "كتاب الثقات"، (ت 169). أنظر الثقات لابن حبان: 533/7. تهذيب الكمال للمزي: 287/29– الكاشف للذهبي: 315/2– التقريب للحافظ ص: 490 رقم: 7080.

[4] – عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُليكة بن عبد الله بن جدعان واسم أبي مليكة: زهير، التيمي، كنيته أبو بكر وكان أحول، أدرك ثلاثين من الصحابة، قال أبو زرعة وأبو حاتم وابن حجر ثقة، وذكره ابن حبان في "الثقات"، (ت 117). أنظر الثقات لابن حبان: 2/5. تهذيب الكمال للمزّي: 256/15– الكاشف للذهبي: 571/1– التقريب للحافظ ص: 254 رقم: 3454.

[5] – صحيح البخاري: ص: 932 رقم: 4845.

[6] – الكواكب الدراري: 101/18.

[7] – فتح الباري:611/10.

والتابعي ومن بعده[1]، ثم حكم على إسناد الحديث بأنّه مرسل، وقد سبقه إلى الجزم بهذا الحكم الداودي كما ذكر ذلك الحافظ في "الفتح"[2].

قال الحافظ في نفس الموضع من شرحه للحديث: (ثم هذا السياق صورته الإرسال، لكن ظهر في آخره أن ابن أبي مُليكة حمله عن عبد الله بن الزبير، وسيأتي في الباب الذي بعده التصريح بذلك، ولفظه: "**عن ابن أبي مليكة أنّ عبد الله بن الزبير أخبرهم" فذكره بكماله**)[3].

والحديث رواه البخاري في موضعين موصولا، وليس في موضع واحد كما قال الحافظ:

الأول: في "كتاب المغازي" قال: حدّثني إبراهيم بن موسى حدّثنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم عن ابن أبي مليكة أن عبد الله بن الزبير أخبرهم[4].

والثاني: في باب ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ ﴾[5] **قال: حدّثنا الحسن بن محمد حدّثنا حجاج عن ابن جريج به**[6].

قال ابن الملقّن: (قوله آخراً: "قال ابن الزبير" يعلمك أنّ ابن أبي مليكة يرويه عنه، وبه ظهر اِتصاله، فإنّه لم يسمعهما -أعني: الخيِّرين- لصغر سنّه عنه)[7].

وقال القسطلاني: (وسياق هذا الحديث صورته صورة الإرسال، لكن في آخره أنه حمله عن عبد الله بن الزبير ويأتي في الباب اللاحق التصريح بذلك)[8].

فالحديث مسند في الواقع وليس بمرسل، وليس حديثا ثلاثيا بل هو حديث رباعي.

---

[1] - أنظر الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرّفة: لمحمد بن جعفر الكتّاني (ت1345هـ)، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط5، 1414هـ. ص: 97.

[2] - فتح الباري:177/17.

[3] - المصدر نفسه: 611/10.

[4] - صحيح البخاري: ص: 806 رقم: 4367.

[5] - سورة الحجرات: الآية 04.

[6] - صحيح البخاري: ص: 932 رقم: 4847.

[7] - التوضيح: 575/14.

[8] - إرشاد الساري: 214/8.

– كتاب اللباس: باب قصّ الشارب.

حدَّثنا المكيُّ بن إبراهيم[1] عن حنظلة[2] عن نافع (ح) قال أصحابنا: عن المكيّ عن ابن عمر عن النبيﷺ قال: (من الفطرة قصّ الشارب)[3].

قال الكرماني: (وقال البخاري: روى أصحابنا منقطعا قالوا: حدّثنا المكي عن ابن عمر بطرح ذكر الراوي الذي بينهما)[4].

قال الحافظ: (وأمّا الكرماني فزعم أنّ الرواية الثانية منقطعة، لم يذكر فيها بين مكّي وابن عمر أحدا، فقال: المعنى أنّ البخاري قال: روى أصحابنا الحديث منقطعا فقالوا: حدّثنا مكّي عن ابن عمر، فطرحوا ذكر الراوي الذي بينهما، كذا قال، وهو وإن كان ظاهر ما أورد البخاري، لكن تبيّن من كلام الأئمّة أنه موصول بين مكّي وابن عمر)[5].

المناقشة والترجيح:

حكم الكرماني على السند بالإنقطاع[6] اِستناداً لظاهر الرواية، وتعقّبه الحافظ بأنّ ذلك ليس هو المراد، وإنّما الحديث موصول في الواقع من طرق أخرى، كما سأبيّن.

قال الحافظ شارحا المسألة: (قوله: **"حدّثنا المكّي بن إبراهيم عن حنظلة عن نافع قال أصحابنا: عن المكّي عن ابن عمر"** كذا للجميع، والمعنى أنّ شيخه مكّي بن إبراهيم حدّثه به عن حنظلة وهو ابن أبي سفيان الجمحي عن نافع عن النبيﷺ مرسلا، لم يذكر ابن عمر في السند، وحدّث به غير البخاري عن مكّي موصولا بذكر ابن عمر فيه، وهو المراد بقول البخاري: "قال أصحابنا"، هذا هو المعتمد، وبهذا جزم شيخنا ابن الملقّن[7] رحمه الله، لكن قال: ظهر لي أنه موقوف على نافع في هذه الطريق، وتلقى ذلك من الحُميدي[8] فإنه جزم بذلك في "الجمع" وهو محتمل)[9].

---

[1] – وهو مكي بن إبراهيم بن بشير البلخي، أبو السكن، ثقة ثبت (ت 115). أنظر التقريب للحافظ ص: 123 رقم: 1582.

[2] – وهو حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية الجمحي، ثقة حجة (ت273) أنظر التقريب ص: 123 رقم: 1582.

[3] – صحيح البخاري: ص: 1124 رقم: 5888.

[4] – الكواكب الدراري: 110/21.

[5] – فتح الباري: 385/13.

[6] – ويسمى هذا النوع من الإنقطاع بالمعضل، لسقوط راويين من السند على التوالي.

[7] – وهذا نصّ كلام ابن الملقن: (معنى قوله: "**قال أصحابنا: عن المكي**" بعد تحديثه عن المكي عن حنظلة عن نافع أنّه رواه عنه عن ابن عمر موقوفا على نافع، وأصحابه وصلوه عنه عن ابن عمر مرفوعا، كذا ظهر لي). أنظر "التوضيح" له: 106/28.

[8] – وهذا نصّ كلام الحُميدي: (وروى البخاري عن مكيُّ بن إبراهيم عن حنظلة عن نافع موقوفا عليه): "الجمع بين الصحيحين" 200/2.

[9] – فتح الباري: 385/13.

قال الزركشي في "التنقيح": (هذا الموضع مما يجب أن يعتني به الناظر في هذا الكتاب، وما أراد بقوله: "قال أصحابنا عن المكّي" فيحتمل أنّ البخاري رواه مرة عن شيخه مكي مرسلا عن نافع، ومرة عن أصحابه عن المكّي مرفوعا عن ابن عمر فذكر الطريقين، ويحتمل أن بعضهم نسب الراوي عن ابن عمر إلى أنه مكّي، والله أعلم.

ويشهد للأول أنّ البخاري يروي عن المكّي بالواسطة أيضا، فقد روى في "البيوع" عن محمد بن عمر السوّاق عنه، ولذلك نظائر في كتاب البخاري)[1].

قال الحافظ متعقّبا له: (هذا الثاني هو الذي جزم به الكرماني، وهو مردود)[2].

قال العيني: (وقال الكرماني: قال البخاري: روى أصحابنا منقطعا قالوا: حدّثنا المكّي عن ابن عمر، بطرح الراوي الذي بينهما. انتهى. قلت: الذي يقتضيه ظاهر كلام البخاري هو ما قاله الكرماني، وقريب منه ما قاله صاحب "التوضيح": والعجب من بعضهم أنه نقل كلام البخاري، وقال: وهو ظاهر ما أورده البخاري، ثم نقل عن بعض من عاصره أنه قال: يحتمل أنه رواه مرّة عن شيخه مكّي عن نافع مرسلا، ومرّة عن أصحابه عن مكّي موصولا عن ابن عمر، ويحتمل أن بعضهم نسب الراوي عن ابن عمر إلى أنه المكي، ثم قال: هذا الثاني هو الذي جزم به الكرماني، وهو مردود. قلت: الذي قاله هو المردود عليه لأنّه نسب الرجل إلى غير ما قاله، يظهر ذلك لمن يتأمّله)[3].

وردّ عليه الحافظ بقوله: (واستمرّ في المعاندة على العادة، وقد راجعت "الأطراف" لأبي مسعود فوجدته قد جزم بما قلته ولله الحمد، وقد ألحقت ذلك في كتاب الأصل، والله المستعان)[4].

ونقل في "الفتح" نصّ كلام أبي مسعود فقال: (وقد أفصح أبو مسعود في "الأطراف" بالمراد، فقال في ترجمة حنظلة عن نافع عن ابن عمر حديث: "من الفطرة حلق العانة وتقليم الأظافر وقص الشارب خ في اللباس. "عن أحمد بن أبي رجاء عن إسحاق بن سليمان عن حنظلة عن نافع عن ابن عمر، وعن مكّي بن إبراهيم عن حنظلة عن نافع قال: وقال أصحابنا: عن مكّي عن حنظلة عن نافع عن ابن عمر، فصرح بأن مراد البخاري بقوله عن المكي: المكّي بن إبراهيم، وأن مراده بقوله عن ابن عمر بالسند المذكور وهو عن حنظلة عن نافع عنه)[5].

---

[1] – التنقيح: 1146/3.

[2] – فتح الباري: 385/13.

[3] – عمدة القاري: 68/22.

[4] – إنتقاض الإعتراض: 547/2.

[5] – فتح الباري: 387/13.

وفي "هدي الساري" قال: (قوله: "قال بعض أصحابنا عن المكّي بن إبراهيم" رويناه من طريق أبي أمية الطرسوسي عن مكّي وهو في جزء أبي الفضل بن الفرات وفي "شعب الإيمان" للبيهقي من وجه آخر عن مكّي، وكأنّ مكّي بن إبراهيم أرسله لما حدّث به البخاري، ثمّ سمعه البخاري عنه موصولا)[1].

فهذا الكلام السابق كلام مجمل، فصّله وبيّنه في "تغليق التعليق" فقال: (لم يسمِّ البخاري من حدّثه به عن المكّي، وكأنّ المكّي لما حدّثه به أرسله فسمعه ممّن وثق به من أصحابه عن المكّي متّصلا، وقد وقع لنا من رواية شيخين عن مكّي.

رواه البيهقي في "شعب الإيمان": أنا أبو الحسن علي بن أحمد الحمامي وأبو عبد الله الحافظ كلاهما عن أبي بكر الشافعي قال ثنا أحمد بن عبيد الله النرسي ثنا مكّي بن إبراهيم ثنا حنظلة بن أبي سفيان عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول اللهﷺ قال: "إن من الفطرة قصّ الشارب والظفر وحلق العانة"

وأخبرني به أبو الحسن بن أبي المجد عن التقي سليمان بن حمزة قال: قرئ على كريمة بنت عبد الوهاب وأنا أسمع أن عبد الرحمن بن أبي الحسن الداراني أخبرهم قال: أنا أبو الفضل أحمد بن علي بن الفرات أنا عبد الرحمن بن عثمان بن أبي نصر أنا أبو علي الحسن بن حبيب الحضائري ثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم الطرسوسي ثنا مكّي بن إبراهيم عن حنظلة عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول اللهﷺ: "إنّ من الفطرة قصّ الشارب وحلق العانة")[2].

ومن هاتين الروايتين — رواية البيهقي ورواية أبي الفضل بن الفرات – تَبيّنَ لي أنّ مراد البخاري بقوله: (قال أصحابنا: عن المكيّ) هما: أحمد عبيد الله النرسي[3]، وأبو أمية محمد بن إبراهيم الطرسوسي[4].

---

[1] – هدي الساري: 147/1. وطريق أبي أمية الطرسوسي عن مكّي الذي في "جزء أبي الفضل بن الفرات" ذكره الحافظ في "تغليق التعليق" كما سيأتي.

[2] – تغليق التعليق: 73/5.

[3] – أحمد بن عبيد الله بن إدريس بن زيد بن الصباح أبو بكر المعروف بالنرسي، ذكره ابن حبان في "كتاب الثقات"، (ت 279). أنظر الثقات لابن حبان: 53/8. تاريخ بغداد للخطيب: 413/5– السير للذهبي: 240/13.

[4] – محمد بن إبراهيم بن مسلم الخزاعي، أبو أمية الطرسوسي، بغدادي الأصل، مشهور بكنيته، قال ابن حبان: وكان من الثقات، دخل مصر فحدّثهم من حفظه من غير كتاب بأشياء أخطأ فيها، فلا يعجبني الإحتجاج بخبره إلا ما حدّث من كتابه، وقال الحافظ: صدوق صاحب حديث يهم، (ت 273). أنظر الثقات لابن حبان: 137/9. تهذيب الكمال للمزّي: 327/24– الكاشف للذهبي: 154/2– التقريب ص: 402 رقم: 5700.

فهما من الرواة عن المكي بن إبراهيم، ومعاصرين للإمام البخاري، وربما لم يذكرهما لأنّهما ليسا على شرطه.

فبطل ما اِدّعاه الكرماني أمام هذه القرائن العلمية القوية.

– كتاب الرِّقاق: باب كيف كان عيش النبيﷺ.

حدّثني أبو نعيم بنحو من نصفِ هذا الحديث: حدّثنا عمر بن ذرّ، حدّثنا مجاهد أن أبا هريرة كان يقول: (آلله الذي لا إله إلاّ هو إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع... الحديث)[1].

قال الكرماني: (فإن قلت: هذا مشكل؛ لأنّ نصف الحديث يبقى بدون الإسناد، ثم أن النصف مبهم أهو الأول أم الآخر؟. قلت: إعتمد على ما ذكر في "كتاب الأطعمة" من طريق يوسف بن علي المروزي، وهو قريب من نصف هذا الحديث، فلعلّ البخاري أراد بالنصف المذكور بأبي نعيم ما لم يذكره ثمة، فيصير الكلّ مسندا ببعضه بطريق يوسف، والبعض الآخر بطريق أبي نُعيم قال صاحب "التلويح": ذكر الحديث في "الِاستئذان" مختصرًا، وكان هذا هو النّصف المشار إليه هاهنا، أقول: ليس ما ذكره ثمّة نصفه ولا ثلثه ولا ربعه، ثمّ إنّ المحذور وهو خلو البعض بلا إسناد لازم ... أنّ بعضه مكرّر الإسناد ولا كلام فيه)[2].

قال الحافظ: (قوله: "حدّثنا أبو نعيم بنحو من نصف هذا الحديث" قال الكرماني: يستلزم أن يكون الحديث بغير إسناد، يعني غير موصول؛ لأنّ النصف المذكور مُبهم لا يدرى أهو الأول أو الثاني؟.

قلت: يحتمل أيضا أن يكون قدر النصف الذي حدّثه به أبو نعيم مُلَفقا من الحديث المذكور، والذي يتبادر من الإطلاق أنه النصف الأول، وقد جزم مُغلطاي وبعض شيوخنا: أن القدر المسموع له منه هو الذي ذكره في **"باب إذا دُعي الرجل فجاء هل يستأذن؟"** من **"كتاب الاستئذان"** حيث قال: حدّثنا أبو نعيم حدّثنا عمر بن ذر (ح) وأخبرنا محمد بن مقاتل أنبانا عبد الله هو ابن المبارك أنبأنا عمر بن ذر أنبأنا مجاهد عن أبي هريرة قال: "دخلت مع رسول اللهﷺ فوجد لبنا في قدح

[1] – صحيح البخاري: ص: 1124 رقم: 5888.

[2] – الكواكب الدراري: 216/22.

فقال: **"أباهرّ، إلحق أهل الصفة فاَدعهم إليّ، قال: فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم فدخلوا"**، قال مغلطاي: فهذا هو القدر الذي سمعه البخاري من أبي نعيم، واَعترضه الكرماني فقال: ليس هذا ثلث الحديث ولا ربعه فضلا عن نصفه.

قلت: وفيه نظر من وجهين آخرين: أحدهما: إحتمال أن يكون هذا السياق لابن المبارك، فإنه لا يتعيّن كونه لفظ أبي نعيم.

ثانيهما: أنه منتزع من أثناء الحديث، فإنه ليس فيه القصّة الأولى المتعلّقة بأبي هريرة ولا ما في آخره من حصول البركة في اللّبن.. إلخ. نعم، المحرّر قول شيخنا في "النكت على ابن الصلاح" ما نصه: القدر المذكور في "الإستئذان" بعض الحديث المذكور في "الرّقاق". **قلت**: فهو مما حدّثه به أبو نُعيم سواء كان بلفظه أم بمعناه، وأما باقيه الذي لم يسمعه منه فقال الكرماني: إنه يصير بغير إسناد فيعود المحذور، كذا قال، وكأنّ مراده أنّه لا يكون متصلا لعدم تصريحه بأنّ أبا نعيم حدّثه به، لكن لا يلزم من ذلك محذور بل يحتمل كما قال شيخنا أن يكون البخاري حدّث به عن أبي نعيم بطريق الوجادة أو الإجازة أو حمله عن شيخ آخر غير أبي نعيم. **قلت**: أو سمع بقية الحديث من شيخ سمعه من أبي نُعيم، ولهذين الإحتمالين الأخيرين أوردته في "تغليق التعليق" فأخرجته من طريق علي بن عبد العزيز عن أبي نعيم تامّاً، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في "المستخرج" والبيهقي في "الدلائل" وأخرجه النسائي في "السنن الكبرى" عن أحمد بن يحيى الصوفي عن أبي نعيم بتمامه.

واِجتمع لي ممن سمعه من عمر بن ذر شيخ أبي نعيم أيضا جماعة منهم: روح بن عبادة أخرجه أحمد عنه، وعلي بن مسهر، ومن طريقه أخرجه الإسماعيلي وابن حبان في "صحيحه"، ويونس بن بكير ومن طريقه أخرجه الترمذي والإسماعيلي والحاكم في "المستدرك"، والبيهقي، وسأذكر ما في رواياتهم من فائدة زائدة، ثم قال الكرماني مجيبا عن المحذور الذي اِدعاه ما نصّه: إعتمد البخاري على ما ذكره في "الأطعمة" عن يوسف بن عيسى فإنه قريب من نصف هذا الحديث، فلعله أراد بالنصف هنا ما لم يذكره ثمة، فيصير الكلّ مسندا بعضه عن يوسف وبعضه عن أبي نعيم. قلت: سند طريق يوسف مغاير لطريق أبي نعيم إلى أبي هريرة فيعود المحذور بالنسبة إلى خصوص طريق أبي نعيم، فإنّه قال في أول **"كتاب الأطعمة"**: حدّثنا يوسف بن عيسى حدّثنا محمد بن فضيل عن أبيه عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: **"أصابني جهد"** فذكر سؤاله عمر عن الآية وذكر مرور رسول اللهﷺ به، **وفيه: "فانطلق بي إلى رحلة فأمر لي بعس من لبن فشربت منه ثم قال عُدْ" فذكره** ولم يذكر قصة أصحاب الصُّفّة ولا ما يتعلق بالبركة التي وقعت في اللبن، وزاد في آخره ما دار بين أبي هريرة

وعمر وندم عمر على كونه ما اِستتبعه، فظهر بذلك المغايرة بين الحديثين في السندين، وأما المتن ففي أحد الطريقين ما ليس في الآخر، لكن ليس في طريق أبي حازم من الزيادة كبير أمر، والله أعلم)[1].

المناقشة والترجيح:

هذه مسألة من مسائل مصطلح الحديث، وقد ذكرها الحافظ ابن الصلاح في "النوع السادس والعشرين"، فقال: (إذا سمع بعض حديث من شيخ وبعضه من شيخ آخر فخلطه ولم يميزه وعزى الحديث جملة إليهما مبينا أن عن أحدهما بعضه وعن الآخر بعضه فذلك جائز، كما فعل الزهري في حديث الإفك حيث رواه عن عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص اللّيثي وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة. وقال: "وكلُّهم حدّثني طائفة من حديثها قالوا : قالت : ... الحديث[2].

ثم إنه ما من شيء من ذلك الحديث إلا وهو في الحكم، كأنه رواه عن أحد الرجلين على الإبهام، حتى إذا كان أحدهما مجروحا لم يجز الِاحتجاج بشيء من ذلك الحديث، وغير جائز لأحد بعد اِختلاط ذلك أن يسقط ذكر أحد الراويين، ويروي الحديث عن الآخر وحده بل يجب ذكرهما جميعا مقرونا بالإفصاح بأن بعضه عن أحدهما وبعضه عن الآخر)[3].

ودارت حول هذه المسألة نقاشات وتوضيحات وتعليقات سأورد بعضا منها:

قال الزركشي في "النكت": (بقيت حالة أخرى وهو أن يكون قد روى بعضه عن جماعة ورواه كله عن غيرهم فيكف يصنع؟. لم يتعرضوا له، وقد تعرّض ابن الصلاح لشيء منه في "الحادي والعشرين" وهو موجود في رواية الزهري في حديث "الإفك" – ثم قال–: وهذا يستعمله أهل المغازي والسير، ولا يعلم منه القدر الذي رواه عن كل واحد من الذين حدّثوه طائفة منهم.

وأغرب من ذلك ما صنعه البخاري في "كتاب الرقاق" في باب كيف كان عيش النبيﷺ وتخليهم من الدنيا؟: **ثنا أبو نعيم بنحو من نصف هذا الحديث ثنا عمرو بن ذرّ ثنا مجاهد أن أبا هريرة كان يقول:** فساق حديث أهل الصفة وشرب اللبن، ولم يذكر من روى عنه النص الآخر ويحتمل أن المراد بما ساقه بالسند أوائل الكلام دونه آخره)[4].

وقال السراج البلقيني في تعليقه على مقدمة ابن الصلاح: (ووجه الغرابة فيه أنه قال: "حدّثني أبو نعيم بنحوٍ من نصفِ هذا الحديث"، ولم يبيّن من روى عنه النصف الآخر، وهذا مما لم أره في رواية

---

[1] – فتح الباري: 576/14.

[2] – أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الشهادات: باب تعديل النساء بعضهن بعضاً ص: 484 رقم: 2661 وكتاب المغازي: باب حديث الإفك ص:767 رقم: 4141.

[3] – مقدمة علوم الحديث: ص: 235.

[4] – النكت على ابن الصلاح: 628/3.

أحد، والظاهر أن المراد بما ساقه بالسند أوائل الكلام دون أواخره، وبذلك يرتدّ قول من يقول: لا ندري حدّثه بالنصف الأول أم بالآخر)[1].

قال العراقي في"التقييد": (وقد اِعتُرض عليه بأنّ البخاري أسقط ذكر أحد شيخيه أو شيوخه في مثل هذه الصورة، واَقتصر على ذكر شيخ واحد فقال في "كتاب الرّقاق" من "صحيحه" في باب كيف كان عيش النبيﷺ وأصحابه وتخلّيهم من الدنيا: **حدّثني أبو نعيم بنصف من هذا الحديث: حدّثنا عمر بن ذرّ حدّثنا مجاهد أن أبا هريرة كان يقول: آلله الذي لا إله إلا هو إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع... الحديث**. إنتهى.

والجواب: أن الممتنع إنما هو إسقاط بعض شيوخه وإيراد جميع الحديث عن بعضهم؛ لأنّه حينئذ يكون قد حدث عن المذكور ببعض ما لم يسمعه منه، فأما إذا بيّن أنه لم يسمع منه إلا بعض الحديث كما فعل البخاري هنا فليس بممتنع.

وقد بيّن البخاري في موضع آخر من "صحيحه" القدر الذي سمعه من أبي نعيم من هذا الحديث أو بعض ما سمعه منه فقال في كتاب "الإستئذان": **حدّثنا أبو نعيم حدّثنا عمر بن ذرّ (ح) وحدّثنا محمد بن مقاتل أنبأنا عبد الله أنبأنا عمر بن ذرّ أنبأنا مجاهد عن أبي هريرة قال: "دخلت مع رسول اللهﷺ فوجد لبنا في قدح فقال: "أبا هرّ، إلحق أهل الصّفّة فاَدعهم إليّ" قال: فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا فاَستأذنوا فأذن لهم فدخلوا"**.

فهذا هو بعض حديث أبي نعيم الذي ذكره في "الرقاق"، وأمّا بقيّة الحديث فيتحمل أن البخاري أخذه من كتاب أبي نعيم وجادة أو إجازة له سمعه من شيخ آخر غير أبي نعيم، أمّا محمد بن مقاتل الذي روى عنه في "الإستئذان" بعضه أو غيره ولم يبيّن ذلك، بل اِقتصر على اِتصال بعض الحديث من غير بيان، ولكن ما من قطعة منه إلا وهي محتملة؛ لأنّها غير متّصلة بالسماع إلاّ القطعة التي صرّح البخاري في "الاِستئذان")[2].

واَعترض العيني على قول الحافظ: (فيه نظر من وجهين): فقال: (في هذا النظر نظر؛ لأنّه إذا لم يتعين كون السياق لأبي نعيم كذلك لا يتعيّن كونه لابن المبارك، وكونه منتزعا من أثناء الحديث لا يضر على ما لا يخفى)[3].

ولم يردّ عليه الحافظ بشيء في كتابه "إنتقاض الاِعتراض".

---

[1] – مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الإصطلاح: ص:407.

[2] – التقييد والإيضاح: لزين الدين العراقي (ت806هـ)، تحقيق: راغب الطباخ، المطبعة العلمية–حلب، ط1، 1350هـ. ص:407.

[3] – عمدة القاري: 89/23.

وقال ابن الملقّن: (وسلف "الإستئذان" مختصرا، فقال حدّثنا أو نعيم، ثنا عمر بن ذرّ، وعن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك عمر بن ذرّ، ثنا مجاهد به، ولعلّه النصف المشار إليه ههنا)[1].

❁ ❁ ❁

– كتاب الأحكام: باب بطانة الإمام.

حدّثنا أصبغ أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري عن النبيﷺ قال: (ما بعث الله من نبيٍّ ولا اَستخلف من خليفة، إلاّ كانت له بطانتان...).

وقال سليمان[2] عن يحيى[3] أخبرني ابن شهاب بهذا، وعن ابن أبي عتيق[4] وموسى[5] عن ابن شهاب مثله[6].

قال الكرماني: (ابن عبد الله بن أبي عتيق– بفتح المهملة– وهو عطف علي يحيى، لكن الفرق بينهما بأن المروي في الطريق الأول هو الحديث المذكور بعينه وفي الثاني هو مثله)[7].

قال الحافظ: (قال الكرماني: روى سليمان عن الثلاثة، لكن الفرق بينهما أنّ المروي في الطريق الأول هو المذكور بعينه، وفي الثاني هو مثله.

قلت: ولا يظهر بين هذين فرق، والذي يظهر أنّ سرّ الإفراد أنّ سليمان ساق لفظ يحيى ثم عطف عليه رواية الآخرين، وأحال بلفظهما عليه، فأورده البخاري على وفقه، وقد وصله البيهقي من

---

[1] – التوضيح: 473/29.

[2] – وهو سليمان بن بلال، أبو أيوب مولى ابن أبي عتيق بن أبي بكر الصديق، المدني، قال أحمد: لا بأس به ثقة، وقال ابن معين قال: ثقة، وذكره ابن حبان في "كتاب الثقات"، مات بالمدينة سنة (177). أنظر التاريخ الكبير للبخاري: 4/4 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 103/4– الثقات لابن حبان: 388/6. تهذيب الكمال للمزي: 172/11– التقريب للحافظ ص: 190 رقم: 2539.

[3] – وهو يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري، أبو سعيد المدني، القاضي، ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، مات سنة (144). أنظر التاريخ الكبير للبخاري: 275/8 – الثقات لابن حبان: 521/5– تهذيب الكمال للمزي: 346/31– التقريب للحافظ ص: 521 رقم: 7559.

[4] – وهو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، وهو عبد الله بن أبي عتيق التيمي القرشي المدني، سمع عمة أبيه عائشة، سمع منه ابناه عبد الرحمن ومحمد، قال الحافظ: صدوق فيه مزاح. أنظر التاريخ الكبير للبخاري: 184/5 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 154/5– الثقات لابن حبان: 41/5– تهذيب الكمال للمزي: 65/16– التقريب للحافظ ص: 263 رقم: 3588.

[5] – وهو موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي، مولى آل الزبير، أبو محمد، ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال الحافظ: ثقة فقيه إمام في المغازي، مات سنة (141هـ). أنظر الثقات لابن حبان: 404/5– تهذيب الكمال: 115/29–التقريب ص: 484 رقم: 6993.

[6] – صحيح البخاري: ص: 13 رقم: 7198.

[7] – الكواكب الدراري: 237/24.

طريق أبي بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة به، وأخرجه الإسماعيلي من طريق محمد بن الحسن المخزومي عن سليمان بن بلال عنهما به، ومحمد بن الحسن المخزومي ضعيف جدا كذبه مالك)[1].

المناقشة والترجيح:

موضع النقاش هنا أن الكرماني يرى الفرق بين ما إذا روى الراوي حديثا بإسناد له، وذكر متن الحديث، ثم أتبعه بإسناد آخر، وحذف متنه، وأحال به على المتن الأول بقوله: "**بهذا**" وبين قوله: "مثله"، فيقول: مثل الشيء غير عينه.

وهذه المسألة سبق وأنْ ناقشتها في موضع سابق، وأنّها مسألة خلافية بين المحدّثين، وبيّنت أن الرّاجح هو أنه لا فرق بين الصيغتين، نعم، مثل الشيء غير عين الشيء في اللغة، ولكن في اِصطلاح المحدّثين يستعملونها للاِختصار والإحالة على المذكور المشابِه سابقاً.

قال العيني: (**و"عن ابن أبي عتيق وموسى عن ابن شهاب مثله"** هذا عطف على يحيى بن سعيد، وابن أبي عتيق هو: محمد بن عبد الرحمان بن أبي بكر الصديق، وموسى هو ابن عقبة، ووصله البيهقي من طريق أبي بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة به. قوله: "**مثله**"، أي: مثل الحديث المذكور، وقال الكرماني: والفرق بينهما أي: بين قوله: "**بهذا**" وبين قوله: "**مثله**" أنّ المروي في الطريق الأول هو الحديث المذكور بعينه، وفي الثاني هو مثله. وقال بعضهم: ولا يظهر بين هذين فرق. قلت: كيف ينفي الفرق ومثل الشيء غير عينه)[2].

وردّ عليه الحافظ: (قلت: لا نُسَلِّم أنّ المراد بقوله: "**بهذا**" عين ما سبق، وهذا أوضح من الشمس)[3].

وقال القسطلاني: ("**وقال سليمان**" بن بلال فيما وصله الإسماعيلي "**عن يحيى**" بن سعيد الأنصاري أنه قال: "**أخبرني**" بالإفراد "**ابن شهاب**" محمد بن مسلم الزهري "**بهذا**" الحديث السابق، "**وعن ابن أبي عتيق**" هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق "**وموسى**" بن عقبة فيما وصله عنهما البيهقي كليهما "**عن ابن شهاب**" الزهري محمد بن مسلم "**مثله**" أي مثل الحديث السابق)[4].

---

[1] – فتح الباري: 33/17.

[2] – عمدة القاري: 401/24.

[3] – إنتقاض الإعتراض: 725/2.

[4] – إرشاد الساري: 261/10.

وظاهر كلامه هنا أنه لا يقول بالتفريق بين الصيغتين، خاصة وأنّه ذكر كلام الكرماني وكلام الحافظ وإعتراض العيني وإنتصاره للكرماني، ولم يعلّق على ذلك.

❁ ❁ ❁

– كتاب الأحكام: باب بطانة الإمام.

حدّثنا أصبغ أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري عن النبيﷺ قال: (ما بعث الله من نبيّ ولا اَستخلف من خليفة، إلا كانت له بطانتان...) الحديث.

وقال سليمان عن يحيى أخبرني ابن شهاب بهذا، وعن ابن أبي عتيق وموسى عن ابن شهاب مثله.

وقال شعيب: عن الزهري حدثني أبو سلمة عن أبي سعيد قوله. وقال الأوزاعي ومعاوية بن سلام: حدثني الزهري حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة عن النبيﷺ.

وقال ابن أبي حسين وسعيد بن زياد: عن أبي سلمة عن أبي سعيد قوله.

وقال عبيد الله بن أبي جعفر: حدّثني صفوان عن أبي سلمة عن أبي أيوب قال: سمعت النبيﷺ[1].

قال الكرماني: (فالحديث مرفوع من ثلاثة أنفس من الصحابة)[2].

قال الحافظ: (قال الكرماني: محصَّل ما ذكره البخاري أنّ الحديث مرفوع من رواية ثلاثة أنفس من الصحابة. إنتهى. وهذا الذي ذكره إنّما هو بحسب صورة الواقعة، وأمّا على طريقة المحدّثين فهو حديث واحد، واَختلف على التابعي في صحابيه، فأمّا صفوان فجزم بأنّه عن أبي أيوب، وأمّا الزهري فاَختلف عليه هل هو أبو سعيد أو أبو هريرة؟)[3].

المناقشة والترجيح:

ملخص هذه الطرق التي أوردها البخاري أنّ الحديث مروي عن ثلاثة من الصحابة وهم: أبو سعيد الخدري وأبو هريرة، وأبو أيوب الأنصاري، وهو حديث واحد عند المحدّثين.

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 13 رقم: 7198.

[2] – الكواكب الدراري: 237/24.

[3] – فتح الباري: 33/17.

وقال العيني مضيفاً على قاله الكرماني: (و**قال الكرماني**: فالحديث مرفوع من ثلاثة أنفس من الصحابة. قلت: وهم: أبو سعيد وأبو هريرة وأبو أيوب)[1].

وهذه المسألة لا ينبني عليها كبير حكم، وإنّما هي إصطلاحات المحدّثين، الذين يعدّون الحديث الواحد بِاعتبار الأسانيد عدّة أحاديث.

❁ ❁ ❁

- كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾[2].

حدّثنا زهير بن حرب حدّثنا ابن فضيل عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة فقال: (هذه خديجة أتتك بإناء...) الحديث[3].

قال الكرماني: (واَعلم أن هذا الحديث فيه اِختصار، ويوضّحه ما تقدّم في "مناقب الصحابة": أن أبا هريرة قال أتى جبريل النبيﷺ فقال: **"يا رسول الله هذه خديجة أتت معها إناء فيه إدام وطعام أو شراب، فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربّها ومنّي وبشّرها ببيت كذا**، ومع هذا فالحديث غير مرفوع بل هو موقوف)[4].

قال الحافظ: (كذا أورده هنا مختصرا، والقائل جبريل كما تقدم في "باب تزويج خديجة في أواخر المناقب" عن قتيبة بن سعيد عن محمد بن فضيل بهذا السند عن أبي هريرة قال: أتى جبريل النبيﷺ فقال: **"يا رسول الله هذه خديجة"** إلى آخره، وبهذا يظهر أنّ جزم الكرماني بأنّ هذا الحديث موقوف غير مرفوع مردود)[5].

المناقشة والترجيح:

نوع التعقّب في هذا الموضع حول رفع الحديث ووقفه، فالكرماني حكم على الحديث بالوقف، والحافظ تعقّبه بأن الحديث مرفوع.

وصورة هذا الوقف تشبه مرسل الصحابي؛ لأنّ أبا هريرة ما أدرك القصّة فإنّه إمّا سمعها من النبيﷺ أو ممّن سمعها منه، ولذلك وقع في هذا اللّبس فحكم عليه بالوقف.

---

[1] - عمدة القاري: 402/24.

[2] - سورة الفتح: الآية: 15.

[3] - صحيح البخاري: ص: 1394 رقم: 7497.

[4] - الكواكب الدراري: 189/25.

[5] - فتح الباري: 33/17.

واَعترض العيني وقال: (ونقل الكرماني هذا هكذا، ثمّ قال: ومع هذا فالحديث غير مرفوع بل هو موقوف، يعني بالنظر إلى صورة هذا، فقول بعضهم: جزم الكرماني أنّ هذا الحديث موقوف غير مرفوع، مردود مجرد تشنيع عليه بلا وجه؛ لأنّ مقصوده بالنظر إلى ما ورد هنا مختصرا، ولم يجزم بأنه موقوف)[1].

وردّ عليه الحافظ: (قلت: لفظ الكرماني بعد أن ذكر ما هنا: واَعلم أن هذا الحديث فيه اِختصار، ويوضحه ما تقدم في "مناقب الصحابة": أنّ أبا هريرة قال أتى جبريل النبيﷺفقال: : **"يا رسول الله** ... وساق الحديث.

ثم قال: ومع هذا فالحديث غير مرفوع بل هو موقوف، فهذا كلامه بحروفه، فإن لم يكن هذا جزما فما هو الجزم؟، يقول بأنّه غير مرفوع ثم يؤكد بأوله بل هو موقوف، فيدعي (ع) أنّه ما صرّح، فلو أراد التصريح فماذا يقول؟، ثم اِعتذاره عنه بأنّ مقصوده بالنظر إلى الطريق المختصرة لا يساعده سياقه، فإنّه نبّه على ما اِختصره منه هنا بما ذكره هنا.

ثم قال: ومع ذلك فهو موقوف، ولو كان من أهل الفنّ لما أطلق ذلك؛ لأنّ تعريف المرفوع منطبق عليه، وهو ما أضيف إلى النبيﷺ، وإنّما اِلتبس عليه؛ لأنّ أبا هريرة ما أدرك القصّة حتى يحمل على أنّه حضرها، وإنّما اِحتمل أنّه سمعها من النبيﷺ أو ممّن سمعها منه، فعلى هذا فهو مرسل صحابي، والمرسل أعمّ من أن يكون مرفوعا أو موقوفا، والمرفوع من صفات المتن، والمرسل من صفات الإسناد، ولا منافاة بينهما، ومرسل الصحابي عند الجمهور له حكم الإتصال، وهذا القدر يشترك فيه العالم بِاصطلاح أهل الحديث، والعالم بأصول الفقه، فإنه مذكور في مباحث السنّة عندهم)[2].

فالحديث بهذا التوضيح من الحافظ مرفوع، وحتى ولو كان موقوفا على رأي الكرماني فإنّ له حكم المرفوع؛ لأنّه ممّا لا يقال في بالرأي.

[1] – عمدة القاري: 240/25.

[2] – اِنتقاض الإعتراض: 750/2.

المبحث الثاني: تعقّبات حول قضايا في علوم الحديث

ويتضمّن هذا المبحث ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعقّبات حول منهج البخاري

المطلب الثاني: تعقّبات حول صيغ التحمّل

المطلب الثالث: التعقّبات حول الحديث المدرج

المطلب الأول: تعقّبات حول منهج البخاري

– كتاب بدء الوحي: باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول اللهﷺ.

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِﷺ يَقُولُ: "إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ... الحديث" [1].

قال الكرماني: (ووقع في روايتنا وجميع نسخ أصحابنا مخروما قد ذهب شطره وهو قوله: **"فمن كانت هجرته إلى الله وإلى ورسوله فهجرته إلى الله وإلى رسوله"**، ولست أدري كيف وقع هذا الإغفال؟، ومن جهة من عرض من روايته وقد ذكره البخاري في هذا الكتاب في غير موضع من غير طريق الحميدي فجاء به مستوفى مذكورا بشطريه، ولا شكّ في أنه لم يقع من جهة الحميدي، فقد رواه لنا الأثبات من طريقه تامّا غير ناقص)[2].

قال الحافظ: (وهو كلام من لم يطّلع على شيء من أقوال من قدّمت ذكره من الأئمّة على هذا الحديث ولا سيما كلام بن العربي، وقال في موضع آخر: إنّ إيراد الحديث تامّا تارة وغير تامّ تارة إنما هو من اِختلاف الرواة فكلّ منهم قد روى ما سمعه فلا خرم من أحد، ولكن البخاري يذكرها في المواضع التي يناسب كلا منها بحسب الباب الذي يضعه ترجمة له. إنتهى. وكأنّه لم يطّلع على حديث أخرجه البخاري بسند واحد من اِبتدائه إلى اِنتهائه فساقه في موضع تاما وفي موضع مقتصرا على بعضه، وهو كثير جدا في الجامع الصحيح، فلا يرتاب من يكون الحديث صناعته أن ذلك من

[1] – صحيح البخاري: ص: 7 رقم: 1.

[2] – الكواكب الدراري: 20/1– 213/1.

تصرفه؛ لأنه عرف بالإستقراء من صنيعه أنه لا يذكر الحديث الواحد في موضعين على وجهين، بل إن كان له أكثر من سند على شرطه ذكره في الموضع الثاني بالسند الثاني وهكذا ما بعده، وما لم يكن على شرطه يعلقه في الموضع الآخر تارة بالجزم إن كان صحيحا، وتارة بغيره إن كان فيه شيء، وما ليس له إلا سند واحد يتصرف في متنه بالإقتصار على بعضه بحسب ما يتفق، ولا يوجد فيه حديث واحد مذكور بتمامه سندا ومتنا في موضعين أو أكثر إلا نادرا، فقد عنى بعض من لقيته بتتبع ذلك فحصل منه نحو عشرين موضعا)[1].

المناقشة والترجيح:

سبب التعقّب هو تساؤل الكرماني وإستنكاره ورود الحديث مخرموا ناقصا رغم إيراد البخاري له في عدّة مواضع من "صحيحه"[2]، وأبدى الكرماني أن سبب هذا الإشكال من الرواة فكلّ روى ما سمع.

وما عبّر عنه الكرماني بالخرم يطلق عليه العلماء قديما تقطيع الحديث، وهي مسألة تكلّم المحدّثون عن كنهها وحكمها، وبيّنوا مقاصد المصنّفين في إستعمالها.

وقد ذكر الرشيد العطار في "غرر الفوائد" موقف المحدّثين منها فقال: (هذه مسألة إختلف العلماء فيها؛ فمنهم من أجاز تقطيع الحديث الواحد وتفريقه في الأبواب إذا كان مشتملا على عدّة أحكام، كل حكم منها مستقل بنفسه غير مرتبط بغيره، كحديث جابر الطويل في الحجّ ونحوه، ومنهم من منع ذلك وإختار إيراد الحديث كاملا كما سمعه، والظاهر من مذهب مسلم رحمه الله إيراد الحديث بكامله من غير تقطيع له ولا إختصار)[3].

وذكره لصنيع مسلم الذي يذكر الحديث كاملا في موطن واحد إشارة إلى البخاري الذي إشتهر بتقطيع الحديث، ولم يتميّز به وحده، بل شاركه في هذا كبار المحدّثين، فقد نقل السخاوي عن النووي أنّه قال: (وقد فعله من الأئمة أحمد والبخاري وأبو داود والنسائي وغيرهم قديما وحديثا، بل ومسلم أيضا كما قدّمته، وإن اقتضى كلام الرشيد خلافه، ونسب أيضا للإمام مالك)[4].

وأحسن من رأيته جمع أطراف هذه المسألة هو الحافظ ابن حجر رحمه الله في "الهدي" حيث قال: (وأمّا تقطيعه للحديث في الأبواب تارة، وإقتصاره منه على بعضه أخرى؛ فذلك لأنّه إن كان المتن قصيرا أو مرتبطا بعضه ببعض وقد إشتمل على حكمين فصاعدا فإنه يعيده بحسب ذلك مراعيا مع

---

[1] – فتح الباري:42/1.

[2] – وهي برقم: 54-2529-3898-5070-6689-6953.

[3] – غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأسانيد المقطوعة: للرشيد العطّار (ت662هـ)، تحقيق: سعد آل حميد، مكتبة المعارف– الرياض، ط1، 1421هـ. ص: 293.

[4] – فتح المغيث: 142/3.

ذلك عدم إخلائه من فائدة حديثية، وهي إيراده له عن شيخ سوى الشيخ الذي أخرجه عنه قبل ذلك كما تقدم تفصيله، فتستفيد بذلك تكثير الطرق لذلك الحديث، وربما ضاق عليه مخرج الحديث حيث لا يكون له إلا طريق واحد فيتصرّف حينئذ فيه فيورده في موضع موصولاً وفي موضع معلّقاً، ويورده تارة تامّا وتارة مقتصرا على طرفه الذي يحتاج إليه في ذلك الباب، فإن كان المتن مشتملا على جملٍ متعدّدة لا تعلّق لإحداهما بالأخرى فإنّه يخرج كل جملة منها في باب مستقل فرارا من التطويل وربما نشط فساقه بتمامه)[1].

فالراجح من هذا البحث أنّ ما وقع في صورة تخريج هذا الحديث ليس إغفالا، وليس من اِختلاف الرواة، وإنما هي طريقة اِنتهجها البخاري عرفت عنه بالاِستقراء والتتبّع.

❁ ❁ ❁

– كتاب بدء الوحي.

حديث أبي اليمان الحكم بن نافع[2] عن شعيب[3] عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس أخبره عن أبي سفيان في قصّة هرقل.... الحديث بطوله.

قال: رواه صالح بن كيسان[4] ويونس[5] ومعمر[6] عن الزهري[7].

قال الكرماني: (قوله: "رواه صالح بن كيسان ويونس ومعمر عن الزهري" يعني هؤلاء الثلاثة تابعوا ووافقوا شعيبا في رواية هذا الحديث عن الزهري، ومثله يسمى بالمتابعة وفائدتها التقوية والتأكيد والترجيح بكثرة الرواة، وهذا هو المتابعة المقيّدة؛ لأنّه سمى المتابع عليه وهو الزهري، ولو لم يسمّ لكان

---

[1] – هدي الساري:27/1.

[2] – وهو الحكم بن نافع البَهراني، أبو اليمان الحمصي، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، يقال إن أكثر حديثه عن شعيب مناولة، ت 222 هـ. التقريب: ص: 115 رقم: 1464.

[3] – وهو شعيب بن أبي حمزة الأموي مولاهم، واسم أبيه دينار أبو بِشر الحمصي، مشهور بكنيته، ثقة عابد، قال ابن معين: من أثبت الناس في الزهري، ت 162 هـ. التقريب: ص: 208 رقم: 2798.

[4] – صالح بن كيسان المدني، أبو محمد أو أبو الحارث، مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز، ثقة ثبت فقيه، مات بعد سنة ثلاثين أو بعد الأربعين. التقريب: ص: 214 رقم: 2884.

[5] – وهو يونس بن يزيد ابن أبي النجاد الأيلي، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما ، وفي غير الزهري خطأ ت 159 هـ على الصحيح. التقريب: ص: 543 رقم: 7919.

[6] – معمر بن راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وعاصم بن أبي النجود وهشام ابن عروة شيئا، وكذا فيما حدّث به بالبصرة، ت 154 هـ وهو ابن 58 سنة. التقريب: ص: 473 رقم: 6809.

[7] – صحيح البخاري: ص: 9 رقم: 7.

النوع الآخر من المتابعة أي المطلقة، ثم اَعلم أنّ هذه العبارة تحتمل وجهين: أن يروي البخاري عن الثلاثة بالإسناد المذكور أيضا كأنّه قال: أخبرنا **أبو اليمان الحكم بن نافع قال: أخبرنا** هؤلاء الثلاثة عن الزهري، وأن يروي عنهم بطريق آخر، كما أن الزهري يحتمل أيضا في روايته للثلاثة أن يروي عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وأن يروي لهم عن غيره، هذا ما يحتمله اللفظ، وإن كان الظاهر إتحاد الإسناد)[1].

قال الحافظ: (قلت: هذا الظاهر كافٍ لمن شمَّ أدنى رائحة من علم الإسناد، والِاحتمالات العقليه المجرّدة لا مدخل لها في هذا الفنّ، وأما الإحتمال الأول فأشدّ بعدا؛ لأنّ أبا اليمان لم يلحق صالح بن كيسان ولا سمع من يونس وهذا أمر يتعلق بالنقل المحض فلا يلتفت إلى ما عداه، ولو كان من أهل النقل لِاطّلع على كيفية رواية الثلاثة لهذا الحديث بخصوصه فاستراح من هذا التردّد، وقد أوضحت ذلك في كتابي "تغليق التعليق"، وأشير هنا إليه إشارة مفهمة فرواية صالح وهو ابن كيسان أخرجها المؤلف في "كتاب الجهاد" بتمامها من طريق إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس، وفيها من الفوائد الزوائد ما أشرت إليه في أثناء الكلام على هذا الحديث من قبل، ولكنه إنتهى حديثه عند قول أبي سفيان: "حتى ادخل الله علي الإسلام" زاد هنا: "وأنا كاره"، ولم يذكر قصة ابن الناطور، وكذا أخرجه مسلم بدونها من حديث إبراهيم المذكور، ورواية يونس أيضا عن الزهري بهذا الإسناد أخرجها المؤلف في "الجهاد" مختصرة من طريق الليث، وفي "الإستئذان" مختصرة أيضا من طريق ابن المبارك كلاهما عن يونس عن الزهري بسنده بعينه ولم يسقه بتمامه، وقد ساقه بتمامه الطبراني من طريق عبد الله بن صالح عن الليث وذكر فيه قصة ابن الناطور.

ورواية معمر عن الزهري كذلك ساقها المؤلف بتمامها في "التفسير" وقد أشرنا إلى بعض فوائد زائدة فيما مضى أيضا، وذكر فيه من قصة ابن الناطور قطعة مختصرة عن الزهري مرسلة، فقد ظهر لك أنّ أبا اليمان ما روى هذا الحديث عن واحد من الثلاثة، وأنّ الزهري إنما رواه لأصحابه بسند واحد عن شيخ واحد وهو عبيد الله بن عبد الله، وأنّ أحاديث الثلاثه عند المصنّف عن غير أبي اليمان، ولو اِحتمل أن يرويه لهم أو لبعضهم عن شيخ آخر لكان ذلك اِختلافا قد يفضى إلى الإضطراب الموجب للضعف، فلاح فساد ذلك الإحتمال)[2].

---

[1] – الكواكب الدراري: 67/1.

[2] – فتح الباري:91/1.

المناقشة والترجيح:

ملخص اِحتمالات الكرماني أنّ البخاري روى عن الثلاثة بالإسناد المذكور، أي البخاري عن أبي اليمان عن الثلاثة عن الزهري، أو البخاري عن غير أبي اليمان عن الثلاثة عن الزهري.

وهي اِحتمالات عقليه نسفها الحافظ إجمالا وتفصيلا؛ **أمّا إجمالا**: فلأنّ أبا اليمان لا رواية له عن الثلاثة المذكورين.

وأمّا تفصيلا: فبيان كيفية رواية الثلاثة لهذا الحديث بخصوصه:

فأمّا حديث صالح بن كيسان: فقد رواه في "كتاب الجهاد والسير" بتمامه عن إبراهيم بن حمزة عن إبراهيم بن سعد عنه به[1].

وأمّا حديث يونس: فهو في "كتاب الجزية" من طريق الليث بن سعد[2]، وفي "كتاب الإستئذان": من طريق عبد الله بن المبارك كلاهما عن يونس به[3].

وأمّا حديث معمر: فهو في "كتاب التفسير" من طريق هشام بن يوسف وعبد الرزاق الصنعاني كلاهما عن معمر به[4].

وقد تكلّم الحافظ على الحديث في كتابه "تغليق التعليق"[5] ووصل الروايات المذكورة.

وقال العيني بعد أسند الروايات وبين مواضعها من الصحيح: (فقد ظهر لك أن هؤلاء الثلاثة عند البخاري عن أبي اليمان الحكم بن نافع وأن الزهري إنما رواه لأصحابه بسند واحد عن شيخ واحد وهو عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس، لا كما توهّمه الكرماني حيث يقول: إعلم أن هذه العبارة تحتمل وجهين: أن يروي البخاري عن الثلاثة بالإسناد المذكور أيضا كأنّه قال: أخبرنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال: أخبرنا هؤلاء الثلاثة عن الزهري، وأن يروى عنه بطريق آخر، كما أن الزهري أيضا يحتمل في روايته للثلاثة أن يروي عن عبيد الله عن عبد الله بن عباس، وأن يروي لهم عن غيره، وهذا توهّم فاسد من **وجهين**: أحدهما: أن أبا اليمان لم يلحق صالح بن كيسان، ولا سمع من يونس. والآخر: لو اِحتمل أن يروي الزهري هذا الحديث لهؤلاء الثلاثة أو لبعضهم عن شيخ آخر لكان

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 543 رقم: 2940.

[2] – المصدر نفسه: ص: 589 رقم: 3174.

[3] – المصدر نفسه: ص: 1181 رقم: 6260.

[4] – المصدر نفسه: ص: 843 رقم: 4553.

[5] – تغليق التعليق: 2/18-19.

ذلك خلافا قد يفضي إلى الإضطراب الموجب للضعف، وهذا إنما نشأ منه لعدم تحريره في النقل، وإعتماده من هذا الفنّ على العقل)[1].

قال الحافظ متعجّبا من صنيعه: (فأخذ الكلام بطوله فقدّم فيه وأخّر وأوهم أنّه من تصرّفه، وليس كذلك)[2].

- كتاب الإيمان: باب علامة المنافق.

حدّثنا قبيصة بن عقبة قال: حدّثنا سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مُرّة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو أنّ النبيﷺ قال: أربع من كنّ فيه كان منافقا ... الحديث).

تابعه شعبة عن الأعمش[3].

قال الكرماني: (قال النووي: ويكفي في جلالته –أي قبيصة– إحتجاج البخاري به في مواضع غير هذا، وأمّا هذا الموضع فقد يقال: إنما ذكره متابعة لا متأصّلاً، وأقول: ليس ذكره في هذا الموضع على طريق المتابعة لمخالفة هذا الحديث ما تقدّم لفظاً ومعنىً من جهات)[4].

قال الحافظ: (قوله: **"تابعه شعبة"** وصل المؤلف هذه المتابعة في "كتاب المظالم"، ورواية قبيصة عن سفيان –وهو الثوري– ضعّفها يحي بن معين، وقال الشيخ محيي الدين: إنما أوردها البخاري على طريق المتابعة لا الأصالة، وتعقّبه الكرماني بأنّها مخالفة في اللّفظ والمعنى من عدة جهات فكيف تكون متابعة؟، وجوابه: أنّ المراد بالمتابعة هنا كون الحديث مخرجاً في "صحيح مسلم" وغيره من طرق أخرى عن الثوري، وعند المؤلِّف من طرق أخرى عن الأعمش، منها رواية شعبة المشار إليها، وهذا هو السِّر في ذكرها هنا، وكأنّه فهم أن المراد بالمتابعة حديث أبي هريرة المذكور في الباب، وليس كذلك، إذ لو أراده لسمّاه شاهدا، وأما دعواه أن بينهما مخالفة في المعنى فليس بمسلَّم لما قررناه آنفا، وغايته أن يكون في أحدهما زيادة، وهي مقبولة لأنها من ثقة متقن، والله أعلم)[5].

---

[1] – عمدة القاري: 170/1. وانظر معه إرشاد الساري للقسطلاني: 84/1، وكوثر المعاني للخضر الشنقيطي 370/1.

[2] – إنتقاض الإعتراض: 19/1.

[3] – صحيح البخاري: ص: 16 رقم: 34.

[4] – الكواكب الدراري: 152/1.

[5] – فتح الباري:169/1.

المناقشة والترجيح:

مراد الحافظ أن يبيّن خطأ الكرماني في فهم معنى المتابعة من كلام النووي؛ لأنّ الكرماني ظنّ أنّ هذا الحديث لا يصلح متابعا للحديث الذي قبله –وهو حديث أبي هريرة: **"آية المنافق ثلاث** ..."– لإختلافهما في اللفظ والمعنى، وكأنّه فهم أنّ المتابعة تكون بين حديثين في نفس المعنى، ولكن عند علماء المصطلح يطلقون على هذا المعنى: الشاهد وليس المتابع.

وأرى أنّه يحسُن التنبيه هنا على الفرق بين المتابع والشاهد، وليكن مثلا حديث يرويه حماد عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيﷺ.

فالمتابعة أن يرويه عن أيوب غير حماد، وهي المتابعة التامة، أو عن ابن سيرين غير أيوب، أو عن أبي هريرة غير ابن سيرين، أو عن النبيﷺ صحابي آخر. فكل هذا يسمى متابعة، وتقصر عن الأولى بحسب بعدها منها، وتسمى المتابعة شاهدا.

والشاهد: أن يُروى حديث آخر بمعناه ولا يسمى هذا متابعة[1].

قال الحافظ: وإن وُجد متن يُروى من حديث صحابي آخر يشبهه في اللفظ والمعنى، أو في المعنى فقط فهو الشاهد[2].

فالشاهد لحديث عبد الله بن عمرو – قيد الدراسة– هو حديث أبي هريرة المتقدم قبله: **"آية المنافق ثلاث** ..." فهو متن يشبهه تقريبا في اللفظ والمعنى.

قال البدر العيني: (كلام الكرماني يشير إلى أنه فهم أن المراد بالمتابعة متابعة حديث أبي هريرة المذكور في هذا الباب، وليس كذلك؛ لأنّه لو أراد ذلك لسمّاه شاهدا)[3].

وقال القسطلاني: (ومراده بالمتابعة هنا كون الحديث مرويا من طريق أخرى عن الأعمش، والمتابعة هنا ناقصة لكونها ذكرت في وسط الإسناد لا في أوله)[4].

فالمتابعة المقصودة هي كون الحديث روي من طرق أخرى في غير هذا الموضع، فقد رواه البخاري في **"كتاب المظالم": حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو به**[5].

---

[1] – أنظر تدريب الراوي في شرح تقريب النووي: للسيوطي، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض، دار العاصمة، المملكة العربية السعودية، ط1، 1424هـ.391/1.

[2] – النكت على نزهة النظر: لعلي حسن عبد الحميد الحلبي، دار ابن الجوزي، ط1، 1430هـ. ص:92.

[3] – عمدة القاري: 170/1.

[4] – إرشاد الساري: 120/1، وكوثر المعاني للخضر الشنقيطي: 370/1.

[5] – صحيح البخاري: ص: 446 رقم: 2459.

ورواه في **"كتاب الجزية"**: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو به[1].

ورواه أيضا مسلم في "صحيحه" من طريق عبد الله بن نُمير وسفيان كلاهما عَنِ الأَعْمَشِ به[2].

وكل هذه الطرق تعدّ متابعات للحديث الذي أورده البخاري في هذا الموضع.

❁ ❁ ❁

– كتاب البيوع: باب بَيْعِ الأَرْضِ وَالدُّورِ وَالْعُرُوضِ مُشَاعًا غَيْرَ مَقْسُومٍ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَضَى النَّبِيﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ فَلاَ شُفْعَةَ.

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بِهَذَا، وَقَالَ: فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ. تَابَعَهُ هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ. قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: فِي كُلِّ مَالٍ. رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ[3].

قال الكرماني: (فإن قلت: ما الفرق بين هذه الأساليب الثلاثة؟، قلت: **المتابعة:** هي أن يروي الراوي الآخر الحديث بعينه، **والرواية** أعمّ منها، والقول: إنّما يستعمل عند السماع على سبيل المذاكرة)[4].

قال الحافظ: (قال الكرماني: الفرق بين هذه الثلاث يعني قوله: **"تابعه وقال ورواه"** أنّ المتابعة: أن يروي الراوي الآخر الحديث بعينه، والرواية إنّما تستعمل عند المذاكرة، والقول أعمّ، وما ادّعاه من الإتحاد في المتابعة مردود؛ فإنّها أعمّ من أن تكون باللفظ أو بالمعنى، وحصره الرواية في المذاكرة مردود أيضا؛ فإنّ في هذا الكتاب ما عبّر عنه بقوله: رواه فلان، ثم أسنده هو في موضع آخر بصيغةّ "حدثنا"، وأما الذي هنا بخصوصه فعبد الرحمن بن إسحاق ليس على شرطه، ولذلك حذفه مع كونه أخرج الحديث عن مسدّد الذي وصله عن عبد الرحمن)[5].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 16 رقم: 34.

[2] – صحيح مسلم: ص: 44 رقم: 106.

[3] – صحيح البخاري: ص: 395 رقم: 2214.

[4] – الكواكب الدراري: 66/10.

[5] – فتح الباري: 691/5.

المناقشة والترجيح:

قبل البدء في مناقشة هذه المسألة أشير إلى أنّه لا تطابق بين ما سطّره الكرماني وبين ما نقله عنه الحافظ كما هو واضح عند المقارنة، وربما هو سبق قلم وسهو منه أو تصرّف في اللفظ أخلّ بالمعنى.

وقد تأكّد لديّ خطأ الحافظ في نقله عندما راجعت شرحي العيني والقسطلاني فوجدتهما نقلا عن الكرماني عبارته بتمامها كما هي في "شرحه"، وهي غير التي نقل الحافظ.

وأشير أيضا إلى أنّ الكرماني قال في "كتاب الدعوات" قريبا من قوله هنا: (قال ثانيا: **"رواه"** وقال أولاً: **"قال"** لأنّ الرواية تستعمل عند التحمّل والقول عند المذاكرة)[1]، وتعقّبه الحافظ هناك فقال: (قال الكرماني: عبّر أولاً بقوله: "تابعه" ثمّ بقوله: "وقال" لأنّهما للتحمّل، وعبّر بقوله: "رواه" لأنّها تستعمل عند المذاكرة. قلت: وهذا ليس بمطرد لما بينت أنه وصل رواية مالك في كتاب التوحيد بصيغة التحمل وهي "حدّثنا" لا بصيغة المذاكرة "كقال وروى" إن سلمنا أنّ ذلك للمذاكرة)[2].

وهنا أيضا لم ينقل الحافظ العبارة بصورة دقيقة.

ولا يفوتني أن أنبّه إلى أنّ العيني قد ذكر هذه المسألة في "شرحه" وأخذ بقول الكرماني ثمّ لمز فيها الحافظَ دون تسميته بقوله: (وحطّ بعضهم على بعضٍ بغير مراعاة الأدب)[3].

وسيكون البحث بناء على ما قاله الكرماني، فيقال: إنّه هنا متعقَّب في أمرين:

الأول: إدّعاؤه الإتحاد في المتابعة.

والثاني: حصره القول في المذاكرة.

فالتعقّب الأول: وهو أن الكرماني عرّف المتابعة بقوله: (أن يروي الراوي الآخر الحديث بعينه)، فردّ عليه الحافظ بأنّه ليس شرطا أن يروي الراوي الحديث بعينه، يقصد: ولو رواه بالمعنى لكان متابعا.

ولنقارن الآن بين تعريفات المحدّثين للمتابعة ونتأمّل في عباراتهم:

قال السخاوي في "فتح المغيث": (من شورك في روايته له عن شيخه، أو شورك من فوق شيخه إلى آخر السند واحدا واحدا حتى الصحابي فهو التابع)[4]، فجمع بين المتابعة التّامة والقاصرة ولم يقيّد لا باللّفظ ولا بالمعنى.

---

[1] – الكواكب الدراري: 135/22.

[2] – فتح الباري: 329/14.

[3] – عمدة القاري: 451/22

[4] – فتح المغيث: 22/2.

وقال الزركشي: (المتابعة أن يوافق الراوي راوٍ آخر في روايته عن ذلك الشيخ)[1]، ويقصد الحديث بعينه.

ويستفاد من كلام الحافظ في "النّكت"[2] أنّ المتابعة –تامّة كانت أو قاصرة– تكون في الحديث بعينه، عكس الشاهد الذي يكون حديث آخر بمعناه من صحابي آخر.

فالذي أراه هنا أنّ الكرماني لم يخطىء وعبارته سليمة قريبة من عبارات المحدّثين.

وأمّا التعقّب الثاني فقد سبق بيانه في هذا المبحث، وسبق أن سُقت فيه قول الحافظ في "النكت": (رأيت في الصحيح عدة أحاديث قال فيها: **"قال لنا فلان"** وأوردها في تصانيفه خارج الجامع بلفظ: **"حدثنا"**، ووجدت في الصحيح عكس ذلك، وفيه دليل على أنّهما مترادفان، والذي تبيّن لي بالإستقراء من صنيعه أنّه لا يعبّر في الصحيح بذلك إلاّ في الأحاديث الموقوفة أو المستشهد بها، فيخرج ذلك حيث يحتاج إليه عن أصل مساق الكتاب، ومن تأمّل ذلك في كتابه وجده كذلك)[3].

أمّا العيني فقال: (قلت: هذه فائدة جليلة، وأراد بالأساليب الثلاثة قوله: **"تابعه"** وقوله: **"قال عبد الرزاق"**، وقوله: **"رواه عبد الرحمن"**)[4]، ولم يتعرّض لا لعبارة الكرماني هذه ولا للحافظ بالردّ والتعليق، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب الآذان: باب أمر النبيﷺ اليهود ببيع أرضيهم حين أجلاهم[5].

فيه المَقبُري عن أبي هريرة[6].

قال الكرماني: (فإن قلت: لم عبّر عما رواه بهذه العبارة ولم يذكر الحديث بعينه؟، قلت: لأنّ الحديث لم يثبت على شرطه)[7].

---

[1] – النكت: 169/2.

[2] – النكت على ابن الصلاح: لابن حجر العسقلاني، تحقيق: ربيع بن هادي، رسالة دكتوراه– ط1، 1404هـ. 682/2.

[3] – النكت على ابن الصلاح: 601/2.

[4] – عمدة القاري: 328/11.

[5] – **والإجلاء:** هو الإخراج عن المال والوطن على وجه الإزعاج والكراهة. كشف المشكل لابن الجوزي: ص: 102.

[6] – صحيح البخاري: ص: 398.

[7] – الكواكب الدراري: نقلا عن العيني في عمدة القاري 61/12. لم أقف على العبارة في "الكواكب" فلعلها سقطت من النسخة التي عندي فاستدركتها من "عمدة القاري"، فهي إذاً ثابتة وليس الكرماني هو الذي أسقطها، وفي هذا ردٌّ على محققّي كتاب "التوضيح شرح الجامع الصحيح" لابن الملقن الذي قال: وأسقطه الكرماني في "شرحه" –أي الباب–. أنظر هامش التوضيح 575/14.

قال الحافظ: (قوله: **"فيه المقبري عن أبي هريرة"** يشير إلى ما أخرجه في الجهاد في "باب إخراج اليهود من جزيرة العرب" من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: بينا نحن في المسجد إذ خرج علينا النبيﷺ فقال: اِنطلقوا إلى اليهود –وفيه– فقال أني أريد أن أجليكم فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه.."، وهذه القصّة وقعت لبني النضير كما سيأتي بيان ذلك في موضعه، وكأن المصنّف أخذ بيع الأرض من عموم بيع المال وقد تقدّم في أبواب الخيار في قصة عثمان وبن عمر إطلاق المال على الأرض، وغفل الكرماني عن الإشارة إلى هذا الحديث فقال: إنما ذكر البخاري هذا الحديث بهذه الصيغة مقتضبا لكونه لم يثبت الحديث المذكور على شرطه، والصواب أنّه اِكتفى هنا بالإشارة إليه لاِتحاد مخرجه عنده ففرّ من تكرار الحديث على صورته بغير فائدة زائدة كما هو الغالب من عادته)[1].

المناقشة والترجيح:

مراد الكرماني أن البخاري يعبر أحيانا عن مسألة فقهية بألفاظ حديث معين فيجعله عنوانا لبابٍ أو فتوى في مسألة دون سياق الحديث بسنده إذا لم يكن ذلك الحديث على شرطه في الصحة.

فمثلا يقول: باب أشد الناس بلاء الأنبياء[2]، ولا يذكر الحديث، لأنّه ليس على شرطه، وحديث: **(أشدّ الناس بلاء)** رواه الترمذي، فهذه عادته رحمه الله في كثير من المواضع.

وظنّ أن الأمر هنا كذلك، وأن الحديث لم يثبت على شرطه فكان محلّ تعقب من طرف الحافظ؛ ذلك بأنّ الحديث مروي في موضع آخر.

فالحديث أخرجه البخاري: في **"كتاب الجهاد" باب إخراج اليهود من جزيرة العرب:** حدّثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال: حدّثني سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة: بينما نحن في المسجد خرج النبيﷺ فقال: (اِنطلقوا إلى يهود). فخرجنا حتى جئنا بيت المدراس فقال: (أسلموا تسلموا، واَعلموا أنّ الأرض لله ورسوله، وإنّي أريد أنّ أجليكم من هذه الأرض، فمن يجد منكم بماله شيئا فليبعه، وإلاّ فاَعلموا أنّ الأرض لله ورسوله)[3].

وهذا الحديث يتضمّن ألفاظ الترجمة التي وضعها البخاري آنفا، فالحديث على شرطه ما دام أنّه رواه في "صحيحه"، وبيّن الحافظ عذر البخاري في عدم إيراده الحديث مرة ثانية، وهو خشية التكرار بما لا فائدة زائدة فيه، فاكتفى بالإشارة إليه.

---

[1] – فتح الباري: 707/5.

[2] – صحيح البخاري: ص: 1086.

[3] – المصدر نفسه: ص: 587 رقم: 3167.

وقال ابن الملقّن: (والحديث الذي أشار إليه خرّجه في آخر "الجهاد" في باب إخراج اليهود من حديث الليث عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة فذكره)[1].

أما البدر العيني فقال: (قلت: التكرار حاصل على ما لا يخفى، مع أن ذكر هذا لا دخل له في كتاب البيوع، ولهذا سقط هذا في بعض النسخ)[2].

كلامه هذا لا يسلم له فيه، لأنّ التكرار غير حاصل بهذه الصورة، ذلك أنّ البخاري أحال على الحديث في موضع آخر، والإحالة تستعمل لتجنب التكرار.

وقال الشيخ زكرياء الأنصاري: ("فيه" أي: فيما ذكر من الترجمة، "المقبري" أي: حديثه المروي عن أبي هريرة في باب إخراج اليهود من جزيرة العرب)[3].

فالراجح إذاً هو ما ذهب إليه الحافظ وغيره صحّة الإحالة على الحديث الوارد في "كتاب الجهاد"، ومقصود البخاري كان هو تجنب التكرار وليس السبب أنّ الحديث ليس على شرطه، والله أعلم.

– كتاب الجهاد والسير: باب من اِختار الغزو بعد البناء.

فيه أبو هريرة عن النبيﷺ[4].

قال الكرماني: (فإن قلت: لِمَ ما ذكر الحديث واَكتفى بالإشارة إليه؟. قلت: لعلّه لم يكن بشرطه فأراد التنبيه عليه)[5].

قال الحافظ: (قال الكرماني: كأنّه اِكتفى بالإشارة إلى هذا الحديث؛ لأنّه لم يكن على شرطه. قلت: ولم يستحضر أنه أورده موصولا في مكانٍ آخر كما سيأتي قريبا، والجواب الصحيح أنه جرى على عادته الغالبة في أنه لا يعيد الحديث الواحد إذا اِتّحد مخرجه في مكانين بصورته غالبا، بل يتصرف فيه بالاِختصار ونحوه في أحد الموضعين)[6].

---

[1] – التوضيح: 575/14.

[2] – عمدة القاري: 61/12-62.

[3] – منحة الباري: 555/2.

[4] – صحيح البخاري: ص: 549.

[5] – الكواكب الدراري: 204/12.

[6] – فتح الباري:225/7.

المناقشة والترجيح:

جواب الكرماني عن عدم إيراد البخاري للحديث موصولا في هذا الباب هو أنّ الحديث ليس على شرطه، وهو أحد الأجوبة عن سبب إيراده للمعلقات بصفة عامة، ولكنّه ليس هو الجواب الصحيح هنا.

والدليل على ذلك أنّ هذا الحديث قد رواه البخاري في موضعين من "الصحيح" موصولا:

أحدهما: في "كتاب فرض الخمس" باب قول النبيﷺ: (أحلت لكم الغنائم): قال حدّثنا محمد بن العلاء حدّثنا ابن المبارك عن معمر عن همام بن منبّه عن أبي هريرة ... وذكره مطولا[1].

والثاني: في "كتاب النكاح" باب من أحب البناء قبل الغزو بالإسناد السابق مختصرا[2].

فالحديث إذاً على شرطه، وجواب الكرماني ليس بدقيق.

ويقال هنا كما قال الحافظ آنفا، أن الحديث إذا ضاق مخرجه[3] لا يعيده بصورته في مكانين غالبا، بل يتصرف فيه بالإختصار ونحوه.

ولم يذكر البدر العيني[4] في هذه المسألة شيئا، وإنما اكتفى بنقل قول الكرماني وتعقّب الحافظ له.

وارتضى القسطلاني جواب الحافظ ونقله عنه وقال عن الكرماني: (وأما قول الكرماني: وإنّما لم يذكره واكتفى بالإشارة إليه؛ لأنّه لم يكن على شرطه فأراد التنبيه عليه فليس بجيد)[5].

قال الشيخ زكرياء الأنصاري: (فمن قال أنّ البخاري لم يذكر الحديث واكتفى بالإشارة إليه؛ لأنّه لعله لم يكن بشرطه، لم يستحضر أنه أورده موضوعا في الباب المذكور)[6].

بقي أمر أردت التنبيه عليه، وهو أن الحافظ لما تكلم عن وصل الحديث في كتابه "تغليق التعليق" قال: (أسنده المؤلف في "أخبار الأنبياء")[7].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 577 رقم: 3124. ولفظ الحديث: (**غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه: لا يتبعني رجل ملك بُضع امرأة وهو يريد أن يبني بها ولمّا يبن بها**... الحديث).

[2] – صحيح البخاري: ص: 1002 رقم: 5157.

[3] – **ضِيق المَخْرج**: معناه أن الحديث ليس له إلا إسناد واحد، وعادة ما يطلق هذا الوصف على الحديث الغريب. قال السخاوي في "فتح المغيث" 384/3: (وربما يسمى كل من قسمي الغريب – أي المطلق والنسبي– ضيق المخرج). وانظر النكت على ابن الصلاح للزركشي 378/1– مناهج المحدثين لسعد الحميد ص: 25.

[4] – عمدة القاري: 319/14.

[5] – إرشاد الساري: 125/5.

[6] – منحة الباري: 93/6.

[7] – تغليق التعليق: 451/3.

وهو سهو منه، ونفس الأمر في "هدي الساري"[1].

ونبّه على ذلك أيضا محقّق "تغليق التعليق"، والأمر كما سلف بيانه، وهو أنّ الحديث في "كتاب فرض الخمس" و"كتاب النكاح"، والله أعلم.

– كتاب التفسير: بَاب﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ ﴾[2]

حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ – قَالَ يَحْيَى[3]: بَعْضُ الْحَدِيثِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ[4]– قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّﷺ: (إِقْرَأْ عَلَيَّ) ... الحديث[5].

قال الكرماني: (وقد ذكر البخاري كلام يحيى للتقوية، وإلاّ فإسناد عمرو مقطوع، وبعض الحديث مجهول)[6].

قال الحافظ: (قوله: **"بَعْضُ الْحَدِيثِ عَن عَمرِو بن مُرَّة"** أي من رواية الأعمش عَن عَمرِو بن مُرَّة عن إبراهيم، وقد ورد ذلك واضحا في "فضائل القرآن" حيث أخرجه المصنف عن مسدّد عن يحيى القطان بالإسناد المذكور، وقال بعده: **"قال الأعمش: وبعض الحديث حدثني عمرو بن مرة عن إبراهيم"** يعني بإسناده، ويأتي شرح الحديث هناك إن شاء الله تعالى. وقال الكرماني إسناد عمرو مقطوع وبعض الحديث مجهول. قلت: عبّر عن المنقطع بالمقطوع لقلة اِكتراثه بمراعاة الإصطلاح، وأما قوله: **"مجهول"** فيريد ما حدّثه به عمرو بن مرّة، فكأنه ظنّ أنه أراد أن البعض عن هذا والبعض عن هذا، وليس كذلك وإنّما هو عنده كله في الرواية الآتية وبعضه في أثنائه أيضا)[7].

---

[1] – هدي الساري: 103/1.

[2] – سورة النساء: الآية رقم: 41.

[3] – وهو يحيى بن سعيد بن فَرُّوخ التميمي، أبو سعيد القطان البصري، ثقة متقن حافظ إمام قدوة، مات سنة 198هـ وله 78 سنة ينظر تقريب التهذيب: ص: 521 رقم: 7557.

[4] – وهو عمرو بن مرّة بن عبد الله بن طارق الجَمَلي، المرادي، أبو عبد الله الكوفي الأعمى، ثقة عابد، كان لا يدلس ورمي بالإرجاء، مات سنة 118هـ، وقيل قبلها. ينظر تقريب التهذيب: ص: 363 رقم: 5112.

[5] – صحيح البخاري: ص: 852 رقم: 4582.

[6] – الكواكب الدراري: 80/17.

[7] – فتح الباري: 50/10.

المناقشة والترجيح:

كلام الكرماني هذا حُكمٌ سريع على ظاهر النصّ، وليس على طريقة المحدّثين في النقد، فصدر عنه حكمان في موضع واحد:

أولاً: على إسناد عمرو بن مُرَّة بالإنقطاع، وهو كما بيّن الحافظ موصول لا شك في ذلك.

وعبّر عنه بالمقطوع وهو خطأ إصطلاحي منه؛ لأنّ **المقطوع** هو الحديث الموقوف على التابعي، ويقابله المرفوع وهو ما كان من كلام النبيﷺ، والموقوف ما كان من كلام الصحابي، وربما يعذر الكرماني في هذا فقد أُستعمل المقطوع في المنقطع، إستعمله الشافعي والطبراني والدارقطني، قال السيوطي: (إلا أنّ الشافعي إستعمل ذلك قبل اِستقرار الإصطلاح).

وأمّا **المنقطع**: فهو ما لم يتصل إسناده على أيّ وجه كان اِنقطاعه.

وقال الحافظ في "النزهة" في الفرق بين المقطوع المنقطع: (فالمنقطع من مباحث الإسناد، والمقطوع من مباحث المتن، وقد أطلق بعضهم هذا في موضع هذا، وبالعكس تجوزا في الإصطلاح)[1].

وثانياً: حكم على بعض الحديث بأنّه مجهول لا يعرف، أي: لا يعرف مصدره، وهذا تردّه الرواية الآتية في "فضائل القرآن".

فقد أخرج البخاري هذا الحديث في **"كتاب فضائل القرآن: باب البكاء عند قراءة القرآن" قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ الْأَعْمَشُ: وَبَعْضُ الْحَدِيثِ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: "إقرأ عَلَيَّ"، قَالَ: قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ. قَالَ: "إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي"، قَالَ: فَقَرَأْتُ النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ قَالَ لِي: "كُفَّ أَوْ أَمْسِكْ" فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَذْرِفَانِ**[2].

قال الحافظ شارحاً: (وعرف من هنا المراد بقوله: **"بعض الحديث عن عمرو بن مرّة"** وحاصله أنّ الأعمش سمع الحديث المذكور من إبراهيم النخعي، وسمع بعضه من عمرو بن مرّة عن إبراهيم، وقد أوضحت ذلك في تفسير سورة النساء أيضا، ويظهر لي أن القدر الذي عند الأعمش عن عمرو

---

[1] – ينظر نزهة النظر للحافظ ص: 145 وتدريب الراوي للسيوطي: 292/1. و317/1.

[2] – صحيح البخاري: ص: 984 رقم: 5055.

بن مرّة من هذا الحديث من قوله: "**فقرأت النساء إلى آخر الحديث**"، وأما ما قبله إلى قوله: "**أن أسمعه من غيري**" فهو عند الأعمش عن إبراهيم كما هو في الطريق الثانية في هذا الباب)[1].

وكلام الحافظ في غاية الدّقة والوضوح والتفصيل، ولا يتأتى مثل هذا التحرير إلاّ لمن جمع طرق الحديث، وقارن بينها.

وقد لخّص القسطلاني شارح البخاري كلامه بقوله: (والحاصل: أنّ الأعمش سمع الحديث من إبراهيم النخعي وسمع بعضه من عمرو بن مُرّة عن إبراهيم، يعني عن عبيدة عن ابن مسعود أنّه قال: قَالَ لي النبيﷺ: "**إقرأ عَلَيَّ**")[2].

❁ ❁ ❁

- كتاب الأدب: بَاب اسم الحَزْن.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيﷺ فَقَالَ: (مَا اِسْمُكَ). قَالَ حَزْنٌ...الحديث[3].

قال الكرماني: (قالوا: لم يروِ عن المسيّب إلاّ سعيد. أقول: نفيه هو خلاف المشهور من شرط البخاري أنه لم يرو عن أحد ليس له إلا راو واحد)[4].

قال الحافظ: (تنبيه: قال الكرماني هنا: قالوا: لم يرو عن المسيّب بن حَزْن -وهو وأبوه صحابيان- إلاّ اِبنه سعيد بن المسيب، وهذا خلاف المشهور من شرط البخاري أنه لم يرو عن واحد ليس له إلاّ راو واحد.

قلت: وهذا المشهور راجع إلى غرابته وذلك أنه لم يذعه إلا الحاكم ومن تلقى كلامه، وأما المحقّقون فلم يلتزموا ذلك، وحجّتهم أن ذلك لم ينقل عن البخاري صريحا، وقد وجد عمله على خلافه في عدّة مواضع منها: "**هذا فلان يعتد به**"، وقد قررتُ ذلك في "النكت على علوم الحديث"، وعلى تقدير تسليم الشرط المذكور فالجواب عن هذا الموضع أنّ الشرط المذكور إنّما هو في

---

[1] - فتح الباري: 305/11.

[2] - إرشاد الساري: 83/7 وانظر 485/7. وقارن بعمدة القاري: 232/18 فقد تعقّب الكرماني أيضا.

[3] - صحيح البخاري: ص: 1168 رقم: 6190.

[4] - الكواكب الدراري: 80/17.

غير الصحابة، وأما الصحابة فكلّهم عدول، فلا يقال في واحد منهم بعد أن ثبتت صحبته مجهول، وإن وقع ذلك في كلام بعضهم فهو مرجوح ويحتاج من اِدّعى الشرط في بقية المواضع إلى الأجوبة)[1].

المناقشة والترجيح:

هذه المسألة من المسائل الإصطلاحية المعضلة، ومن أنواع علوم الحديث التي تخصّ الإسناد وتسمى عندهم **بالوُحدان**، والتي لها تعلق كبير بالحكم بالجهالة على الروّاة.

والوحدان اِصطلاحاً: وهو من لم يرو عنه إلا راو واحد، وقد صنّف فيه الإمام مسلم والحسن بن سفيان[2] وغيرهما[3].

قال السيوطي: (ومن فوائده: معرفة المجهول إذا لم يكن صحابيا فلا يقبل)[4].

فالكرماني نقل أنّ المسيِّب لم يرو عنه إلا إبنه سعيد، ورأى أنّ هذا خلاف المشهور عن البخاري؛ لأنه لا يروي عن شيخ ليس له إلا راوٍ واحد.

فتعقّبه الحافظ بأنّ الإمام البخاري لم يصرّح بهذا الشرط، وأن الذي أذاعه عنه هو الحاكم ومن تبعه ونقل كلامه.

لما عدّد الحاكم أقسام الحديث الصحيح في "المدخل"[5] جعل حديث الصحابة الرواة عن النبيﷺ الذين لكل واحد منهم راويان من القسم الأول في الصحّة، والذين ليس لكل واحد منهم إلا راوٍ واحد في القسم الثاني، ومثّل له بحديث عروة بن مُضرِّس الطائي[6] أنه قال : (أتيت رسول اللهﷺ وهو بالمزدلفة: فقلت يا رسول الله أتيتك من جبل طيء، أتعبت نفسي، وأكلت مطيتي، ووالله ما تركت من جبل إلاّ وقد وقفت عليه، فهل لي من حجّ؟، فقال رسول اللهﷺ: **(من صلّى معنا هذه الصلاة وقد أتى عرفة قبل ذلك بيوم أو ليلة فقد تمّ حجّه، وقضى تفثه)**[7].

---

[1] – فتح الباري: 14/67-68.

[2] – وهو الحسن بن سفيان أبو العباس الشيباني النسوي، محدث خرسان، ثقة مسند، صاحب المسند الكبير، ت 303هـ. ينظر تذكرة الحفاظ للذهبي: 2/703– لسان الميزان للحافظ: 3/52.

[3] – نزهة النظر: لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الله بن ضيف الرحيلي، ط1-1422هـ. ص: 124.

[4] – تدريب الراوي: 2/314.

[5] – المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل: لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت405هـ)، تحقيق: أحمد السلّوم، دار ابن حزم، ط1، 1423هـ.ص: 87.

[6] – وهو عروة بن مضَرِّس بن أوس بن حارثة الطائي، كان من بيت الرياسة في قومه، يباري عدي بن حاتم في الرياسة، حديثه في السنن الأربعة. ينظر الثقات لابن حبان: 3/313– والإصابة للحافظ ابن حجر: 7/161.

[7] – أخرجه أبو داود في كتاب المناسك: باب من لم يدرك عرفة الحديث رقم: 1950، والترمذي في الحج: باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحجّ، الحديث رقم: 891– والنسائي: في مناسك الحج: باب فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة الحديث رقم: 3039 وابن ماجه في المناسك: باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع، الحديث رقم: 3016.

ثم ذكر شواهد كثيرة للصحابة الذين ليس لهم إلا راوٍ واحد، ثم قال: (ولم يخرِّج البخاري وسلم هذا النوع من الحديث في الصحيح)[1].

وقال في "المستدرك" عقب هذا الحديث أيضا: (هذا حديث صحيح على شرط كافّة أئمة الحديث، وهي قاعدة من قواعد الإسلام، وقد أمسك عن إخراجه الشيخان محمد بن إسماعيل ومسلم بن الحجاج على أصلهما أنّ عروة بن مُضرّس لم يحدّث عنه غير عامر الشعبي، وقد وجدنا عروة بن الزبير بن العوّام حدّث عنه)[2]، ثم ساق رواية عروة.

وقد عارضه الدارقطني –وهو شيخ الحاكم– في هذه المسألة، فقد نقل الحاكم نفسه عنه هذا فقال: (قال لي أبو الحسن علي بن عمر الحافظ رحمه الله: لمَ أسقطا حديث أسامة بن شريك من الكتابين؟ قلت: لأنهما لم يجدا لأسامة بن شريك راويا غير زياد بن علاقة.

فحدّثني أبو الحسن رضي الله عنه وكتبه لي بخطه قال: قد أخرج البخاري رحمه الله عن يحي بن حماد عن أبي عوانة عن بيان بن بشر عن قيس بن أبي حازم عن مرداس الأسلمي رضي الله عنه عن النبيﷺ أنه قال: "يذهب الصالحون أسلافا.. الحديث. وليس لمرداس راو غير قيس.

وقد أخرج البخاري حديثين عن زهرة بن معبد عن جده عبد الله بن هشام بن زهرة عن النبيﷺ وليس لعبد الله راوٍ غير زهرة.

وقد اِتفقا جميعا على إخراج حديث قيس بن أبي حازم عن عدي بن عميرة عن النبيﷺ أنه قال: "من اِستعملناه على عمل"، وليس لعدي بن عميرة راوٍ غير قيس.

وقد اِتفقا جميعا على حديث مجزأة بن زاهر الأسلمي عن أبيه عن النبيﷺ في النهي عن لحوم الحمر الأهلية، وليس لزاهر راو غير مجزأة.

وأخرج البخاري حديث الحسن عن عمرو بن تغلب وليس لعمرو راو غير الحسن. وأخرج أيضا حديث الزهري، وأخرجا جميعا حديث الحسن عن عمرو بن تغلب وليس له راو غير الحسن)[3].

وانتقد الحافظ أبو الفضل المقدسي الحاكم في هذه المسألة أيضا وذهب إلى البخاري وسلم لم يشترطا هذا الشرط ولا صرّح به أحدهما، وما قاله الحاكم مبني على الظنّ، وما في "الصحيحين" ينقض قوله، ثم ساق عدّة أمثلة على ذلك، وذكر أبو الفضل أن الحاكم ليس هو أول من قال بهذا بل قال به عصريه أبو عبد الله بن منده (395هـ)، ثمّ ذكر كلامه[4].

---

[1] – المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل ص: 90.

[2] – المستدرك على الصحيحين: 636/1.

[3] – المصدر نفسه: 558/4.

[4] – شروط الأئمة الستة: لأبي الفضل المقدسي (ت507هـ)، دار الكتب العلمية– بيروت، ط1– 1405هـ. ص: 20.

ثم جاء أبو بكر موسى الحازمي ونقض أيضا قول الحاكم بأمثلة أكثر مما ذكر المقدسي، وبيّن أوهام الحاكم في تقسيمه الصحيح إلى عشرة أقسام[1].

وانتصر ابن الأثير في "جامعه"[2] للحاكم ودافع عنه وردّ على معارضيه، وحاول توجيه كلام الحاكم وتأويله.

ثمّ وقفت على كلام للحافظ في "النكت على ابن الصلاح" يتعارض مع الذي قاله في "الفتح" ردّ به على الحازمي وحاول توجيه كلام الحاكم فقال: (وقد فهم الحافظ أبو بكر الحازمي من كلام الحاكم أنّه إدّعى أنّ الشيخين لا يخرجان الحديث إذا إنفرد به أحد الرواة فنقض عليه بغرائب الصحيحين، والظاهر أنّ الحاكم لم يرد ذلك، وإنّما أراد كلّ راوٍ في الكتابين من الصحابة فمن بعدهم يشترط أن يكون له راويان في الجملة، لا أنّه يشترط أن أن يتّفقا في رواية ذلك الحديث بعينه عنه)[3].

وقال السخاوي بعد أن تناول المسألة بالبيان والتوضيح وذكر الأقوال وأصحابها: (وقد وجدت في كلام الحاكم التصريح بإستثناء الصحابة من ذلك، وإن كان مناقضا لكلامه الأول ولعلّه رجع عنه إلى هذا، فقال: "الصحابي المعروف إذا لم نجد له راويا غير تابعي واحد معروف إحتججنا به وصحّحنا حديثه، إذ هو صحيح على شرطهما جميعا فإن البخاري قد إحتجّ بحديث قيس ابن أبي حازم عن كل من مرداس الأسلمي وعدي بن عميرة، وليس لهما راو غيره، وكذلك إحتج مسلم بأحاديث أبي مالك الأشجعي عن أبيه وأحاديث مجزأة ابن زاهر الأسلمي عن أبيه"[4]، وحينئذ فكلام الحاكم قد إستقام، وزال بما تممت به عنه الملام)[5].

ووجدت للحاكم موضعا آخر أثناء تخريجه لحديث كرز بن علقمة: (هل للإسلام من منتهى؟) قال فيه: (هذا حديث صحيح، وليس له علّة، ولم يخرجاه لتفرد عروة بالرواية عن كرز بن علقمة وكرز بن علقمة صحابي مخرج حديثه في مسانيد الأئمة.

سمعت علي بن عمر الحافظ يقول: مما يلزم مسلم والبخاري إخراجه حديث كرز بن علقمة: **"هل للإسلام منتهى"**، فقد رواه عروة بن الزبير ورواه الزهري وعبد الواحد بن قيس عنه.

---

[1] – شروط الأئمة الخمسة: ص: 43 وما بعدها.

[2] – جامع الأصول في أحاديث الرسول: لمجد الدين ابن الأثير الجزري (ت606هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة الحلواني، 1389هـ.1/161-163.

[3] – النكت على ابن الصلاح 1/240.

[4] – المستدرك على الصحيحين: 1/67.

[5] – فتح المغيث:1/85.

قال الحاكم: والدليل الواضح على ما ذكره أبو الحسن: أنّهما جميعا قد اِتفقا على حديث عِتبان بن مالك الأنصاري الذي صلى رسول اللهﷺ في بيته وليس له راو غير محمود بن الربيع)[1].

وقد بحث هذه المسألة الدكتور أبو بكر كافي[2] وخلص إلى أنّ ما قاله الحاكم ليس مقبولا على إطلاقه، وليس مردودا على إطلاقه كما ذهب المقدسي والحازمي، وأنّ الصواب ما ذهب إليه الحافظ وتلميذه السخاوي، حيث نقل عنه السخاوي قوله: (وهو وإن كان منتقضا في حق بعض الصحابة الذين أخرجا لهم فإنّه معتبر في حق من بعدهم، فليس في الكتاب حديث أصل من رواية من ليس له إلا راوٍ واحد قط).

وهذا الذي أراه مناسبا في حق هذا الإمام، أي: أنّ كلامه يجب ألاّ يحمل على ظاهره، وإنّما قصد أنّه يشترط في الشيخ أن يكون له راويان في الجملة، لا أنّه يشترط أن أن يتفقا في رواية ذلك الحديث بعينه عنه، ولم يقصد الصحابة بل من بعدهم؛ لأنّ الصحابة كلهم عدول.

---

[1] – المستدرك على الصحيحين: 81/1.

[2] – منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها: لأبي بكر كافي، رسالة ماجستير– دار ابن حزم، ط1–1421هـ. ص: 113 وما بعدها.

المطلب الثاني: تعقّبات في صيغ التحمّل

– كتاب الصلاة: باب قبلة أهل المدينة وأهل الشام.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّﷺ قَالَ: (إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلاَ تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ ... الحديث.

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّﷺ مِثْلَهُ)[1].

قال الكرماني: (فإن قلت: ما الفائدة في تكرار الإسناد وهو بعينه عن الزُّهْرِي عن عَطَاءٍ عن أَبي أيوب عن النَّبِيِّﷺ. قلت: الأول بلفظ: **"عن أَبي أيوب أن النَّبِيَّﷺ"** وهذا بلفظ: **"سمعت أبا أيوب عن النَّبِيَّﷺ"**، والسماع أقوى من العنعنة، و"عن" أقوى من "أن"، لكن فيه ضعف من جهة التعليق عن الزهري)[2].

قال الحافظ: (قوله: **"وعن الزهري"** يعني بالإسناد المذكور، والمراد أن سفيان حدَّث به عليا مرّتين، مرّة صرح بتحديث الزهري له وفيه عنعنة عطاء، ومرّة أتى بالعنعنة عن الزهري وبتصريح عطاء بالسماع، وادَّعى بعضهم أن الرواية الثانية معلّقة، وليس كذلك، على ما قرّرته، وقال الكرماني: قال في الأول: **"عن أبي أيوب أن النبيﷺ"**، وفي الثاني: **"سمعت أبا أيوب عن النبيﷺ"**، فكان الثاني أقوى؛ لأنّ السماع أقوى من العنعنة، والعنعنة أقوى من أن، لكن فيه ضعف من جهة التعليق حيث قال: **"وعن الزهري"**، إنتهى. وفي دعواه ضعف "أنْ" بالنسبة إلى "عنْ" نظر، فكأنه قلّد في ذلك نقل ابن الصلاح عن أحمد ويعقوب بن شيبة، وقد بيّن شيخنا في شرحه منظومته وهم ابن الصلاح في ذلك وأنّ حكمهما واحد، إلا أنه يستثنى من التعبير بأن ما إذا أضاف إليها قصة ما أدركها الراوي.

وأمّا جزمه بكون السند الثاني معلّقا فهو بحسب الظاهر، وإلاّ فحمله على ما قبله ممكن، وقد رويناه في مسند إسحاق بن راهويه قال: حدّثنا سفيان.. فذكر مثل سياقها سواء، فعلى هذا فلا ضعف فيه أصلا، والله أعلم)[3].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 87 رقم: 394.

[2] – الكواكب الدراري: 57/4.

[3] – فتح الباري:2 /116.

المناقشة والترجيح:

تعقّب الحافظ على الكرماني هنا من جهتين: **الأولى**: إدعاء الكرماني أن العنعنة (عن)[1] أقوى من (أنّ).

والثانية: من جهة جزمه بكون السند الثاني معلّق.

المسألة الأولى: (هل العنعنة أقوى من قولهم: أنّ فلانا قال كذا؟) وهي مسألة كانت محلّ تعقّب جمع من الحفاظ على ابن الصلاح في مقدّمته كما سنرى.

قال الحافظ العراقي في شرح منظومته: (وقولُهُ: **"وحكمُ أنَّ، حكمُ عَنْ، فالجلُّ سَوَّوا"** أي: ذهبَ جمهورُ أهلِ العلمِ إلى التسويةِ بين الروايةِ المعنعنةِ، وبين الروايةِ بلفظِ: أنَّ فلاناً قالَ. وهو قولُ مالكٍ وممّنْ حكاهُ عن الجمهورِ ابنُ عبد البرِّ في "التمهيدِ"، وأنَّهُ لا اعتبارَ بالحروفِ والألفاظِ، وإنّما هو باللقاءِ والمجالسةِ والسماعِ والمشاهدةِ يعني: مع السلامةِ من التدليسِ.

ثمّ حكى ابنُ عبد البرِّ عن أبي بكرٍ البرديجيِّ أنَّ حرف **"أنَّ"** محمولٌ على الإنقطاعِ حتى يتبينَ السماعُ في ذلك الخبرِ بعينِهِ من جهةٍ أخرى. قال: وعندِي لا معنى لهذا، لإجماعِهم على أنَّ الإسنادَ المتصلَ بالصحابيِّ، سواءٌ قال فيه: قال، أو أنَّ، أو عَنْ، أو سمعتُ رسول اللهﷺ، يعني فكلُّهُ متصِلٌ)[2].

وكما أشار الحافظ فإن الكرماني تبع ابن الصلاح في التفريق بين "عن" و "أن" في السند، فقد صرح ابن الصلاح في مقدّمته بذلك فقال: (اختلفوا في قول الراوي **"أن فلانا قال كذا وكذا"** هل هو بمنزلة **"عن"** في الحمل على الإتصال إذا ثبت التلاقي بينهما حتى يتبيّن فيه الإنقطاع، مثاله: مالك عن الزهري: أن سعيد بن المسيّب قال كذا، فروينا عن مالك أنه كان يرى **"عن فلان"** و **"أن فلانا"** سواء، وعن "أحمد بن حنبل": أنهما ليسا سواء.

وحكى "ابن عبد البرّ" عن جمهور أهل العلم: أن "عن" و "أن" سواء، وأنه لا اِعتبار بالحروف والألفاظ، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة يعني مع السلامة من التدليس فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحا كان حديث بعضهم عن بعض – بأي لفظ ورد – محمولا على الإتصال حتى يتبين فيه الاِنقطاع.

---

[1] – قال العراقي: العنعنة مصدرُ عنعنَ الحديثَ، إذا رواه بلفظِ: عَنْ، مِنْ غيرِ بيانٍ للتحديثِ، والإخبارِ، والسماعِ. واختلفوا في حكمِ الإسنادِ المعنعنِ، فالصحيحُ الذي عليهِ العملُ، وذهبَ إليهِ الجماهيرُ من أئمة الحديثِ وغيرِهم، أنَّهُ من قبيلِ الإسنادِ المتصلِ بشرطِ سلامةِ الراوي الذي رواهُ بالعنعنةِ من التدليسِ، وبشرطِ ثبوتِ ملاقاتِهِ لمنْ رواهُ عنه بالعنعنةِ. شرح التبصرة:219/1– وانظر محاسن الإصطلاح للبلقيني: 220.

[2] – شرح التبصرة والتذكرة: 222/1.

وحكى ابن عبد البرّ عن أبي بكر البرديجي[1]: أنّ حرف "أنّ" محمول على الإنقطاع حتى يتبيّن السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة أخرى.

وقال: عندي لا معنى لهذا لإجماعهم على أن الإسناد المتصل بالصحابي سواء فيه قال: قال رسول اللهﷺ أو: أن رسول اللهﷺقال أو: عن رسول اللهﷺ أنه قال أو سمعت رسول اللهﷺ يقول، والله أعلم.

قلت: ووجدت مثل ما حكاه عن البرديجي أبي بكر الحافظ للحافظ الفحل يعقوب بن شيبة[2] في مسنده الفحل فإنه ذكر ما رواه أبو الزبير عن ابن الحنفية عن عمار قال: **أتيت النبيﷺ وهو يصلي فسلّمت عليه فردّ علي السلام**. وجعله مسندا موصولا، وذكر رواية قيس بن سعد لذلك عن عطاء بن أبي رباح عن ابن الحنفية: **أن عمارا مرَّ بالنبيﷺ وهو يصلي**... فجعله مرسلا من حيث كونه قال: إن عمارا فعل ولم يقل عن عمار)[3].

قال العراقي رحمه الله متعقّبا ابن الصلاح: ("**ولم يُصَوِّبْ صوبَهُ**" أي: ولم يعرجْ صوبَ مقصدِهِ، وبيانُ ذلك أنَّ ما فعلَهُ يعقوبُ هو صوابٌ من العملِ، وهو الذي عليه عملُ الناسِ، وهو لم يجعلْهُ مرسلاً من حيثُ لفظُ: أنَّ، وإنّما جعلَهُ مرسلاً من حيثُ أنّهُ لم يُسنِدْ حكايةَ القصةِ إلى عمّارٍ، وإلاّ فلو قالَ: إنَّ عمّاراً قال: مررتُ بالنبيِّ، لما جعلَهُ مرسلاً، فلما أتى به بلفظِ: أنَّ عماراً مرَّ، كانَ محمدُ بنُ الحنفيةِ هو الحاكي لقصّةٍ لم يُدركْهَا؛ لأنَّهُ لَمْ يُدرِكْ مرورَ عمارٍ بالنبيِّﷺ، فكانَ نَقْلُهُ لِذَلِكَ مرسلاً)[4].

فإستدلال ابن الصلاح بهذا الأثر على التفريق بين لفظي "عن" و"أن" ليس له وجه، ولا تؤخذ منه حجّة، وإنما هو فهمٌ خاص به فهمه من هذا الأثر.

وقد بسط القول في هذه المسألة الحافظ ابن حجر في كتابه "النكت على ابن الصلاح"[5].

وذكر البدر الزركشي في "نكته على ابن الصلاح"[6] طرفا من أطراف المسألة.

---

[1] – هو الحافظ أبو بكر أحمد بن هارون بن روح النيسابوري، توفي سنة (301 ه). أنظر: الإكمال 1/ 479– وتاريخ بغداد: 577/2.

[2] – هو الحافظ أبو يوسف يعقوب بن شيبة بن الصلت السدوسي البصري، نزيل بغداد، صاحب المسند المعلل، كان ذا مال وغنى مع فقه وتقوى، توفي سنة (262 ه). أنظر: تاريخ بغداد 16/ 410– تذكرة الحفاظ للذهبي: 577/2.

[3] – مقدمة علوم الحديث: ابن الصلاح ص: 62 وما بعدها.

[4] – شرح التبصرة والتذكرة: 222/1. وانظر أيضا التقييد والإيضاح له: 68-69.

[5] – النكت على ابن الصلاح 590/2-591.

[6] – النكت على ابن الصلاح ص: 31/2.

وأيّد العيني كعادته قول الكرماني دون أيّ تبرير يذكر فقال: (قلت: الظاهر مع الكرماني، ولكن الحديث بهذا الطريق مسندا في مسند إسحاق بن راهويه عن سفيان إلى آخره، والله أعلم)[1].

والخلاصة: أنّ القول الصحيح هو ما إليه ذهبَ جمهورُ أهلِ العلمِ إلى التسويةِ بين الروايةِ المعنعنةِ، وبين الروايةِ بلفظِ: أنَّ فلاناً قالَ، بشرط الإسناد المعنعن، وهو اللقي والسماع وعدم التدليس.

وأقصد باللّقي والسماع: أن المحدّث الذي قال: حدّثنا فلان عن فلان يجب أن يكون شيخه عُرف أنّه أدرك الذي حدّث عنه وسمع منه، وشرط عدم التدليس أن يكون المحدث ليس مدلِّسا[2].

المسألة الثانية: حول زعم الكرماني أنّ الأثر معلّق في قوله: (لكن فيه ضعف من جهة التعليق عن الزهري).

ذكر الحافظ أن الحديث موصول وصله إسحاق بن راهويه في "مسنده" فقال في كتابه "تغليق التعليق": (قلت: تقدم لهذا، وهو معطوف على الذي قبله وكأنّ عليّا حدّث به على وجهين، وقد وصله إسحاق بن راهويه في مسنده عن سفيان عن الزهري عن عطاء أنه سمع أبا أيوب به)[3].

والحديث لم أقف عليه في "مسند" إسحاق بن راهويه في الجزء المطبوع منه، فلعلّه في الجزء الآخر المفقود، والله أعلم.

– كتاب العلم: باب متى يصحّ سماع الصغير؟[4].

قال الكرماني: (ومعنى الصّحة جواز قبول مسموعه)[5].

قال الحافظ: (قوله: **"باب متى يصحّ سماع الصغير؟"** زاد الكشميهني: **"الصبي الصغير"** ومقصود الباب الإستدلال على أن البلوغ ليس شرطا في التحمّل، وقال الكرماني: إن معنى الصّحة هنا جواز قبول مسموعه، قلت: وهذا تفسير لثمرة الصحة لا لنفس الصحّة)[6].

---

[1] – عمدة القاري: 193/4.

[2] – النكت على ابن الصلاح ص: 583.

[3] – تغليق التعليق: 223/2. وانظر معه إرشاد الساري للقسطلاني: 413/1، وكوثر المعاني للخضر الشنقيطي 19/7.

[4] – صحيح البخاري: ص: 27 .

[5] – الكواكب الدراري: 50/2.

[6] – فتح الباري:300/1.

المناقشة والترجيح:

أراد الكرماني أن يقول: أنّ معنى الترجمة هو: متى يجوز قبول مسموع الصغير؟، فأوّل كلام البخاري ولم يكتف بظاهره.

والبخاري أراد بهذه الترجمة مرحلة التحمّل، وأمّا مرحلة الأداء فهي ثمرة صحة التحمّل، وتعقب الحافظ كان في محلّه.

وتعقّبه العيني أيضا فقال: (كأنّه فهم أنّ الجواز هو ثمرة الصّحة، وليس كذلك، بل الجواز هو الصحّة، وثمرة الصّحة عدم ترتّب الشيء عليه عند العمل)[1].

وهو –كما ترى كعادته – أعاد صياغة كلام الحافظ فقط، دون أن ينسبه إليه.

ومسألة صحّة سماع الصغير بحثها العلماء قديما وتنازعوا فيها على أقوال كثيرة، وقد عقد الخطيب البغدادي لذلك باب كاملا سمّاه: **"باب ما جاء صحّة سماع الصغير"**، وجمع الآثار والأقوال الواردة في ذلك، وعرض قول من قال أنّ سماعه لا يصحّ دون الثالثة عشر، وقول من حدّه بخمسة عشر سنة، ثم قال: (وقال جمهور العلماء: يصح السماع لمن سنّه دون ذلك، وهذا هو عندنا الصواب)[2].

ثمّ ذكر مجموعة من صغار الصحابة الذين رووا أحاديث عن النبي كالحسن وعبد الله بن الزبير والنعمان بن بشير وغيرهم[3].

وقال الذهبي رحمه الله: (واَصطلح المحدّثون على جعلهم سماع ابن خمس سنين سماعاً، وما دونها حضوراً، واِستأنسوا بأنّ محموداً عقل مجّة، ولا دليل فيه، والمعتبر إنّما هو أهلية الفهم والتمييز)[4].

وهذا الذي قاله الذهبي اِختاره الحافظ[5] واِختاره أيضا شيخاه الزين العراقي[6]، وبرهان الدين الأبناسي[7].

[1] – عمدة القاري: 102/2. وانظر إرشاد الساري: 175/1.

[2] – الكفاية في معرفة أصول الرواية: للخطيب البغدادي (ت 463هـ)، تحقيق إبراهيم الدمياطي، دار الهدى، ط1، 1423هـ. 198/1.

[3] – الكفاية في علم الرواية: 198/1.

[4] – الموقظة في علم مصطلح الحديث: للذهبي، تحقيق: أبو غدة، مكتب المطبوعات بحلب، ط1، 1405هـ. ص: 61.

[5] – فتح الباري:301/1.

[6] – التقييد والإيضاح: ص: 137.

[7] – الشذا الفيّاح: 276/1.

– كتاب الإستسقاء باب الدعاء في الإستسقاء قائما.

وَقَالَ لَنَا أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ زُهَيْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيُّ وَخَرَجَ مَعَهُ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَاسْتَسْقَى... الحديث[1].

قال الكرماني: (قوله: **"قال أبو نُعيم"** والفرق بين قال لنا وحدّثنا أنّ **القول:** يستعمل إذا سمع من شيخه في مقام المذاكرة والمحاورة، **والتحديث:** إذا سمع في مقام التحميل والنقل)[2].

قال الحافظ: (قوله: **"وقال لنا أبو نعيم"** قال الكرماني تبعا لغيره: الفرق بين "قال لنا وحدّثنا" أن القول يستعمل فيما يسمع من الشيخ في مقام المذاكرة والتحديث فيما يسمع في مقام التحمل. اهـ. لكن ليس إستعمال البخاري لذلك منحصرا في المذاكرة فإنّه يستعمله فيما يكون ظاهره الوقف، وفيما يصلح للمتابعات، لتخلص صيغة التحديث لما وضع الكتاب لأجله من الأصول المرفوعة، والدليل على ذلك وجود كثير من الأحاديث التي عبّر فيها في الجامع بصيغة القول معبرا فيها بصيغة التحديث في تصانيفه الخارجة عن الجامع)[3].

المناقشة والترجيح:

ذهب الكرماني إلى أنّ البخاري يستعمل صيغة "قال لنا" إذا أخذ عن شيخه في مقام المذاكرة، فردّ عليه الحافظ بأنّ الأمر ليس منحصرا في المذاكرة فقط.

وما ذهب إليه الكرماني ليس هو قوله وحده، وإنّما سبقه إليه كثير من العلماء منهم ابن الصلاح والبدر بن جماعة وبرهان الدين الأبناسي وغيرهم.

قال بدر الدين بن جماعة: (وَأما: **"قَالَ لنا"** فَمن قبيل حَدّثنَا، لكنّه بِمَا وَقع فِي المذاكرة والمناظرة أشبه وأليق من حَدثنَا)[4].

وقال العراقي: (قول الراوي: قالَ لنا فلان، أو قالَ لي، أو ذَكَرَ لنا، أو ذَكَرَ لِي، ونحوُ ذلك؛ هو من قبيل قوله: حدَّثنا فلان في أنَّه متصل. لكنَّهم كثيرا ما يستعملون هذا فيما سمعوهُ في حالةِ المذاكرةِ. قال ابنُ الصلاحِ: إنه لائق به وهو به أشبه مِنْ حَدَّثَنَا. وخالف أبو عبد الله بنُ مَنْدَه في

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 190 رقم: 1022.

[2] – الكواكب الدراري: 144/6.

[3] – فتح الباري:378/3.

[4] – المنهل الروي: ص:81. وقارن بمقدمة ابن الصلاح: ص: 69– والشذا الفيّاح للأبناسي ص: 280، والتقييد والإيضاح للعراقي ص: 141.

ذلك، فقال فيما رويناه في جزء له: أنَّ البخارِيَّ حيثُ قال: قالَ لي فلانٌ، فهو إجازةٌ، وحيث قال: قالَ فلانٌ، فهو تدليس، ولم يقبلِ العلماءُ كلامَه هذا)[1].

وتولّى الحافظ رحمه الله الردّ على ابن منده حيث قال في شرحه لبابِ: **"ما يذكر في المناولة من كتاب العلم"**: (وقد ادّعى ابن منده أنّ كل ما يقول البخاري فيه: **"قال لي"** فهي إجازة، وهي دعوى مردودة بدليل أنّي اِستقريت كثيرا من المواضع التي يقول فيها في الجامع: **"قال لي"** فوجدته في غير الجامع يقول فيها: **"حدّثنا"**، والبخاري لا يستجيز في الإجازة إطلاق التحديث فدلّ على أنها عنده من المسموع، لكن سبب اِستعماله لهذه الصيغة ليفرق بين ما يبلغ شرطه وما لا يبلغ، والله أعلم)[2].

وقال الحافظ أيضا متعقّبا ابن الصلاح في "مقدمته": (وأما ما حكاه –يعني ابن الصلاح– عن أبي جعفر ابن حمدان وأقرّه أن البخاري إنّما يقول **"قال لي"** في العرض والمناولة ففيه نظر؛ فقد رأيت في الصحيح عدّة أحاديث قال فيها: **"قال لنا فلان"** وأوردها في تصانيفه خارج الجامع بلفظ: **"حدّثنا"**، ووجدت في الصحيح عكس ذلك، وفيه دليل على أنّهما مترادفان، والذي تبيّن لي بالإستقراء من صنيعه أنّه لا يعبّر في الصحيح بذلك إلاّ في الأحاديث الموقوفة أو المستشهد بها، فيخرج ذلك حيث يحتاج إليه عن أصل مساق الكتاب، ومن تأمّل ذلك في كتابه وجده كذلك)[3].

والخلاصة أنّ الكرماني لم يأت بغريب من القول في هذه المسألة، بل قلّد في ذلك جمعا من العلماء القدامى.

وأمّا الحافظ فاتّبع دليل الاِستقراء – وهو دليل قويّ– يكاد في بعض الأحوال يفصل النزاع، ومن ميزة الاِستقراء أنه دقيق النتائج، خاصة إذا جاء الاِستقراء من مثل الحافظ ابن حجر، وما قامت القواعد الحديثية واِستقرّت إلاّ بالإستقراء والتتبع.

وأمّا البدر العيني فاكتفى بذكر كلام الكرماني وتعقّب الحافظ له مع الإشارة إليه بلفظ: قيل[4]، وكذا نقل الخضر الشنقيطي كلام الحافظ في المسألة دون أن يشير إليه[5].

[1] – شرح التبصرة والتذكرة: 390/1.

[2] – فتح الباري: 276/1.

[3] – النكت على ابن الصلاح: 601/2.

[4] – عمدة القاري: 302/5.

[5] – كوثر المعاني الدراري: 367/10.

– كتاب البيوع: باب إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع؟.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ أَنَّ النَّبِيَّﷺ قَالَ: (الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا).

قَالَ هَمَّامٌ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي: (يَخْتَارُ ثَلَاثَ مِرَارٍ، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا فَعَسَى أَنْ يَرْبَحَا رِبْحًا وَيُمْحَقَا بَرَكَةَ بَيْعِهِمَا).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنْ النَّبِيِّﷺ[1].

قال الكرماني: (قوله: **"حدّثنا همام"** هو مقول: حبان، فإن قلت: لم قال ههنا "حدّثنا" وقال فيما قبله: "قال همام" قلت: الثاني سمع منه في مقام النقل والتحمل، والأول في مقام المذاكرة والمحاورة)[2].

قال الحافظ: (قوله: **"وحدّثنا همام"** القائل هو: حَبان بن هلال المذكور، وقد تقدم قبل بابين من وجه آخر عن همام. قال الكرماني: القائل هو حَبان، فإن قيل: لم قال "حدّثنا" وقال قبل ذلك "قال همام"؟.

فالجواب: أنه حيث قال: **"قال"** كان سمع ذلك في المذاكرة، وحيث قال: **"حدّثنا"** سمع منه في مقام التحديث.إهـ. وفي جزمه بذلك نظر، والذي يظهر أنه حيث ساقه بالإسناد عبّر بقوله: "حدّثنا"، وحيث ذكر كلام همّام عبّر عنه بقوله "قال")[3].

المناقشة والترجيح:

هذه المسألة تشبه سابقتها في التفريق بين صيغتي: "قال" و"حدّثنا"، وما ذكره الحافظ أقرب إلى واقع الحال، فالتحديث إصطلاحا يكون عند سياق الحديث بالإسناد.

إعترض العيني على الحافظ قائلا: (قلت: الكرماني لم يجزم بما قاله، والجزم بالشيء القطع به، وقوله: والذي يظهر ... إلى آخره، هو حاصل كلام الكرماني على ما لا يخفى، والله أعلم)[4].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 381 رقم: 2114.

[2] – الكواكب الدراري: 10/10.

[3] – فتح الباري: 573/5.

[4] – عمدة القاري: 328/11.

وإعتراضه على ما قاله الحافظ من وجهين، **الأول**: في قوله عن الكرماني: (وفي جزمه بذلك نظر)، وظاهر كلام الكرماني أنّه جزم بذلك لأنّه لم يذكر إحتمالا آخر غير الذي ذكر، ولا دلّ كلامه على التردد والظنّ.

والوجه الثاني: أنّه جعل تعقّب الحافظ هو نفس الكلام المتعقَّب، أي أنّه تحصيل لكلام الكرماني.

قلت: بين كلام الحافظ وكلام الكرماني فرق واضح، فكيف يكون تحصيل حاصل؟.

وقد سبق وأن نقلت قول الحافظ في هذه المسألة وهي قوله: (والذي تبين لي بالإستقراء من صنيعه –أي البخاري– أنّه لا يعبّر في الصحيح بذلك إلا في الأحاديث الموقوفة أو المستشهد بها، فيخرج ذلك حيث يحتاج إليه عن أصل مساق الكتاب، ومن تأمل ذلك في كتابه وجده كذلك)[1]، وهذا الأثر موقوف على همّام.

❁ ❁ ❁

– كتاب الأطعمة: باب قَوْلِ النَّبِيﷺ: (قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ).

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ أَهْلَ قُرَيْظَةَ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ فَأَرْسَلَ النَّبِيﷺ إِلَيْهِ فَجَاءَ ...الحديث.

قال أبو عبد الله: أفهمني بعض أصحابي عن أبي الوليد من (قول أبي سعيد) إلى (حكمك)[2].

قال الكرماني: (قوله: "**إلى حكمك**" قال البخاري: أنا سمعت من أبي الوليد "على حكمك" وبعض الأصحاب نقلوا عنه بحرف الإنتهاء بدل حرف الاستعلاء)[3].

قال الحافظ: (قوله –في آخره–: "**قال أبو عبد الله**" هو البخاري، "**أفهمني بعض أصحابي عن أبي الوليد**" يعني شيخه في هذا الحديث بسنده هذا "**من قول أبي سعيد إلى حكمك**" يعني من أول الحديث إلى قوله فيه "**على حكمك**"، وصاحب البخاري في هذا الحديث يحتمل أن يكون محمد بن سعد كاتب الواقدي فإنه أخرجه في الطبقات عن أبي الوليد بهذا السند أو ابن الضُريس

[1] – النكت على ابن الصلاح: 601/2.

[2] – صحيح البخاري: ص: 1181 رقم: 6262.

[3] – الكواكب الدراري: 98/22.

فقد أخرجه البيهقي في "الشعب" من طريق محمد بن أيوب الرازي عن أبي الوليد، وشرحه الكرماني على وجه آخر فقال قوله: "**إلى حكمك**" أي قال البخاري: سمعت أنا من أبي الوليد بلفظ: "**على حكمك**"، وبعض أصحابي نقلوا لي عنه بلفظ: "إلى" بصيغة الإنتهاء بدل حرف الإستعلاء. كذا قال)[1].

المناقشة والترجيح:

فهم الكرماني من كلام البخاري: (**من "قول أبي سعيد" إلى "حكمك"**) أنّ لفظ (**إلى**) من نصّ الحديث، وأنّها رواية أخرى للحديث، فتعقّبه الحافظ بأنّ ذلك ليس مراد البخاري، وإنما مراده بيان الزيادة التي وقعت له في هذا السند وهي: (**أفهمني بعض أصحابي**) للمتن نفسه، وقول البخاري: (**من "قول أبي سعيد" إلى "حكمك"**) **أراد به:** من أول الحديث إلى قوله فيه "**على حكمك**".

وقد كرّر الكرماني خطأه هذا في موضع آخر من "شرحه"[2]، وقد تعقّبه الحافظ هناك كما سأبيّنه.

وإنتصر العيني للكرماني وأخذ بقوله في المسألة وقال: (قوله: "**قال أبو عبد الله**" هو البخاري نفسه "**أفهمني... إلى آخره**" قال الكرماني: أي قال البخاري: أنا سمعت من أبي الوليد "**على حكمك**" وبعض الأصحاب نقلوا عنه "**إلى حكمك**" بحرف الإنتهاء بدل حرف الإستعلاء)[3].

وذكر القسطلاني في "شرحه"[4] قول الحافظ وقدّمه ثمّ أردفه بكلام الكرماني دون إضافة منه.

وهنا نقطة أردت إيضاحها، وقد تساعدني على فكّ الإشكال الواقع، وهي: لماذا يستخدم المحدثون لفظ:(أفهمني) أثناء الأداء؟.

وقد ورد إستعمال هذا اللفظ في "البخاري" في غير ما موضع، ومن ذلك: ما ورد في كتاب الشهادات: **حدّثنا أبو الربيع سليمان بن داود وأفهمني بعضه أحمد**[5].

وما ورد أيضا في كتاب الأدب: **حدّثنا أحمد بن يونس، حدّثنا ابن أبي ذئب... وفي آخره: قال أحمد: أفهمني رجل إسناده**[6].

وأحسن من رأيت تكلّم على هذه المسألة الحافظ السخاوي في "**فتح المغيث**" حيث قال: ("**كما**" يجوز فيما "**إذا**" شك الراوي في شيء و"**ثبته**" فيه "**من يعتمد**" عليه ثقة وضبطا، من حفظه

---

[1] – فتح الباري: 204/14.

[2] – الكواكب الدراري: 197/21.

[3] – عمدة القاري: 391/22.

[4] – إرشاد الساري: 153/9.

[5] – صحيح البخاري: رقم: 2661.

[6] – المصدر نفسه: رقم: 6057.

أو كتابه، أو أخذه هو من كتابه، حسبما فعله عاصم، وأبو عوانة، ويزيد بن هارون، وأحمد، وابن معين، وغيرهم، إذ لا فرق، **"وحسّنوا"** فيهما **"البيان"** كما صرح به الخطيب في الأولى، وحكاه في الثانية عن يزيد بن هارون فإنه قال: أنا عاصم، وثبتني فيه شعبة. وعن ابن عيينة فإنه قال: حدّثنا الزهري، وثبّتني فيه معمر. وممّن فعله ابن خزيمة.

وقال البخاري في **باب تعديل النساء بعضهن بعضا**: حدّثنا أبو الربيع سليمان بن داود، وأفهمني بعضه أحمد بن يونس، ثنا فليح. وساق الحديث، واَختلف: هل أحمد رفيق أبي الرّبيع في الرواية عن فليح، ويكون البخاري حمله عنهما جميعا على الكيفية المذكورة، أو رفيق البخاري في الرواية عن أبي الربيع؟ ولكن لسنا بصدد بيانه هنا.

وفي باب تشبيك الأصابع في المسجد قبيل المساجد التي على طرق المدينة من "صحيح البخاري" أيضا من حديث عاصم بن علي، ثنا عاصم بن محمد – هو ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب – قال: سمعت هذا الحديث من أبي فلم أحفظه، فقوّمه لي واقد، يعني أخاه، عن أبيه – هو محمد بن زيد – قال: سمعت أبي – هو زيد بن عبد الله بن عمر – وهو يقول: قال عبد الله – يعني أباه –: قال رسول اللهﷺ: **"يا عبد الله بن عمرو، كيف بك إذا بقيت في حثالة من الناس"**، وفي باب قوله: ﴿وَٱجۡتَنِبُواْ قَوۡلَ ٱلزُّورِ﴾[1] من الأدب أورد حديثا عن أحمد بن يونس عن ابن أبي ذئب، ثم قال في آخره: قال أحمد: أفهمني رجل إسناده.

وأخرج أبو داود الحديث المشار إليه عن أحمد بن يونس، لكنه عكس فقال في آخره: قال أحمد: فهمت إسناده من ابن أبي ذئب، فأفهمني الحديث رجل إلى جنبه، أراه ابن أخيه.

وهكذا أخرجه الإسماعيلي عن إبراهيم بن شريك، عن أحمد بن يونس. قال شيخنا: فيحمل على أن ابن يونس حدّث به على الوجهين.

وفي "باب قوموا إلى سيدكم من الإستئذان": ساق حديثا عن أبي الوليد، ثم قال في آخره: أفهمني بعض أصحابي عن أبي الوليد... إلخ)[2].

وقال الحافظ في "الفتح" عند شرحه لحديث: (**من لم يدع قول الزور...**): ("**قال أحمد: أفهمني رجل إسناده**" أحمد هو ابن يونس المذكور، والمعنى أنه لما سمع الحديث من ابن أبي ذئب لم يتيقن إسناده من لفظ شيخه فأفهمه إياه رجل كان معه في المجلس، وقد خالف أبو داود رواية

[1] – سورة الحج: الآية: 30.

[2] – فتح المغيث: 3/163-164.

البخاري فأخرج الحديث المذكور عن أحمد بن يونس هذا لكن قال في آخره: "**قال أحمد: فهمت إسناده من ابن أبي ذئب وأفهمني الحديث رجل إلى جنبه أراه ابن أخيه**"، وهكذا أخرجه الإسماعيلي عن إبراهيم بن شريك عن أحمد بن يونس وهذا عكس ما ذكره البخاري؛ فإنّ مقتضى روايته أن المتن فهمه أحمد من شيخه ولم يفهم الإسناد منه بخلاف ما قال أبو داود وإبراهيم بن شريك فيحمل على أن أحمد بن يونس حدث به على الوجهين.

وخبط الكرماني هنا فقال: "**قال: أفهمني**" أي كنت نسيت هذا الإسناد فذكرني رجل إسناده، ووجه الخبط نسبته إلى أحمد بن يونس نسيان الإسناد، وإنّ التذكير وقع له من الرجل بعد ذلك، وليس كذلك، بل أراد أنه لما سمعه من ابن أبي ذئب خفي عنه بعض لفظه، أما على رواية البخاري فمن الإسناد، وأما على رواية أبي داود فمن المتن، وكان الرجل بجنبه فكأنّه استفهمه عما خفي عليه منه فأفهمه، فلما كان بعد ذلك وتصدّى للتحديث به أخبر بالواقع ولم يستجز أن يسنده عن ابن أبي ذئب بغير بيان، وقد وقع مثل ذلك لكثير من المحدثين، وعقد الخطيب لذلك بابا في كتاب "الكفاية")[1].

وفي "**الكفاية**" للخطيب البغدادي باب بعنوان: باب ما جاء في اِستفهام الكلمة والشيء من غير الراوي كالمستملي ونحوه، وقال: (قد أجاز غير واحد من الأئمة الاِستفهام من المستملي ونحوه إلا أنّ المستحب عندي أن يبين ما حصل الإستثبات فيه)[2].

ثم ذكر عدّة أمثلة عن معنى الاِستفهام، ومن ذلك: ما أخرجه من طريق عبد الرحمن بن مهدي قال: كنا عند حماد بن زيد فسأله رجل فقال: يا أبا إسماعيل كيف قلت: فقال: إستفهم من يليك.

ومن طريق أحمد بن أبي الحواري قال: اِستفهمت ابن إدريس كلمة من حديث فأفهمنيها بعض أصحاب الحديث فقلت: إنِّي أحبّ أن أسمعه من فيه، فقال عبد الله: هو كما قال لك، كذلك كنّا يأخذ بعضنا عن بعض.

فالبخاري في الحديث – قيد الدراسة– ميّز بقوله: (**وأفهمني**) بين ما أخذه عن جليسه وبين ما أخذه عن شيخه أبي الوليد، وهذا هو –في رأيي– الصواب في المسألة، والله أعلم.

بقي الآن أن نعرف من هو الصاحب الذي أخذ عنه البخاري؟.

قال الحافظ في "تغليق التعليق": (يحتمل أن يكون أراد ببعض أصحابه: محمد بن سعد صاحب "الطبقات" فإنه رواه في ترجمة سعد عن أبي الوليد هشام بن عبد الملك.

---

[1] – فتح الباري: 613/13.

[2] – الكفاية: 243/1.

وقد وقع من رواية غيره قال البيهقي فِي "شعب الإيمان" أَنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظ أَخْبرنِي أَبُو النَّضر الْفَقِيه ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ ثَنَا شُعْبَةُ أَنْبَأَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَة بن سهل بن حنيف يحدث عَن أبي سعيد الْخُدْرِيِّ أَنَّ أَهْلَ قُرَيْظَةَ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ رَسُول اللهﷺ فَجَاءَ فَقَالَ: **"قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ**... الحديث)[1].

وقال في "الفتح": (وصاحب البخاري في هذا الحديث يحتمل أن يكون محمد بن سعد كاتب الواقدي؛ فإنه أخرجه في "الطبقات" عن أبي الوليد بهذا السند، أو ابن الضُريس فقد أخرجه البيهقيّ فِي "الشعب" من طريق محمد بن أيوب الرازي عن أبي الوليد)[2].

فذكر الحافظ هذين إنما هو على سبيل الاِحتمال، أحدهما محمد بن سعد كاب الواقدي، والثاني: محمد بن أيوب بن الضُريس، وقد يكون آخر غير هذين، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

- كتاب الأيمان والنذور: بَاب اِسم الحَزْن.

حَدَّثَنَا خَلاَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا زُرَارَةُ بْنُ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لأُمَّتِي عَمَّا وَسْوَسَتْ أَوْ حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلَّمْ)[3].

قال الكرماني: (وإنما قال: "يرفعه" أي إلى النبيﷺ ليكون أعمّ من أنّه سمعه منه أو من صحابي آخر عنه)[4].

قال الحافظ: (قوله: "**عن أبي هريرة يرفعه**" سبق في "العتق" من رواية سفيان عن مسعر بلفظ: "**عن النبيﷺ**" بدل قوله هنا: "يرفعه"، وكذا لمسلم من طريق وكيع وللنسائي والإسماعيلي من طريق عبد الله بن إدريس كلاهما عن مِسعر بلفظ: "**قال رسول اللهﷺ**"، وقال الكرماني: إنّما قال: "**يرفعه**" ليكون أعمّ من أن يكون سمعه منه أو من صحابي آخر سمعه منه.

قلت: ولا اِختصاص لذلك بهذه الصيغة، بل مثله في قوله: "قال وعن" وإنّما يرتفع الاِحتمال إذا قال: "سمعت ونحوها" وذكر الإسماعيلي أنّ وكيعا رواه عن مِسعر فلم يرفعه قال: والذي رفعه ثقة فيجب المصير إليه)[5].

---

[1] - تغليق التعليق: 128/5.

[2] - فتح الباري: 204/14.

[3] - صحيح البخاري: ص: 1246 رقم: 6664.

[4] - الكواكب الدراري: 114/23.

[5] - فتح الباري: 307/15.

المناقشة والترجيح:

محور النقاش في هذه المسألة عن قول الراوي: (يرفعه)، وهو لفظ إصطلاحي ورمز حديثي ومعناه عند المحدّثين أنّه: إختصار قولهم: قال أو سمعت النبيﷺ يقول.

قال ابن الصلاح: (من قبيل المرفوع الأحاديث التي قيل في أسانيدها عند ذكر الصحابي: يرفع الحديث أو يبلغ به)[1].

وقال العراقي: (وقولهم عن الصحابي يرفع الحديث، أو يبلغ به، أو ينميه، أو رواية رفعٍ، أي: مرفوع. قال ابن الصلاح: وحكم ذلك عند أهل العلم حكم المرفوع صريحا)[2].

والكرماني هنا توسّع في معنى هذه الكلمة فجعلها تعمّ سماع ذلك الصحابي الحديث من النبيﷺ أو سماعه من صحابي آخر، ولم يوافقه الحافظ على ذلك، وبيّن أنه لا داعي لهذه الإحتمالات. والحديث أخرجه البخاري بصيغة السماع وذلك في "كتاب العتق" باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق قال: **حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيّﷺ. الحديث**[3].

وأخرجه مسلم في "صحيحه"[4] أيضا بهذه الصيغة: **"عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيّﷺ"**، فانتفى الإحتمال الذي ذكره الكرماني.

وقال العيني معترضا على الحافظ: (وقال بعضهم: ولا إختصاص لذلك بهذه الصيغة، بل مثله في قوله: قال، وعن، وإنّما يرفع الإحتمال إذا قال: سمعت أو نحوه. قلنا: غرض هذا القائل تحريشه على الكرماني وإلاّ فلا حاجة إلى هذا الكلام لأنّه ما ادّعى الإختصاص، ولا قوله ذلك ينافي غيره، يعرف بالتأمّل، وذكر الإسماعيلي أن وكيعا رواه عن مِسعر ولم يرفعه، قال: والذي رواه ثقة فوجب المصير إليه)[5].

ومن وجهة نظري أنّ قول الكرماني لا يتنافى مع إصطلاح المحدّثين، لكنّه توسّع في إستعمال صيغ القوم، وإنّما المصطلحات توضع بعد الإستقراء والتتبّع.

وأمّا كون الحافظ يقوم بالتحريش فهذا تدخل في نيات الآخرين، وإلاّ فتعقّبه لا يدلّ عليه.

[1] – مقدمة علوم الحديث: ص: 50.

[2] – شرح التبصرة والتذكرة: 193/1.

[3] – صحيح البخاري: ص: 459 رقم: 2528.

[4] – صحيح مسلم: كتاب الإيمان: باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر ص: 60 رقم: 127.

[5] – عمدة القاري: 291/23.

المطلب الثالث: تعقّبات حول الحديث المُدرج

– كتاب البيوع: باب شراء المملوك من الحربي.

وقال النبيّ ﷺ لسلمان : "كاتبْ"، وكان حرّاً فظلموه وباعوه[1].

قال الكرماني: (ولفظ: "**حرّا**" حال من "قال" لا من "كاتب")[2].

قال الحافظ: (تنبيه: قوله: "**كان حرّا فظلموه وباعوه**" من كلام البخاري لخّصه من قصته في الحديث الذي علّقه، وظنّ الكرماني أنه من كلام النبي ﷺ بعد قوله لسلمان: "**كاتب يا سلمان**" فقال: قوله: "وكان حرا" حال من "**قال النبيّ**" لا من قوله :"كاتب"، ثم قال: كيف أمره بالكتابة وهو حرٌّ؟. وأجيب بأنه أراد بالكتابة صورتها لا حقيقتها وكأنه أراد: اِفد نفسك وتخلص من الظلم، كذا قال. وعلى تسليم أن قوله: "**وكان حرّاً**" من كلام النبي ﷺ لا يتعين منه حمل الكتابة على المجاز لِاحتمال أن يكون أراد بقوله: "**وكان حرّا**" أي قبل أن يخرج من بلده فيقع في أسر الذين ظلموه وباعوه)[3].

المناقشة والترجيح:

موطن الخلاف والنقاش في هذه المسألة هو في هذه الجملة: "**وكان حرّا فظلموه وباعوه**" هل هي من كلام النبي ﷺ كما قال الكرماني أو من كلام البخاري كما قال الحافظ؟.

وهذه المسألة تشبه إلى حدّ بعيد مسألة الحديث المدرج، بل يصلح أن يكون هذا الحديث مثالا للمدرج.

والذي يُدرك بجمع طرق الحديث فربما يرد مفصولا في رواية أخرى، أو أن نجد قولا من أحد الرواة أو المحدّثين ينصّ على موضع الإدراج، أو اِستحالة قول النبي ﷺ ذلك الكلام[4].

الحافظ يقول أنّ هذا الكلام كلام البخاري لخّصه من قصّة سلمان الفارسي وليس من متن الحديث، وقصّة إسلامه رواها الإمام أحمـــــد والبزار في "مسنديهما"[5].

ورواه كذلك الطبـراني في "الكبير"[6] كلّهم من حديث ابن عباس رضي الله عنه.

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 396.

[2] – الكواكب الدراري: 69/10.

[3] – فتح الباري:695/5.

[4] – تدريب الراوي: جلال الدين السيوطي 450/1.

[5] – مسند أحمد: 140/39– مسند البزار 462/6

[6] – المعجم الكبير: الطبراني: 222/6.

ورواها أيضا بنحوٍ منه ابن حبان في "صحيحه"[1] من حديث أبي قرّة الكندي[2] عن سلمان، وليس في هذه الروايات ذكر لهذه الزيادة التي اِدّعاها الكرماني.

أمّا الإمام العيني فهو كعادته اِنتصر للكرماني فقال: (قوله: **"وكان حرا"**، جملة وقعت حالا من: **"قال"**، لا من قوله: **"كاتب"**)[3].

وأمّا القسطلاني والشيخ زكرياء الأنصاري فكأنّهما يميلان إلى قول الكرماني، فوقعوا في ما يسمى "بالإدراج".

والذي أراه –وهو الصواب إن شاء الله– أنّ هذا الكلام المذكور ليس من كلام النبوة، بل هو من كلام البخاري وتعبيره، ولعله من بلاغته ودقة ألفاظه اِشتبه عليهم بكلام النبوة، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب العتق: باب العبد إذا أحسن عبادة ربّه ونصح سيده: حديث أبي هريرة: أَنَّه قال:قال رسول اللهﷺ: (لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحَجُّ وَبِرُّ أُمِّي لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ)[4].

قال الكرماني: (فإن قلت: ماتت أم رسول اللهﷺ وهو طفل فما معنى برّ أمّه؟. قلت: هو لتعليم الأمة، أو على تقدير فرض الحياة، أو المراد بها الأم الرضاعي وهو حليمة السعدية. قال ابن بطال: لفظ: "والذي نفسي بيده ... إلى آخره" هو من قول أبي هريرة)[5].

قال الحافظ: (قوله: **"وبرّ أمّي"** فإنه لم يكن للنبيﷺ حينئذ أمّ يبرّها، ووجهه الكرماني فقال: أراد بذلك تعليم أمته أو أورده على سبيل فرض حياتها أو المراد أمه التي أرضعته. اهـ. وفاته التنصيص على إدراج ذلك، فقد فصله الإسماعيلي من طريق أخرى عن ابن المبارك ولفظه: **"والذي نفس أبي هريرة بيده ... إلخ"**)[6].

---

[1] – صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: لعلاء الدين علاء بن بن بلبان الفارسي (ت739هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1414هـ. 64/6.

[2] – وهو سلمة بن معاوية، يروي عن عمر بن الخطاب وسلمان، روى عنه أبو إسحاق السبيعي، كان قاضياً بالكوفة. أنظر الطبقات لابن سعد: 244/6– و"الثقات" لابن حبان في 587/5– والكنى للدولابي 166/2.

[3] – عمدة القاري: 28/12.

[4] – صحيح البخاري: ص: 463 رقم: 2548.

[5] – الكواكب الدراري: 96/11.

[6] – فتح الباري: 380/6.

المناقشة والترجيح:

من عادة الكرماني في مثل هذه المواضع المشكلة –وقد نبّهت على ذلك مرارا– يلجأ إلى الحلول والتجويزات العقلية، والإشكال الواقع في هذا الحديث قد تعرّض له كثير من العلماء بالبيان والتوضيح حتى غدا مثالا لنوع من أنواع علوم الحديث وهو: الحديث المدرج[1].

الفصل الأخير من هذا الحديث من كلام أبي هريرة قطعا، ولا يجوز أن يكون من كلام رسول اللهﷺ لا نقلا ولا عقلاً.

فأمّا من جهة المنقول: فقد ورد الحديث مفصولا مبيَّنا وأنّه من قوله: (والذي نفس...) هو من قول أبي هريرة كما بيّن الحافظ في تعقبه عن أبي بكر الإسماعيلي.

ورواه أيضا مسلم في "صحيحه" عن أبي هريرة وفيه: (**وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ**)[2].

وقال الحافظ الخطيب البغدادي: (وقول النبيﷺ هو (**للعبد الصالح أجران**) فقط، وما بعد ذلك إنّما هو كلام أبي هريرة)[3].

ثمّ ساق عدة روايات عن أبي بكر الإسماعيلي وغيره تزيل الإشكال.

وأمّا من جهة المعقول: فلأنّه يستحيل على النبيﷺ أن يتمنى العبودية والرّق، ولم تكن أمّه حية يومئذٍ حتى يبرّها.

وتكلّم على هذا الحديث جمع من الشرّاح في شروحهم، وأهل المصطلح أثناء التمثيل للحديث المدرج في آخره، ومن هؤلاء: ابن بطال المالكي شارح البخاري[4]، والحافظ صلاح الدين العلائي[5] والحافظ السخاوي[6] والسيوطي[7] وغيرهم.

---

[1] – **وإصطلاحا** هو: ما كان فيه زيادة ليست منه في الإسناد أو المتن. وتارة يقع في المتن وتارة يقع في الإسناد.

والطريق إلى معرفة ذلك من وجوه: **الأول:** أن يستحيل إضافة ذلك إلى النبيﷺ.

الثاني: أن يصرح الصحابي بأنه لم يسمع تلك الجملة من النبيﷺ.

الثالث: أن يصرح بعض الرواة بتفصيل المدرج فيه عن المتن المرفوع فيه بأن يضيف الكلام إلى قائله. **ينظر:** مقدمة علوم الحديث: ابن الصلاح ص: 95– النكت للحافظ ابن حجر 811/2–فتح المغيث للسخاوي 81/2– تدريب الراوي للسيوطي 450/1– تقريب علو الحديث لطارق عوض ص: 290.

[2] – صحيح مسلم: ص: 539 رقم: 1665.

[3] – الفصل للوصل المدرج في النقل: 118/1.

[4] – شرح صحيح البخاري 66/7.

[5] – التنبيهات المجملة على المواضع المشكلة لصلاح الدين العلائي (ت761هـ)، تحقيق: مرزوق الزهراني. مكتبة العلوم– المدينة المنورة، ط1– 1413هـ. ص: 68.

[6] – فتح المغيث 87/2.

[7] – تدريب الراوي 453/1.

وقد يقال: لمَ لمْ يبيّن البخاري الجزء المدرج في هذا الحديث؟.

فيجاب عنه: بأنّ ذلك ظاهر عنده وعند العلماء بالحديث فلم يقم الداعي لإظهاره وفصله.

وقال العيني عند شرحه لهذا الحديث: (قلت: لو اِطّلع الكرماني على ما اِطّلع عليه من يدّعي الإدراج لما تكلّف هذا التأويل المتعسِّف)[1].

فالقول بوقوع الإدراج في هذا الحديث لا مناص منه أمام الدليل الواضح، فلا مجال إذاً للاِحتمالات العقلية ولا يلتفت إلى كلام الكرماني، رحم الله الجميع.

- كتاب الدعوات: بَاب الدعاء على المشركين.

عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: (مَلأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَارًا، كَمَا شَغَلُونَا عَنْ صَلاَةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، وَهْيَ صَلاَةُ الْعَصْرِ)[2].

قال الكرماني: (قوله: "**وهي صلاة العصر**" تفسيرا عن الراوي إدراجا منه)[3].

قال الحافظ: (وقوله في هذه الرواية: "**وهي صلاة العصر**" جزم الكرماني بأنّه مدرج في الخبر من قول بعض رواته، وفيه نظر فقد تقدم في "الجهاد" من رواية عيسى بن يونس، وفي "المغازي" من رواية رَوح بن عبادة، وفي "التفسير" من رواية يزيد بن هارون ومن رواية يحيى بن سعيد كلّهم عن هشام ولم يقع عنده ذكر صلاة العصر عن أحد منهم إلا أنّه وقع في "المغازي": "**إلى أن غابت الشمس**" وهو مشعر بأنها العصر.

وأخرجه مسلم من رواية أبي أسامة ومن رواية المعتمر بن سليمان ومن رواية يحيى بن سعيد ثلاثتهم عن هشام كذلك ولكن بلفظ: "**شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر**"، وكذا أخرجه من طريق شتير بن شكل عن علي، ومن طريق مرة عن عبد الله بن مسعود مثله سواء، وأصرح من ذلك ما أخرجه من حديث حذيفة مرفوعا: "شغلونا عن صلاة العصر" وهو ظاهر في أنّه من نفس الحديث)[4].

---

[1] - عمدة القاري: 156/13.

[2] - صحيح البخاري: ص: 1204 رقم: 6396.

[3] - الكواكب الدراري: 178/22.

[4] - فتح الباري: 307/15.

المناقشة والترجيح:

إعتبر الكرماني ما جاء في آخر الحديث: (**وَهْي صَلاَةُ الْعَصْرِ**) إدراجا من الراوي الذي يكون عادة تفسيرا لمجملٍ، أو تسمية لمبهم، وغرّه بذلك الهيئة التي جاء عليها الحديث، فكأنّ لفظ: (**وَهْي صَلاَةُ الْعَصْرِ**) المفسِّرة أضافها الرواة وليس النبيﷺ، فأطلق عليها حكم الإدراج.

وتبعه على هذا البرماوي في "اللاّمع"[1].

والإدراج كما في المصطلح يعرف بطرق ثلاث:

إمّا أن يصرح الصحابي بأنه لم يسمع تلك الجملة من النبيﷺ، أو أن يصرِّح بعض الرواة بتفصيل المدرج فيه عن المتن المرفوع فيه بأن يضيف الكلام إلى قائله، أو يستحيل إضافته إلى النبيﷺ.

وهنا لم أقف على واحدة من هذه الشروط الثلاثة كما هو واضح عند تخريج هذا الحديث كما سيأتي، بل لم ينصّ أحد من علماء الحديث على الإدراج في هذا الموضع، وخاصة ممن صنّف في موضوع المدرج.

والحديث أخرجه مسلم في "صحيحه"[2] وأحمد في "المسند"[3] من طريق شُتير بن شكل عن علي رضي الله عنه: "**شَغَلُونَا عَنِ الصَّلاَةِ الْوُسْطَى صَلاَةِ الْعَصْرِ**".

وكذا أخرجه الترمذي في "جامعه"[4] وأحمد في "مسنده"[5] من حديث سمرة بن جندب بلفظ: "**الصَّلاَةِ الْوُسْطَى صَلاَةِ الْعَصْرِ**".

وقال العيني: (قوله: "**وهي صلاة العصر**" قال الكرماني: هو تفسير من الراوي إدراجا منه. وقال بعضهم: فيه نظر؛ لأنّه وقع في "المغازي": "**إلى أن غابت الشمس**"، وهو مشعر بأنها العصر. قلت: هنا أيضا قال: "**حتى غابت الشمس**" وهذا لا يدلّ على أنها العصر وحده؛ لأنّه يجوز أن يكون الظهر معه، لأنّ منهم من ذهب إلى أن الصلاة الوسطى هي الظهر، واَستدل هذا القائل أيضا بأن هذه اللّفظة من نفس الحديث، وليست بمدرجة بحديث حذيفة مرفوعا: "**شغلونا عن صلاة العصر**"، وليس اِستدلا له به صحيحا لأن فيه التصريح بالعصر في نفس الحديث، وهنا ليس كذلك على ما لا يخفى)[6].

---

[1] – اللاّمع الصبيح: 424/15.

[2] – صحيح مسلم: ص: 193 رقم: 205.

[3] – المسند: 24/2. رقم: 911.

[4] – سنن الترمذي: 222/1 رقم: 182.

[5] – المسند: 313/33. رقم: 20129.

[6] – عمدة القاري: 28/23.

وكلامه هذا مشعر بأنّه يقول بالإدراج هنا، ولو اِطّلع على رواية مسلم وأحمد السالفة الذكر لما اَعترض.

واَنتصر القسطلاني لرأي الحافظ فقال: (وفي مسلم من رواية أبي أسامة ومن رواية المعتمر بن سليمان، ومن رواية يحيى بن سعيد ثلاثتهم عن هشام: "**شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر**"، وأخرج أيضا من حديث حذيفة مرفوعا: "**شغلونا عن صلاة العصر**" وهذا ظاهر في أن قوله: "**وهي صلاة العصر**" من نفس الحديث، وهو يرد على قوله في "الكواكب" أنه هنا مدرج في الخبر من قول بعض الرواة على ما لا يخفى)[1].

ومن خلال ما سبق اِتضح –دون شكّ– أنّ الصواب هو القول بعدم الإدراج، والله أعلم.

[1] – إرشاد الساري: 223/9.

الفصل الرابع:

تعقّبات حول ضبط الأسماء والألفاظ والأنساب

ويتضمّن هذا الفصل مبحثين:

المبحث الأول: تعقّبات حول ضبط الأسماء والألفاظ

المبحث الثاني: تعقّبات حول ضبط الأنساب

تمهيد:

من أشدّ النقائص التي تعتري تدوين الحديث النبوي سنداً ومتناً هو وجود الخطأ والتصحيف والتحريف بكثرة في ألفاظ المتن أو في أسماء الروّاة، وخاصّة في هذا الأخير الذي لا يدخله القياس كما هو معلوم، ولا شكّ أن لذلك أسبابا كثيرة، منها: خلو الكتب القديمة من الشكل والنقط، وتقارب صور بعض الحروف، وجهل النسّاخ، وغير ذلك.

والكرماني في شرحه وقع له الكثير من هذه الأخطاء والتحريفات، وقد تتبّعها الحافظ وصوّبها وصحّحها.

وتكلّم في ضبط الألفاظ جماعة منهم: النووي في "تهذيب الأسماء واللّغات" وابن قرقول في "مطالع الأنوار"، والقاضي عياض في "مشارق الأنوار"، وهي الكتب التي اِعتمدت عليها في هذا المبحث.

أمّا الأنساب:

فإنّ المقصود بها هو ما يذكر في أثناء ترجمة الشخص تعريفاً به، وتمييزا عن غيره من القبائل والبطون أو الآباء والأجداد أو الحرف والصناعات أو المذاهب الفقهية والعقدية أو الأمكنة أو العيوب والصفات وغير ذلك.

وهو علم عظيم النفع، جليل القدر، اِختصّت به العرب دون غيرها من الأمم، وصنّف فيه العلماء قديما وحديثا، واِعتنوا به غاية الاِعتناء حتى لا تلتبس أنساب الناس ويكثر فيها الخطأ.

قال صديق حسن خان: (هو علم يتعرّف منه أنساب النّاس، والغرض منه الاِحتراز عن الخطأ في نسب شخص)[1].

وأشهر من صنّف في هذا العلم وضبطه هو النسابة هشام بن محمد بن السائب الكلبي (ت204هـ)، ثمّ تبعه جماعة بمصنّفات قيّمة منها:

- أنساب حمير وملوكها: لعبد الملك بن هشام صاحب السيرة (ت213هـ).
- أنساب الأشراف: لأبي الحسن البلاذري (ت279هـ).
- الإكليل في أنساب حمير وأيام ملوكها: للحسن بن أحمد بن يعقوب الهمداني (ت334هـ).
- اِقتباس الأنوار واِلتماس الأزهار في أنساب الصحابة ورواة الآثار: لأبي محمد بن عبد الله بن علي اللّخمي الشهير بالرشاطي (ت442هـ).
- القصد والأمم إلى أنساب العرب والعجم: لابن عبد البرّ (ت463هـ).
- عجالة المبتدي في الأنساب: لزين الدين محمد بن موسى الحازمي الهمداني (ت584هـ).

[1] - أبجد العلوم: لصديق بن حسن القنوجي (ت1307هـ)، تحقيق عبد الجبار زكار، دمشق، 1978م. 114/2.

- الشجرة في الأنساب: لمحمد بن رضوان (ت657هـ).
- مشتبه النسبة: لأبي محمد عبد الغني بن سعيد المصري (ت657هـ).
- مشتبه النسبة لابن باطيش الموصلي (ت655هـ).

ونظرا لصعوبة تمييز الأنساب وكثرة التشابه بينها وقع كثير من المصنّفين في أخطاء وتحريفات، والكرماني كغيره وقعت له أيضاً أخطاء كثيرة في كتابه "الكواكب الدراري"، وقد تتبّع الحافظ هذه الأخطاء ونبّه عليها في مواضعها، وصوّب ما يمكن تصويبه.

وقمت بجمع هذه التعقّبات وعزوها إلى مواضعها من "الفتح"، ثمّ درستها وفق أقوال المتخصّصين في الشأن، وأعطيت كلّ ذي حقٍّ حقّه بحسب المستطاع وما توفّر لديّ من المصادر.

المبحث الأول: تعقّبات حول ضبط الأسماء والألفاظ

ويتضمّن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: تعقّبات حول ضبط الأسماء

المطلب الثاني: تعقّبات حول ضبط الألفاظ

المطلب الأول: تعقّبات حول ضبط الأسماء

– كتاب مواقيت الصلاة: باب وقت المغرب

حدّثنا محمد بن بشار قال: حدّثنا محمد بن جعفر قال: حدّثنا شعبة عن سعد عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي قال: قدم الحَجَّاج فسألنا جابر بن عبد الله فقال: كان النبيﷺ يصلي الظهر بالهاجرة... الحديث"[1].

قال الكرماني: (و"**الحَجَّاج**" بضم الحاء جمعا للحاج، وفي بعضها بفتحها، وهو ابن يوسف الثقفي والي العراق، وهذا أصح ذكره مسلم في "صحيحه")[2].

قال الحافظ: (قوله: "**قدم الحَجَّاج**" بفتح الحاء المهملة وتشديد الجيم وآخره جيم، هو ابن يوسف الثقفي، وزعم الكرماني أن الرواية بضم أوله، قال: وهو جمع حاج. انتهى. وهو تحريف بلا خلاف، فقد وقع في رواية أبي عوانة في "صحيحه" من طرق أبي النضر عن شعبة سألنا جابر بن عبد الله في زمن الحجاج، وكان يؤخّر الصلاة عن وقت الصلاة، وفي رواية مسلم من طريق معاذ عن شعبة كان الحجاج يؤخّر الصلاة.

فائدة: كان قدوم الحجاج المدينة أميرا عليها من قبل عبد الملك بن مروان سنة أربع وسبعين، وذلك عقب قتل ابن الزبير، فأمّره عبد الملك على الحرمين وما معهما، ثم نقله بعد هذا إلى العراق)[3].

المناقشة والترجيح:

قال البدر العيني: (قوله: "**قدم الحجاج**" هو ابن يوسف الثقفي والي العراق، وقال بعضهم: وزعم الكرماني أن الرواية بضم أوله قال: وهو جمع حاج. قال: وهو تحريف بلا خلاف. قلت: لم يقل

---

[1] – صحيح البخاري ص: 114 رقم: 114.

[2] – الكواكب الدراري: 205/4.

[3] – فتح الباري: 336/2.

الكرماني: إنّ الرواية بضم أوله، وإنما قال: الحجاج، بضم أوله جمع الحاج، وفي بعضها بفتحها، وهو ابن يوسف الثقفي، وهذا أصحّ ذكره في مسلم، ولم يقف الكرماني على الضمّ، بل نبّه على الفتح، ثم قال: وهذا أصحّ. وقوله في مسلم: هو ما رواه من طريق معاذ عن شعبة: "كان الحجاج يؤخر الصّلوات". قوله: "قدم الحجاج" يعني: قدم المدينة واليا من قبل عبد الملك بن مروان سنة أربع وسبعين، وذلك عقيب قتل ابن الزبير، رضي الله عنهما، فأمّره عبد الملك على الحرمين)[1].

وردّ الحافظ بقوله: (فأخذ كلام (ح) فنسبه لنفسه، وتعقب كلامه بما يُضحك منه؛ لأنّ حاصله لم يقل الكرماني أن الرواية بالضم بل نبّه الفتح ثم قال: وهذا أصح.

فكأن (ع) لا يدري أن من قال: الحُجاج بصم الحاء جمع حاج في بعضها بالفتح، قد قال أن الرواية وقعت بالضم وبالفتح، وهي بالفتح أصح، وإلا فما معنى أصح؟.

والرواية في هذا الحديث الضم لا تؤخذ عن موثوق به من أهل الرواية، ولا غير موثوق به إلا ما وقع في عبارة الكرماني، أفما يستحي (ع) من هذا الإنتصار البارد، ثم لا يكتفي بالردّ على السابق حتى يُجعل مصحوبا بالإغارة على كلام من ينبِّه على ما يقع في كلام غيره من الخطأ، فإن كان عنده لا يوثق به فكيف يأخذ بعينه ويرتضيه ويجزم به وينسبه لنفسه، وإن كان يوثق به فكيف يبالغ في التعسف في ردّ كلامه مع ظهور صوابه...)[2].

والحديث رواه مسلم بلفظ: "لما قدم الحَجاج المدينة"، وبلفظ آخر: "كان الحَجاج يؤخر الصلوات"[3]، ورواه أبو داود الطيالسي في "**مسنده**"[4] فصرّح فيه بذكر نسب الحجاج بن يوسف.

قال الحافظ في "هدي الساري": ("**قدم الحجّاج**" هو ابن يوسف الثقفي يعني إلى المدينة النبوية حيث أمّره عبد الملك بن مروان عليها بعد قتل ابن الزبير، فكان يؤخّر الصلاة فينا)[5].

والسياق يأبى ما ذهب إليه الكرماني، فلا يمكن أن يكون المقصود هم: الحجاج إلى بيت الله الحرام، فالصواب ما ذهب إليه الحافظ.

---

[1] – عمدة القاري: 83/5.

[2] – انتقاض الإعتراض: 341/1-342.

[3] – صحيح مسلم ص: 197 رقم: 646.

[4] – مسند الطيالسي: لسليمان بن داود الطيالسي (ت204هـ)، تحقيق: محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، ط1، 1419هـ. 289/3 رقم 1828.

[5] – هدي الساري: 659/2.

– كتاب النكاح: باب حق إجابة الوليمة.

حدّثنا قتيبة بن سعيد حدّثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: دعا أبو أسيد الساعدي رسول اللهﷺ في عرسه ... الحديث[1].

قال الكرماني: (قوله: **"وأبو حازم"** بالمهملة والزاي اسمه: سلمة بن دينار، وفي بعضها: **"عبد العزيز بن أبي حازم عن سهل"**، وهو سهو، إذ لا بد من أن يكون بينهما أبوه أو رجل آخر)[2].

قال الحافظ: (قوله: **"حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه"** في رواية المستملي **"عن أبي حازم"**، وذكر الكرماني أنه وقع في رواية **"عن عبد العزيز بن أبي حازم عن سهل"**، وهو سهو إذ لا بد من واسطة بينهما، إمّا أبوه أو غيره، قلت: لعل الرواية عن عبد العزيز عن أبي حازم فتصحّفت "عن" فصارت "بن")[3].

المناقشة والترجيح:

حكم الكرماني على هذا الخطأ في الرواية بالسهو، وكأنّه أراد أن يقول أنّ صاحب الرواية جعل عبد العزيز من تلاميذ سهل روى عنه بلا واسطة.

وتعقّبه الحافظ بِاحتمال أن يكون تصحيف من صاحب الرواية أو من النُسّاخ، وهذا لتقارب صورة اللفظين "عن"و"بن".

وبِاستعمال التاريخ نجد أنّ عبد العزيز بن أبي حازم[4] لم يرو عن سهل بن سعد[5] ولا حتى رآه أو لقيه؛ لأنّ وفاة سهل كانت سنة ثمان وثمانين، أو إحدى وتسعين، ومولد عبد العزيز كان سنة سبع ومئة.

وقال القسطلاني في "إرشاد الساري": (قوله "عن أبي حازم عن سهل بن سعد" كذا في الفرع كأصله، وقال الحافظ ابن حجر: وفي رواية المستملي: "عن أبي حازم عن سهل بن سعد"، قال: وهو سهو إذ لا بدّ من واسطة بينهما، إمّا أبوه أو غيره)[6].

---

[1] – صحيح البخاري ص: 1005 رقم: 5176.

[2] – الكواكب الدراري: 125/19.

[3] – فتح الباري: 542/11.

[4] – وهو عبد العزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار المدني، صدوق فقيه، ولد سنة 107، وتوفي سنة 184. أنظر تهذيب الكمال للمزي 188/12 ، الكاشف للذهبي: ص654 ،تقريب التهذيب للحافظ ص 198 رقم2658.

[5] – وهو سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الخزرجي الساعدي أبو العباس، له ولأبيه صحبة، مات سنة 88، وقيل: بعدها، وقد جاوز المائة، وآخر من مات بالمدينة. أنظر تهذيب الكمال للمزي 188/12 ، تقريب التهذيب للحافظ ص 198 رقم2658.

[6] – إرشاد الساري: القسطلاني 74/8.

وكلام القسطلاني هذا لا يستقيم من وجوه:

الأول: أنّ رواية المستملي: هي: (**حدّثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبي حازم**)، ولا إشكال فيها، بل هي توضيح لرواية الأصل؛ فبدل: أبيه، قال: أبي حازم.

الثاني: أنّ الرواية التي ذكرها الحافظ هي: "**عبد العزيز عن سهل بن سعد**"؛ إذ هو الذي لا بدّ أن يروي بواسطة وليس أبوه، ونسب هذه الرواية للكرماني، ولم يذكر مصدرها.

الثالث: أنّ الحافظ لم يحكم على هذا السند بالسهو بل بالتصحيف، وفرّق بينهما.

فالذي يلاحظ على كلام القسطلاني أنّه نقل عن "الفتح" من نسخة فيها سقط، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب الأطعمة: باب الرطب والتمر

بسنده إلى جابر: قال: كان بالمدينة يهودِي وكان يُسْلِفُني في تمري إلى الجَذاذ[1]، وكانت لجابر الأرض التي بطريق رومة ... الحديث[2].

قال الكرماني: ("**ورُومة**" بضم الراء وسكون الواو موضع، وفي بعضها: بضم الدال المهملة بدل الراء، ولعلها "دومة الجندل")[3].

قال الحافظ: ("**ورُومة**" بضم الراء وسكون الواو هي البئر التي اشتراها عثمان رضي الله عنه وسبَّلها[4]، وهي في نفس المدينة، وقد قيل: أن رومة رجل من بني غفار كانت له البئر قبل أن يشتريها عثمان نسبت إليه، ونقل الكرماني أن في بعض الروايات "**دومة**" بدال بدل الراء، قال: ولعلها دومة الجندل. قلت: وهو باطل؛ فإن دومة الجندل لم تكن إذ ذاك فتحت حتى يمكن أن يكون لجابر فيها أرض، وأيضا ففي الحديث: "أن النبيﷺ مشى إلى أرض جابر وأطعمه من رطبها ونام فيها وقام فبرَّك فيها حتى أوفاه"، فلو كانت بطريق دومة الجندل لاحتاج إلى السفر لأن بين دومة الجندل وبين المدينة عشر مراحل كما بينه أبو عبيد البكري، وقد أشار صاحب "المطالع" إلى أن دومة هذه هي بئر رومة التي آشتراها عثمان وسبّلها وهي داخل المدينة فكأن أرض جابر كانت بين المسجد النبوي ورومة)[5].

---

[1] – **الجَذاذ:** بكسر الجيم ويجوز فتحها وبالذال المعجمة، ويجوز إهمالها أي: زمن قطع ثمر النخل وهو الصرام. عمدة القاري: 103/21.

[2] – صحيح البخاري ص: 1053 رقم: 5443.

[3] – الكواكب الدراري: 57/20.

[4] – **وسبّل ضيعته:** أي جعلها في سبيل الله. أنظر الصحاح: الجوهري 1724/5.

[5] – فتح الباري: 365/12.

المناقشة والترجيح:

لدينا في هذه المسألة روايتان: الرواية الأولى وهي قوله: (**بطريق رومة**) وهي متّفق عليها ولا إشكال فيها.

وأمّا الثانية: (**بطريق دومة**) والتي فسّرها الكرماني بأنها "دومة الجندل" وهي التي وقع فيها تعقّب الكرماني من طرف الحافظ.

وحجّة الحافظ في هذا أمران:

أحدهما: أن دومة الجندل لم تفتح في زمن وقوع هذه القصة[1].

والثاني: أنها بعيدة عن المدينة تحتاج إلى سفر، وسياق القصّة لا يدلّ على السفر إليها، بل ذكر في الرواية المشي إليها، الذي يفهم منه المشي على الأقدام.

قال العيني: (وقال بعضهم: ونقل الكرماني أنّ في بعض الروايات دومة بدال بدل الراء ولعلها دومة الجندل، قال: وهذا باطل؛ لأنّ دومة الجندل إذ ذاك لم تكن فُتحت حتى يمكن أن يكون لجابر فيها أرض. انتهى. قلت: هذا الذي قاله باطل؛ لأن الذي في الحديث "**بطريق رومة**" وهذا ظاهر، وأما رواية الدال فمعناها: كانت لجابر أرض كائنة بالطريق التي يسافر منها إلى دومة الجندل، وليس معناها التي بدومة الجندل حتى يقال: لأنّ دومة الجندل إذ ذاك لم تكن فتحت ودومة الجندل على عشر مراحل من المدينة)[2].

وردّ الحافظ: (قلت: في نفس حديث جابر أن النبيﷺ توجه معه حتى دخل الأرض المذكورة وجد النخل الذي بحضرته حتى أوفى ما كان على جابر لليهودي، فيتعيّن أن تكون الأرض المذكورة بالمدينة النبوية، وإنما أراد تعيين مكانها فقال: إنها بطريق دومة، أي بين المسجد النبوي وبين دومة التي كانت بها البئر التي اشتراها عثمان وسبّلها للمسلمين، وإلى ذلك أشار صاحب المشارق، فانظر إلى هذا التعصب المبالغ في ردّ الحق والدعوى بأنه باطل، والله المستعان)[3].

قال عبد الرحمن البوصيري: (الذي وقع في هذا الحديث "**الأرض التي بطريق رومة أو بطريق دومة**" فأيّا كانت فليست الأرض في نفس دومة إجماعا ولا في نفس رومة ظاهرا، بل في طريقها التي يمشي منها من نفس المدينة إلى أحد الموضعين، وبين المدينة ودومة بالدال عشر مراحل، وأما بئر رومة فقريبة، هي التي سبّلها عثمان في واد العقيق بظاهر المدينة، فقول ابن حجر معللا لبطلان كون

---

[1] – غزاها النبي سنة 5 هـ، وفتحها خالد عنوة سنة 9هـ. أنظر السيرة النبوية لابن هشام 224/3.

[2] – عمدة القاري: 103/21.

[3] – إنتقاض الإعتراض: 481/2.

الأرض في دومة الجندل صحيح، لو لم يكن نصّ الحديث "بطريق دومة"، وأمّا إذا كان بطريق، فلا يصحّ قوله: حتى يمكن أن يكون لجابر فيها أرض؛ لأنّ الضمير في عبارته "فيها" لدومة قطعا، وليس ذلك من مدلول الحديث، فاعتراض العيني أظهر من الشمس الرائعة في الصحوة الرابعة، فافهم)[1].

قال القسطلاني: (الأرض التي بطريق رُومة) بضم الراء وسكون الواو بعدها ميم، وهي البئر التي اشتراها عثمان –رضي الله عنه– وسبّلها، وهي في نفس المدينة، ورواية "دومة" بالدال بدل الراء التي ذكرها الكرماني، قال ابن حجر: باطلة)[2].

وقال ياقوت الحموي: (رُومَةُ: بضم الراء، وسكون الواو: أرض بالمدينة بين الجرف وزغابة، نزلها المشركون عام الخندق، وفيها بئر رومة، اِسم بئر ابتاعها عثمان بن عفان، رضي الله عنه، وتصدّق بها)[3].

وقبله أبو عبيد البكري قال نحو هذا في كتابه "معجم ما استعجم"[4].

وقد تبيّن لي خلال النظر في الخرائط العصرية أن بئر رومة تقع على نفس طريق المؤدية إلى دومة الجندل تقريبا شمال المدينة النبوية، فما دام أنه باستطاعتنا التوفيق بين الروايات؛ ولأنّ الجمع أولى من الترجيح، فلا مانع أن تكون "دومة" إذ لا تعارض، وعليه يقال: إن أرض جابر واقعة برومة بطريق "دومة الجندل"، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب المغازي: باب مرجع النبيﷺ من الأحزاب

حديث أبي سعيد الخدري: (قضيت بحكم الله –وربما قال– بحكم المِلك)[5].

قال الكرماني: (و"**المِلك**" بكسر اللام هو الله، وبفتحها هو جبريل الذي ينزل بالأحكام)[6].

قال الحافظ: (قوله: "**حكمت فيه بحكم الله** –وربما قال– **بحكم المِلك**"، هو بكسر اللام، والشك فيه من أحد رواته أي اللفظين، قال: وفي رواية محمد بن صالح المذكورة: "**لقد حكمت فيهم**

---

[1] – مبتكرات اللآلئ والدرر: ص: 398

[2] – إرشاد الساري: 239/8.

[3] – معجم البلدان: 299/1– 104/3.

[4] – معجم ما اِستعجم من أسماء البلاد والمواضع: لأبي عُبيد البكري الأندلسي (ت487هـ)، تحقيق: مصطفى السقا، عالم الكتب– بيروت، 1364هـ. 564/2.

[5] – صحيح البخاري: ص 764 رقم 4121.

[6] – الكواكب الدراري: 39/16.

اليوم بحكم الله الذي حكم به من فوق سبع سماوات"، وفي حديث جابر عند ابن عائذ فقال: **"احكم فيهم يا سعد"**، قال: الله ورسوله أحق بالحكم، قال: **"قد أمرك الله تعالى أن تحكم فيهم"**، وفي رواية ابن إسحاق من مرسل علقمة بن وقاص: **"لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة"**، وأرقعة بالقاف جمع رقيع وهو من أسماء السماء، قيل: سمّيت بذلك لأنّها رقعت بالنجوم، وهذا كلّه يدفع ما وقع عند الكرماني: "بحكم المَلَك" بفتح اللام، وفسّره بجبريل لأنه الذي ينزل بالأحكام)[1].

المناقشة والترجيح:

الكرماني ليس بدعا في ذكر هذا الإحتمال، إنما سبقه إلى ذلك عدّة حفاظ منهم: الإمام الخطابي في "أعلام الحديث"[2]، كما هو مذكور عند الكرماني نفسه في "مناقب الأنصار" حيث قال: ("الملك" بكسر اللام وفتحها، الخطابي: يريد به الله تعالى الذي له الملك والملكوت، وهو الأشبه بالصواب، فإن له الملك وله الخلق والأمر، أو المَلَك الذي نزل بالوحي في أمرهم، أي جبريل عليه الصلاة والسلام)[3].

فساقه –كما ترى– هناك بتمامه ثم اختصره هنا، أي: موضع التعقّب، إلاّ أن الخطابي رجّح التفسير الأول، أي "المِلك" هو بكسر اللام، وهو الله جلّ شأنه.

وتبعه القاضي عياض في "مشارق الأنوار" فقال: (الملك: يروى بكسر اللام يريد الله تعالى، ويروى بفتحها يريد ما أوحى إليه جبريل عليه السلام، قيل: والأول أولى)[4].

ونقل الحافظ عن ابن التين قوله: (قوله في هذه الرواية **"حكمت فيهم بحكم الملك"** ضبطناه في رواية القابسي بفتح اللام أي: جبريل فيما أخبر به عن الله، وفي رواية الأصيلي بكسر اللام أي **"بحكم الله"** أي صادفت حكم الله)[5].

فتبيّن بهذا أنّ الكرماني إستند إلى رواية أبي الحسن القابسي واَعتمد عليها[6].

---

[1] – فتح الباري: 214/9.

[2] – أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري: لحمد بن محمد الخطابي (ت388هـ)، تحقيق: محمد بن سعد آل سعود، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط1، 1409هـ. 1650/3.

[3] – الكواكب الدراري: 47/15.

[4] – مشارق الأنوار: 380/1.

[5] – فتح الباري: 211/14.

[6] – هو علي بن محمد بن خلف، أبو الحسن المعافري القروي القابسي، شيخ المالكية، روى الصحيح عن محمد بن أحمد أبي زيد المروزي عن الفربري عن البخاري، توفي سنة 403هـ. أنظر شذرات الذهب : 20/5.

وأما البدر العيني فلم يرجح شيئا، وإنما اكتفى بذكر الروايتين والنقل الحرفي عن الحافظ ابن حجر، وتفسير المعنيين[1] كما فعل الكرماني.

ثم وجدت الإمام مسلم قد روى هذا الحديث في "صحيحه": من طريق هشام بن عروة، قال: قال أبي: فأخبرت أن رسول اللهﷺ قال: **"لقد حكمت فيهم بحكم الله عز وجل"**[2].

ورواه أحمد في "مسنده" بلفظه زاد عليه: **"وحكم رسوله"**[3].

ورواه النسائي في "السنن الكبرى" كما أشار الحافظ آنفا من طريق محمد بن صالح التمار عن شعبة بلفظ: **"لقد حكمت فيهم بحكم الله الذي حكم به فوق سبع سماوات"**[4].

وفي رواية له أيضا: **"لقد فيهم حكم الله الذي حكم به فوق سبع سمواته"**[5].

وصحّح ورجّح الرواية الأولى كلّ من الخطابي كما أشرت سابقا والقاضي عياض[6]، ويحيى النووي[7]، وابن الملقن[8]، والشهاب القسطلاني[9].

فهذه الروايات كلّها ترجّح القول الأول وأنّ "المِلك" بكسر اللام لا بفتحها، والله أعلم.

---

[1] – عمدة القاري: 433/4.

[2] – صحيح مسلم: ص 1769 رقم 580.

[3] – المسند: 29/42 رقم 25097.

[4] – السنن الكبرى: 403/5 رقم 5906.

[5] – السنن الكبرى: 338/7 رقم 8166.

[6] – إكمال المعْلَم: 105/6.

[7] – المنهاج شرح مسلم: 94/12.

[8] – التوضيح: 261/18– 409/20.

[9] – إرشاد الساري: 162/5– 159/6– 329/6.

المطلب الثاني: تعقّبات حول ضبط الألفاظ

– كتاب العلم: باب رفع العلم.

حديث أنس قال: قال رسول اللهﷺ: (إنّ من أشراط الساعة أن يرفع العلم، ويَثْبُتَ الجهل، ويشرب الخمر، ويظهر الزنا)[1].

قال الكرماني: (قوله:"**ويَثبُت الجهل**"، وفي بعض النسخ "**يُبَث الجهل**" من البثّ، وهو النشر، وفي بعضها: "**ينبت**" من النبات بالنون)[2].

قال الحافظ: (قوله "**ويثبت**" هو بفتح أوله وسكون المثلثة وضم الموحدة وفتح المثناة، وفي رواية مسلم "**ويُبث**" بضم أوله وفتح الموحدة بعدها مثلثة، أي ينتشر، وغفل الكرماني فعزاها للبخاري؛ وإنما حكاها النووي في الشّرح لمسلم، قال الكرماني: وفي رواية "**وينبت**" بالنون بدل المثلثة من النبات، وحكى ابن رجب عن بعضهم: "**وينث**" بنون ومثلثة من النث؛ وهو الإشاعة، قلت: وليست هذه في شيء من الصحيحين)[3].

المناقشة والترجيح:

هذا ما يدلّ عليه ظاهر كلام الكرماني؛ لأنّ سياق الكلام كان عن البخاري، فقوله: (وفي بعض النسخ "**يُبَث الجهل**") أي بعض نسخ البخاري.

والذي يظهر لي أنّ الكرماني أخطأ في النقل عن النووي؛ لأنّ قول النووي كان في سياق شرح مسلم حيث قال: (هكذا هو في كثير من النسخ "**يثبت الجهل**" من الثبوت، وفي بعضها "**يُبث**" بضم الياء وبعدها موحدة مفتوحة ثم مثلثة مشددة، أي ينشر ويشيع)[4].

فقوله: (وفي بعضها) أي في بعض نسخ مسلم.

ولم أقف على هذا اللّفظ–أقصد "**يُبث**"– في صحيح مسلم، فربما كان في نسخة قديمة لم تصل إلينا، أو هي مخطوطة ولم تطبع بعد.

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 28 رقم: 80.

[2] – الكواكب الدراري: 60/2.

[3] – فتح الباري: 313/1.

[4] – المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: 221/16. صحيح مسلم: 2056/4 رقم: 2671.

قال العيني في "عمدة القاري" معترضا على الحافظ: (وقال بعضهم: وغفل الكرماني فعزاها إلى البخاري، وإنما حكاها النووي في "شرح مسلم". قلت: لم يقل الكرماني: وفي رواية للبخاري، ولا قال: روى، وإنما قال: وفي بعض النسخ: يبثّ من البثّ، وهو النشر، ولا يلزم من هذه العبارة نسبته إلى البخاري، لأنه يمكن أن تكون هذه الرواية من غير البخاري وقد كتب في كتابه، وكذا قال الكرماني: وفي بعضها: ينْبت من النبات، بالنون. والمعترض المذكور أيضا، وليست هذه في شيء من "الصحيحين"، قال: ولا يلزم من عدم اطلاعه على ذلك نفيه بالكلية، وربما ثبت ذلك عند أحمد من نقله "الصحيحين"، فنقله ثم جعل ذلك نسخة، والمدعي بالفن لا يقدر على إحاطة جميع ما فيه، ولا سيما علم الرواية، فإنه علم واسع لا يدرك ساحله)[1].

ولم يلتفت إليه الحافظ في "اِنتقاض الإعتراض لبُعْد اِعتراضه هذا ومجانبته للصواب، إضافة إلى أن أغلب الشرّاح قبلَ وبعدَ الحافظ متّفقون على أن كلمة "يبثّ" هي من صحيح مسلم كابن الملقّن في "التوضيح"[2]، والسيوطي في "التوشيح"[3]، والقسطلاني في "إرشاد الساري"[4].

وأما الشيخ زكرياء الأنصاري في "منحة الباري"[5] فقد نحا نحو قول الكرماني.

❁ ❁ ❁

– كتاب العلم: باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس .

حديث أبي هريرة أن النبيﷺ قال: (يقبض العلم، ويَظهر الجهل والفتن، ويكثر الهرج) قيل: يا رسول الله وما الهرج؟ فقال هكذا بيده فحرفها: كأنه يريد القتل[6].

قال الكرماني: ("**والهرج**" بسكون الراء وهو الفتنة والإختلاط، وأصله الكثرة في الشيء، فإرادة القتل من لفظ الهرج إنّما هو على طريق التجوز إذ هو لازم معنى الهرج، اللهمّ إلاّ أن يثبت ورود الهرج بمعنى القتل لغة ومعنى)[7].

---

[1] – عمدة القاري: 123/2.

[2] – التوضيح لشرح الجامع الصحيح: 416/3.

[3] – التوشيح شرح الجامع الصحيح: 258/1.

[4] – إرشاد الساري: 181/1.

[5] – منحة الباري: 298/1.

[6] – صحيح البخاري: ص: 29 رقم: 85.

[7] – الكواكب الدراري: 66/2.

قال الحافظ: (وقال الكرماني "الهرج" هو الفتنة، فإرادة القتل من لفظه على طريق التجوز إذ هو لازم معنى الهرج، قال: إلاّ أن يثبت ورود الهرج بمعنى القتل لغة. قلت: وهي غفلة عما في البخاري في "كتاب الفتن": "**والهرج**" القتل بلسان الحبشة)[1].

المناقشة والترجيح:

قمت بجمع طرق هذا الحديث من "صحيح البخاري"، فقد أخرجه في "كتاب الاستسقاء" من حديث أبي هريرة قال: "**ويكثر الهرج"–وهو القتل القتل–**"[2]، وفي كتاب الفتن من حديث أبي موسى وفيه: "**ويكثر فيها الهرج**". قال أبو موسى: والهرج بلسان الحبشة القتل[3].

فاتّضح لي بلا أدنى شكّ أنّ المراد بالهرج هنا هو القتل.

وأخرج هذا الحديث مسلم في "**صحيحه**" من حديث أبي هريرة بلفظ: (**وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ، قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ**)[4]، ومن حديث أبي موسى بلفظ: (**وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ، وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ**)[5].

قال العيني في "**عمدة القاري**" معترضا على الحافظ بعد ذكره لكلام الكرماني: (وقال بعضهم: وهي غفلة عمّا في البخاري في "كتاب الفتن". والهرج القتل بلسان الحبشة. قلت: هذا غفلة؛ لأنّ كون الهرج بمعنى القتل بلسان الحبشة لا يستلزم أن يكون بمعنى القتل في لغة العرب، غير أنه لما اِستعمل بمعنى القتل وافق اللغة الحبشية، وأما في أصل الوضع فالعرب ما استعملته إلا لمعنى الفتنة والإختلاط، واَستعملوه بمعنى القتل تجوزا. فإن قلت: قال صاحب "المطالع": فسر الهرج في الحديث بالقتل بلغة الحبشة، ثم قال: وقوله: بلغة الحبشة وهم من بعض الرواة، وإلا فهي عربية صحيحة. قلت: لا يلزم من تفسيره في الحديث بالقتل أن يكون معناه القتل في أصل الوضع)[6].

وقال في "كتاب الفتن": (وأخطأ من قال: فنسبة تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشة وهمٌ من بعض الرواة وإلا فهي عربية صحيحة، ووجه الخطأ أنها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل، إلا على طريق المجاز، لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرا إلى القتل، وكثيرا ما يسمون الشيء باسم ما يؤول إليه، وكيف يدعى على مثل أبي موسى الأشعري الوهم في تفسير لفظة لغوية، بل

---

[1] – فتح الباري: 320/1.

[2] – صحيح البخاري: ص: 192 رقم: 1036.

[3] – المصدر نفسه: ص: 1318 رقم: 7061.

[4] – صحيح مسلم ص: 846 رقم: 2672.

[5] – المصدر نفسه ص 846 رقم: 2672.

[6] – عمدة القاري: 138/2.

الصواب معه واِستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها لغة الحبشة، وإن ورد اِستعمالها في الاِختلاط والاِختلاف لحديث معقل بن يسار رفعه: "العبادة في الهرج لهجرة إلي" أخرجه مسلم)[1].

قال الحافظ موضّحًا: (ووجه الدلالة على الكرماني أنّه أطلق قوله: لغة، فلما ثبت في لسان الحبشة واِستعملها أفصح العرب، علم أن مراده معناها بلسان الحبشة، لا أنه تجوز بها بمعناها بلسان العرب، جاز أن يكون ممّا توافقت فيه اللغتان، وقد جزم صاحب "المطالع" بأنها عربية صحيحة)[2].

وقال في "هدي الساري": (قوله "**الهرج**" فسره في الحديث القتل، وفي رواية بلغة الحبشة، قال عياض: هي وهم من قول بعض الرواة وإلا فهي عربية صحيحة، قلت: كونها عربية لا يمنع كونها بلغة الحبشة فإن لغتهم توافق اللغة العربية في أشياء كثيرة)[3].

اِكتفى الحافظ بالإستدلال بالرواية لإثبات أنّ "الهرج" قد ورد بمعنى القتل، لكنّه لم يذكر من كلام العرب وأشعارهم شيئا؛ لأنّ المسألة لها علاقة باللّغة، وسأذكر بعض ما قالوا في ذلك.

قال الخليل بن أحمد الفراهيدي: (الهَرْجُ: القِتالُ والاختلاطُ)[4].

قال ابن قُرقول: (فقوله: "**بلغة الحبشة**" وهمٌ من بعض الروّاة، وإلاّ فهي عربية صحيحة) [5].

وقال الجوهري: (الهَرْجُ: الفِتْنَةُ والاختلاط: وقد هَرَجَ الناس يَهْرِجونَ بالكسر هَرْجاً. وفي حديث أشراط الساعة: يكون كذا وكذا، "**ويكثُر الهَرْجُ**" قيل: وما الهَرْجُ يا رسول الله؟. قال: "**القتلُ**"، قال عبيد الله بن قيس الرقَيَّات أيام فتنة ابن الزبير:

ليتَ شِعري أأَوَّلُ الهَرْجَ هذا * أم زمانٌ من فِتنةٍ غير هَرجَ

يعني أأَوَّل الهرج المذكور في الحديث هذا، أم زمانٌ من فتنةٍ سوى ذلك الهَرَج)[6].

وإلى هذا ذهب شراح البخاري كابن الملقن في "التوضيح"[7]، والسيوطي في "التوشيح"[8]، والقسطلاني في "إرشاد الساري"[9]، وزكرياء الأنصاري في "منحة الباري"[10].

---

[1] – المصدر السابق: 273/24. وقوله: "**وأخطأ من قال**" يقصد به عياض في "مشارق الأنوار على صحاح الآثار": 267/2.

[2] – انتقاض الإعتراض: ابن حجر 134/1.

[3] – هدي الساري: ابن حجر 521/1.

[4] – العين: 388/3.

[5] – مطالع الأنوار: 388/3.

[6] – الصحاح: 350/1. وانظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير 257/5. ولسان العرب لابن منظور 4647/6.

[7] – التوضيح: 427/3.

[8] – التوشيح: 261/1.

[9] – إرشاد الساري: 183/1.

[10] – منحة الباري: 304/1.

– كتاب العلم: باب تحريض النبيﷺ وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان.

حديث ابن عباس عن النبيﷺ في وصيته لوفد عبد القيس، وفيه: "وتعطوا الخمس من المغنم"[1].

قال الكرماني: (قوله: **"وتعطوا"** فإن قلت: لم حذف النون منه، الواو العاطفة إذا كان المعطوف عليه اسما تقدر **"أن"** الناصبة بعدها)[2].

قال الحافظ: (قوله: **"وتعطوا"** كذا وقع، وهو منصوب بتقدير **"أن"** وساغ التقدير؛ لأنّ المعطوف عليه اسم. قاله الكرماني، قلت: قد رواه أحمد عن غندر فقال: **"وأن تعطوا"**، فكأنّ حذفها من شيخ البخاري)[3].

المناقشة والترجيح:

هذا الحديث أخرجه أحمد في **"مسنده"**[4] في موضعين، فصرح باللفظ المقدر الذي يستقيم به الكلام **(أن تعطوا)** وفي رواية: **(وأن يعطوا)**.

وقد رواه البخاري في "كتاب المغازي"[5] بلفظ: **(وأن تعطوا من المغانم الخمس)** بإثبات حرف "أن".

وقال العيني: (قوله: **"وتعطوا"** كذا وقع بدون النون، لأنّه منصوب بتقدير "أن"، لأن المعطوف عليه اسم، وروى أحمد عن غندر، فقال: **"وأن تعطوا"** ، فكأنّ الحذف من شيخ البخاري)[6]، فكأنه مزج ما بين كلام الكرماني وكلام الحافظ، ولم يعزُ الكلام إلى قائله.

واستنتج الحافظ وتبعه العيني والسيوطي[7]، والقسطلاني[8] أنّ حذف لفظ "أن" هو من قبل شيخ البخاري محمد بن بشار على طريقة المحدثين في جمع الطرق والمقارنة بينها.

---

[1] – صحيح البخاري ص: 29 رقم: 87 .

[2] – الكواكب الدراري: 73/2.

[3] – فتح الباري: 324/1.

[4] – المسند: 464/3 رقم 2020.و 387/5 رقم 3406.

[5] – فتح الباري: 515/9.

[6] – عمدة القاري: 150/2.

[7] – التوشيح: 263/1.

[8] – إرشاد الساري: 186/1.

– كتاب الآذان: باب الإِستهام في الآذان.

حديث أبي هريرة أنّ رسول اللهﷺ قال: (لو يعلم الناس ما في النداء والصفّ الأول، ثم لم يجدوا إلاّ أن يستهموا عليه لاَستهموا ... الحديث)[1].

قال الكرماني: (قوله: **"لم يجدوا"** وفي بعضها: **"لا يجدوا"**، فإن قلت: ما الموجب لحذف النون؟، قلت: جوّز بعضهم حذف النون بدون الناصب والجازم)[2].

قال الحافظ: (قوله: **"ثم لم يجدوا"** في رواية المستملي والحموي: **"ثم لا يجدون"**، وحكى الكرماني أنّ في بعض الروايات: **"ثم لا يجدوا"** ووجهه بجواز حذف النون تخفيفا، ولم أقف على هذه الرواية)[3].

المناقشة والترجيح:

الحافظ هنا لم يتعقّب حقيقة، وإنما اكتفى بالتصريح بعدم الإِطّلاع، والكرماني بدوره لم ينسب هذه الرواية لصاحبها، ولم أقف عليها، فبقي الأمر غامضا، وذكر البدر العيني[4] قول الكرماني هذا وسكت عنه.

وقال الشيخ زكرياء الأنصاري: (وفي أخرى –أي نسخة–:**"لا يجدوا"** بحذف النون، وهو ثابت لغة، وإن كان قليلا)[5]، وقال مثله البِرماوي في "شرحه"[6] وأيّده وقوّاه.

ولكن هناك فرق كبير بين أن يقال: (جوّز بعضهم حذف النون) وبين وجود وثبوت الرواية على هذا الوجه؛ لأنّ المسألة من النقليات كما هو معلوم.

وهنا تنبيه تجدر الإشارة إليه: وهو أنّ الحافظ نسب رواية: **"ثم لا يجدون"** للمستملي والحموي، وكذلك نسبها العيني، والشهاب القسطلاني في "شرحه" يقول: (ولأبي ذرّ والأصيلي: **"ثم لا يجدون"**)[7].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 123 رقم: 615.

[2] – الكواكب الدراري: 15/5.

[3] – فتح الباري: 424/2.

[4] – عمدة القاري: 183/4.

[5] – منحة الباري: 333/2.

[6] – اللّامع الصبيح: 456/3.

[7] – إرشاد الساري: 9/2. وانظر معه: كوثر المعاني الدراري: محمد الخضر الشنقيطي: 261/8.

وفي النسخة اليونينية[1] رمز لها المؤلف برمز أبي ذرّ والأصيلي وهي النسخة التي اِعتمدها القسطلاني في شرح البخاري.

– كتاب الأذان: باب الأذان بعد الفجر .

وفيه حديث حفصة: أن رسول اللهﷺ كان إذا اعتكف المؤذّن للصبح وبدا الصبح صلّى ركعتين ...الحديث[2].

قال الكرماني: (قوله:"**بدا الصبح**" أي ظهر، وفي بعضها "**ندا**" بالنون، وهو الأصحّ)[3].

قال الحافظ: (قوله: "**وبدا الصبح**" بغير همز أي ظهر، وأغرب الكرماني فصحّح أنّه بالنون المكسورة والهمزة بعد المد، وكأنّه ظنّ أنه معطوف على قوله: "للصبح" فيكون التقدير "**واعتكف لنداء الصبح**"، وليس كذلك، فإنّ الحديث في جميع النسخ من الموطأ والبخاري ومسلم وغيرها بالباء الموحدة المفتوحة، وبعد الدال ألف مقصورة، والواو فيه واو الحال لا واو العطف)[4].

المناقشة والترجيح:

وهذا الحديث أخرجه مسلم في "**صحيحه**"[5]، والنسائي في "**المجتبى**"[6]، وفي "**السنن الكبرى**"[7]، وأحمد في "**المسند**"[8]، والجميع عندهم بلفظ: (**بدا الصبح**).

لكني رأيت محقّق "السنن الكبرى" قال في تعليقه على هذا الحديث: (في الأصلين "ونداء")[9]، فربما رأى الكرماني نسخة لم يطّلع عليها غيره، فيبقى الشك، والمعتمد هو الأول الذي عليه المحقّقون، والله أعلم.

---

[1] – صحيح البخاري: 126/1.

[2] – المصدر نفسه: ص: 124 رقم: 618.

[3] – الكواكب الدراري: 18/5-19.

[4] – فتح الباري: 432/2.

[5] – صحيح مسلم ص: 221 رقم 723.

[6] – المجتبى: ص 288 رقم 1773.

[7] – السنن الكبرى: 176/2 رقم 1458.

[8] – المسند: 29/44 رقم 26429.

[9] – السنن الكبرى: 176/2 رقم 1458. وهو الأستاذ حسن شلبي.

قال العيني: (قوله: "**وبدا الصبح**" بالباء الموحدة، فعل ماض من: البُدو، وهو الظهور، أسند إلى الصبح وهو فاعله، والواو فيه واو الحال لا واو العطف، وقال الكرماني: وفي بعض الروايات: "**وندا الصبح**"، بالنون من المناداة. قال: وهو الأصحّ. وقال بعضهم: ظنّ أنّه معطوف على قوله: "**للصبح**"، فيكون التقدير: "**لنداء الصبح**"، وليس كذلك، فإن الحديث في جميع النسخ من الموطأ والبخاري ومسلم وغيرها بالباء الموحدة. قلت: لكلام الكرماني وجه من جهة التركيب والإعراب، وأما من جهة الرواية فيحتاج إلى البيان، ومع هذا كونه بالباء الموحدة في جميع النسخ من الموطأ والبخاري ومسلم لا يستلزم نفيها بالنون عند غيرها)[1].

ولم يرد عليه الحافظ بشيء في كتابه"انتقاض الإعتراض"، والله أعلم بالسبب في ذلك.

أما باقي الشرّاح فلم يُشر أحد منهم إلى هذه الرواية التي ذكرها الكرماني، كابن الملقن[2]، وابن رجب الحنبلي[3]، والسيوطي[4]، والقسطلاني[5]، وزكرياء الأنصاري[6].

❁ ❁ ❁

– كتاب الجمعة: باب الخطبة على المنبر:

عن أبي حازم بن دينار أن رجالا أتوا سهل بن سعد الساعدي، وقد اِمتروا في المنبر ممّ عوده؟... الحديث"[7].

قال الكرماني: (قوله: "**امتروا**" من الإمتراء وهو الشكّ)[8].

قال الحافظ: (قوله: "**امتروا**" من المماراة وهي المجادلة، وقال الكرماني: من الاِمتراء وهو الشكّ، ويؤيّد الأول قوله: في رواية عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عند مسلم: "**أن تماروا**" فإن معناه تجادلوا، قال الراغب: الإمتراء والمماراة المجادلة، ومنه: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا

---

[1] – عمدة القاري: 194/5.

[2] – التوضيح: 359/6.

[3] – فتح الباري: لابن رجب الحنبلي (ت795هـ)، تحقيق: نظر الفاريابي، مكتبة الغرباء– المدينة المنورة، ط1، 1417هـ. 312/5.

[4] – التوشيح: 657/3.

[5] – إرشاد الساري: 11/2.

[6] – منحة الباري: 337/2.

[7] – صحيح البخاري ص: 171 رقم: 917.

[8] – الكواكب الدراري: 126/22.

وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا ﴾[1])[2].

المناقشة والترجيح:

صورة المسألة أن مجموعة من الرجال جاؤوا إلى الصحابي سهل بن سعد ناقلين إليه تنازعهم واختلافهم في منبر الرسولﷺ من أيّ أنواع الخشب صنع؟، فعبر الراوي عن اختلافهم بقوله: **"امتروا"** والتي لها في قواميس اللغة معنيان، هما الشكّ والمجادلة.

قال ابن منظور في معنى كلمة المِراء: (وأَصله في اللغة: الجِدال وأَن يَستخرج الرجلُ من مُناظره كلاماً ومعاني الخصومة وغيرها، منْ مَرَيْتُ الشاةَ إِذا حلبتها واستخرجت لبنها، وقد ماراهُ مُماراةً ومِيراءً وامْتَرى فيه وتَمارى شَكَّ)[3].

فكلمة المراء تدور حول معنيين، الأول: هو الجدال، والثاني: هو الشك، والذي يبدو لي أن سياق النص هو الذي يوضح ويرجح المعنى المراد.

فقول أبي حازم: (**وقد امتروا في المنبر ممّ عوده؟**)، لو وضعنا بدل **"اِمتروا"** كلمة **"تجادلوا"** لكانت الجملة: (**وقد تَجادلوا في المنبر ممّ عوده؟**)، وكان المعنى واضحا، أي أنّ لكل واحد منهم رأي يدافع عنه ويريد أن يلزم به صاحبه.

ومال السيوطي إلى أنه بمعنى المجادلة[4]، وتبعه القسطلاني وقال: ("وقد امتروا" جملة حالية، أي: تجادلوا أو شكُّوا، من المماراة، وهي: المجادلة)[5].

واكتفى الشيخ زكرياء الأنصاري[6] بالجمع بين المعنيين ولم يرجّح.

أما العيني فتعقّب الحافظ وصوّب الكرماني وقال: (والذي قاله الكرماني هو الأصوب)[7].

وجزم به في شرح "سنن أبي داود"[8]، ولم يبيّن دليله في ذلك.

والراجح أن الاِمتراء هو بمعنى المجادلة، وهو الذي يقتضيه سياق النص، وثبت الحديث في "صحيح مسلم" بلفظ: **"أنّ نفرا جاؤوا إلى سهل بن سعد قد تماروا في المنبر"**[9].

---

[1] – سورة الكهف: الآية 22.

[2] – فتح الباري: 190/3.

[3] – لسان العرب: 4189/6.

[4] – التوشيح: 657/3.

[5] – إرشاد الساري: 179/2.

[6] – منحة الباري: 626/2.

[7] – عمدة القاري: 309/6.

[8] – شرح سنن أبي داود: لبدر الدين العيني (ت855هـ) تحقيق خالد المصري، مكتبة الرشد– الرياض، ط1، 1420هـ. 415/4.

[9] – صحيح مسلم ص: 170 رقم: 544.

قال النووي: (أي اختلفوا وتنازعوا)[1]، والله أعلم.

– كتاب الإستسقاء: باب تحويل الرداء.

حدّثنا علي بن عبد الله قال: حدّثنا سفيان، قال عبد الله بن أبي بكر: أنّه سمع عبّاد بن تميم يحدّث أباه عن عمّه عبد الله بن زيد أن النبيﷺ خرج إلى المصلّى فاستسقى ... الحديث"[2].

قال الكرماني: ("**وأُراه**" أي أظنّه، وفي بعضها "أباه" أي أبا عبد الله يعني أبا بكر)[3].

قال الحافظ: (الضمير في قوله: "**أباه**" يعود على عبد الله بن أبي بكر لا على عبّاد، وضبطه الكرماني بضم الهمزة وراء بدل الموحدة أي أظنه، ولم أر ذلك في شيء من الروايات التي اِتصلت لنا، ومقتضاه أن الراوي لم يجزم بأن رواية عبّاد له عن عمّه)[4].

المناقشة والترجيح

واِعترض عليه العيني بقوله: (قوله: "**يحدِّث أباه**" الضمير في قوله: "**أباه**" يعود على عبد الله بن أبي بكر، لا على: عبّاد، وقال الكرماني: موضع: أباه، أراه أي: أظنّه، ثم قال: وفي بعضها: أباه أي: أبا عبد الله، يعني: أبا بكر وقال بعضهم: ولم أر في شيء من الروايات التي اتصلت لنا. انتهى. قلت: لا يستلزم عدم رؤيته لذلك عدم رؤية غيره، والنسخة التي اِطلع عليها الكرماني أوضح وأظهر)[5].

وردّ الحافظ بقوله: (قلت: مما يدل على أنه يتكلم بغير علم؛ لأنّ "ح" ما نفى إلا وجود ذلك في نسخة اتصلت روايته بها، فليس نفيه مطلقا، وقد بيّن "ح" ما يقتضي أصحية الرواية المشهورة وهو ما نقله في صحيح ابن خزيمة عن سفيان قال: قلت لعبد الله بن أبي بكر: حديث حدّثناه يحيى عن أبيك عن عبادة فقال: سمعت أنا من عباد يحدث عن عبد الله بن زيد فعرف أن قوله: "يحدّث أباه" بفتح الهمزة وبالموحدة هو الراجح)[6].

---

[1] – شرح صحيح مسلم بن الحجاج: 221/16.

[2] – صحيح البخاري ص: 188 رقم: 1012.

[3] – الكواكب الدراري: 104/6.

[4] – فتح الباري: 355/3.

[5] – عمدة القاري: 49/7.

[6] – اِنتقاض الإعتراض: 403/1.

والسند عند ابن خزيمة في "صحيحه": أنا أبو طاهر نا أبو بكر، نا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم من أصله، نا يحيى بن سعيد عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي بكر بن محمد أنّه سمع عبّاد بن تميم قال: قال عبد الله بن زيد... الحديث[1].

وأخرجه في موضع آخر بنفس الإسناد والمتن فقال: **أنا أبو طاهر، نا أبو بكر، ثنا عبد الجبار بن العلاء، ثنا سفيان، ثنا المسعودي ويحيى عن أبي بكر فقلت لعبد الله بن أبي بكر: حديث حدّثناه يحيى والمسعودي عن أبيك عن عباد بن تميم قال: أنا سمعته من عبّاد بن تميم يحدِّث أبي عن عبد الله بن زيد... الحديث**[2].

يبدو أن هناك سقطا عند الحافظ هو كلمة (**أبي**) فيكون الصواب: (سمعت أنا من عباد يحدث أبي عن عبد الله بن زيد).

وقد أخريجه النسائي في "السنن الكبرى"[3] بنحوه، وضبطه (**أباه**) أيضا القسطلاني في "شرحه"[4].

فالراجح ما وقف عليه الحافظ، ويظهر لي أن كلمة "أباه" تصحفت إلى "أُراه" لتقاربهما في الرسم، أو هو واقع من تصرف واجتهاد بعض الرواة أو النسّاخ، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب فضائل القرآن: باب اِستذكار القرآن.

من حديث أبي موسى أن النبيﷺ قال: (تعاهدوا القرآن، فوالذي نفسي بيده لهو أشدّ تفصّيا من الإبل في عقلها)[5].

قال الكرماني: (والعُقُل بضمتين وسكون الثانية جمع العِقال، وهو الحبل الذي يشد به البعير، وفي بعضها: "في عللها" بدل "من عقلها")[6].

قال الحافظ: (قوله: **"في عُقُلها"** بضمتين ويجوز سكون القاف جمع عِقال بكسر أوله، وهو الحبل، ووقع في رواية الكشميهني **"من عقلها"**، وذكر الكرماني أنه وقع في بعض النسخ **"من عللها"** بلامين ولم أقف على هذه الرواية، بل هي تصحيف، ووقع في رواية الإسماعيلي **"بعقلها"**، قال

---

[1] – الصحيح: لمحمد بن إسحاق بن خزيمة (ت311هـ)، تحقيق: مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، 1400هـ. 332/2.

[2] – الصحيح: 334/2-335.

[3] – السنن الكبرى: 315/2.

[4] – إرشاد الساري: 239/2.

[5] – صحيح البخاري ص: 981 رقم: 5033.

[6] – الكواكب الدراري: 36/19.

القرطبي: من رواه "من عقلها" فهو على الأصل الذي يقتضيه التعدي من لفظ التفلت، وأما من رواه بالباء أو بالفاء فيحتمل أن يكون بمعنى من أو للمصاحبة أو الظرفية، والحاصل تشبيه من يتفلت منه القرآن بالناقة التي تفلتت من عقالها وبقيت متعلقة به، كذا قال، والتحرير أن التشبيه وقع بين ثلاثة بثلاثة، فحامل القرآن شبه بصاحب الناقة والقرآن بالناقة والحفظ بالربط، قال الطيبي: ليس بين القرآن والناقة مناسبة؛ لأنّه قديم وهي حادثة، لكن وقع التشبيه في المعنى)[1].

المناقشة والترجيح:

البحث في هذه المسألة حول لفظة: (عللها) هل وردت في شيء من طرق هذا الحديث كما قال الكرماني أم لا؟.

والحديث رواه مسلم في "صحيحه"[2]، وأحمد في "**مسنده**"[3] وغيرهما ولم يذكروا عن هذه الرواية شيئا، ولا حتى شرّاح الصحيحين كالقرطبي في "**المفهم**"[4]، والنووي في "**شرح مسلم**"، والقسطلاني في "**إرشاد الساري**".

وقال البدر العيني: (قوله: "**في عقلها**" بضم العين وضم القاف ويجوز تسكينها، جمع عقال وهو الحبل، وقد مرّ تفسيره عن قريب، وذكر الكرماني في بعض النسخ: "من عللها"، يعني بلامين بدل: من عقلها. قيل: هو تصحيف. قلت: ربما يكون: "من غللها" بضم الغين المعجمة وباللامين جمع غل وهو القيد، وهذا له وجه على ما لا يخفى)[5].

ولم أجد ردّ الحافظ عليه في الكتاب المخصّص لذلك وهو "اِنتقاض الإعتراض"، وهي محاولة يائسة لتوجيه كلام الكرماني لما أراد أن يضبط لفظ "عللها" قبل أن يبحث في ثبوتها فزاد بذلك الطين بِلّة؛ لأنّ المسألة مبنية على النقل والرواية لا على التجويز والاِحتمال العقلي.

فالرّاجح ما عليه حفاظ الحديث أن رواية "**في عقلها**" هي الثابتة والصحيحة، وهي المناسبة لسياق الحديث، ولو كان شيء مما قاله الكرماني لذكروه، فلعل أحدهم تصحفت عليه القاف فقرأها لامًا.

[1] – فتح الباري: 279/11.

[2] – صحيح مسلم ص: 239 رقم: 791.

[3] – المسند: 616/28 رقم 17394.

[4] – المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم: 420/2.

[5] – عمدة القاري: 69/20.

– كتاب الصيد: باب ما لا يعضد شجر الحرم.

حديث أبي شريح العدوي في تحريم مكة، وفيه:...فقيل لأبي شريح[1]: ما قال لك عمرو[2]؟. قال: (أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ، إِنَّ الْحَرَمَ لاَ يُعِيذُ عَاصِيًا، وَلاَ فَارًّا بِدَمٍ، وَلاَ فَارًّا بِخَرْبَةٍ. خربة: بلية)[3].

قال الكرماني: (وفي بعضها **"بجزية"** بالجيم المكسورة وبالزاي والمثناة التحتانية)[4].

قال الحافظ: (قوله: **"بخربة"** تقدم تفسيره في "العلم" وأشار ابن العربي إلى ضبطه بكسر أوله وبالزاي بدل الراء والتحتانية بدل الموحدة، جعله من "الخزي"، والمعنى صحيح لكن لا تساعد عليه الرواية، وأغرب الكرماني لما حكى هذا الوجه فأبدل الخاء المعجمة جيما جعله من "الجزية")[5].

المناقشة والترجيح:

الإمام الكرماني لم يتعرض لهذه المسألة بشيء في هذا الموضع، وإنّما تكلّم عنها في شرحه "لكتاب العلم"، فكان الأَوْلى للحافظ أن يتعقّبه هناك على الترتيب والتسلسل.

قال الحافظ في "كتاب العلم": (قوله: **"بخَرْبة"** بفتح المعجمة وإسكان الراء ثم موحدة يعني السرقة، كذا ثبت تفسيرها في رواية المستملي، قال ابن بطال: الخُربة بالضم الفساد وبالفتح السرقة)[6].

وزاد في شرح "كتاب المغازي": (ووقع في آخره هنا **"قال أبو عبد الله"** أي المصنّف: **"الخربة: البلية"**)[7].

وتعقّبه العيني فقال: (وحكى الكرماني **"جزية"** بكسر الجيم وسكون الزاي، وهو أيضا بعيد)[8].

---

[1] – هو أبو شريح الخزاعي ثم الكعبي، خويلد بن عمرو أو عكسه، صحابي أسلم قبل الفتح، مات بالمدينة سنة ثمان وستين. أنظر هدي الساري 600/2، الإصابة 173/7، التقريب: ص570 رقم: 8158.

[2] – هو عمرو بن سعيد بن العاص المعروف بالأشدق لطيم الشيطان، ليست له صحبة، وعرف بالأشدق؛ لأنّه صعد المنبر فبالغ في شتم علي رضي الله عنه فأصابه لِقْوَة–وهو داء يأخذ في الوجه يعوج منه –، ولاّه يزيد بن معاوية المدينة في ذي القعدة سنة ستين.، وكتب إليه يزيد أن يوجه إلى عبد الله بن الزبير جيشا، فوجهه وآستعمل عليهم عمرو بن الزبير بن العوام. أنظر البداية والنهاية لابن كثير 470/11. وعمدة القاري 266/10.

[3] – صحيح البخاري ص: 334 رقم: 1832.

[4] – الكواكب الدراري: 105/2.

[5] – فتح الباري: 115/5.

[6] – المصدر نفسه: 348/1.

[7] – المصدر نفسه: 411/9.

[8] – عمدة القاري: 267/10-268.

ووجدت للكرماني سلفا فيما ذهب إليه، وهو ابن العربي في "عارضة الأحوذي" حيث قال: (وإن رُوي **"بجزية"** بكسرها، والزاي والباء المعجمة باثنتين من تحتها، أي شيء يجزى فيه، أي يستحي من ذكرها أو فعلها إذا ذُكرت أو فُعلت)[1].

ثم رأيت القاضي عياض ينسب الرواية للترمذي في "جامعه" فقال: (ورواه الترمذي من بعض الطرق: **"بِجزية"**، وأُراه وهماً)[2]، ولم أرَ هذه الرواية في "الجامع".

وبهذه النقول تأكدت غرابة تفسير كلام الكرماني كما تعقبه الحافظ، ويبقى أنّ اللّفظ الصحيح هو ما ذكره البخاري وأكّده في مواضع أخرى من "صحيحه".

قال ابن الأثير في بيان معنى الخربة: (الخربة: أصلها العيب، والمراد بها هاهنا الذي يفر بشيء يريد أن ينفرد به ويغلب عليه مما لا تجيزه الشريعة. والخارب أيضا: سارق الإبل خاصة، ثم نقل إلى غيرها اتساعا، وقد جاء في سياق الحديث في كتاب البخاري، أن الخربة: الجناية والبلية. قال الترمذي[3]: وقد روي بخزية، فيجوز أن يكون بكسر الخاء، وهو الشيء الذي يستحيا منه، أو من الهوان والفضيحة، ويجوز أن يكون بالفتح وهو الفعلة الواحدة منها)[4].

❁ ❁ ❁

– كتاب الشروط: باب إذا اشترط في المزارعة.

بسنده إلى ابن عمرَ قال: لَمَّا فَدَعَ أهل خَيْبَرَ عبدَ اللَّهِ بن عمرَ، قام عمرُ خطيبًا... الحديث)[5].

قال الكرماني: (قوله: **"فدغ"** بالفاء والمهملة المشددة ثم المعجمة المفتوحات من الفدغ: وهو كسر الشيء المجوَّف – ثم ذكر الكلام الخطابي وعلّق عليه بقوله:– لعلّه صحّحه بالعين المهملة وهو المناسب لمعناه اللغوي)[6].

---

[1] – عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي: لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي (ت851هـ)، تحقيق: جمال مرعشلي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1418هـ. 22/4.

[2] – إكمال المعلم: 22/4.

[3] – جامع الترمذي 163/2.

[4] – النهاية: 17/2.

[5] – صحيح البخاري ص: 500 رقم: 2730.

[6] – الكواكب الدراري: 37/12-38.

قال الحافظ: (قوله: **"فدع"** بفتح الفاء والمهملتين، الفَدَع بفتحتين زوال المفصل، فدعت يداه إذا أزيلتا من مفاصلهما، وقال الخليل: **"الفدع"** عوج في المفاصل وفي خلق الإنسان الثابت إذا زاغت القدم من أصلها من الكعب وطرف الساق فهو الفدع، وقال الأصمعي: هو زيغ في الكف بينها وبين الساعد، وفي الرجل بينها وبين الساق، هذا الذي في جميع الروايات وعليها شرح الخطابي، وهو الواقع في هذه القصة، ووقع في رواية ابن السكن بالغين المعجمة أي **"فدغ"** وجزم به الكرماني، وهو وهمٌ؛ لأنّ الفدغ بالمعجمة كسر الشيء المجوف، قاله الجوهري، ولم يقع ذلك لابن عمر في القصّة)[1].

المناقشة والترجيح:

النقاش في هذه المسألة حول لفظ: (فدع) هل هو بالعين المهملة أم بالغين المعجمة، حيث جزم الكرماني أنّه بالغين، وتعقبّه الحافظ أنّه بالعين، فأيّهما أصوب؟.

وما قاله الحافظ هو الصواب، وذهب إليه الحفاظ كالخطابي في "أعلام الحديث"[2]، والزركشي في "التنقيح"[3]، والسيوطي في "التوشيح"[4]، والقسطلاني في "إرشاد الساري"[5]، وزكرياء الأنصاري في "منحة الباري"[6] إلى تصويب أنه بالعين المهملة.

وبعد أن صحّح العيني أنه بالعين أيضا تعقب الحافظ بخصوص الكرماني فقال: (قلت: ليس الكرماني بأول قائل به حتى ينسب الوهم إليه، مع أنه جنح في أثناء كلامه إلى أنه بالعين المهملة)[7].

فرد الحافظ من جهته بقوله: (لم يقل (ح) أنه انفرد بذلك)[8].

وأطال ابن الملقن النفس في "شرحه"[9] في سرد أقوال أئمة اللغة حول كلمة "الفدع".

وسأكتفي بالنقل عن إثنين من كبار أئمتهم وهما: الجوهري وابن منظور.

قال الجوهري في "الصحاح": (الفدغ: شدخ الشيء المجوف)[10].

وقال في موضع آخر: (رجلٌ أَفْدَغٌ بيِّن الفَدَعِ، وهو المعوجُّ الرسغ من اليد أو الرجل)[11].

---

[1] – فتح الباري: 618/6-619. وانظر هدي الساري: ابن حجر 442/2.

[2] – أعلام الحديث: 1329/2.

[3] – التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح: للزركشي (ت794هـ)، تحقيق يحي الحكمي، مكتبة الرشد- الرياض، ط1، 1424هـ. 604/4.

[4] – التوشيح: 604/4.

[5] – إرشاد الساري: 442/4.

[6] – منحة الباري: 519/5.

[7] – عمدة القاري: 433/13.

[8] – إنتقاض الإعتراض: 201/2.

[9] – التوضيح: 359/6.

[10] – الصحاح: 1324/4.

[11] – المصدر نفسه: 1256/3.

وبسط ابن منظور الكلام في المسألة أكثر في كتابه "لسان العرب"[1].

وقارن بينهما ابن الأثير فقال: (الفدغ: الشدخ والشق اليسير، **والفدع** بالتحريك: زيغ بين القدم وبين عظم الساق، وكذلك في اليد، وهو أن تزول المفاصل عن أماكنها)[2].

– كتاب المغازي.

وبسنده إلى أنس بن مالك – رضي الله عنه– قال: لَمَّا كان يوم حُنين أقبلت هَوَازِنُ وَغَطَفَانُ... وفيه: فقال: (يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ أَلاَ تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِﷺ تَحُوزُونَهُ إِلَى بُيُوتِكُمْ). قَالُوا: بَلَى ... الحديث)[3].

قال الكرماني: (و**"تحرزونه"** أي تعيدونه، وفي بعضها: تحوزونه بالمهملة والزاي)[4].

قال الحافظ: (وقوله **"وتذهبون برسول اللهﷺ تحوزونه إلى بيوتكم"** كذا للجميع، بالحاء المهملة والزاي من الحوز، ووقع عند الكرماني **"تجيرونه"** بالتحتانية بدل الواو وضبطه بالجيم والراء المهملة وفسّره بقوله: أي تنقذونه، وكل ذلك خطأ نقلا وتفسيرا، وقد أخرجه مسلم والإسماعيلي من هذا الوجه بلفظ: **"فتذهبون بمحمد تحوزونه"** كما في الرواية المعتمدة)[5].

المناقشة والترجيح:

اِعترض الحافظ على الكرماني وخطّأه من جهة الرواية؛ لأنّ هذا اللّفظ لم يُرو في الكتب المسندة، وكان على الكرماني أن يسند الرواية إلى أحد رواة الصحيح إن صحّ عنده النقل.

وخطّأه أيضا من جهة الدراية لتفسيره لهذا اللفظ الذي أورده بمعنى الإنقاذ وهو الذي يأباه سياق الحديث.

ولكنّ الذي ثبت عند الكرماني هو لفظ آخر غير الذي ذكره الحافظ وهو: **"تحرزونه"** بالحاء والراء، وليس لفظ **"تجيرونه"** الذي خطأه فيه الحافظ فربما وقع ذلك في نسخة أخرى، وكلاهما يحتاج إلى رواية مسندة.

---

[1] – لسان العرب: 5/3363-3364.

[2] – النهاية: 3/420.

[3] – صحيح البخاري ص: 800 رقم: 4337.

[4] – الكواكب الدراري: 16/165.

[5] – فتح الباري: 9/467. وانظر هدي الساري: للحافظ:1/271.

ولم يشرْ ابن الملقن[1]، والقسطلاني[2]، والسيوطي[3] وصاحب "الفجر الساطع"[4] في شروحهم على البخاري إلى رواية أخرى غير هذه الرواية المعتمدة.

وأما العيني فنقل كلام الكرماني ولم يعلق عليه فقال: (قوله **"تحوزونه"** بالحاء المهملة والزاي، يقال: حازه يحوزه إذا قبضه وملكه واستبد به، ويروى "تجيرونه" بالجيم والراء قاله الكرماني وفسره بقوله: تنقذونه، فلينظر في ذلك)[5].

وقال زكرياء الأنصاري في "منحة الباري": (**"تحوزونه"** في نسخة: "تجيرونه" بتاء مضمومة وجيم وراء)[6]، فلعله رأى هذه النسخة كما يبدو من كلامه، خاصة وأنه لم ينسب هذا القول لأحد. والله أعلم.

[1] – التوضيح: 477/21.

[2] – إرشاد الساري: 416/6.

[3] – التوشيح: 2678/6.

[4] – الفجر الساطع: 47/10.

[5] – عمدة القاري: 415/17.

[6] – منحة الباري: 426/7.

– كتاب التفسير: باب قوله: ﴿ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا ﴾[1].

حدّثنا علي بن عبد الله حدّثنا سفيان أخبرنا منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال: (كنّا نقول للحيّ إذا كثروا في الجاهلية أمِر بنو فلان).

حدّثنا الحُميدي حدّثنا سفيان وقال: أمَر[2].

قال الكرماني: (و**"أمر"** بكسر الميم أي: كبر، وأمّرنا بتشديدها أي: كثرنا، وبفتحها مخففة أي: أمرناهم بالطاعة، وقال الحميدي بلفظ المجهول: هو بمعنى كثر)[3].

قال الحافظ: (ذكر فيه –يعني الباب– حديث عبد الله –وهو ابن مسعود– **"كنا نقول للحي إذا كثروا في الجاهلية: أمِر بنو فلان"**، ثم ذكره عن شيخ آخر عن سفيان يعني بسنده قال: **"أمَر"**. فالأولى بكسر الميم والثانية بفتحها وكلاهما لغتان، وأنكر ابن التين فتح الميم في أمر بمعنى كثر، وغفل في ذلك، ومن حفظه حجة عليه كما سأوضّحه، وضبط الكرماني أحدهما بضم الهمزة وهو غلط منه، وقراءة الجمهور بفتح الميم، وحكى أبو جعفر عن ابن عباس أنه قرأها بكسر الميم وأثبتها أبو زيد لغة وأنكرها الفراء، وقرأ أبو رجاء في آخرين بالمد وفتح الميم، ورويت عن أبي عمرو وابن كثير وغيرهما، واختارها يعقوب ووجهها الفراء بما ورد من تفسير ابن مسعود وزعم أنه لا يقال أمرنا بمعنى كثرنا إلا بالمد، وأعتذر عن حديث: **"أفضل المال مهرة مأمورة"** فإنها ذكرت للمزاوجة لقوله فيه: **"أو سكة مأبورة"**. وقرأ أبو عثمان النهدي كالأول لكن بتشديد الميم بمعنى: الإمارة)[4].

المناقشة والترجيح:

ظاهر الكلام أن الكرماني لم يضبطها من عند نفسه بل نسب ذلك للحميدي[5]، وإن كان فيه اِحتمال بعيد؛ وهو أن تكون جملة "بلفظ المجهول" إيضاح من الكرماني.

واعترض العيني على نسبة الغلط إلى الكرماني فقال: (وقال بعضهم: وضبط الكرماني أحدهما بضم الهمزة وهو غلط منه. قلت: لم يصرح الكرماني بذلك بل نسبه إلى الحميدي، وفيه المناقشة)[6].

---

[1] – سورة الإسراء: الآية 16.

[2] – صحيح البخاري ص: 886 رقم: 4711.

[3] – الكواكب الدراري: 180/17-181.

[4] – فتح الباري: 292/10.

[5] – وهو عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي الحميدي المكي، أبو بكر، ثقة حافظ فقيه، أجلُّ أصحاب ابن عيينة، مات بمكة سنة 19، قال الحاكم: كان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لا يعدوه إلى غيره. أنظر تقريب التهذيب: ص 246 رقم: 3320.

[6] – عمدة القاري: 38/19.

ولم أجد من ضبط **"أُمر"** بضم الهمزة غير ما حكاه الكرماني؛ لأنّ كل الروايات والشروح[1] التي بين يدي متفقة على ضبطها بالفتح، وإنما وقع الإختلاف في حركة حرف الميم وشكله.

وراجعت كتاب "مطالع الأنوار" فلم أظفر بشيء ممّا ذكره الكرماني.

قال القسطلاني: (والحاصل أن سياق المؤلِّف لحديث ابن مسعود لينبه على أن معنى **"أمرنا"** في الآية: كثرنا مترفيها، وهي لغة حكاها أبو حاتم ونقلها الواحدي عن أهل اللغة، وقال أبو عبيدة: من أنكرها لم يلتفت إليه لثبوتها في اللغة)[2].

– كتاب الطبّ: باب ذات الجنب.

عن أنس بن مالك قال: "أذن رسول اللهﷺ لأهل بيت من الأنصار أَنْ يَرْقُوا من الحُمَةِ والأُذُنِ"[3].

قال الكرماني: (و**"الأذُن"** بضم الذال وسكـــونها أي: من وجع الأذن. قال ابن بطال: **"الأُدْر"** جمع الآدر. أقول: يعني نحو الحمر والأحمر من الأدرة وهي نفخة الخصيتين، وهو غريب شاذ)[4].

قال الحافظ: (وحكى الكرماني عن ابن بطال أنه ضبطه **"الأُدْر"** بضم الهمزة وسكون المهملة بعدها راء، وأنه جمع أُدرة وهي نفخة الخصية، قال: وهو غريب شاذ. انتهى. ولم أر ذلك في كتاب ابن بطال، فليحرّر)[5].

المناقشة والترجيح:

محلّ التعقّب في هذه المسألة هو العزو إلى الغير في ضبط "الأذن" هل هي بالذال والنون أم بالدال والراء، فالحافظ نفى رؤية المنقول عن ابن بطال ولم يزد على النفي، وترك الأمر للباحث أن يبحث ويمعن النظر لعلّه يظفر بالمطلوب، ويعدّ هذا توقفا من الحافظ، وهو كلام وجيه لا يحتاج إلى ردّ ورفض.

---

[1] – التنقيح: الزركشي: 950/2–التوضيح: ابن الملقن 540/22– التوشيح: السيوطي2906/7–منحة الباري: الأنصاري 7/8.

[2] – إرشاد الساري: 204/7.

[3] – صحيح البخاري ص: 1098 رقم: 5718.

[4] – الكواكب الدراري: 11/21.

[5] – فتح الباري: 120/13.

رجعت إلى شرح ابن بطال فلم أجد ما أشار إليه الكرماني، وهذه عبارة ابن بطال: (والأذن: وجع الأذن)[1].

وكالعادة تدخل العيني بينهما فقال: (قلت: الذي قاله الكرماني ذكرته، فانظر: هل قال: إن الأدر جمع أدرة ولم يقل إلا جمع آدر ولهذا مثل بقوله: نحو الحمر والأحمر. وقوله: "ولم أر ذلك في كتاب ابن بطال"، لا يستلزم نفي رؤية غيره، ومن البعد أن يرى الكرماني هذا في موضع ثم ينسبه إلى ابن بطال)[2].

فردّ الحافظ بقوله: (قلت: "ح" قال في آخر كلامه: "فليحرّر"، وكان من شأن هذا المعترض أن يمعن النظر في كتاب ابن بطال ويخرج الموضع الذي ذكر ذلك حتى يبرأ الكرماني من عهدة النسيان الجائز على كل إنسان، ويفيد ما توقف فيه "ح" ليظهر للناظر زيادة إطلاعه، وإلاّ فكلّ أحد يقدر على الدفع بالصدر)[3].

وكلّ شرّاح البخاري التي وقفت عليها اِتفقوا على لفظ (**الأذن**) ولم يشيروا إلى وجود لفظ: (**الأدر**).

ومن هذه الشروح على سبيل المثال لا الحصر: "التوضيح"[4] لابن الملّقن، و"إرشاد الساري"[5] للشهاب القسطلاني و"التوشيح"[6] للسيوطي، و"منحة الباري"[7] لزكرياء الأنصاري.

❁ ❁ ❁

– كتاب الدعوات: باب التوبة.

حديث ابن مسعود: (لله أفرح بتوبة العبد من رجل نزل منزلا وبه مهلكة ... الحديث)[8].

قال الكرماني: ("**المَهلكة**" بكسر الميم وكسر اللام وفتحها: مكان الهلاك، وفي بعضها: "مُهْلِكة" بلفظ اسم الفاعل، وفي بعضها زيد عليه: "**وبيئة**" فعيلة من الوباء)[9].

---

[1] – شرح صحيح البخاري: 419/9.

[2] – عمدة القاري: 376/21.

[3] – انتقاض الإعتراض: 510/2.

[4] – التوضيح: 448/27.

[5] – إرشاد الساري: 380/8.

[6] – التوشيح: 3526/8.

[7] – منحة الباري: 28/9.

[8] – صحيح البخاري ص: 1189 رقم: 6308.

[9] – الكواكب الدراري: 126/22.

قال الحافظ: (قوله: **"وَبِهِ مهلكة"** كذا في الروايات التي وقفت عليها من صحيح البخاري بواو مفتوحة ثم موحدة خفيفة مكسورة ثم هاء ضمير، ووقع عند الإسماعيلي في رواية أبي الربيع عن أبي شهاب بسند البخاري: **"فيه بِدَوِّيَة"** بموحدة مكسورة ودال مفتوحة ثم واو ثقيلة مكسورة ثم تحتانية مفتوحة ثم هاء تأنيث، وكذا في جميع الروايات خارج البخاري عند مسلم وأصحاب السنن والمسانيد وغيرهم، وفي رواية لمسلم في **"أرض دوية مهلكة"**، وحكى الكرماني أنه وقع في نسخة من البخاري: **"وبيئة"** وزن فعيلة من الوباء، ولم أقف أنا على ذلك في كلام غيره، ويلزم عليه أن يكون وصف المذّكر وهو المنزل بصفة المؤنث في قوله: **"وبيئة مهلكة"** وهو جائز على إرادة البقعة والدوِّية هي القفر والمفازة وهي الدّاوية بإشباع الدال، ووقع كذلك في رواية لمسلم وجمعها داوي)[1].

المناقشة والترجيح:

الذي اِنتقده الحافظ على الكرماني عدم ذكر اسم النسخة وراويها التي ذكرت فيها هذه الجملة، وأنكر عليه هذا الكلام لأنّه لم يكن له سلف فيه، ولم يوافقه أحد من الحفّاظ.

وقد اِنتصر العيني للكرماني هنا أيضا وليس اِنتصاره مبنيًا على أساس علمي، وإنما أكبر همّه أن يردّ على الحافظ، فبعد أن ذكر كلام الكرماني وتعقب الحافظ عليه قال: (عدم وقوفه على هذا لا يستلزم عدم وقوف غيره، ومن أين له الوقوف على كلام القوم كلهم حتى يقول لم أقف؟، ودعواه اللزوم المذكور غير صحيحة لأن المنزل يطلق عليه البقعة)[2]، ولم يرد في "انتقاض الإعتراض" ردٌّ عليه.

وقد وردت هذه الجملة بصيغ متعددة ذكر الحافظ بعضا منها كما سبق، ووجدتها في مسند الشاشي بلفظ: **"في أرض برية مهلكة"**[3]، وفي مسند البزار: **"بأرض دونه مهلكة"**[4].

فهذا التعدّد في الصيغ والألفاظ المتقاربة الشكل والرّسم يدع مجالا لِاحتمال أن يكون الكرماني قد رأى هذا اللفظ ولو مصحّفاً.

لكن يعكر علينا قول السيوطي: (**"ويـه"** كذا جميع روايات البخاري بواو العطف وياء الجر وهاء الضمير)[5].

فتصبح الكلمة: "ويه" لا معنى لها هنا، لكن ربما قصد الباء بدل الياء.

---

[1] – فتح الباري: 294/14.

[2] – عمدة القاري: 436/22.

[3] – المسند: لأبي سعيد الشاشي(ت335هـ)، تحقيق محفوظ زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1410هـ. 263/2.

[4] – البحر الزخار: لأبي بكر البزار (ت292هـ)، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن بيروت، ط1، 1409هـ. 81/5.

[5] – التوشيح: 3776/8.

– كتاب الحوالة: باب الحوالة.

حديث أبي هريرة: أن رسول اللهﷺ قال: (مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، فَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتْبَعْ)[1].

قال الكرماني: ("**والملي**" كالغني لفظا ومعنى، وفي بعضها بالهمز على فعيل بدون الإدغام)[2].

قال الحافظ: (والمليء بالهمز مأخوذ من الملاء، يقال: ملُؤ الرجل بضم اللام أي صار مليّا، وقال الكرماني: الملي كالغني لفظا ومعنى، فاقتضى أنه بغير همز، وليس كـــذلك، فقد قال الخطابي: أنـه في الأصل بالهمز، ومن رواه بتركها فقد سهله)[3].

المناقشة والترجيح:

هذه المسألة من مسائل إثبات الهمزة وتسهيلها، ولا تأثير لها على المعاني والأحكام، والأمر فيها واسع؛ لأن هناك كلمات عربية كثيرة أُختلف فيها بين الهمز والتسهيل، سواء في القرآن الكريم (كـ:آمنين – الأيكة– الْأَوَّلِينَ)، أو الحديث النبوي (كـ: البذيء– النبيء)، أو كلام العرب وهو كثير، فهناك من يهمز وهناك من يسهل مراعاة لتيسير النطق ودفعاً للتكلف.

وأصل هذه الكلمة في لغة العرب كما قال الفيروزآبادي في "القاموس المحيط": (والمُلاَءُ: الأَغْنِيَاءُ المُتمَوِّلُونَ، أو الحَسنُو القَضَاءِ منهم، الواحدُ: مَلِيءٌ، وقد مَلأَ كَمَنَعَ وكَرُمَ، مَلاَءَةً، ومَلاَءً عن كُراعٍ، واسْتَمْلأَ في الدَّيْنِ: جَعَلَ دَيْنَهُ في مُلآءَ)[4].

قال القسطلاني: ("**على مليٍّ**" بتشديد المثناة التحتية، وضبطها الزركشي بالهمزة، وقال: الغنيّ من الملاءة، وقال في "المصابيح": وظاهره أنّ الرواية كذلك، فينبغي تحريرها، ولم أظفر بشيء. انتهى. والذي في الفرع وجميع ما وقفت عليه من الأصول المعتمدة بدون الهمزة، وهو الذي رويناه)[5].

قال ابن الأثير في "النهاية" عند إيراده لهذا الحديث: ("**المليء**" بالهمزة: الثقة الغني، وقد أولع الناس فيه بترك الهمزة وتشديد الياء)[6].

---

[1] – صحيح البخاري: ص 411 رقم 2287.

[2] – الكواكب الدراري: 117/10.

[3] – فتح الباري: 65/6.

[4] – القاموس المحيط: 44/1.

[5] – إرشاد الساري: 144/4.

[6] – النهاية في غريب الحديث: 352/4.

قلت: وهذا الولع يفسر بميل العرب إلى تسهيل النطق بالكلمة، وهو أمر جائز ما دام المعنى لم يتغير، لكن الأمر يحتاج إلى نقل في إذا تعلق برواية الحديث.

وقال بالهمز أيضا الزركشي في "التنقيح"[1]، الطيبي في "شرحه على مشكاة المصابيح"[2]، والشيخ علي القاري في "مرقاة المفاتيح"[3].

وجوّز الوجهان كل من السيوطي في "التوشيح"[4]، والشوكاني في "نيل الأوطار"[5].

❁ ❁ ❁

– كتاب الجهاد: باب من تكلم بالفارسية.

حديث جابر: (يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا، فَحَيَّ هَلاً بِكُمْ)، وحديث أمِّ خالِد بنتِ خالد بن سعيد: (سنهْ سنهْ).

وحديث أبي هريرة: (كَخٍ كَخٍ، أَمَا تَعْرِفُ أَنَّا لاَ نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ)[6].

قال الكرماني: (ولمنازع أن ينازع في كون هذه الألفاظ أعجمية: أمّا **"السؤر"** فلِاحتمال أن يكون من باب توافق اللغتين كالصابون، وأما **"سنهْ"** فيحتمل أن يكون أصله حسنة فحذف من أوله الحاء كما حذف "هداً" من قولهم: كفى بالشيب شا: أي شاهدا، وقيل أيضا: قلت: قف فقال قاف، وأما **"كخ"** فهو من باب أسماء الأصوات)[7].

قال الحافظ: (وقد نازع الكرماني في كون الألفاظ الثلاثة عجمية؛ لأنّ الأول يجوز أن يكون من توافق اللغتين، والثاني: يجوز أن يكون أصله "حسنة" فحذف أوله إيجازا، والثالث: من أسماء الأصوات، وقد أجاب عن الأخير ابن المنير فقال: "وجه مناسبته أنهﷺ خاطبه بما يفهمه مما لا يتكلم به الرجل مع الرجل فهو كمخاطبة العجمي بما يفهمه من لغته"، قلت: وبهذا يجاب عن

---

[1] – التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح: 510/2.

[2] – الكاشف عن حقائق السنن: للحسين بن عبد الله الطيبي (ت743هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى– مكة المكرمة، ط1– 1417هـ. 2175/7.

[3] – مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: لعلي بن سلطان القاري (ت1014هـ)، تحقيق: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1422هـ. 107/6–108.

[4] – التوشيح: 1616/4.

[5] – نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار: 31/7.

[6] – صحيح البخاري: ص 567 رقم 3070–3071– 3072.

[7] – الكواكب الدراري: 63/13.

الباقي، ويُزاد بأن تجويزه حذف أول حرف من الكلمة لا يعرف، وتشبيهه بقوله: "كفى بالسيف شا" لا يتجه لأن حذف الأخير معهود في الترخيم، والله أعلم)[1].

المناقشة والترجيح:

لم يتبيّن لي بعد هل المنازِع في كون هذه الألفاظ عجمية هو الكرماني نفسه أم غيره؟، أم هو اِفتراض منه؟، ويبعد أن يكون هو المنازع؛ لأنه قال قبلُ عن "السؤر": أنه لفظة فارسية.

وعلى التسليم أنه هو المنازع فقد قال ابن بطال: (ولذلك أدخل البخاري عن الرسولﷺ أنه تكلم بألفاظ من الفارسية كانت متعارفة عندهم معلومة وفهمها عنه أصحابه)[2].

فالسؤر إذاً: كلمة فارسية تكلّم بها النبيﷺ.

وذهب الشرّاح واللّغويون في تفسيرها: بأنها الضيافة، أو أنها الوليمة، ونقل الحافظ عن الطبري أنّه الصنيع من الطعام الذي يدعى إليه، وكلّ هذه المعاني متقاربة، وإنّما هو اِختلاف تنوع في التعبير ليس إلاّ[3].

وأمّا "سنهْ" فإنّ الرسولﷺ خاطب أمّ خالد بمناسبة قدومها من الحبشة، فخاطبها بلغة القوم كما توضحه الرواية الأخرى في "الصحيح"، قالت أمّ خالد: (قدمت من أرض الحبشة وأنا جويرية فكساني رسول اللهﷺ خميصة لها أعلام فجعل رسول اللهﷺ يمسح الأعلام بيده ويقول: **"سناه سناه"**[4].

فهي ليست كلمة عربية، بل هي حبشية وتعني حسن، ذهب إلى هذا عبد الله بن المبارك[5] وابن بطال[6] وابن الأثير[7] والزركشي[8] والعيني[9].

وأما الحديث الثالث: فقد ثبت في بعض أصول الصحيح بلفظ: (**فقال له النبيﷺ بالفارسية: "كَـخْ كَـخْ"**) فزاد لفظ **"بالفارسية"** كما عند القسطلاني[10].

---

[1] – فتح الباري: 65/6.

[2] – شرح صحيح البخاري: 231/5.

[3] – شرح صحيح البخاري: ابن بطال 231/5 . التنقيح: للزركشي 678/2.التوضيح: لابن الملقن326/18. فتح الباري: 324/7. عمدة القاري: للعيني 6/15. القاموس المحيط: للفيروز آبادي 60/2. إرشاد الساري: للقسطلاني 180/5.

[4] – صحيح البخاري: ص 715 رقم 3874.

[5] – صحيح البخاري: ص 1115 رقم 5823.

[6] – شرح صحيح البخاري: 230/5.

[7] – النهاية في غريب الحديث: 415/2.

[8] – التنقيح: 678/2.

[9] – عمدة القاري: 7/15.

[10] – إرشاد الساري: 180/5.

وقال الزركشي: ("**كَـخْ كَـخْ**" بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وكسرها منوّنة فيهما، كلمة يزجر بها الصبيان عن المستقذرات، يقال له: كخ أي اتركها وارم بها، وهي كلمة أعجمية عُرّبت)[1].

قال ناصر الدين بن المنيِّر: (وَوجه مناسبته في الجملة أنه خاطبه ﷺ بما يفهم مما لا يتَكلَّم به الرجل. فَهُوَ كمخاطبته العجمي بِمَا يفهمهُ من لغته)[2].

وقد ردّ العيني بالتفصيل على الكرماني حول هذه الكلمات فقال: (قلت: الكل لا يخلو عن نظر. أما الأول: فإحتمال وبه لا تثبت اللغة. وأما الثاني: فلا يجوز الترخيم في أول الكلمة، وأما الثالث: فلأنه من أسماء الأفعال)[3].

فالخلاصة أن هذه الكلمات عجمية عربتها العرب، فأصبحت معروفة شائعة في الإستعمال، بدليل أنّ النبيﷺ كان يستعملها، والتوجيه الذي ذكره الكرماني لا يعول عليه بل هو مجرد إحتمالات، وليست قواعد يتحاكم أهل اللغة إليها، فما ذكره من أن كلمة "سنه" مرخمة من "حسنة" لا يصح ؛ لأن الترخيم يكون في آخر الاسم المنادى وليس في أوله[4]، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب مناقب الأنصار: باب هجرة النبيﷺ وأصحابه إلى المدينة.

حديث ابن شهاب الزهري عن عروة ابن الزبير قال: وطفق رسول اللهﷺ ينقل معهم اللبن في بنيانه، ويقول: ("اللَّهُمَّ إِنَّ الأَجْرَ أَجْرُ الآخِرَهْ * فَارْحَمِ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ")[5].

قال الكرماني: (واعلم أنه لو قرئ هذا البيت بوزن الشعر ينبغي أن يوقف على "الآخرة" و"المهاجرة"، إلا أنه قيل: إنه ﷺ قرأهما بالتاء متحركة خروجا عن وزن الشعر)[6].

قال الحافظ: (ونقل الكرماني أنه ﷺ كان يقف على "الآخرة" و "المهاجرة" بالتاء محركة فيخرجه عن الوزن، ذكره في أوائل كتاب الصلاة ولم يذكر مستنده، والكلام الذي بعد هذا يرد عليه)[7].

---

[1] – التنقيح: 679/2.

[2] – المتواري على أبواب البخاري: ابن المنيِّر 9/15.

[3] – عمدة القاري: 9/15.

[4] – ينظر البديع في علم العربية: لأبي السعادات ابن الأثير الجزري 413/1.

[5] – صحيح البخاري: ص 723 رقم 3905.

[6] – الكواكب الدراري: 90/4.

[7] – فتح الباري: 697/8.

المناقشة والترجيح:

المعهود عن الحافظ أنه يتعقب الكرماني في نفس الموضع الذي أخطأ فيه، فكان ينبغي أن يتعقبه في كتاب الصلاة "باب نبش قبور المشركين"[1]، لكنه هنا خالف المعتاد وتعقبه في كتاب "مناقب الأنصار"، والله أعلم بالسبب في ذلك.

الكرماني أراد أن ينفي عن الرسولﷺ قول الشعر، واحتج لذلك بقول لا يعرف قائله يثبت به أنه ﷺ كان يقف على التاء متحركة.

وقال الكرماني عن قول الراوي: ("فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يُسم لي": يحتمل أن يراد به الشعر المذكور، وأن يراد شعر آخر)[2]، فتعقّبه الحافظ بقوله: (الأول هو المعتمد)[3].

قال القسطلاني: (واَستشكل قولهﷺ هذا مع قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ﴾[4]، وأجيب: بأن الممتنع عليهﷺ إنشاء الشعر لا إنشاده، على أن الخليل ما عدّ المشطور من الرجز شعرًا)[5].

وقد أشبع المسألة قبله بيانا وإيضاحا ابن بطال في شرحه على البخاري: (وأما قولهﷺ "هل أنت إلا أصبع دميت، وفي سبيل الله ما لقيت" فهو رجز موزون، وقد يقع على لسانه مقدار البيت من الشعر أو البيتين من الرجز كقوله: "أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب". فلو كان هذا شعرًا لكان خلاف قوله تعالى: ﴿وَمَاعَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ﴾ والله يتعالى أن يقع شيء من خبره أو يوجد على خلاف ما أخبر به تعالى، وهذا من الحجاج اللازمة لأهل الإسلام خاصة، ويقال للملحدين: إن ما وقع من كلامه من الموزون في النادر من غير قصد فليس بشعر؛ لأن ذلك غير ممتنع على أحد من العامة والباعة أن يقع له كلام موزون فلا يكن بذلك شعرًا مثل قولهم: اسقني في الكوز ماء يا غلام، واسرج البغل وجئني بالطعام.

وقولهم: من يشتري باذنجان. وقد يقول العامي منهم: وخالقِ الأنام ورسله الكرام وبيته الحرام والركن والمقام لا فعلت كذا وكذا. وقد علم أن المقسم بذلك من النساء والعامة ليس بشاعر ولا قاصد إلى ذلك، وهذا لا يمكن دفع اتفاق مثله من العامّة.

---

[1] – فتح الباري: 159/2.

[2] – الكواكب الدراري: 123/15.

[3] – فتح الباري: 697/8.

[4] – سورة يس: الآية 69.

[5] – إرشاد الساري: 431/1.

فثبت بذلك أن هذا المقدار ليس بشعر وأن الرجز ليس بشعر، ذكر هذا القاضي أبو بكر ابن الطيب وغيره)[1].

قال المازري في كلامه على قول النبيﷺ في غزوة حنين : **"أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبدالمطلب"**[2]: (أنكر بعض الناس كون الرجز شعرا لوقوعه من النبيﷺ مع قوله تعالى: ﴿وَمَاعَلَّمۡنَٰهُ ٱلشِّعۡرَ﴾ وهذا مذهب الأخفش، واحتج به على فساد مذهب الخليل في أنه شعر.

وأجابوا عن هذا بأنّ الشعر: هو ما قصد إليه وإعتمد الإنسان أن يوقعه موزونا مقفى يقصده إلى القافية، ويقع في ألفاظ العامّة كثير من الألفاظ الموزونة ولا يقول أحد إنها شعر ولا صاحبها شاعر – إلى أن قال– وقد غفل بعض الناس عن هذا القول فأوقعه ذلك في أن قال الرواية: "أنا النبي لا كذب" بفتح الباء حرصا منه على أن يفسد الروي فيستغني عن الإعتذار، وإنما الرواية بإسكان الباء).

وتابع الإمام المازريَ على هذا الكلام جماعةٌ من شراح صحيح مسلم كالقاضي عياض[3] والقرطبي[4] والنووي[5].

قال ابن الملقن: (وإختلف أهل العروض والأدب في الرجز: هل هو شعر أم لا؟ مع إتفاقهم على أن الشعر لا يكون شعرا إلاّ بالقصد فإن جرى كلام موزون بغير قصد فلا يكون شعرا، وعليه يحمل ما جاء عن الشارع من ذلك؛ لأنّ الشعر حرام عليه بنصّ القرآن.

وصحّح القرطبي أن الرجز من الشعر؛ لأنّ الشعر كلام موزون يلتزم فيه قوافي، والرجز كذلك، وأيضا فإنّ قريشا لما إجتمعوا وتراءوا فيما يقولون للناس عن رسول اللهﷺ فقال قائل: هو شاعر. فقالوا: والله لتكذبنّكم العرب قد عرفنا الشعر كلّه قرضه ورجزه، ومقبوضه ومبسوطه، فذكروا الرجز من جملة أنواع الشعر، قال: وإنّما أخرجه من الشعر من أشكل عليه إنشاد الشارع إياه، وليس بشيء؛ لأن من أنشد القليل من الشعر أو قاله أو تمثل به على وجه الندور لم يستحق إسم شاعر، ولا يقال فيه أنه يعلم الشعر، ولا ينسب إليه)[6].

---

[1] – شرح صحيح البخاري: 19/5.

[2] – أخرجه البخاري: ص 531 رقم 2864. ومسلم: 583 رقم: 1775

[3] – إكمال المعلم: 131/6.

[4] – المفهم: /619.

[5] – المنهاج شرح مسلم: 118/12.

[6] – التوضيح: 477/5.

قال الحافظ: (قال ابن التين: أنكر على الزهري هذا من وجهين: أحدهما: أنه رَجز وليس بشعر ولهذا يقال لقائله: راجز، ويقال أنشد رجزا، ولا يقال له شاعر، ولا أنشد شعرا.

والوجه الثاني: أن العلماء اختلفوا هل ينشد النبيﷺ شعرا أم لا؟ وعلى الجواز هل ينشد بيتا واحدا أو يزيد؟. وقد قيل: إن البيت الواحد ليس بشعر، وفيه نظر. اه.

والجواب عن الأول أن الجمهور على أن الرجز من أقسام الشعر إذا كان موزونا، وقد قيل إنه كانﷺ إذا قال ذلك لا يطلق القافية بل يقولها متحركة التاء، ولا يثبت ذلك. وسيأتي من حديث سهل بن سعد في غزوة الخندق بلفظ: "فاغفر للمهاجرين والأنصار" وهذا ليس بموزون، وعن الثاني بأن الممتنع عنهﷺ إنشاؤه لا إنشاده، ولا دليل على منع إنشاده متمثلا)[1].

وخلاصة البحث أنّ ما قاله الرسولﷺ هو رَجز، وهو نوع من أنواع الشعر، وإنما وقع منه موزونا مقفّى من غير قصد الشعر، ولم قصده فلا يضر إنشاده والتمثل به، وإنما المنع من إنشائه، فلا يتنافى ذلك مع الآية السابقة، وأن الرواية في الحديث بإسكان التاء أي: "والمهاجره"، ورواية التحريك التي ذكرها غير ثابتة كما قال الحافظ آنفا، والله أعلم.

[1] – فتح الباري: 697/8.

المبحث الثاني: تعقّبات حول ضبط الأنساب

ويتضمّن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: تعقّبات حول نسب الروّاة

المطلب الثاني: تعقّبات حول نسبة الروّاة

المطلب الأول: تعقّبات حول نسب الروّاة

– كتاب الوضوء: باب غسل الرجلين إلى الكعبين

حدّثنا موسى قال: حدّثنا وُهيب عن عمرو عن أبيه: شهدت عمرو بن أبي حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبيﷺ ... الحديث[1].

قال الكرماني: ("**وعمرو**" بالواو، "**وأبو الحسن**" بفتح الحاء، وهذا العمرو– يقصد عمرو بن أبي حسن– أخو عمارة جدّ عمرو بن يحيى، فإن قلت: تقدم أنّ السائل هو جدّه، وهذا يدلّ على أنه أخو جدّه، فما وجه الجمع بينهما؟. قلت: لا منافاة في كونه جدًّا له من جهة الأمّ عمًّا لأبيه)[2].

قال الحافظ: ("**وعمرو**" المذكور هو ابن يحيى بن عمارة شيخ مالك المتقدّم، وعمرو بن أبي حسن عمّ أبيه كما قدمناه، وسماه هناك جدّه مجازا، وأغرب الكرماني تبعا لصاحب "الكمال" فقال: "عمرو بن أبي حسن جدّ عمرو بن يحيى من قبل أمّه" وقد قدّمنا أنّ أم عمرو بن يحيى ليست بنتا لعمرو بن أبي حسن، فلم يستقم ما قاله بالِاحتمال)[3].

المناقشة والترجيح:

الإشكال في هذا الحديث يكمن في إسناد حديث الباب الذي قبل هذا، وهو قول البخاري: **حدّثنا عبد الله بن يوسف قال" أخبرنا مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه: أنّ رجلا قال لعبد الله بن زيد – وهو جدّ عمرو بن يحيى– ... الحديث**[4].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 49 رقم: 186.

[2] – الكواكب الدراري: 31/3.

[3] – فتح الباري:143/1.

[4] – صحيح البخاري: ص: 49 رقم: 185.

فقول الراوي: وهو جدّ عمرو بن يحيى، أحدث اللبس؛ لأنّ جدّ عمرو بن يحيى هذا هو عمارة بن أبي حسن، فتدخّل الكرماني وأثبت له النسب بالتجوّز والإحتمال في كونه جدًّا له من جهة الأمّ عمًّا لأبيه، ومثل هذا الأمر يحتاج إلى نقل ورواية.

فقال الكرماني عن رجال الحديث: ("**عَمرو**" بفتح العين أنصاري مدني مازني، وأبوه يحيى بن عمارة، "**وهو**" أي الرجل السائل "**جدّ عمرو**" وهو عمارة بن أبي حسن المازني، وسيجيء بعد هذا أنّ السائل هو أخو عمارة بن أبي حسن وأنّه عمّ يحيى)[1].

فأخطأ أيضاً في هذا الموضع؛ لأنّ المسألة تحتاج إلى تأمّل وترتيب أسماء، خاصّة وأنّ كلمة "عمرو" تكرّرت في النسب مرّتين.

قال الشهاب القسطلاني: ("عمرو بن أبي حسن" أخا عمارة وعمّ يحيى بن عمارة، وسمّاه في الرواية السابقة في "باب مسح الرأس كله" جَدًّا مجازًا، وليس جدّه لأمّه خلافًا لمن زعم ذلك؛ لأنّ أمّ عمرو بن يحيى ليست بنتًا لعمرو بن أبي حسن)[2].

وقد وقعت مناقشات بين المحدّثين خاصّة شرّاح الموطأ منهم في بيان الصواب في نسب عمرو بن يحيى.

قال ابن عبد البرّ في شرح الموطأ: (لم يختلف على مالك في إسناد هذا الحديث ولا في لفظه إلاّ أن ابن وهب رواه في موطئه عن مالك عن عمرو بن يحيى بن عمارة المازني عن أبيه عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني عن رسول اللهﷺ فذكر معنى ما في "الموطأ" مختصرا ولم يقل: "وهو جدّ عمرو بن يحيى".

وذكره سحنون في "المدونة" عن مالك عن عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني عن أبيه يحيى أنه سمع جدّه أبا حسن يسأل عبد الله بن زيد بن عاصم ولم يقل وهو: جدّ عمرو بن يحيى، ولا ذكر عمن رواه عن مالك، وقال أحمد بن خالد: لا نعرف هذه الرواية عن مالك إلا أن تكون لعلي بن زياد وليس هذا الحديث في نسخة القعنبي؛ فإمّا أسقطه وإمّا سقط له، ولم يقل أحد من روّاة هذا الحديث في عبد الله بن زيد بن عاصم وهو جدّ عمرو بن يحيى إلا مالك وحده، ولم يتابعه عليه أحد فإن كان جدّه فعسى أن يكون جدّه لأمّه.

---

[1] – الكواكب الدراري: 28/3.

[2] – إرشاد الساري: 268/1.

وممّن رواه عن عمرو بن يحي سليمان بن بلال ووهب وابن عيينة وخالد الواسطي وعبد العزيز بن أبي سلمة وغيرهم لم يقل فيه أحد منهم: "وهو جدّ عمرو بن يحيى"، وقد نسبنا عمرو بن يحي بما لا اِختلاف فيه)[1].

ولكن وجدت في المطبوع من كتاب "المدونة"[2] أنّ زيادة "وهو جدّ عمرو بن يحيى" ثابتة، فربّما من اِختلاف النّسخ، أو خطأ النّساخ، وإلاّ فالصواب ما قاله ابن عبد البرّ.

وقال الحافظ: (قوله: **"عن أبيه"** أي أبي عثمان يحي بن عمارة أي ابن أبي حسن، واسمه تميم بن عبد عمرو، ولجده أبي حسن صحبة وكذا لعمارة فيما جزم به ابن عبد البرّ، وقال أبو نعيم: فيه نظر، والإسناد كلّه مدنيون إلاّ عبد الله بن يوسف وقد دخلها، قوله: **"أن رجلا"** هو عمرو بن أبي حسن كما سمّاه المصنّف في الحديث الذي بعد هذا من طريق وهيب عن عمرو بن يحي، وعلى هذا فقوله هنا **"وهو جدّ عمرو بن يحيى"** فيه تجوز، لأنّه عمّ أبيه وسمّاه جَدّا لكونه في منزلته، ووهم من زعم أن المراد بقوله: **"وهو عبد الله بن زيد"**؛ لأنّه ليس جدا لعمرو بن يحي لا حقيقة ولا مجازا، وأما قول صاحب "الكمال" ومن تبعه في ترجمة عمرو بن يحيى" أنه ابن بنت عبد الله بن زيد فغلط توهمه من هذه الرواية، وقد ذكر ابن سعد أنّ أم عمرو بن يحي هي حميدة بنت محمد بن إياس بن البكير، وقال غيره: هي أم النعمان بنت أبي حية، فالله أعلم.

وقد اِختلف رواة الموطّأ في تعيين هذا السائل وأما أكثرهم فأبهمه، قال معن بن عيسى: في روايته عن عمرو عن أبيه يحي إنّه سمع أبا حسن وهو جدّ عمرو بن يحي قال لعبد الله بن زيد وكان من الصحابة فذكر الحديث.

وقال محمد بن الحسن الشيباني عن مالك حدّثنا عمرو عن أبيه يحي أنه سمع جدّه أبا حسن يسأل عبد الله بن زيد، وكذا ساقه سحنون في "المدونة".

وقال الشافعي في "الأمّ": عن مالك عن عمرو عن أبيه أنه قال لعبد الله بن زيد، ومثله رواية الإسماعيلي عن أبي خليفة عن القعنبي عن مالك عن عمرو عن أبيه قال: قلت: والذي يجمع هذا الاِختلاف أن يقال: اِجتمع عند عبد الله بن زيد أبو حسن الأنصاري وابنه عمرو وابن ابنه يحي بن عُمارة بن أبي حسن فسألوه **"عن صفة وضوء النبيﷺ"**، وتولّى السؤال منهم له: عمرو بن أبي حسن فحيث نسب إليه السؤال كان على الحقيقة، ويؤيّده رواية سليمان بن بلال عند المصنّف في

---

[1] – التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ليوسف بن عبد البرّ (ت 463هـ)، تحقيق مصطفى العلوي ومحمد البكري، الرباط، 1387هـ. 114/20.

[2] – المدونة: لمالك بن أنس (ت179هـ)، رواية سحنون عن ابن القاسم، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 1415هـ. 113/1.

باب الوضوء من التور، قال: حدّثني عمرو بن يحي عن أبيه قال: **"كان عمّي يعني: عمرو بن أبي حسن يكثر الوضوء، فقال لعبد الله بن زيد: أخبرني"** فذكره، وحيث نسب السؤال إلى أبي حسن فعلى المجاز لكونه كان الأكبر وكان حاضرا، وحيث نسب السؤال ليحي بن عمارة فعلى المجاز أيضا لكونه ناقل الحديث وقد حضر السؤال.

ووقع في رواية مسلم عن محمد بن الصباح عن خالد الواسطي عن عمرو بن يحي عن أبيه عن عبد الله بن زيد قال: قيل له: **"توضّأ لنا"**، فذكره مبهما.

وفي رواية الإسماعيلي من طريق وهب بن بقية عن خالد المذكور بلفظ: **"قلنا له"** وهذا يؤيّد الجمع المتقدّم من كونهم اِتفقوا على سؤاله، لكن متولي السؤال منهم عمرو بن أبي حسن، ويزيد ذلك وضوحا رواية الدراوردي عن عمرو بن يحي عن أبيه عن عمّه عمرو بن أبي حسن قال:**"كنت كثير الوضوء، فقلت لعبد الله بن زيد"** فذكر الحديث، أخرجه أبو نعيم في "المستخرج"، والله أعلم) [1].

وقال ابن العربي في شرحه للحديث السابق في الموطأ مبيّناً الصواب وموضع الخطأ: (وهذا وَهمٌ قبيح من يحي بن يحي وغيره، وأعجب منه أنه سئل عنه ابن وضّاح –وهو من الأئمّة في الفقه– فقال: هو جدّه لأمّه، ورحم الله من اِنتهى إلى ما سمع، ووقف دون ما لا يعلم، وكيف جاز هذا على ابن وضّاح، والصواب في "المدونة" التي كان يقرؤها ويرويها عن سحنون، وهي بين يديه ينظر فيها كل حين.

وصواب الحديث: مالك عن عمرو بن يحي المازني عن أبيه أن رجلا قال لعبد الله بن زيد، وهذا الرجل هو عمارة بن أبي حسن، جدّ عمرو بن يحي المازني)[2].

ولكن يعكّر عليه أنّ الرجل السائل جاء مصرّحا به في "الصحيح" كما جاء في "باب غسل الرجلين" : **حدّثنا موسى قال: حدّثنا وُهيب عن عمرو عن أبيه: شهدت عمرو بن أبي حسن سأل عبد الله بن زيد...** الحديث[3].

وذهب المزّي في ترجمة عمرو بن يحي في "تهذيب الكمال"[4] إلى أنّه ابن بنت عبد الله بن زيد وتبع فيه صاحب "الكمال"، وسببه كما قال الحافظ: (ما في رواية مالك عن عمرو بن يحي عن أبيه أنّ

---

[1] – فتح الباري:143/1.

[2] – المسالك شرح موطأ مالك: لأبي بكر بن العربي (ت543هـ)، تحقيق محمد السلمياني، وعائشة السليماني، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1428هـ. 5/2. وانظر معه: أوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك: لمحمد بن زكرياء الكاندهلوي (ت 1406هـ)، تحقيق تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق، ط1، 1424هـ. 341/1.

[3] – صحيح البخاري: ص: 49 رقم: 186.

[4] – تهذيب الكمال: 295/22.

رجلا سأل عبد الله بن زيد وهو جدّ عمرو بن يحيى، فظنّوا أنّ الضمير يعود على عبد الله، وليس كذلك؛ بل إنّما يعود على الرجل وهو عمرو بن أبي حسن عمّ يحيى)[1].

فممّا سبق وبعد مراجعة واسعة لكتب التراجم[2] – غير التي بيّنت خطأها- تبيّن لي:

أولاً: أن نسب هذا الراوي هو: عمرو بن يحيى بن عُمارة بن أبي حسن المازني.

ثانيا: أن عمرو بن أبي حسن ليس جدّا لعمرو بن يحيى من قبل أمّه، وإنّما هو عمّ أبيه وجرت العادة أن يطلق الجدّ على العمّ تجوّزا.

ثالثا: وأنّ عبد بن زيد الصحابي ليس جدّه أيضا كما قال المقدسي والمزّي، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب البيوع: باب من لم يرَ الوساوس ونحوها من الشبهات.

وقال ابن أبي حفصة عن الزّهري: (لا وضوء إلاّ فيما وجدت الريح أو سمعت الصوت)[3].

قال الكرماني: (قوله: "**ابن أبي حفصة**" هو محمد بن أبي حفصة ظاهرا لا أخواه سالما وعمارة اِبنا أبي حفصة)[4].

قال الحافظ: (قوله: "**وقال ابن أبي حفصة**" هو محمد، وكنيته أبو سلمة، واسم والد أبي حفصة ميسرة، وهو بصري نزل الجزيرة، وظنّ الكرماني أنّ محمدا هذا وسالما بن أبي حفصة وعمارة بن أبي حفصة إخوة، فجزم بذلك هنا فوَهمَ فيه وهماً فاحشاً؛ فإنّ والد سالم لا يعرف اِسمه، وهو كوفي، ووالد عمارة اِسمه نابت بالنّون ثمّ موحّدة ثم مثناة، وهو بصري أيضا، لكن ميسرة مولى نابت عربي وسالم بن أبي حفصة من طبقة أعلى من طبقة الإثنين)[5].

المناقشة والترجيح:

لا يمكن لأيّ عالم أن يثبت نسباً لأحد من المتقدّمين إلاّ بعد مراجعة كتب الأنساب والتاريخ، أو الوقوف على نصّ صريح يثبت أنّ فلانا أخ لفلان أنّ عمّ أو غير ذلك، وما فعله الكرماني ليس مبنيّاً

---

[1] – تهذيب التهذيب: 313/3.

[2] – التاريخ الكبير: البخاري 382/2- الهداية والإرشاد: الكلاباذي 551/2- التعديل والتجريح: أبو الوليد الباجي 1108/3- الجمع بين رجال الصحيحين: أبو الفضل المقدسي 370/1- تهذيب التهذيب: ابن حجر 313/3. تقريب التهذيب: له ص: 360 رقم: 5139- هدي الساري: له أيضا 1153/2.

[3] – صحيح البخاري: ص: 372 رقم: 2056.

[4] – الكواكب الدراري: 188/9.

[5] – فتح الباري:512/5.

على أساس من العلم بل هو ظنّ وتخمين أفضى إلى وهْمٍ.

وأظنّ أنّ سبب الوهم ذكر أصحاب التراجم لهؤلاء الثلاثة مجتمعين: فمثلاً قول الحافظ في "التقريب": (ابن أبي حفصة: عن الزهري: هو محمد، وشيخ شعبة هو عمارة، ولهم ثالث وهو سالم)[1].

وفي "لسان الميزان": (ابن أبي حفصة: جماعة منهم: محمد, وعمر, وسالم)[2]. ولا شكّ أنّ المقصود بعمر هنا هو عمارة، فلعله خطأ مطبعي أو من أيدي النساخ.

فلعلّ الكرماني لاحظ في بعض كتب التراجم ذكرهم جماعة في ترجمة من ينسب إلى أبيه فظنّ أنّهم إخوة، رغم أنّه لم يقل بأخوَّتهم أحد من أصحاب كتب التراجم فيما أعلم.

وهذه جولة موجزة في تراجمهم:

الأول: محمد بن أبي حفصة، واسم أبيه ميسرة، أبو سلمة البصري، يروي عن الزهري، قال النسائي: ضعيف، ووثّقه ابن معين، وقال الحافظ: صدوق يخطئ، وهو الذي روى له البخاري هنا[3].

الثاني: سالم بن أبي حفصة، أبو يونس الكوفي، رأى عبد الله بن عباس[4]، فهو إذن تابعي، وهو أقدم وأعلى طبقة من محمد بن ميسرة، ولا يعرف اسم أبيه. كما قال الخطيب البغدادي: (وإبراهيم بن أبي حفصة هو أخو سالم بغير شك، ولا يعرف أحد من العلماء بالنقل اسم أبي حفصة)[5].

الثالث: عمارة بن أبي حفصة، واسم أبي حفصة اختلف في ضبط أوله فقيل: بالنون أي نابت على خلاف الجادّة، وقيل: بالمثلثة أي ثابت وقال به ابن حبان والذهبي[6]، والصحيح أنّه بالنون كما جزم الحافظ.

وقال الحافظ كقاعدة في "هدي الساري": (كلّ ما في الكتاب بالمثلثة، وبعد الألف موحدة ثم مثناة، وليس فيه نابت أوله نون، نعم اسم أبي حفصة نابت، وحـــــديث عمارة بن أبي حفصــة في

---

[1] – تقريب التهذيب: ص 608.

[2] – لسان الميزان: لابن حجر، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدّة، مكتب المطبوعات الإسلامية. 489/9.

[3] – التاريخ الكبير: البخاري 226/1. الثقات: ابن حبان 407/7.تهذيب الكمال: المزي 85/25. تهذيب التهذيب: ابن حجر 544/3. تقريب التهذيب: له ص: 346 رقم: 5826– هدي الساري: له أيضا 1171/2.

[4] – التاريخ الكبير: البخاري 111/4. الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم 180/4. الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي 373/4. أحوال الرجال: الجوزجاني ص: 35. تهذيب الكمال: المزي 133/10. تقريب التهذيب: ابن حجر ص: 166 رقم: 2171.

[5] – موضح أوهام الجمع والتفريق: الخطيب 298/1.

[6] – الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم 363/6. الثقات: ابن حبان261/7. الإكمال: أبو نصر بن ماكولا 550/1. تاريخ الإسلام: الذهبي 710/3. تهذيب التهذيب: ابن حجر 209/3 . تقريب التهذيب ص229 رقم 1188 و 4877.

الكتاب، وكذا ابنه حرمي بن عمارة بن أبي حفصة، لكنه لم يقع مذكورا في الكتاب باسمه)[1].

وقد سبق بيان هذه المسألة في أول هذا المبحث.

فتبيّن أنّ هؤلاء الثلاثة ليسوا إخوة، وإن اتّفقت كنى آباءهم، فمحمد أبوه ميسرة وهو بصري، وعمارة أبوه نابت، وسالم لم يعرف اسم أبيه وإنما اشتهر بكنيته، وهو تابعي متقدم عليهما.

ولو فرضنا أنهم إخوة لكان داعيا قويًا لأنْ ينصّ العلماء على ذلك كما نصّوا مثلا على أن إبراهيم بن أبي حفصة أخٌ لسالم بن أبي حفصة كما سبق.

وقد اِهتمت كتب الرجال بمسألة الأخوة بين الرواة، وقد اَحصيت في "تقريب التهذيب" للحافظ أكثر من مئة وست وثلاثين (136) موضعا يقول فيه الحافظ: (فلان أخو فلان)[2].

❁ ❁ ❁

– كتاب الصلاة: باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة.

عن أبي قتادة الأنصاري: (أنّ رسول الله كان يُصَلّي وهو حامل أُمامة بنت زينب بنت رسول الله ولأبي العاص بن ربيعة بن عبد شمس، فإذا سجد وضعها، وإذا قام حملها)[3].

قال الكرماني: (واَعلم أنّ البخاري نسبه – أي أبو العاص– مخالفا للقوم من جهتين، قال: ربيعة بحرف التأنيث، وعندهم الربيع بدونه. وقال: ربيعة بن عبد شمس بن ربيع. قال ابن الأثير: جاء في صحيح البخاري: "أبو العاص بن عبد شمس"، وهم قالوا: ربيع بن عبد العزّى بن عبد شمس، وذلك خلاف الجماعة)[4].

قال الحافظ: (قوله: "ابن ربيعة بن عبد شمس" كذا رواه الجمهور عن مالك، ورواه يحي بن بكير ومعن بن عيسى وأبو مصعب وغيرهم عن مالك فقالوا: ابن الربيع، وهو الصواب، وغفل الكرماني فقال: خالف القوم البخاري فقال: ربيعة، وعندهم الربيع، والواقع أنّ من أخرجه من القوم من طريق مالك كالبخاري فالمخالفة فيه إنّما هي من مالك، واَدّعى الأَصيلي أنّه "ابن الربيع بن ربيعة" فنسبه مالك مرّة إلى جدّه، وردّه عياض والقرطبي وغيرهما لإطباق النسّابين على خلافه؛ نعم قد نسبه مالك

[1]– هدي الساري: ص 525. وانظر التعديل والتجريح لأبي الوليد الباجي: 542/2.

[2]– أنظر على سبيل المثال تحت الأرقام التالية من كتاب التقريب: 652 – 893 – 896 – 2126 –2134.

[3] – صحيح البخاري: ص: 107 رقم: 516.

[4] – الكواكب الدراري: 175/10.

إلى جدّه في قوله: ابن عبد شمس، وإنّما هو ابن عبد العزّى بن عبد شمس أطبق على ذلك النسّابون أيضا)[1].

المناقشة والترجيح:

الإشكال المطروح الذي وقع بين المحدِّثين في هذا الموضع هو في نسب أبي العاص، هل هو ابن ربيعة أم ابن ربيع؟.

والبحث بين الحافظ والكرماني في هذه المسألة ينحصر فيمن هو المخالف؟. أهو البخاري الذي خالف الجماعة أم هو الإمام مالك؟.

فالكرماني اِدّعى أنّ المخالف هو البخاري اِعتمادا منه على ظاهر الرواية.

قال ابن عبد البرّ: (رواه يحيى **"ولأبي العاصي بن ربيعة"** بهاء التأنيث، وتابعه ابن وهب والقعنبي وابن القاسم والشافعي وابن بكير والتنّيسي ومطرف وابن نافع، وقال معن وأبو مصعب ومحمد بن الحسن الشيباني وغيرهم: **"ولأبي العاصي بن الربيع"** وكذلك أصلحه ابن وضاح في رواية يحيى، وهو الصواب إن شاء الله)[2].

وهكذا سمّاه الذهبي في "تجريد أسماء الصحابة"[3].

وقال ابن رجب: (والصواب "ابن الربيع")[4].

ورواه مسلم في "صحيحه"[5] عن يحيى بن يحيى عن مالك على الصواب.

فيفهم من هذا أنّ يحيى الليثي الراوي عن مالك رواها على الوجهين.

وقال ابن الملقّن: (وقوله: "ربيعة" كذا رواه البخاري وأكثر رواة الموطأ عن مالك، وقيل: إنّه نسبه إلى الجدّ، والمعروف أنّه "ابن الربيع")[6].

قال النووي: (وقوله: "ابن الربيع" هو الصحيح المشهور في كتب أسماء الصحابة وكتب الأنساب وغيرها، ورواه أكثر رواة الموطأ عن مالك رحمه الله تعالى فقالوا: "ابن ربيعة"، وكذا رواه البخاري من رواية مالك رحمه الله تعالى)[7].

---

[1] – فتح الباري: 267/2.

[2] – التمهيد: 94/20. وانظر الاستيعاب له أيضا 1788/4.

[3] – تجريد أسماء الصحابة: 181/2.

[4] – فتح الباري: 141/4.

[5] – صحيح مسلم: ص170 رقم: 543 .

[6] – التوضيح: 77/6.

[7] – المنهاج: 33/5.

وقال القاضي عياض: (وقال الأصيلي: هو "ابن الربيع بن ربيعة" فنسبه مالك إلى جدّه، وهذا الذي قاله غير معروف، ونسبه عند أهل الأخبار والأنساب باتفاقهم: أبو العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف)[1].

وقال العيني: (قلت: لو اِطلع الكرماني على كلام القوم لما قال: نسبه البخاري مخالفا للقوم من جهتين، على أن الذي عندنا في نسختنا: "الربيع عبد شمس"، بالنسبة إلى جده)[2].

وبهذه النقول عن هؤلاء الأعلام اِتّضح الصواب جليًّا، ويزداد العجب من الكرماني كيف لم ينظر ويطّلع على هذه النقول الكثيرة واِكتفى بمجرد النظرة السطحية؟، ومن ثَم حكم على المسألة بالخطأ.

فالصواب كما سلف عن الحافظ ومن سبقه أن المخالفة جاءت من مالك رحمه الله، وليس من البخاري رحمه الله.

– كتاب الجهاد: باب البيعة في الحرب.

حدّثنا موسى بن إسماعيل حدّثنا وهيب حدّثنا عمرو بن يحيى عن عبّاد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال: (لما كان زمن الحَرّة أتاه آت فقال له: (إنّ ابن حنظلة يبايع الناس على الموت... الحديث)[3].

قال الكرماني: ("**وابن حنظلة**" هو الذي يأخذ البيعة ليزيد، واسمه عبد الله، أو المراد به هو نفس يزيد؛ لأن جدّه أبا سفيان كان يكنى أيضا بأبي حنظلة، لكن على هذا التقدير يكون لفظ"الأب" محذوفا بين الاِبن وحنظلة تخفيفا، كما أنه محذوف معنى؛ لأنّه نسبه إلى الجدّ، أو جعله منسوبا إلى العمّ اِستخفافا واِستهجانا واِستبشاعا بهذه الكلمة المرّة)[4].

قال الحافظ: (قوله: "**أن ابن حنظلة**" أي عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الذي يعرف أبوه بغسيل الملائكة، والسبب في تلقيبه بذلك أنه قتل بأحد وهو جنب فغسلته الملائكة، وعلقت اِمرأته تلك الليلة بابنه عبد الله بن حنظلة فمات النبيﷺ وله سبع سنين وقد حفظ عنه.

---

[1] – إكمال المعلم: 476/2.

[2] – عمدة القاري: 441/4.

[3] – صحيح البخاري: ص: 547 رقم: 2959.

[4] – الكواكب الدراري: 199/12.

وأتى الكرماني بأعجوبة فقال: "ابن حنظلة" هو الذي كان يأخذ البيعة ليزيد بن معاوية، أو المراد به نفس يزيد؛ لأنّ جدّه أبا سفيان كان يكنى أيضا أبا حنظلة فيكون التقدير أن "ابن أبي حنظلة" ثم حذف لفظ "أبي" تخفيفا، أو يكون نسب إلى عمّه حنظلة بن أبي سفيان اِستخفافا واِستهجانا واِستبشاعا بهذه الكلمة المرّة. انتهى.

ولقد أطال رحمه الله في غير طائل، وأتى بغير الصواب، ولو راجع موضعا آخر من البخاري لهذا الحديث بعينه لرأى فيه ما نصّه: "لما كان يوم الحرّة والناس يبايعون لعبد الله بن حنظلة، فقال عبد الله بن زيد: عَلاَم يبايع حنظلة الناس؟..." الحديث. وهذا الموضع في أثناء غزوة الحديبية من "كتاب المغازي"، فهذا يردّ اِحتماله الثاني.

وأمّا اِحتماله الأول فيردّه اِتفاق أهل النقل على أن الأمير الذي كان من قبل يزيد بن معاوية اِسمه مسلم بن عقبة لا عبد الله بن حنظلة، وأن ابن حنظلة كان الأمير على الأنصار، وأنّ عبد الله بن مطيع كان الأمير على من سواهم، وأنهما قتلا جميعا في تلك الوقعة، والله المستعان)[1].

المناقشة والترجيح:

لم يبْنِ الكرماني كلامه السابق على مستند أو دليل، والخطأ هنا بيِّن واضح لمن له أدنى مراجعة لكتب المغازي والتاريخ.

ويكفيك منها أن تنظر في أحداث وقعة الحرّة[2]، أو في ترجمة عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر فيتبيّن لك الصواب.

ففي الرواية الأخرى لهذا الحديث في "كتاب المغازي" من الصحيح فقد ورد بلفظ: **(لما كان يوم الحرّة، والناس يبايعون لعبد الله بن حنظلة)**[3].

ولكن الكرماني عكس وقال: (وعبد الله بن حنظلة كان يأخذ البيعة من الناس ليزيد بن معاوية)[4].

فقال الحافظ شارحا ومتعقّبا الكرماني: (أي على الطاعة له وخلع يزيد بن معاوية، وعكس الكرماني فزعم أنه كان يبايع الناس ليزيد بن معاوية، وهو غلط كبير)[5].

---

[1] – فتح الباري:219/7.

[2] – **وقعة الحرة: والحرّة** بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهي أرض بالمدينة فيها حجارة سود كثيرة، كانت بها الواقعة المعروفة سنة 63هـ، وذلك أن أهل المدينة خرجوا على يزيد بن معاوية، فولّوا على قريش عبد الله بن مطيع، وعلى الأنصار عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر، وعلى المهاجرين معقل بن سنان، فجهز لهم مسلم بن عقبة فخرجوا له بظاهر المدينة بحرة واقم، واستبيحت المدينة أياما، وقتل فيها خلق كثير. أنظر البداية والنهاية لابن كثير 614/11- عمدة القاري للعيني 312/14- شذرات الذهب لابن العماد 281/1.

[3] – صحيح البخاري: ص: 773 رقم: 4167.

[4] – الكواكب الدراري: 72/16.

[5] – فتح الباري: 269/9.

قال العيني: (قلت: الكرماني خبط ههنا خبط عشواء، وتعسّف في هذا الكلام من غير أصل، والصواب ما ذكرناه)[1].

وقال ابن عبد البرّ: (وقُتل عَبْد اللَّهِ بْن حَنْظَلَة يَوْم الحرة سنة ثلاث وستين، وكانت الأنصار قد بايعته يومئذ)[2]، وقال مثله ابن الأثير في "أسد الغابة"[3]، وذكر الحافظ في "الإصابة"[4] الحديث السابق في ترجمة عبد الله بن حنظلة.

وقال ابن عساكر: (وفد على يزيد بن معاوية، ثم رجع من عنده، وخرج مع من خرج في فتنة الحرّة فقُتل)[5].

ونفس الكلام تناقله المحدّثون والمؤرخون كالمزّي في "تهذيب الكمال"[6]، والذهبي في "تاريخ الإسلام"[7] ، والحافظ في "التهذيب"[8] و"التقريب"[9].

وقد ذكر الحافظ في تعقّبه على الكرماني اِتفاق أهل النقل على أنّ الأمير الذي كان من قبل يزيد بن معاوية اِسمه مسلم بن عقبة.

وأمّا عبد الله بن حنظلة فكان الأمير على الأنصار[10].

وصرّح بذلك في كتابه "الإصابة" في ترجمة مسلم بن عقبة بن رباح فقال: (الأمير من قبل يزيد بن معاوية على الجيش الذين غزوا المدينة يوم الحرّة)[11].

واِتفق الشرّاح على هذا الخبر ومنهم ابن الملقّن[12]، والقسطلاني[13]، وزكرياء الأنصاري[14].

---

[1] – عمدة القاري: 312/14.

[2] – الإستيعاب: 892/3.

[3] – أسد الغابة: 122/4-123.

[4] – الإصابة: 294/6.

[5] – تاريخ دمشق: لأبي القاسم ابن عساكر (ت571هـ)، تحقيق: محب الدين العمروي، دار الفكر، بيروت لبنان، 1415هـ. 417/2.

[6] – تهذيب الكمال: 437/14.

[7] – تاريخ الإسلام: 656/2.

[8] – تهذيب التهذيب: 324/2 .

[9] – تقريب التهذيب ص243 رقم 3285.

[10] – وأنظر البداية والنهاية لابن كثير 615/11 – عمدة القاري للعيني 312/14– شذرات الذهب لابن العماد 281/1.

[11] – الإصابة: 173/6.

[12] – التوضيح: 76/18.

[13] – إرشاد الساري: 120/5.

[14] – منحة الباري: 85/6.

– كتاب المغازي: باب حديث بني النضير

وجعله– أي قتال بني النضير– ابن إسحاق بعد بئر معونة وأُحد[1].

قال الكرماني: (وجعله محمد بن إسحاق بن نصر)[2].

قال الحافظ: (ووقع في شرح الكرماني: "محمد بن إسحاق بن نصر"، وهو غلط، وإنما اسم جده: "يسار")[3].

المناقشة والترجيح:

من المشهور بين أهل السير والمغازي أنّ إطلاق "ابن إسحاق"[4] في سياق الكلام على المغازي يرجِّح أنّه محمد بن إسحاق بن يسار صاحب "السيرة النبوية".

وقد تصفّحته –أي كتاب السيرة له– فألفيته رتّب موضوع قتال بني النضير بعد حادثة بئر معونة وغزوة أُحد كما أشار الحافظ[5].

وبيّن ذلك العيني أيضا فقال: (وقال الكرماني: محمد بن إسحاق بن نصر، وليس كذلك، والصواب: ابن يسار، وهو مشهور ليس فيه خفاء)[6].

[1] – صحيح البخاري: ص: 745.

[2] – الكواكب الدراري: 203/15.

[3] – فتح الباري:87/9.

[4] – محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار القرشي من أهل المدينة، كنيته أبو بكر، يروي عن الزهري ونافع، روى عنه الثوري وشعبة، وله أخوان أبو بكر وعمر اِبنا إسحاق، قال الشافعي: من أراد أن يتبحّر في المغازي فهو عيال على محمد بن إسحاق. وقال أحمد بن أبي خيثمة: سألت يحي بن معين عن محمد بن إسحاق فقال: قال عاصم بن عمر بن قتادة: لا يزال في الناس علم ما عاش محمد بن إسحاق. وقال البخاري: رأيت علي بن عبد الله يحتجّ بحديث ابن إسحاق.

وقال الحافظ: إمام المغازي، صدوق يدلّس، ورمي بالتشيّع والقدر، اِستشهد به البخاري في الصحيح وروى له في كتاب القراءة خلف الإمام وغيره، وروى له مسلم في المتابعات واحتجّ به الباقون، مات سنة (150هـ). أنظر الثقات لِابن حبان 380/7– تهذيب الكمال للمزّي 405/24– تهذيب التهذيب للحافظ 504/3. تقريب التهذيب له أيضا: ص: 403 رقم: 5725.

[5] – السيرة النبوية: 382/2.

[6] – عمدة القاري: 170/17. وانظر إرشاد الساري: 279/6.

المطلب الثاني: تعقّبات حول نسبة الرّواة

– كتاب الإيمان: باب ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ ﴾[1].

حدّثنا عبد الله بن محمد المسندي، قال: حدّثنا أبو رَوح الحرمي بن عمارة ... وذكر الحديث[2].

قال الكرماني: ("**أبو روح**" بفتح الراء وبالحاء المهملة كنيته، وإسمه ثابت، و"الحرمي" بالحاء المهملة المفتوحة والراء المفتوحة والياء المشددة نسبته)[3].

قال الحافظ: (قوله: "**الحَرَمي**" هو بفتح المهملتين، وللأصيلي: "حرمي"، وهو إسم بلفظ النسب تثبت فيه الألف واللام وتحذف، مثل: مكي بن إبراهيم الآتي بعد، وقال الكرماني: أبو روح كنيته، وإسمه ثابت، والحرمي نسبته، كذا قال؛ وهو خطأ من وجهين: أحدهما: في جعله إسمه نسبته، والثاني: في جعله إسم جدّه اسمه، وذلك أنه حرمي بن عمارة بن أبي حفصة، وإسم أبي حفصة نابت وكأنّه رأى في كلام بعضهم: وإسمه نابت فظنّ أنّ الضمير يعود على "حرمي"؛ لأنّه المتحدّث عنه، وليس كذلك، بل الضمير يعود على أبي حفصة لأنّه الأقرب، وأكّد ذلك عنده وروده في هذا السند الحرمي بالألف واللّام، وليس هو منسوبا إلى الحرم بحال؛ لأنّه بصري الأصل والمولد والمنشأ والمسكن والوفاة، ولم يضبط نابتاً كعادته وكأنّه ظنّه بالمثلثة كالجادّة، والصحيح أنّ أوله نون)[4].

المناقشة والترجيح:

ملخّص كلام الحافظ أنّ الكرماني أخطأ في إسم هذا الراوي من ثلاثة أوجه، وهي:

الأول: أنه قلب إسمه نسباً، فجعل "حرمي" نسبا للراوي.

الثاني: سمّاه ثابتا بإسم جدّه.

الثالث: أنه أخطأ في ضبط إسم جدّه، فقلب النون ثاء.

ويمكن أن يكون منشأ خطئه في زعمه أنّ "حرمي" نسبة وليست إسماً أنه ورد في بعض طرق الحديث من "الصحيح"[5] بالألف واللام :"أبو روح الحرمي".

---

[1] – سورة التوبة: الآية: 5.

[2] – صحيح البخاري: ص: 14 رقم: 25.

[3] – الكواكب الدراري: 121/1

[4] – فتح الباري:143/1.

[5] – برقم: 25- 880- 906- 4242- 4848- 6344- 6592- 7010- 7384.

وسبب ضبطه لثابت بالثاء أنّه نقل عن ابن حبان في كتاب "الثقات"[1] فقد ضبطه هناك بالمثلثة.

وهذه المسألة أشار إليها الحافظ في مقدمة الفتح المسماة "هدي الساري" فقال: (أبو روح الحرمي: هو اسم بلفظ النسب، غلط فيه بعضهم فجعله نسبه، وسماه باسم غلط فيه أيضا)[2].

ومن خلال اِستقصاء وتتبّع كتب التراجم تبيّن لي أنّه ليس هناك راوٍ من رجال الصحيح بل ولا من رجال الكتب الستة اِسمه ثابت بن عمارة بن أبي حفصة.

لكن الموجود والصحيح هو ما ذكر الحافظ، وهو حرمي بن عُمارة بن أبي حفصة نابت بنون وموحدة ثم مثناة، وقيل: كالجادّة: أي ثابت العتكي البصري، أبو روح.

وقال ابن أبي حاتم: (سئل أبي عن حرمي بن عمارة، فقال: ليس هو في عداد يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي، وغندر، هو مع عبد الصمد بن عبد الوارث، ووهب بن جرير وأمثالهما، وقال عثمان بن سعيد الدارمي، عن يحيى بن معين: صدوق، وقال الحافظ: صدوق يهم، مات سنة (201هـ)[3].

وذهب كلّ شرّاح الحديث الذين وقفت عليهم إلى هذا الرأي منهم ابن الملقّن[4]، والبدر العيني[5]، والسيوطي[6]، والشيخ زكرياء الأنصاري[7].

ووهّمه القسطلاني قال: ("**حرمي بن عمارة**" بن أبي حفصة، وحرمي علم لا نسبة للحرم، ووهم الكرماني)[8].

تنبيه: هناك جماعة من الحفّاظ ممّن ينسب إلى الحرم، ولادة به أو منشأ ومنهم: أبو سعد محمد بن الحسين الحرمي من أهل مكة، إمام حافظ (ت490هـ)، وأبو القاسم سعد بن الحسن الحرمي الجرجاني(ت399هـ) وجماعة آخرين ذكرهم السمعاني في "الأنساب"[9].

---

[1] – الثقات: 261/7.

[2] – هدي الساري: ص: 622.

[3] – أنظر: التاريخ: يحي بن معين 106/2 . الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم 307/3 الترجمة رقم 1368. الثقات: لابن حبان216/8. الجمع بين رجال الصحيحين: لابن طاهر المقدسي 113/1 ترجمة 441. الكاشف: للذهبي 318/1. تاريخ الإسلام: له أيضا 710/3. تهذيب الكمال: له أيضا 556/5. تهذيب التهذيب: للحافظ 373/1. تقريب التهذيب له أيضا ص96 رقم 1178.

[4] – التوضيح: 608/2.

[5] – عمدة القاري: 286/1.

[6] – التوشيح: 185/1.

[7] – منحة الباري: 185/1.

[8] – إرشاد الساري: 353/7.

[9] – الأنساب لعبد الكريم السمعاني (ت562هـ)، تحقيق عبد الله البارودي، دار الجنان بيروت، ط1، 1408هـ. 206/2.

وأما ثابت فهو جدّه المكنّى بأبي حفصة، وقد اِختلف في ضبط أوله فقيل: بالنون أي نابت على خلاف الجادّة[1] وذهب إلى هذا القول أبو نصر بن ماكولا والفلاس والحافظ ابن حجر، وقيل: بالمثلثة أي ثابت وقال به ابن حبان والذهبي[2]، والصحيح أنّه بالنون كما جزم الحافظ.

واَستند الحافظ فيما ذهب إليه على ما ذكره الفلاّس في "تاريخه" قال: قلت لحرمي بن عمارة ما اِسم أبي حفصة؟ فقال ما يكون أسماء العبيد، قلت: ثابت. قال: صحّفت صحّفت هو نابت بنون.

وقال الحافظ كلاماً نفيسا في "**هدي الساري**" يمكن أن يُجعل كقاعدة لمن يطالع في الجامع الصحيح: (كلّ ما في الكتاب بالمثلثة، وبعد الألف موحدة ثم مثناة، وليس فيه نابت أوله نون، نعم اِسم أبي حفصة نابت، وحديث عمارة بن أبي حفصة في الكتاب، وكذا اِبنه حرمي بن عمارة بن أبي حفصة، لكنّه لم يقع مذكورا في الكتاب باِسمه)[3].

وحرمي وأبوه عُمارة كلاّ منهما يكنّى أبا روح، فهو ممّن وافقت كنيته كنية أبيه[4].

❁ ❁ ❁

– كتاب المساقاة: باب سَكْر الأنهار

بسنده إلى عروة عن عبد الله بن الزبير أنّه حدّثه أنّ رجلا من الأنصار خاصم الزبير ... الحديث[5].

قال الكرماني: (قوله: "**الأنصار**" قيل: هو حاطب بن بلتعة، وأطلق عليه الأنصاري؛ لأنّه كان حليفا للأنصار، وقيل: هو ثعلبة بن حاطب، وقيل: حُميد)[6].

قال الحافظ: (قوله: "**من الأنصار**" على إرادة المعنى الأعمّ كما وقع ذلك في حقّ غير واحد كعبد الله بن حذافة، وأمّا قول الكرماني بأن حاطبا كان حليفا للأنصار ففيه نظر، وأما قوله من "بني أمية بن زيد" فلعلّه كان مسكنه هناك)[7].

---

[1] – قال الجوهري في "الصحاح"452/2 : (والجادَّةُ: مُعظَمُ الطريق)، وقال خلف سلامة في "لسان المحدثين"347/3:(فمعنى سلك الجادة هو أنه سار على ما هو أغلب وأشهر، وتقال لمن ذهب في روايته أو حكمه إلى ما غلب في ذلك الباب من الروايات أو الأحكام، والجادّة نوع من أنواع وقوع الرواة أو النقاد في الوهم).

[2] – الإكمال: أبو نصر بن ماكولا 550/1. تهذيب التهذيب: الحافظ 209/3 . تقريب التهذيب ص229 رقم 1188 و 4877، الثقات: ابن حبان261/7. تاريخ الإسلام: الذهبي 710/3

[3] – هدي الساري: ص 525. وانظر التعديل والتجريح لأبي الوليد الباجي: 542/2.

[4] – التعديل والتجريح: أبو الوليد الباجي: 542/2.

[5] – صحيح البخاري: ص: 372 رقم: 2359.

[6] – الكواكب الدراري: 175/10.

[7] – فتح الباري: 164/6.

المناقشة والترجيح:

تبيّن من كلام الإمام الكرماني أنّه يرجح أنّ المخاصم للزبير هو حاطب بن أبي بلتعة؛ لكنّه وقع في إشكال، وهو أنّ الرجل وصف بأنّه أنصاري، وحاطب من المهاجرين، فحاول أن يجد مخرجا وتوفيقاً بين الأمرين، فادّعى بأنه كان حليفا للأنصار، فلم يوافقه الحافظ على ذلك.

وذكر ابن عبد البرّ في ترجمة حاطب بن أبي بلتعة أنه قيل: كان حليفا لقريش، وقيل: كان حليفا للزبير بن العوّام، وقيل: كان حليفا لبني أسد بن عبد العزى[1].

والذي يبدو لي أنّه لا تعارض بين هذه الأقوال الثلاثة؛ لأنّ الزبير من قبيلة أسد بن عبد العزّى، وهي قبيلة قرشية، كما في "نسب قريش" للزّبير بن بكار[2]، فكونه حليف للزبير فهو حليف لبني أسد ومن باب أولى لقريش.

ثم إني لم أرَ أحدا من العلماء قال أنّ حاطبا كان حليفا للأنصار، وإنما هو محاولة من الكرماني ليجمع ويوفق بين كون المخاصم هو حاطب –وهو مهاجري– وبين الرواية التي تنصّ على أنّه أنصاري.

ونفى النووي أن يكون هو حاطباً فقال متعقّبا ابن باطيش[3]: (لا يصحّ، فإنه ليس أنصاريًا، وقد ثبت في صحيح البخاري أن هذا الأنصاري القائل كان بدريًا)[4].

وقال القسطلاني: (وأجيب: بحمل الأنصار على المعنى اللغوي يعني ممن كان ينصر النبيﷺ لا بمعنى أنه كان من الأنصار المشهورين)[5].

وروى ابن جرير الطبري في "تفسيره"[6] أنّ هذا الأنصاري من بني أمية، وهم بطن من الأوس، فأجابه القسطلاني بأنّه يحتمل أنّ مسكنه كان في بني أمية لا أنّه منهم.

وقال ابن الملقّن: (أُختلف في اِسم الأنصاري المذكور؛ فقيل: هو حاطب بن أبي بلتعة، أو ثعلبة بن حاطب، أو حميد؟، والأول واهٍ؛ لأنّه ليس أنصاريا، وقد ثبت في البخاري أنه كان بدرياً)[7].

---

[1] – الإستيعاب: 312/1.

[2] – وانظر الغوامض والمبهمات لابن بشكوال 581/2–582.

[3] – وهو عماد الدين أبو المجد إسماعيل بن هبة الله بن باطيش الموصلي الشافعي، سمع من ابن الجوزي، له كتاب "طبقات الشافعية"، و"مشتبه النسبة"، وتوفي في جمادى الآخرة سنة (655هـ). السير للذهبي: 319/23.

[4] – تهذيب الأسماء واللّغات: لمحيي الدين النووي (ت676هـ)، تصحيح: إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت. 312/2.

[5] – إرشاد الساري: 312/2.

[6] – جامع البيان: 203/7.

[7] – التوضيح: 341/15.

وتبعه الحافظ في "هدي الساري" فقال: (وقيل: حاطب بن أبي بلتعة حكاه ابن بابطيش؛ وليس بشيء لأن حاطبا ليس أنصاريا)[1].

ثم إنّه تراجع في "الفتح" فقال: (وحكى الواحدي أيضا وشيخه الثعلبي والمهدوي أنه حاطب بن أبي بلتعة، وتعقب بأن حاطبا وإن كان بدريا لكنه من المهاجرين؛ لكن مستند ذلك ما أخرجه ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن سعيد بن المسيب في قوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾[2] الآية.

قال: نزلت في الزبير بن العوّام وحاطب بن أبي بلتعة اِختصما في ماء الحديث، وإسناده قويٌّ مع إرساله، فإن كان سعيد بن المسيّب سمعه من الزبير فيكون موصولا، وعلى هذا فيؤول قوله: **"من الأنصار"** على إرادة المعنى الأعم).

وساق ابن كثير الأثر السابق في "تفسيره" وقال بعده: (هذا مرسل، لكن فيه فائدة تسمية الأنصاري)[3].

وقال العيني: (وأما قوله: "من الأنصار" فيحمل على المعنى اللغوي، يعني: ممن كان ينصر النبيﷺ، لا بمعنى أنه كان من الأنصار المشهورين)[4].

ومن الذين قالوا أنّ اِسمه **"حميد"** أبو موسى المديني وتبعه الحافظ في "هدي الساري" فقال: (حديث: "أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير في شراج الحرة" هو حُميد، رواه أبو موسى في الذيل بسند جيد)[5].

لكن ردّه القسطلاني ولم يرتضه فقال: (واِسمه قيل: حميد فيما أخرجه أبو موسى المديني في "الذيل" من طريق الليث عن الزهري.

قال: ولم أرَ تسميته إلاّ في هذه الطريق. اهـ. وهذا مردود بما في بعض طرقه أنّه شهد بدرًا، وليس في البدريين أحد اِسمه حميد)[6].

---

[1] – هدي الساري: 726/2.

[2] – سورة النساء: الآية: 65.

[3] – تفسير القرآن العظيم: 351/2.

[4] – عمدة القاري: 608/2.

[5] – هدي الساري: 726/2.

[6] – إرشاد الساري: 312/2.

وقول ثالث في اِسم هذا الأنصاري وهو: ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري، ذكره ابن بشكوال في "الغوامض": وقال: (قاله لنا شيخنا أبو الحسن بن مغيث -رحمه الله- مرارا، ولم يأت على ذلك بشاهد)[1].

وقال ابن الملقن: (ثابت ليس بدريا، وقد سلف أن المخاصم بدري)[2].

وقيل: هو ثعلبة بن حاطب، ذكره الواحدي في "أسباب النزول"[3].

ومن جملة الأسماء الوارد في هذا: ثعلبة بن حميد سئل عنه الحافظ فأجاب عنه في "الأجوبة الواردة"[4] بأنّه خطأ من النسّاخ، جمع فيه بين ثعلبة بن حاطب وبين حميد، فكأنه وقف على ثعلبة بن حاطب وقيل: حميد فسقط "حاطب وقيل" فبقي: ثعلبة بن حميد فنشأ اِسم جديد لا أصل له.

❁ ❁ ❁

- كتاب المغازي:

حدّثنا إسماعيل بن أبي أويس حدّثنا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال حدّثني أنس بن مالك أنّ رجالا من الأنصار اِستأذنوا رسول اللهﷺ فقالوا: إئذن لنا فلنترك لِابن أختنا عباس فداءه... الحديث[5].

قال الكرماني: (وكان عبّاس من جهة الأمّ قريبا للأنصار)[6].

قال الحافظ: (قوله: **"لابن أختنا عباس"** أي بن عبد المطلب، وأمّ العباس ليست من الأنصار بل جدّته أمّ عبد المطلب هي الأنصارية، فأطلقوا على جدّة العباس أختاً لكونها منهم، وعلى العباس ابنها لكونها جدته، وهي سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد من بني عدي بن النجار ثم من بني الخزرج، وأما أمّ العباس فهي نُتيلة بنون ومثناة من فوق ثمّ لام مصغر بنت جناب بجيم ونون خفيفة بعد الألف موحدة من ولد تيم اللات بن النمر بن قاسط، ووهم الكرماني فقال: أمّ العباس بن عبد

---

[1] - الغوامض والمبهمات: 581/2. وينظر معه المستفاد من مبهمات المتن والإسناد: لولي الدين أبي زرعة العراقي 528/1.

[2] - التوضيح: 343/15.

[3] - أسباب نزول القرآن: لأبي الحسن الواحدي النيسابوري (ت468هـ)، تحقيق: عصام الحميدان، دار الإصلاح- الدمام، ط2-1412هـ. ص: 163.

[4] - الأجوبة الواردة: ص :47.

[5] - صحيح البخاري: ص: 743 رقم: 4017 - 4018.

[6] - الكواكب الدراري: 192/15.

المطلب كانت من الأنصار، وأخذ ذلك من ظاهر قول الأنصار "اِبن أختنا" وليس كما فهمه بل فيه تجوّز كما بيّنته)[1].

المناقشة والترجيح:

قول الأنصار لرسول الله: "لِابن أختنا عباس" ظاهره أن أمّ العباس من المدينة، وبهذا حكم الكرماني، لكنه لم يذكر لنا اسم أمِّ العباس ولا نسبها حتى تعرف، والعرب مشهورة بالأنساب، ومَثل نسب بني عبد المطلب لا يخفى، فترك الأمر على الغموض واللّبس، ومن ثَمّ وجد الحافظ مجالا لتعقّبه، إذْ لا بد من التوضيح والبيان، فمن هي أمّ العباس؟، وما مقصود الأنصار "بابن أختنا"؟.

قال ابن هشام: (فأمّ العباس وضرار: نُتيلة[2] بنت جناب بن كليب بن مالك بن عمرو بن عامر بن زيد مناة بن عامر، وهو الضحيان بن سعد بن الخزرج بن تيم اللات بن النمر بن قاسط بن هنب بن أفصى بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار)[3].

وقال السُّهيلي شارح سيرة ابن هشام في كتابه المسمّى "الروض الأنف": (وذكر أمّ العباس، وهي نُتيلة بنت جناب بن كليب، وهي من بني عامر الذي يعرف بالضحيان، وكان من ملوك ربيعة، وقد ذكرنا في خبر تُبّع أنها أوّل من كسا البيت بالدّيباج)[4].

وقال ابن قتيبة الدينوري في "المعارف" في تسمية أمّهات أعمام رسول اللهﷺ: (النَّمرية: إمرأة من النّمر بن قاسط، واسمها: نُتيلة بنت كليب بن مالك ابن جناب. وولدها، منهم: العبّاس، وضرار)[5].

وقال ابن الجوزي: (وَكَانَ تَحت عبد الْمطلب خمس نسَاء: نُتيلة وهالة وَفَاطِمَة وسمراء ولُبنى — ثم قال– من بطن نتيلة بنت جناب نسبتها إِلَى أبي جدها ولدان عَبَّاس وَضِرَار)[6].

وذكر هذا غير واحد من أصحاب السير والتاريخ ، فظهر بذلك أنّ أمّ العباس نُتيلة ليست من أهل المدينة، فيبقى الإشكال مطروحا: من المقصود بقول الأنصار "ابن أختنا"؟.

---

[1] – فتح الباري:72/9.

[2] – قال السهيلي في "الروض الأنف" 209/1: (وهي نُتيلة بتاء منقوطة باثنتين، وهي تصغير نتلة واحدة النتل، وهم بيض النعام، وبعضهم يصحفها بثاء مثلثة). وقال الحافظ في "تبصير المنتبه" 1408/4: (نُتَيلة، بضم النون وفتح المثناة وسكون الياء: أم العباس بن عبد المطلب).

[3] – السيرة النبوية لابن هشام (ت218هـ)، تحقيق: مصطفى السقّا وغيره، دار إحياء التراث، بيروت، لبنان. 114/1.

[4] – الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية: لابن هشام لأبي القاسم عبد الرحمن السُّهيلي (ت581هـ)، تحقيق مجدي الشوري، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان. 209/1.

[5] – المعارف لابن قتيبة (ت276هـ)، تحقيق: ثروت عكاشة، دار المعارف– القاهرة. ص: 119.

[6] – تلقيح فهوم أهل الأثر: ابن الجوزي (ت597هـ)، طبعته مكتبة الآداب. ص 10– وانظر المنتظم في تاريخ الملوك والأمم: له أيضا، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1412هـ. 35/5.

قال ابن هشام: (فولد هاشم بن عبد مناف أربعة نفر، وخمس نسوة: عبد المطلب بن هاشم، وأسد بن هاشم، وأبا صيفي بن هاشم، ونضلة بن هاشم، والشفاء، وخالدة، وضعيفة، ورقية، وحية، فأم عبد المطلب ورقية: سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد بن حرام بن خداش بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار، وإسم النجار: تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج بن حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر)[1].

وقال في موضع آخر: (وكان هاشم بن عبد مناف قدم المدينة فتزوّج سلمى بنت عمرو أحد بني عدي بن النجار، وكانت قبله عند أُحيحه بن الجلاح بن الحريش، ويقال: الحريس بن جحجبي بن كلفة بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس، فولدت له عمرو بن أحيحة، وكانت لا تنكح الرجال لشرفها في قومها حتى يشترطوا لها أن أمرها بيدها، إذا كرهت رجلا فارقته، فولدت لهاشم عبد المطلب)[2].

فسَلمى بنت عمرو زوجة هاشم –وهي جدّة العباس– من بني النّجار، وهي من قبيلة الأنصار، فيصح عرفا ولغة أن يطلق عليه الأنصار بأنه ابن أختهم[3].

وهنا أردّت أن أعقّب على كلّ من قال في نسب أمّ العباس أو جدّته أنها أنصارية، وهو أنّ لقب **"أنصاري"** لقب إسلامي شرعي لا يصحّ إطلاقه على أحد مات قبل الإسلام، أو أدرك الإسلام ولم يسلم، فجدّة العباس سلمى بنت عمرو يكفي أن يقال في نسبها أنها خزرجية أن نجّارية.

قال القرطبي: (والأنصار إِسم إسلامي. قيل لأنس بن مالك: أرأيت قول الناس لكم: الأنصار، اسم سماكم الله به أم كنتم تدعون به في الجاهلية؟ قال: بل إِسم سمّانا الله به في القرآن)[4].

وهذا الأثر ذكره أبو عمر يوسف بن عبد البرّ في "الإِستذكار" مستشهدا به على هذا المعنى الذي ذكرته آنفا، وبيّن فيه قول عروة بن الزبير: أنّ رجلا من الأنصار يقال له : أُحيحة بن الجُلاح كان له عمّ صغير، هو أصغر من أحيحة، وكان عند أخواله، فأخذه أحيحة فقتله ... الحديث[5]، فقال: (أمّا قول عروة: "أن رجلا من الأنصار يقال له أحيحة" فإنما أراد أن أحيحة من القبيلة "والقوم" الذين يقال لهم الأنصار في زمنه وهم الأوس والخزرج؛ لأنّ الأنصار إِسم إسلامي)[6]. ثم ذكر الأثر السابق.

---

[1] – السيرة النبوية: 112/1.

[2] – السيرة النبوية: 144/1.

[3] – أنظر عمدة القاري: 154/17-155.

[4] – الجامع لأحكام القرآن: لأبي عبد الله القرطبي (ت671هـ)، تحقيق عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1427هـ. 343/10.

[5] – الموطأ: 440/2.

[6] – الإِستذكار: ليوسف بن عبد البرّ (ت 463هـ)، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار قتيبة للطباعة، القاهرة، ط1، 1414هـ. 203/2.

ثمّ قال أيضا: (وأُحيْحة لم يدرك الإسلام؛ لأنّه في محلّ هاشم بن عبد مناف، وهو الذي خلف على سلمى بنت عمرو بن زيد من بني عدي بن النجار بعد موت هاشم عنها فولدت له أحيحة، فهو أخو عبد المطلب بن هاشم لأمّه، وقد غلط في أحيحة هذا غلطا بينا بعض من ألّف في "رجال الموطأ" فظنّه صاحبا، وهو أحيحة بن الجلاح بن الحريسن بن حجب بن خلفة بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس)[1].

وقال ابن الجوزي في "تلقيح فهوم أهل الأثر": (وأمّ عبد الْمطلب اِسْمهَا: سلمى بنت عَمْرو من بني النَّجار، فَهِيَ خزرجية)[2].

ولم يقل أنّها: أنصارية، فهذا أيضا يؤيّد ما ذكرته، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب المغازي: باب غزوة ذات الرِّقاع.

وهي غزوة مُحارِب خَصفة من بني ثعلبة من غطفان[3].

قال الكرماني: ("**مُحارِب**" قبيلة من فِهر، و"**خصفة**" ابن قيس بن عَيْلان)[4].

قال الحافظ: (ولم يحرِّر الكرماني هذا الموضع فإنه قال: قوله "محارب هي قبيلة من فهر، وخصفة هو ابن قيس بن عَيْلان"، وفي شرح قول البخاري "محارب خصفة" بهذا الكلام من الفساد ما لا يخفى، ويوضحه أن بني فهر لا ينسبون إلى قيس بوجه، نعم وفي العرنيين محارب بن صباح، وفي عبد القيس محارب بن عمرو ذكر ذلك الدمياطي وغيره، فلهذه النكتة أضيفت محارب إلى خصفة لقصد التمييز عن غيرهم من المحاربيين، كأنّه قال: محارب الذين ينسبون إلى خصفة لا الذين ينسبون إلى فهر ولا غيرهم)[5].

المناقشة والترجيح:

الذي أنكره الحافظ على الكرماني هنا هو سوء تفسيره لعبارة البخاري "مُحارِب خَصفة"، حيث نتج عن هذا التفسير أنّ "محارب" قبيلة من بني فهر، والذي تقرَّر عند علماء النسب أن بني فِهر لا ينسبون إلى قيس بن عيلان.

---

[1] – الإستذكار: 203/25.

[2] – تلقيح فهوم أهل الأثر: ص 10.

[3] – صحيح البخاري: ص: 745.

[4] – الكواكب الدراري: 203/15.

[5] – فتح الباري:87/9.

فمحارب بن فهر هو ابن مالك بن النضر بن كنانة، بن خزيمة، بن مدركة، ابن إلياس، بن مضر، بن نزار، بن معدّ، بن عدنان.

وخصفة هو ابن قيس بن عَيْلان بن مضر.

قال ابن الملقّن: (قوله: "**محارب خصفة**" أراد التمييز؛ لأنّ محارب في العرب جماعة، وهذا ابن خصفة، فأراد تمييزه بأبيه من بين أولئك)[1].

قال العيني: (قوله: "**محارب خصفة**" بإضافة محارب إلى خصفة للتمييز؛ لأن محارب في العرب جماعة، ومحارب هذا هو ابن خصفة)[2].

وقال القسطلاني: (وبإضافة محارب لتاليه للتمييز عن غيرهم من المحاربين؛ لأن محارب في العرب جماعة، كأنه قال: محارب الذين ينسبون إلى خصفة بن قيس بن عيلان بن إلياس بن مضر لا الذين ينسبون إلى فهر وإلى غيرهم)[3].

وقال السّمعاني في "الأنساب" حول النسبة إلى قبيلة محارب: ("المُحاربي" بضم الميم وفتح الحاء المهملة بعدها الألف، وفي آخرها الراء المكسورة والباء الموحدة، هذه النسبة إلى الجدّ وإلى قبيلة محارب)[4].

وكلامه هذا مجمل ومختصر يبدو لي أنّه مُخل بالمعنى، حيث جعل محارب قبيلة واحدة.

وهذا الذي دفع ابن الأثير للاِستدرك عليه في "اللّباب" فقال: (هذا جميع ما قاله، ولم يذكر شيئا؛ لأنّه ترك القبائل والبطون المشهورة وذكر من لم يعرفه إلاّ آحاد الناس، والّذي فاته النسبة إلى "محارب" وهو عدة، منهم: محارب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بطن من قريش، منهم حبيب بن مسلمة الفهري ثم المحاربي وغيره، ومنهم محارب بن خصفة بن قيس عيلان، منهم طارق بن عبد الله المحاربي، والمؤمن بن أميل المحاربي الشاعر، وخلق كثير، ومنهم محارب بن عمرو بن وديعة بن لكيز بن أفصى بن عبد القيس، ومنهم محارب بن مزيد بن مالك بن همام بن معاوية بن شبابة بن عامر بن خطمة بن محارب، وفد هو وأخوه على النبيﷺ، ومنهم محارب بن صباح بن عتيك بن أسلم بن يذكر بن عنزة، ينسب إليه بعض الشعراء، وغيرهم)[5].

---

[1] – التوضيح: 255/21.

[2] – عمدة القاري: 259/17.

[3] – إرشاد الساري: 331/6.

[4] – الأنساب: 207/5.

[5] – اللّباب في تهذيب الأنساب: الدين ابن الأثير الجزري (ت 630هـ)، مكتبة المثنى، بغداد. 170/3-171.

فهذه خمس قبائل سمّيت بإسم واحد، وللتمييز بينها ينسبون كل قبيلة إلى أبيهم، فيقولون قبيلة: محارب بن خصفة، ثم حذفوا كلمة "بن" اختصارا فصارت "محارب خصفة"[1].

ويشبه هذا ما وقع لقبيلة **"مازن"**، فإنّ في العرب ممّن يقال له مازن جماعة، فهناك مازن تميم، ومازن الأنصار، ومازن شيبان، ومازن الدُّؤل، ومازن مالك، كما ذكر ذلك ابن الأثير في كتاب "اللباب"[2].

وممّا سبق تبيّن خطأ الكرماني في تفسيره للفظ الإمام البخاري "غزوة مُحارِب خصفة"، وأن الصواب ما ذهب إليه المحقّقون من أهل السيّر وعلماء الأنساب. والله أعلم.

❁ ❁ ❁

– كتاب المغازي: باب بعث النبيﷺ خالد بن الوليد إلى بني جَذيمة[3].

قال الكرماني: (**"جَذيمة"** " بفتح الجيم وكسر المعجمة قبيلة من عبد قيس)[4].

قال الحافظ: (**"جَذيمة"** بفتح الجيم وكسر المعجمة ثم تحتانية ساكنة: أي ابن عامر بن عبد مناة بن كنانة، ووهم الكرماني فظنّ أنه من بني جذيمة بن عوف بن بكر بن عوف قبيلة من عبد قيس)[5].

المناقشة والترجيح:

بداية لم يخطىء الكرماني في ذكر نسب "جذيمة"؛ لأنّ جذيمة اِسم يطلق على عدّة قبائل كما ذكر ذلك عزّ الدين بن الأثير في "اللباب"[6] وهو يستدرك على السمعاني في "الأنساب"[7] وهي أربع قبائل: **الأولى:** جذيمة بن عوف بن بكر بن عَوْف بن أَنْمَار بن عَمرو ابْن وَدِيعَة بن لكيز بن أفصى بن عبد الْقَيْس بطن كَبِير من ربيعَة بن نزار.

الثانية: وجذيمة بن مَالك بن نصر بن قعين بن الْحَرْث بن ثَعْلَبَة بن دودان بن أَسد بن خُزَيْمَة.

الثالثة: وجذيمة بن سعد بن مَالك بن النخع بطن من النخع.

---

[1] – وللتفصيل أكثر ينظر جمهرة أنساب قريش لابن حزم ص :178-259-297. أنساب الأشراف للبلاذري 45/11- 189/13. نسب قريش لمصعب الزبيري ص :447.

[2] – اللّباب في تهذيب الأنساب: 145/3-146.

[3] – صحيح البخاري: ص: 745.

[4] – الكواكب الدراري: 166/16.

[5] – فتح الباري:471/9.

[6] – اللّباب في تهذيب الأنساب: 266/1.

[7] – الأنساب: 34/2.

الرابعة: وجذيمة بن ود بن معن بن عتود بن عنين بن سلامان بطن من طَيء.

قال العيني: (وليس كذلك؛ لأنّه ظنّ أنهم من بني جذيمة بن عوف بن بكر بن عوف قبيلة من عبد القيس، وإنّما هو جذيمة بن عامر بن عبد مناة بن كنانة)[1].

قال ابن هشام: (قال ابن إسحاق: فحدّثني حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف، عن أبي جعفر محمد بن علي، قال: بعث رسول اللهﷺ خالد بن الوليد حين فتتح مكة داعيا، ولم يبعثه مقاتلا، ومعه قبائل من العرب: سليم بن منصور، ومدلج بن مرة، فوطئوا بني جذيمة بن عامر بن عبد مناة بن كنانة)[2].

وتلتقي قبيلة جذيمة بن عامر مع قبيلة قريش في الجدّ كنانة بن خزيمة بن مدركة ابن إلياس بن مضر بن نزار بن معدّ بن عدنان.

وأما جَذيمة بن عَوْف: فهي بطن من عبد القيس، من ربيعة بن نزار، من العدنانية وهم: بنو جذيمة بن عوف بن أنمار بن عمرو بن وديعة بن لكيز بن أفصى بن عبد القيس.

وذهب عمر رضا كحالة كما يبدو لي من خلال من كتابه "معجم قبائل العرب القديمة والحديثة"[3] إلى أنّ غزوة بني جذيمة هما حادثتان مختلفتان؛ فغزا خالد مرّتين مرّة إلى جذيمة بن عوف، ومرّة إلى جذيمة بن عامر، ولكنّ الصحيح أنها غزوة واحدة.

وأما الشهاب القسطلاني فتبع الحافظ في "إرشاد الساري"[4] وأنه جذيمة بن عامر.

ثم رأيت له في "المواهب اللدنية" يقول: (ثم سرية خالد بن الوليد إلى بني جذيمة، قبيلة من عبد القيس، أسفل مكة على ليلة بناحية يلملم، في شوال سنة ثمان)[5].

وتعقّبه الزرقاني هناك في شرحه عليه وقال: (فعجب من المصنّف كيف جزم بما حكم شيخ الحافظ أنه وهم. وكذا قال إمام المغازي ابن إسحاق الجويني: جديمة من كنانة، وتبعه الإمام اليعمري وغيره)[6].

[1] – عمدة القاري: 416/17.

[2] – السيرة النبوية: 71/4.

[3] – معجم قبائل العرب القديمة والحديثة: لعمر رضا كحالة (ت1408هـ)، الرسالة– بيروت، ط7، 1414. ص: 176.

[4] – إرشاد الساري: 416/6.

[5] – المواهب اللّدنية بالمنح المحمدية: لشهاب الدين القسطلاني (ت923هـ)، تحقيق زكي البارودي المكتبة التوفيقية، القاهرة، 1421هـ. 395/1.

[6] – شرح المواهب اللّدنية بالمنح المحمدية: للزرقاني (ت1022هـ)، دار الكتب العلمية،ط1– 1417هـ. 395/1.

– كتاب الأيمان والنذور: باب فيما لا يملك وفي معصية

حدّثنا موسى بن إسماعيل حدّثنا وُهيب حدّثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال: بينا النبيﷺ يخطب إذ هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا: أبو إسرائيل، نذر أن يقوم ولا يقعد... الحديث)[1].

قال الكرماني: (قوله: "**أبو إسرائيل**" هو كنية الرجل الناذر للقيام وهو من الأنصار، واسمه يُسير مصغر ضد العسر)[2].

قال الحافظ: (وأبو إسرائيل المذكور لا يشاركه أحد في كنيته من الصحابة، واختلف في اسمه فقيل: قُشير بقاف وشين معجمة مصغر، وقيل: يسير بتحتانية ثم مهملة مصغر أيضا، وقيل: قيصر باسم ملك الروم، وقيل: بالسين المهملة بدل الصاد، وقيل: بغير راء في آخره، وهو قرشي ثم عامري، وترجم له ابن الأثير في "الصحابة" تبعا لغيره فقال: "أبو إسرائيل الأنصاري" واغتر بذلك الكرماني فجزم بأنه من الأنصار، والأول أولى)[3].

المناقشة والترجيح:

البحث والنقاش في هذه المسألة هو حول كون أبي إسرائيل أنصاريا كما اَدّعى الكرماني تبعاً لغيره كابن عبد البرّ وابن الأثير.

وقد فصّل القول فيه الخطيب البغدادي في "الأسماء المبهمة" فقال بعد أن ساق حديثه: (هذا الرجل هو أبو إسرائيل العامري، وقيل: اِسمه قيس، والحجّة في ذلك –وساق بإسناده إلى ابن عباس– قال: كان رسول اللهﷺ يخطب الناس يوم الجمعة، فنظر إلى رجل من قريش من بني عامر بن لؤي، يقال له: أبو إسرائيل– وذكر الحديث، ثم قال– وحدّثني العلاء بن أبي المغيرة الأندلسي قال: أخبرنا علي بن بهاء الوزان بمصر قال: أخبرنا عبد الغني بن سعيد الحافظ[4] قال: ليس في أصحاب رسول الله ﷺ من كنيته أبو إسرائيل غير هذا، ولا من اِسمه قيس غيره، ولا يعرف إلاّ في هذا الحديث)[5].

---

[1] – صحيح البخاري: ص: 1252 رقم: 6704.

[2] – الكواكب الدراري: 136/23.

[3] – فتح الباري: 372/15.

[4] – هو عبد الغني بن سعيد بن علي بن سعيد بن بشر بن مروان الأزدي المصري، صاحب التصانيف، كان ثقة صاحب سنّة، حافظا علّامة، من تآليفه كتاب "المؤتلف والمختلف" وكتاب "مشتبه النسبة". قال البرقاني: ما رأيت بعد الدار قطني أحفظ من عبد الغني. وقال ابن خِلّكان: اِنتفع به خلق كثير. مات سنة 409هـ وله 77 سنة. وفيات الأعيان لِابن خلّكان: 223/3. شذرات الذهب لابن العماد: 54/5.

[5] – الأسماء المبهمة: ص 273 .

فقوله: (فنظر إلى رجل من قريش من بني عامر بن لؤي، يقال له: أبو إسرائيل) كافية في الحكم بأنّ أبا إسرائيل قرشيٌّ وليس أنصاريا.

وذكره الحافظ في "الإصابة" على سبيل التردّد فقال: (أبو إسرائيل الأنصاري: أو القرشي العامري، ذكره البغوي وغيره في الصحابة وقال أبو عمر: قيل: اسمه يُسير بتحتانية ومهملة مصغرا، وأورده ابن السكن والباوردي في حرف القاف في قشير بقاف ومعجمة)[1].

وذكره الحافظ أبو عبد الله بن منده في كتابه "فتح الباب"[2]، وأبو نُعيم في "معرفة الصحابة"[3]، وأبو الفتح الموصلي في "أسماء من يعرف بكنيته"[4]، وذكره ابن الجوزي في "التلقيح"[5] ونسبه بأنه عامري.

وأول من رأيته ذهب إلى أنه أنصاري ابن عبد البرّ فقد قال : (أبو إسرائيل: رجل من الأنصار، من أصحاب النبيﷺ نذر ألاّ يتكلّم، وأن يقف صائمًا للشمس، ولا يستظل، فأمره النَّبِيّﷺ أن يقعد ويستظل ويتكلم ويتم صومه)[6]، ثم الذهبي في "تجريد الصحابة"[7].

وقال ابن الأثير: (قُشير أبو إسرائيل: الَّذِي نذر أن يقوم فِي الشمس ولا يتكلم)[8].

هذا نصّ كلامه في كتاب "أُسد الغابة"، ولم أعثر على الكلام الذي نسبه إليه الحافظ بأن أبا إسرائيل أنصاري، والله أعلم.

قال العيني: (قوله: "فقالوا: أبو إسرائيل"، وفي رواية أبي داود: هو أبو إسرائيل، وزاد الخطيب: رجل من قريش، وقال الكرماني: رجل من الأنصار، وقال بعضهم: ترجم له ابن الأثير تبعا لغيره، فقال: إسرائيل الأنصاري، فاغترّ بذلك الكرماني، فجزم بأنه من الأنصار، والأول أولى.انتهى.

قلت: يقال لهذا القائل: إن كان الكرماني اِغترّ بكلام ابن الأثير، فأنت اِغتررت بكلام الخطيب، وأولوية الأول من أين؟ مع أن أبا عمر بن عبد البر قال في "الاستيعاب" : في باب الكنى: أبو إسرائيل رجل من الأنصار من أصحاب النبيﷺ، ثم ذكر حديثه المذكور، ثم قال: اِسمه يُسير، بضم

---

[1] – الإصابة: 6/7.

[2] – فتح الباب في الكنى والألقاب: لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن منده (ت395هـ)، تحقيق: عبد العزيز الرحماني، رسالة دكتوراه: 1407هـ. ص : 188.

[3] – الإصابة: 6/7.

[4] – أسماء من يعرف بكنيته من أصحاب رسول اللهﷺ: لأبي الفتح الأزدي (ت374هـ)، تحقيق: إقبال سكوهري، الدار السلفية– بومباي، الهند، ط1–1410هـ. ص : 30.

[5] – تلقيح فهوم أهل الأثر: ص: 245.

[6] – الإستيعاب: 1596/4.

[7] – تجريد أسماء الصحابة: 147/2.

[8] – أُسْد الغابة: 427/4.

الياء آخر الحروف وبالسين المهملة، وقيل: قشير، بضم القاف وفتح الشين المعجمة، وقيل: قصير، باسم ملك الروم ولا يشاركه أحد في كنيته من الصحابة)[1].

وردّ الحافظ في "الإنتقاض": (قلت: منه – أي الإستيعاب- أخذ ابن الأثير، وقول الخطيب مقدَّم عليه، لأنه ساقه بإسناده بخلاف "الاستيعاب")[2].

ثمّ رأيت الحافظ ابن بشكوال في "الغوامض" قد قال بعد أن أخرج الحديث المذكور: (الرجل المذكور صاحب النذر، هو أبو إسرائيل الفِهري، واسمه يُسير)[3] فوصفه بأنه فِهري، وقد سبق نسبة الحافظ له بأنه قرشي عامري.

والجواب عن هذا أنّه لا تعارض بين قولنا فهري وبين عامري قرشي؛ لأنّ العامري نسبة إلى عامر بن لؤي بن غالب بن فهر، الذي هو أحد أحفاد فهر، وقريش هم: بنو فهر بن مالك[4]، وبهذا يزول الإشكال.

[1] – عمدة القاري: 329/23.

[2] – إنتقاض الإعتراض: 667/2.

[3] – الغوامض والمبهمات: 272/1.

[4] – المعارف: ص: 68.

الخاتمـــــة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فقد اِنتهيت بعون الله تعالى وتوفيقه من دراسة هذه التعقّبات التي تتبّع فيه الحافظ شيخ شيوخه الكرماني في كتابه "الفتح"، وقد كانت رحلة علمية شاقّة بين كتابين كبيرين لإمامين عارفين اِستغرقت فترة من الوقت؛ لأنّها دراسة قامت على الإِستقراء والتتبّع والجمع والترتيب ثمّ التحليل والمناقشة.

وتناول هذا البحث تحليلاً ومناقشة لما قاله المتعقِّب والمتعقَّب وبيان موضع التعقّب ووجهه ونوعه، وقد قمت بإِستعراض أقوال أهل العلم بهذا الشأن في كلّ مسألة، وأتبعت ذلك بآراء شرّاح البخاري لأدعمّ بهم القول الراجح في النهاية.

وقد وفقني الله تعالى للوصول إلى مجموعة من النتائج والتوصيات، :

– أنّ الكرماني ليس من نقّاد الحديث، وليس له شهرة بين أئمة الحديث النبوي كابن حجر، ولا يرتقي إلى مرتبته ولا يقاربها، ولم أجد من بين معاصريه ومترجميه من وصفه جعله من أئمة هذا الشأن، فلذلك لا يعتمد قوله في علم الحديث إذا تفرّد.

– اِتّفق الحافظ مع الكرماني في مواضع كثيرة جدّا ممّا نقل عنه في "الفتح" وهي بالمئات، أي تزيد على المواضع المتعقّبة بكثير.

– أنّ طريقة الكرماني في شرح الحديث النبوي ناقصة، فهو لا يعتني بجمع طرق الحديث الذي يريد دراسته للوقوف على الزوائد المتنية والإسنادية التي تحلّ الكثير من الإشكالات، وأغلب أخطائه جاءت من هذه الجهة.

– أنّ التعقّبات التي وقفت عليها كانت متنوعة ومختلفة منها ما يتعلّق بالتراجم والأبواب ومنها ما يتعلّق بمتن الحديث ولفظه، ومنها ما يتعلّق بالإسناد وبقضايا المصطلح وغير ذلك.

– أنّه يلجأ غالبا إلى التجويزات والاِحتمالات العقلية في المسائل النقلية فيخطئ، فيكون عرضة للتعقّب.

– أنّه لا يعتني–إلى حدٍّ بعيد– بعلم الإسناد، ولا اِطّلاع كبير له بمنهج المصنِّف –أي البخاري–، ولا معرفة له بعاداته في تصنيفه للجامع الصحيح.

– أنّه لا يعتني بالتخصّص التأليفي: أي لا يأخذ عن المؤلفات المتخصّصة في كلّ فنّ من تاريخ وحديث ورجال وغيرها فيقع في التقليد، ومن ثمّ في الغلط والسهو.

– وصل عدد التعقّبات الحديثية إلى أكثر من مئتي تعقّب، وُفِّق الحافظ إلى حدٍّ بعيد في الإصابة فيها وتحريرها تحريرا علميا مبنيا على الدليل والبرهان، وأنّ المسائل التي لم يصب فيها –بحسب هذا البحث– قليلة جدًّ، وأنّ أغلب تعقّباته محتملة وليست قطعية.

– تبيّن لي أنّ الحافظ سلك الأدب في تعقّب الكرماني، وهذه هي أخلاق العلماء، عكس ما اِدّعاه البدر العيني، وقد نوّع في عبارت الردّ فاستعمل عبارات كـ: غفل، وهم، اِدّعى، أغرب، تعسّف، غلط، وليس في أيّ منها حطّ على الكرماني ولا اِنتقاص لمكانته.

– أن البحوث المتعلّقة بالتعقّبات تعدّ إضافة جديدة للبحث العلمي، وإبراز لنوع جديد من النقد المكمّل لجهد العلماء السابقين، خاصة إذا كان المتعقِّب ناقدا ملمّاً بمادته من أمثال الحافظ ابن حجر وغيره.

ومن جملة التوصيات التي أقترحها من خلال هذه الدراسة:

– العناية بكتاب الكواكب الدّراري وطبعه طبعة علمية محقّقة ومتقنة، وأن تطبع معه تعقّبات الحافظ ابن حجر لتتمّ الفائدة.

– لفت نظر الباحثين ومراكز البحث إلى ضرورة التركيز على جمع تعقّبات العلماء على بعضهم البعض في مختلف الفنون في البحوث والرسائل الجامعية.

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث التعقّبات الحديثية للحافظ ابن حجر في "فتح الباري" على الكرماني في شرحه "الكواكب الدراري".

ويعدّ كتاب "الفتح" موسوعة علمية ضخمة نظراً لما ضمّنه صاحبه من أبحاث حديثية وفقهية وتاريخية، وتحقيقات لكثير من المسائل المعضلة، وتميّز عن غيره من كتب الشروح بكثرة مادته العلمية وغزارتها وجمعه لما تفرق في كثير من المصادر، لذلك تبوّأ الصدارة من بين كتب الشروح.

وممّا تميّز به أيضاً وجود كمّ كبير من التعقّبات على المصنّفات في شتّى الفنون، ومنها كتاب "الكواكب الدراري" للإمام الكرماني، الذي خصّصناه بهذا البحث.

وقد تضمّن هذا البحث في المقدّمة: إشكالية الموضوع، ودوافع اِختياره، وبيان أهدافه وأهميته، والمنهج المتّبع، والخطة اللّازمة.

تناول الفصل التمهيدي الكلام عن معنى التعقّبات وأهميتها، وما صنّف فيها، ثمّ التعريف بالإمامين المتعقِّب والمتعقَّب ابن حجر والكرماني، والتعريف بمصنّفيهما "فتح الباري"، "والكواكب الدراري"، وكلاهما في شرح البخاري.

أمّا الفصل الثاني فكان بداية دراسة التعقّبات، والتي كانت تدور حول تراجم الأبواب، من حيث الترتيب والتركيب، ومناسبة الحديث للترجمة، وقد أخطأ الكرماني في كثير منها، فاستدرك عليه الحافظ ابن حجر وبيّن الصواب فيها.

ثمّ تلتها تعقّبات حول فهم الكرماني للحديث النبوي، سواء في فهم المراد من بعض الألفاظ، أو فهم المعنى العام للعبارة.

في الفصل الثاني كانت تعقّبات ابن حجر للكرماني حول تمييز الرواة المهملين المذكورين في "الجامع الصحيح"، ثمّ تعقّبات في تعيين المبهمين أيضاً، وبيّنا هناك الفرق بين المهمل والمبهم.

ثم كان عن الكلام بعدُ على التعقّبات حول مرجع الضمير، والذي أخطأ فيه الكرماني كثيرا فكان عرضة لنقد ابن حجر.

واشتمل الفصل الثالث على التعقّبات المسجّلة حول بعض القضايا الإسنادية، كالإرسال، والوصل والإنقطاع، والتعليق وغير ذلك، ثمّ عن بعض مسائل المصطلح كمنهج البخاري في "صحيحه"، وصيغ التحمّل والأداء، والحديث المدرج وغيره، وأغلبها كان فيها الصواب مع الحافظ ابن حجر.

وفي آخر فصول هذا البحث تمّ التطرّق إلى موضوع التعقّبات الخاصّة بضبط الألفاظ والأسماء الواردة في "الصحيح"، وهي كثيرة، وقد وهِمَ الكرماني في أغلبها.

ثمّ كان البحث في قضية أنساب الرواة، والتي تعقّب فيها الحافظ ابن حجر الكرماني أيضاً، وقد تمّت مناقشتها بناء على ما جاء في كتب الأنساب، ككتاب السمعاني وابن الأثير وغيرهما.

وفي خاتمة الرسالة دوّنا أهمّ النتائج المتوصّل إليها في هذا البحث، وأهمّ الإقتراحات والتوصيات الممكنة.

Research Summary:

This research deals with the pursuits of Alhadith's for Hafiz Ibn Hajar in "Fath Elbari" on Al- Kirmani in his commentary on "Elkawakib Darari".

"Elfath /The Conquest" Book is considered as a huge scientific encyclopaedia because of what his owner included in of Hadith, doctrinal and historical research, and investigations of many of the dilemma issues, and distinguished from other books of annotations by its heavily scientific substance, abundance and collected what's been differentiated into many sources, so it held the leadership among explications books..

It is also characterized by the presence of a large amount of the pursuits on workbooks in various arts, including the book "Elkawakib Darari" of Imam al-Kirmani, who we assigned to in this research.

This research has included in the introduction: the subject problematic, and its choice motives, and the statement of its objectives and its importance, and the approach taken, and the necessary plan.

The introductory chapter dealt with speech about the meaning and importance of the pursuits, and what's categorized in it, then the definition of the two Imams Elmotaakib and Elmotaakib Ibn Hajar al-Kirmani, then

the definition of their categorizers "Fath Elbari", and "Elkawakib Darari", both in explaining of Bukhari.

The second chapter was the beginning of the pursuits study, which was about doors/chapters translations, in terms of the arrangement and composition, suitable for Hadith translation, Al-Kirmani has mistaken in many of them, then ElHafiz Ibn Hajar has retracted him and indicated the right in it.

Then pursuits followed it about Al-kirmani's understanding to the Prophetic/Hadith Talk, either in understanding the meaning of certain words, or understanding the general sense of the term or phrase.

In the second chapter, the pursuits of Ibn Hajar al-Kirmani were about discrimination of the neglected narrators mentioned in the "Eljamia Sahih", and then pursuits set in enigmatic appointment too, and then showed there the difference between careless and vague.

Then it was about talking after the pursuits of consciousness reference, in which Al-kirmani has mistaken a lot, so he was often criticised by Ibn Hajar.

The third chapter included the recorded pursuits on some predicative issues, such transmission, joining and discontinuation, and suspension, etc., and then about some term issues as a way/method of Bukhari in his "Sahih", and endurance and performance formulas, and the inserted Hadith and so on, and the most of it there was the rightness with Hafiz Ibn Hajar.

In the last chapters of this research was to address the subject of the pursuits concerning words adjust and mentioned names in the "Sahih", and they are many, and Al-karamani was erred in most of them.

Then the research was a case that the narrators' lineages, in which Hafiz Ibn Hajar al-Kirmani track too, and it has been discussed on the basis of what's in lineages' books, as a book of Sam'ani and Ibn Athir and others.

At the conclusion of the thesis, we wrote down the main reached results on this research, and the most important possible suggestions and recommendations.

الفهارس

فهـــــــرس الآيات القرآنية

سورة الفاتحة

﴿ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾..... 325

سورة البقرة

﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾.....51

﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾..... 106

سورة آل عمران

﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ﴾.....83

﴿ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا ﴾ 214

﴿ لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ 203

﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ ﴾..... 126

سورة النساء

﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ ﴾.....370

﴿ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾.....271

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾.....452

سورة المائدة

﴿ وَمَنْ أَحْيَاهَا ﴾.....319

﴿ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ ﴾ 225

سورة التوبة

﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ ۚ ﴾ 448

سورة النحل

﴿ أَنكَٰثًا ﴾ 209

سورة الإسراء

﴿ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا ﴾.....425

﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَ ﴾.....188

سورة الكهف

﴿ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا ﴾.....415

سورة مريم

﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ ﴾.....268

سورة طه

﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴾.....88

سورة الأنبياء

﴿ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ ﴾.....305

سورة الحجّ

﴿ وَٱجْتَنِبُواْ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴾.....387

سورة النور

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾.....339

سورة يس

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّقُواْ مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾.....93

﴿ وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ ﴾.....433

سورة الصافات

﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾.....129

سورة الفتح

﴿ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾.....355

سورة الحجرات

﴿ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ ﴾.....343

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلۡحُجُرَٰتِ ﴾.....344

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ ﴾.....55

سورة ق

﴿ وَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ قَبۡلَ طُلُوعِ ٱلشَّمۡسِ وَقَبۡلَ ٱلۡغُرُوبِ ﴾.....88

سورة العلق

﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ﴾.....211

سورة الإخلاص

﴿ قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾.....84

فهرس الأحاديث والآثار

أتدرون أيّ يوم هذا؟..... 105
أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الأَشْعَرِيِّينَ، فَوَافَقْتُهُ وَهْوَ غَضْبَانُ..... 77
أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِﷺ مَعَ أَبِي وَعَلَيَّ قَمِيصٌ أَصْفَرُ..... 74
أجد تمرة ساقطة على فراشي..... 71
إحتجم رسول اللهﷺ وهو محرم..... 337
إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلاَ تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ..... 377
إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة..... 311
أذروني في الريح..... 265
أذن رسول اللهﷺ لأهل بيت من الأنصار أَنْ يَرْقُوا..... 426
أربع من كنّ فيه كان منافقا..... 362
إشْتَرِيهَا، فَإِنَّ الْوَلاَءَ لِمَنْ أَعْتَقَ..... 79
أَفَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَمْرٍ تُدْرِكُونَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ..... 150
إقْرَأ عَلَيَّ..... 370
آلله الذي لا إله إلاّ هو إن كنت لأعتمد بكبدي..... 348
إنّ أحدكم إذا صلى يناجي ربّه..... 313
إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ..... 184
إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لأُمَّتِي عَمَّا وَسْوَسَتْ أَوْ حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا..... 389
أن النبي ﷺ أرسل إلى امرأة من المهاجرين..... 249
أن النبي ﷺ بعث خاله – أخ لأم سليم– في سبعين راكباً..... 291
أن النبيﷺ خرج إلى المصلّى فاستسقى..... 417
أن النبيﷺ كان إذا خرج أقرع بين نسائه..... 275
أن النبيﷺ كان يعوّذ بعض أهله..... 183
أنّ النبيﷺ مرّ وهو يطوف بالكعبة بإنسان ربط يده إلى إنسان بسير..... 247
أنّ أمّ الرُّبيِع بنت البراء أتت النبيﷺ..... 219

أَنَّ أَهْلَ قُرَيْظَةَ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ فَأَرْسَلَ النَّبِيﷺ إِلَيْهِ..... 385
أَنَّ جِبْرِيلَ نَزَلَ فَصَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِﷺ..... 312
أنّ رجلا خاصم الزبير عند النبيﷺ في شِراج الحرّة..... 110
أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِﷺ أَيُّ الإِسْلاَمِ خَيْرٌ؟..... 48
أن رسول الله كان يُصَلّي وهو حامل أُمامة بنت زينب..... 442
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ كَانَ عَامَلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ..... 331
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ رَأَى رَجُلاً وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ يُصَلِّى رَكْعَتَيْنِ..... 197
أن رسول اللهﷺ كان إذا اعتكف المؤذن للصبح وبدا الصبح صلّى ركعتين..... 414
أن رسول اللهﷺ كان إذا رأى المطر قال: (صيّبا نافعا)..... 328
أن رسول اللهﷺ كان إذا رمى الجمرة التي تلي مسجد منى يرميها بسبع..... 333
إنّ عفريتا من الجنّ تفلّت عليّ البارحة..... 281
إن للإيمان فرائض وشرائع وحدودا وسننا..... 97
إنّ من أشراط الساعة أن يرفع العلم..... 408
إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا، لاَ تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ..... 88
إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ..... 357
إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ..... 57
إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ..... 69
إنّما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له..... 228
أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِﷺ وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا..... 169
إني لأعلم آخر أهل النار خروجا منها..... 296
إِنِّي لَفِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ إِذِ الْتَفَتُّ، فَإِذَا عَنْ يَمِينِي وَعَنْ يَسَارِي فَتَيَانِ..... 238
بِتُّ في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث زوج النبيﷺ..... 61
الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا..... 384
بينا النبيﷺ يخطب إذ هو برجل قائم..... 460
تعاهدوا القرآن..... 418
تَفْضُلُ صَلاَةُ الْجَمِيعِ صَلاَةَ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءً..... 309

تمتع رسول اللهﷺ في حجّـة الوداع.....282
تمتعنا على عهد رسول اللهﷺ فنـزل القرآن.....244
تُوُفِّي النَّبيُّﷺ حِينَ شَبِعْنَا مِنَ الأَسْوَدَيْنِ.....148
ثلاثة لهم أجران.....268
الْجَارُ أَحَقُّ بِصَقَبِهِ.....152
خرج النبيﷺ زمن حديبية 138
خرج النبيﷺ عام الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه.....142
دَخَلَ عَلَيّ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَهُوَ مُغْضَبٌ.....165
دعا أبو أسيد الساعدي رسول اللهﷺ في عرسه.....402
رَأَيْتُ النَّبِيَّﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ.....66
سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِﷺ فَقَالَ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ.....307
سقط رسول الله ﷺ عن فـرس.....256
شرب النبي ﷺ قائما من زمزم.....181
صنع النبيﷺ شيئا ترخص وتنزه عنه قـوم.....187
غير أن لا تهجر إلا في البيت.....146
فَأَقْبَلْتُ وَالنَّبِيُّﷺ قَدْ خَرَجَ، وَأَجِدُ بِلاَلاً قَائِمًا بَيْنَ الْبَابَيـنِ.....51
ففرض الله عزّ وجلّ على أمتي خمسين صـلاة.....102
قام يصلي فتوضأت نحوا مما توضّأ.....99
قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِـئٍ.....246
قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ.....129
القصاص.....231
قَضَى النَّبِيﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقْسَمْ.....364
قضيـت بحكم الله.....405
قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ.....385
كاتبْ، وكان حرّاً فظلموه وباعوه.....391
كان النبيﷺ إذا خرج لحاجـته.....134

كان النبيﷺ يحب التيمّن.....276
كان النبيﷺ يصلي الظهر بالهاجرة.....400
كان أول ما بدئ به رسول اللهﷺ الرؤيا الصادقة في النوم.....211
كان ذو المَجاز وعُكَّاظ متجر الناس في الجاهلية.....106
كان رجال يصلون مع النبيﷺ عاقدي أزرهم.....279
كان يكون علي الصوم.....199
كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة.....305
الكبائر الإشراك بالله.....319
كفى بالمرء كذبا أن يحدّث بكل ما سمع.....335
كُلْ – يعني– ما أنهر الدّم إلا السِّنّ والظُّفر.....76
كلكم راع.....260
كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ هَذَا الْحَيّ مِنْ جَرْمٍ إِخَاءٌ..... 123
كُنَّا مَعَ النَّبِيﷺ ثَلاَثِينَ وَمِائَةً.....341
كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِﷺ وَرِجْلاَيَ فِي قِبْلَتِهِ.....53
كنت مع النبي ﷺ في سفر.....263
الكَيْس الكَيْس يا جابر.....257
كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟.....243
لا تدخلوا على هؤلاء المعذَّبين إلاّ أن تكونوا باكين.....115
لا تقوموا حتى تروني.....326
لاَ تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ.....177
لا وضوء إلا فيما وجدت الريح أو سمعت الصوت.....440
لا يرحم اللهُ من لا يرحمُ الناس.....188
لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه.....300
لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ.....392
لله أفرح بتوبة العبد من رجل نزل منزلا وبه مهلكة.....427
لما اشتد برسول اللهﷺ وجعه.....323

لما ثقل النبيﷺ وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ.....140
لما ذكر من شأني الذي ذكر وما علمت.....339
لَمَّا قَالَ حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ. قَالَ لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ.....236
اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِى بَصَرِي نُورًا.....254
اللهم اِغفر لي ما قدّمت وما أخّرت.....230
اللَّهُمَّ إِنَّ الأَجْرَ أَجْرُ الآخِرَهْ.....432
اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْبُخْلِ.....122
اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ..... 122
اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ.....126
اللهم عليك بأبي جهل.....269
لوِ اِطّلع في بيتك أحد ولم تأذن لَهُ..... 59
لو أن رجلا أجنب فلم يجد الماء شهرا، أما كان يتيمم ويصلي؟.....271
لو تعلمون ما أعلم لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا.....225
لو يعلم الناس ما في النداء والصفّ الأول.....413
ما أردت إلا خلافي.....343
ما بعث الله من نبي ولا اَستخلف من خليفة، إلا كانت له بطانتان.....358
مَا تَرَكَ النَّبِيُّﷺ إِلاَّ سِلاَحَهُ وَبَغْلَةً بَيْضَاءَ.....72
مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ.....83
مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ.....429
مَلأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا.....175
مَلأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَارًا.....394
من اِبتاع نخلا بعد أن تؤبّر فثمرتها للبائع.....317
من اِصطبح كل يوم تمرات عجوة لم يضرّه سمّ.....226
من أكل من هذه الشجرة فلا يغشانا.....258
من الفطرة قصّ الشارب.....345
من صلّى معنا هذه الصلاة وقد أتى عرفة قبل ذلك بيوم أو ليلة فقد تمّ حجّه.....373

مِنْ هَا هُنَا جَاءَتِ الْفِتَنُ نَحْوَ الْمَشْـرِقِ.....55
نحن الآخرون السابقون يوم القيامة.....59
هذه خديجة أتتك بإناء.....355
هكذا وضوء رسول اللهﷺ.....137
هلاك أمتي على يدي غِلـمة من قريش.....82
هَلَكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدَي غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ.....81
وإذا توضأ النبي ﷺكادوا يقتتلون على وضوئه.....234
وإذا توضأ النبيﷺ كادوا يقتتلـون على وضوئه.....234
والله لا أحملكم على شـيء.....77
وَاللَّهِ لاَ أُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَـدًا.....77
والله لقد رأيتني وإنّ عمر لموثقي على الإسـلام.....113
وتعطوا الخمس من المغنـم.....412
وضّأت النبي ﷺ فمسح على خفيه وصلى.....163
وضعت لرسول اللهﷺ غُسلا وسترتـه.....100
وعادت أمّ الدرداء رجلا من أهل المسجد مـن الأنصار.....174
ولقد رهن رسول الله ﷺ درعه بشعير.....285
يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَـعَ سُؤْرًا.....74
يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَـعَ سُورًا.....430
يا رسول الله اِقـض بكتاب الله.....292
يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ أَلاَ تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِﷺ.....423
يقبض العلم، ويَظهر الجهل والفتـن.....409

فهرس الأعلام المترجم لهم

عبد الرحمن بن أحمد الأيجي..... 33
عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري..... 55
أحمد بن محمد بن قطب الدين القسطلاني..... 62
محمد بن عمر بن رُشيد السبتي..... 70
مالك بن ظالم..... 82
عبد الله بن ظالم التميمي..... 82
عَدي بن عَدي بن عَميرة الجزري..... 97
هشام بن الغاز بن ربيعة الجُرَشي..... 105
مروان بن الحكم بن العاص..... 111
زَهْدَم بن مُضرِّب الجَرمي..... 124
عبد الواحد بن التين الصفاقسي..... 125
معاوية بن حيدة القشيري..... 146
ورقاء بن عمر اليشكري الكوفي..... 150
عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي..... 153
هشام بن حسّان الأزدي القُردوسي..... 175
الفضل بن دكين المُلائي..... 181
إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه..... 187
محمد بن سلام بن الفرج البِيكنْدي..... 189
عمر بن شبّة بن عبيدة النميري البصري..... 203
محمد بن الحسن بن زَبالة..... 204
عبد المؤمن بن خلف شرف الدين الدمياطي..... 205
إبراهيم بن يوسف بن قرقول الوهراني..... 205
يحيى بن زياد بن عبد الله الفراء..... 207

شيبان بن عبد الرحمن النحوي.....218
محمد بن خازم الضرير الكـوفي.....218
يحيى بن موسى بن عبد ربِّه البلخي.....218
عبد الله بن رجاء الغُداني.....229
أبو الخطاب العـطار البصري.....229
هُشيم بن بشير الواسطي.....257
عبد الرحمن بن مـلّ أبو عثمان النَهْدي.....265
سليمان بن طرخان التيمي أبو المعتمر البصري.....265
عبد الله بن حبيب أبو عبـد الرحمن السلمي.....273
سعد بن عبيدة ختن أبي عـبد الرحمن السلمي..... 273
حفصة بنت عمر بن الخطاب أم المؤمنيـن.....275
شعـبة بن الحجاج بن الورد.....277
أشعث بن أبي الشعثاء.....277
شَبابة بن سـوار المدائني.....281
هشام بن عروة بن الزبير بن العوام.....287
حرام بْن ملحان الأنصـاري.....291
مؤمل بن هشام اليشكري البصري.....303
عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعـي.....316
مكحول بن عبد الله الشامـي.....316
محمد بن الوليد بن عامر الحمصي.....323
محمد بن عبد الله بن مسلم بن شهاب ابن أخي الزهري.....323
إسحاق بن يحيى الكلبي الحمصـي.....323
عُقيل بن خالد بن عَقيل الأيلي.....323
محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص المؤذن.....325
نُعيم بن عبد الله المُـجْمِر.....326
سُمي بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي.....326

أبو قتادة الأنصاري الحارث بن ربعي السُّلمي.....327
عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري.....327
القاسم بن يحي بن عطاء المُقدَّمي الواسطي.....329
محمد بن فتوح بن عبد الله الحُميدي.....332
طاووس بن كيسان اليماني.....338
حماد بن أسامة القرشي الكوفي.....340
موسى بن إسماعيل المِنْقَري.....341
يَسَرة بن صفوان بن جَميل الدمشقي.....343
نافع بن عمر بن عبد الله بن جَميل القرشي.....343
عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُليكة 343
مكي بن إبراهيم البلخي.....345
حنظلة بن أبي سفيان الجمحي.....345
أحمد بن عبيد الله بن إدريس النرسي.....347
محمد بن إبراهيم بن مسلم الخزاعي 347
سليمان بن بلال المدني.....352
يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري 352
عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق 352
موسى بن عقبة الأسدي.....352
الحكم بن نافع البَهراني الحمصي.....359
شعيب بن أبي حمزة.....359
صالح بن كيسان المدني.....359
يونس بن يزيد الأَيلي.....359
معمر بن راشد البصري.....359
يحيى بن سعيد بن فَرُّوخ القطان.....370
عمرو بن مرّة الجَمَلي المرادي.....370
الحسن بن سفيان أبو العباس الشيباني.....373

عـروة بن مضَرِّس بن أوس الطائي.....373
أحمـد بن هارون بن روح النيسابوري.....378
يعقوب بن شيبة البصـري.....379
سلمة بن معاويـة.....392
عبد العزيز بن أبي حازم 402
سهل بن سعد الأنصـاري.....402
علي بن محمد بن خلـف القابسي.....406
خويلد بن عمرو أبو شريح الخزاعـي.....420
عمرو بن سعيد بن العاص الأشـدق.....420
عبد الله بن الزبير الحميـدي.....425
محمد بن إسـحاق بن يسار.....447
إسماعيل بن هبة الله بن باطيش الموصلي.....451
عبد الغني بن سعيـد المصري.....460

فهرس المصادر والمراجع

مرتبة على حروف المعجم

حرف الألف

- الأئمة الستّة: لأبي الفضل المقدسي (ت507هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1- 1405هـ.

- أبجد العلوم: لصديق بن حسن القنوجي (ت1307هـ)، تحقيق عبد الجبار زكار، دمشق، 1978م.

- ابن حجر العسقلاني مصنفاته ودراسة في منهجه وموارده في كتابه الإصابة: لشاكر محمود عبد المنعم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1417هـ.

- إتحاف القاري بمعرفة جهود وأعمال العلماء على صحيح البخاري لمحمد عصام الحسيني، اليمامة للطباعة والنشر، دمشق، ط1، 1407هـ.

- الإتقان في علوم القرآن: للسيوطي (ت911هـ)، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، 1426هـ.

- آثار المدينة المنورة: لعبد القدوس الأنصاري، المكتبة السلفية- المدينة المنورة- ط3، 1393هـ.

- الأجوبة الواردة على الأسئلة الوافدة من حلب: لابن حجر العسقلاني، تحقيق: أبي يحيى الفيثاوي، دار الصحابة للتراث- طنطا، ط1-1412هـ.

- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد (ت 702هـ)، تحقيق حامد الفقي وأحمد شاكر، مطبعة السنة المحمدية-القاهرة، 1372هـ.

- أحوال الرجال: لأبي إسحاق الجوزجاني (ت259هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، مؤسسة الرسالة.

- أخبار المدينة النبوية: لعمر بن شبّة البصري، (ت 262هـ)، عبد العزيز المشيقح، دار العليان.

- أخبار المدينة: لمحمد بن الحسن بن زَبَالة (ت199هـ)، جمع وتوثيق: صلاح سلامة، المملكة العربية السعودية.

- اِختصار علوم الحديث لابن كثير (ت774هـ) مع شرحه: الباعث الحثيث لأحمد شاكر، تحقيق علي حسن عبدالحميد. مكتبة المعارف- الرياض.ط1- 1417هـ.

- أدب الكاتب: لعبد الله بن قتيبة الدينوري، (ت 276هـ)، تحقيق محمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت.

- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: لشهاب الدين القسطلاني (ت923هـ)، مطبعة بولاق- مصر، ط7، 1323هـ.
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: للألباني ناصر الدين، (ت 1420هـ)، إشراف زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط1، 1399هـ.
- أسباب النزول: لأبي الحسن الواحدي النيسابوري (ت468هـ)، تحقيق: عصام الحميدان، دار الإصلاح- الدمام، ط2-1412هـ.
- أسد الغابة: لأبي الحسن عز الدين علي بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير (ت630هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1417هـ.
- أسماء من يعرف بكنيته من أصحاب رسول اللهﷺ: لأبي الفتح الأزدي (ت374هـ)، تحقيق: إقبال سكوهري، الدار السلفية- بومباي، الهند، ط1-1410هـ.
- إصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث: لعبد الله بن مسلم بن قُتيبة (ت276هـ)، تحقيق: عبد الله الجبوري، دار الغرب الإسلامي، ط1-1403هـ.
- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري: لحمد بن محمد الخطابي(ت388هـ)، تحقيق: محمد بن سعد آل سعود، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط1، 1409هـ.
- إكمال تهذيب الكمال: لعلاء الدين مُغْلَطاي بن قليج، (ت 762هـ)، تحقيق عادل محمد وأسامة بن إبراهيم، دار الفاروق الحديثة للطباعة، القاهرة، ط1، 1422هـ.
- الإستذكار: ليوسف بن عبد البرّ، (ت 463هـ)، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار قتيبة للطباعة، ودار الوعي القاهرة، ط1، 1414هـ.
- الإستيعاب في معرفة الأصحاب: ليوسف بن عبد البرّ، (ت 463هـ)، تحقيق علي البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط1، 1412هـ.
- الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة: للخطيب البغدادي أحمد بن علي، (ت 463هـ)، تحقيق عزّ الدين السيد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط2، 1413هـ.
- الأسماء المبهمة للخطيب ومعه الاشارات للنووي، تحقيق عزّ الدين السيد، مطبعة المدني، مصر، ط2، 1413هـ.
- الإصابة في تمييز الصحابة: لابن حجر (ت 852هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.
- الإصابة في تمييز الصحابة: لابن حجر أحمد بن علي العسقلاني، (ت 852هـ)، تحقيق عبد الله التركي، القاهرة، ط1، 1429هـ.

- الأعلام لخير الدين الزِرَكلي (ت 1396هـ) ، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط15، 2002م.
- الإفصاح عن معاني الصحاح: للوزير يحي بن هُبيرة (ت560هـ)، تحقيق فؤاد عبد المنعم.
- الإقتراح في بيان الإصطلاح: لتقي الدين ابن دقيق العيد (ت702هـ)، شركة دار المشاريع، ط1- 1427هـ.
-إكمال المعلم بفوائد مسلم: للقاضي عياض بن موسى، (ت 544هـ)، تحقيق يحي إسماعيل، دار الوفاء، المنصورة، ط1، 1419هـ.
- الإكمال: للأمير ابن ماكولا (ت 486هـ)، تحقيق المعلمي اليماني، دار الكتاب الإسلامي.
- إنباء الغمر بأبناء العمر: لابن حجر أحمد بن علي العسقلاني، (ت 852هـ)، تحقيق حسن حبشي، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، ط1، 1419هـ.
- إنتقاض الإِعتراض في الردّ على العيني في شرح البخاري: لابن حجر (ت852هـ)، تحقيق خالد حمدي السلفي وصبحي السامرائي، مكتبة الرشد- الرياض، ط1، 1413هـ.
- أنساب الأشراف: لأحمد بن يحي البلاذري (ت279هـ)، تحقيق سهيل زكار ورياض الزركلي، دار الفكر – بيروت، ط1، 1414هـ.
- أوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك: لمحمد بن زكرياء الكاندهلوي (ت1406هـ)، تحقيق تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق، ط1، 1424هـ.
- الأمّ: لمحمد بن إدريس الشافعي (ت 204هـ)، تحقيق رفعت فوزي، دار الوفاء المنصورة، ط1، 1422هـ.
- الأنساب: لعبد الكريم السمعاني (ت562هـ)، تحقيق عبد الله البارودي، دار الجنان بيروت، ط1، 1408هـ.

حرف الباء

- البحر الزخار المعروف بمسند البزّار لأبي بكر أحمد بن عمر البزّار (ت 292هـ)، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن بيروت، ومكتبة العلوم المدينة المنوّرة، ط1، 1409هـ.
- البداية والنهاية لعماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير (ت 774هـ)، تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر، ط1، 1417هـ.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: لمحمد بن علي الشوكاني (ت1250هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

- بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي: لأبي إسحاق الحويني، مكتبة التربية الإسلامية لإحياء التراث، ط1، 1410هـ.
- بغية الوعاة في طبقات اللّغويين والنحاة: لجلال الدين السيوطي (ت279هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، ط1، 1399هـ.

حرف التاء

- تاج العروس من جواهر القاموس: مرتضى الزَّبيدي(ت1205هـ)، تحقيق عبد الستار فراج، مطبعة حكومة الكويت، 1385هـ.
- تاريخ الإسلام: للذهبي (ت748هـ) تحقيق: بشار عوّاد، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1424هـ.
- تاريخ الأدب العربي: لكارل بروكلمان نقله إلى العربية: عبد الحليم النجار، دار المعارف،ط4.
- التاريخ الأوسط: لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، مكتبة دار التراث – حلب، القاهرة ط1، 1397هـ.
- تاريخ بغداد: للخطيب البغدادي (ت463هـ)، تحقيق: بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1422هـ.
- تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس: لحسين بن محمد الديار بكري (ت966هـ)، دار صادر بيروت.
- التاريخ الكبير: لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.
- تاريخ مدينة دمشق: لأبي القاسم علي بن حسن المعروف بابن عساكر (ت571هـ)، تحقيق: محب الدين العمروي، دار الفكر، بيروت لبنان، 1415هـ.
- تاريخ مكة: لأبي الوليد الأزرقي(ت 250هـ)، تحقيق: عبد الملك دهيس، دار طه1، 1424هـ.
- التبر المسبوك في ذيل السلوك: لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت 902هـ)، تحقيق نجوى كامل ولبيبة إبراهيم، دار الكتب والوثائق، القاهرة، 1423هـ.
- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: لابن حجر (ت852هـ)، تحقيق: محمد النجار وعلي البجاوي، الثقافة والإرشاد، مصر، 1383هـ.
- تجريد أسماء الصحابة: لشمس الدين الذهبي، دار المعرفة، بيروت لبنان.
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: لأبي الحجاج المزّي (ت742هـ)، ومعه النكت الظراف لابن حجر، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي بيروت لبنان،ط1، 1384هـ.

- تحقيق الفوائد الغياثية: لشمس الدين الكرماني (ت 786هـ)، تحقيق د علي العوفي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة،ط1- 1424هـ.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النووي: لجلال الدين السيوطي، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض، دار العاصمة، المملكة العربية السعودية، ط1، 1424هـ.
- تذكرة الحفّاظ: للذهبي، تحقيق: عبد الرحمن المعلّمي، دار الكتب العلمية- بيروت، 1374هـ.
- تراجعات ابن حجر في فتح الباري: لمشهور حسن آل سلمان، دار التوحيد والسنة، ط1، 1426هـ.
- التعديل والتجريح لمن خرّج له البخاري في الجامع الصحيح: لأبي الوليد الباجي (ت474هـ)، تحقيق: أحمد لبزار، رسالة دكتوراه، طبعته وزارة الأوقاف المغربية.
- تغليق التعليق على صحيح البخاري: لابن حجر (ت852هـ)، تحقيق سعيد القزقي، المكتب الإسلامي، ط1، 1405هـ.
- تفسير ابن أبي حاتم: لعبد الرحمن بن أبي حاتم (ت327هـ)، تحقيق: أسعد الطيب، مكتبة نزار مصطفى-الرياض- ط1، 1417هـ.
- تفسير البحر المحيط: لأبي حيّان الأندلسي (ت745هـ)، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان،ط1، 1413هـ.
- تفسير القرآن العظيم: لإسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: سامي السلامة، دار طيبة- الرياض، ط1، 1418هـ.
- تقريب التهذيب: لابن حجر العسقلاني، عناية: عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ.
-تقريب التهذيب: لابن حجر العسقلاني، تحقيق: أبي الأشبال صغير الباكستاني، دار العاصمة.
- تقريب علم الحديث: لأبي معاذ طارق بن عوض الله، دار الكوثر، ط1.
- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير: لشرف الدين النووي، تحقيق: عثمان الخشت، دار الكتاب العربي- طنطا، ط1-1405هـ.
- تقييد المهمل وتمييز المشكل: لأبي علي الغسّاني الجيّاني(ت 498هـ)، تحقيق: علي العمران ومحمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد، المملكة العربية السعودية، ط1، 1424هـ.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: لابن حجر، تحقيق: حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة، ط1، 1416هـ.
- تلقيح فهوم أهل الأثر: لعبد الرحمن بن الجوزي، طبعته مكتبة الآداب.

- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ليوسف بن عبد البرّ (ت 463هـ)، تحقيق مصطفى العلوي ومحمد البكري، الرباط، 1387هـ.
- التنبيهات المجملة على المواضع المشكلة: لصلاح الدين العلائي (ت761هـ)، تحقيق: مرزوق الزهراني. مكتبة العلوم- المدينة المنورة، ط1- 1413هـ.
- التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح: لبدر الدين الزركشي (ت794هـ)، تحقيق يحي الحكمي، مكتبة الرشد- الرياض، ط1، 1424هـ.
- تهذيب الأسماء واللّغات: لمحيي الدين النووي (ت676هـ)، تصحيح: إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.
- تهذيب التهذيب: لابن حجر العسقلاني، تحقيق إبراهيم الزيبق، وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة.
- تهذيب السنن: لابن القيم (ت 751هـ)، تحقيق: إسماعيل مرحبا، مكتبة المعارف- الرياض، ط1، 1428هـ.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال: لأبي الحجاج المزّي (ت742هـ)، تحقيق: بشّار عوّاد، مؤسسة الرسالة، ط2، 1403هـ.
- التوشيح شرح الجامع الصحيح: للسيوطي (ت911هـ)، تحقيق: رضوان جامع، مكتبة الرشد- الرياض، ط1، 1419هـ.
- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار: لمحمد بن إسماعيل الصنعاني (ت1182هـ)، تحقيق: محيي الدين عبد الحميد، المكتبة السلفية، المدينة المنوّرة.
- التوضيح لشرح الجامع الصحيح: لسراج الدين عمر بن علي المعروف بابن الملقِّن (ت804هـ)، تحقيق خالد الربط وجمعة فتحي، وزارة الأوقاف- قطر، ط1، 1429هـ.
- التوضيح لمبهمات الجامع الصحيح: لموفق الدين أحمد بن إبراهيم المعروف بسبط ابن العجمي (ت884هـ)، تحقيق: النقاش صلاح علي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1422هـ.
- توضيح المشتبه: لابن ناصر الدين الدمشقي، تحقيق : نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة – بيروت،ط1993،1م.

حرف الثاء

- الثقات: لمحمد بن حِبان البستي (ت354هـ)، تحقيق عبد المعيد خان، مطبعة دار المعارف العثمانية، ط1، 1393هـ.

- الثقات ممن لم يقع في الكتب الستّة: لقاسم بن قُطلوبغا (ت879هـ)، تحقيق شادي آل نعمان، مكتبة ابن عباس، القاهرة، ط1، 1432هـ.

حرف الجيم

- جامع الأصول في أحاديث الرسول: لمجد الدين ابن الأثير الجزري (ت606هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح، مكتبة دار البيان، 1389هـ.

- جامع البيان عن تأويل آيّ القرآن: محمد بن جرير الطبري (ت310هـ)، تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر، ط1، 1422هـ.

- الجامع الكبير: لمحمد بن عيسى الترمذي (ت279هـ)، تحقيق بشّار عواد، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1996م.

- الجامع لأحكام القرآن: لمحمد بن أحمد أبو عبد الله القرطبي (ت671هـ)، تحقيق عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1427هـ.

- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: للخطيب البغدادي (ت 463هـ)، تحقيق محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، 1403هـ.

- الجرح والتعديل: لعبد الرحمن ابن أبي حاتم (ت 327هـ)، تحقيق المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 1371هـ.

- الجزء فيه من الفوائد المنتقاة الحسان العوالي من حديث أبي عمرو عثمان بن محمد السمرقندي (ت345هـ)، عن شيوخه تحقيق: أبي إسحاق الحويني، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط1- 1418هـ.

- الجمع بين الصحيحين: لمحمد بن فُتوح الحميدي (ت488هـ)، تحقيق علي البواب، دار ابن حزم.

- الجمع بين رجال الصحيحين: لأبي الفضل المقدسي (ت507هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1- 1323هـ.

- جمهرة أنساب العرب: لعلي بن محمد بن حزم الأندلسي (ت456هـ)، تحقيق: لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1403هـ.

- جمهرة نسب قريش وأخبارها: للزبير بن بكّار (ت256هـ)، تحقيق: محمود شاكر، دار العروبة القاهرة، 1381هـ.

- الجواهر والدّرر في ترجمة شيخ الاسلام بن حجر: للسخاوي (ت902هـ)، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد، دار ابن حزم، ط1- 1419هـ.

حرف الحاء

- حاشية الخضري على شرح ابن عقيل: لمحمد الخضري، دار الفكر للطباعة.

- حاشية السندي على صحيح البخاري: محمد بن عبد الهادي السندي المدني، دار الفكر.

- حديث السَرّاج: لأبي العباس محمد بن إسحاق الثقفي(ت313هـ)، تحقيق: حسين بن عكاشة بن رمضان، الفاروق الحديثية للطباعة،ط1، 1425هـ.

- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة: للسيوطي، تحقيق: أبي الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، ط1، 1387هـ.

- حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور: لابن تغْري بردي (ت813هـ)، تحقيق: كمال عزّ الدين، عالم الكتب، ط1، 1410هـ.

حرف الخاء

- خلق أفعال العباد والردّ على الجهمية وأصحاب التعطيل: لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ)، تحقيق: فهد الفهيد، دار أطلس الخضراء، ط1، 1425هـ.

حرف الدال

- الدّرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: لابن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- الدرّ المنثور في التفسير بالمأثور: لجلال الدين السيوطي (ت911هـ)، تحقيق عبد الله التركي، مركز هجر للبحوث، القاهرة، ط1، 1424هـ.

- دلائل النبوة: لأبي بكر جعفر بن محمد الفريابي (ت301هـ)، تحقيق: عامر صبري، دار حراء – مكة المكرمة ، ط1، 1406هـ.

- الديباج على صحيح مسلم: لجلال الدين السيوطي(ت911هـ)، تحقيق أبي إسحاق الحويني، دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية، ط1، 1416هـ.

حرف الذال

- ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد: لمحمد بن أحمد أبي الطيب الحسني (ت832هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1410هـ.

حرف الراء

- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة: لمحمد بن جعفر الكتّاني(ت1345هـ)، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط5، 1414هـ.

- رفع الإصر عن قضاة مصر: لابن حجر العسقلاني، تحقيق: علي عمر، مكتبة الخانجي- القاهرة ط1، 1418هـ.

- الروض الأُنف في تفسير السيرة النبوية: لابن هشام لأبي القاسم عبد الرحمن السُّهيلي، (ت581هـ)، تحقيق مجدي الشوري، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.

حرف السين

- سنن ابن ماجه: لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت275هـ)، تحقيق فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.

- سنن أبي داود: لسليمان بن الأشعث السجستاني (ت275هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية، سوريا، ط1، 1430هـ.

- سنن الدارقطني: لعلي بن عمر (ت385هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وحسن شلبي وعبد اللطيف حرز الله وأحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1424هـ.

- سنن النسائي: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت303هـ)، تحقيق مشهور سلمان، مكتبة المعارف، الرياض، ط1.

- السنة: لأبي بكر الخلال(ت311هـ)، تحقيق: عطية الزهراني، دار الراية، ط1-1415هـ.

- السنن الكبرى: لأبي بكر البيهقي (ت458هـ)، تحقيق عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط3، 1424هـ.

- السنن الكبرى: لأبي عبد الرحمن النسائي (ت303هـ)، تحقيق حسن شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت ط1، 1421هـ.

- السيرة الحلبية: لنور الدين بن برهان الدين الحلبي (ت1044هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط2، 1427هـ.

- السيرة النبوية: لابن هشام (ت218هـ)، تحقيق: مصطفى السقّا وإبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ شلبي، دار إحياء التراث، بيروت، لبنان.

- السيرة النبوية: لإسماعيل بن عمر بن كثير (ت774هـ)، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة للطباعة بيروت، لبنان، 1395هـ.

- السيرة النبوية: لمحمد بن إسحاق (ت151هـ)، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1- 1424هـ.

- سير أعلام النبلاء: لشمس الدين الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وحسين أسد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1401هـ.

حرف الشين

- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: لمحمد مخلوف، المطبعة السلفية، القاهرة، 1349هـ.

- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح: لبرهان الدين الأبناسي (ت802هـ)، تحقيق: صلاح فتحي هلل، مكتبة الرشد- الرياض، ط1- 1418هـ.

- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لابن العماد عبد الحيّ الحنبلي(ت1089هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمود الأرنؤوط ، دار ابن كثير، بيروت، ط1، 1406هـ.

- شرح ابن البطال لصحيح البخاري: لعلي بن خلف المعروف بابن بطال (ت449هـ)، تحقيق ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد- الرياض.

- شرح التبصرة والتذكرة: لأبي الفضل زين الدين العراقي (ت806هـ)، تحقيق: عبد اللطيف الهميم وماهر الفحل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1423هـ.

- شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية: لأبي عبد الله شهاب الدين الزرقاني (ت1122هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ.

- شرح سنن أبي داود: لبدر الدين العيني (ت855هـ)، تحقيق خالد المصري، مكتبة الرشد- الرياض، ط1، 1420هـ.

- شرح سنن النسائي المسمى ذخيرة العقبى في شرح المجتبى: لمحمد بن علي الأثيوبي، دار المعراج الدولية للنشر، ط1، 1416هـ.

- شرح مشكل الآثار: لأبي جعفر الطحاوي (ت321هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1415هـ.

- شرح معاني الآثار: لأبي جعفر الطحاوي (ت321هـ)، تحقيق: محمد النجار ومحمد جاد الحقّ، عالم الكتب، ط1، 1414هـ.

حرف الصاد

- الصِّحاح (تاج اللّغة وصِحاح العربية): لإسماعيل بن حماد الجوهري (ت218هـ)، تحقيق: عبد الغفور عطّار، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط2، 1399هـ.

- الصحيفة الصحيحة: لهمام بن منبِّه (ت802هـ)، تحقيق: علي حسن الحلبي، المكتب الإسلامي- الرياض، ط1- 1407هـ.

- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: لعلاء الدين علاء بن بن بلبان الفارسي(ت739هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1414هـ.
- صحيح ابن خزيمة: لمحمد بن إسحاق بن خزيمة (ت311هـ)، تحقيق: مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، 1400هـ.
- صحيح البخاري عن نسخة اليونيني: لأبي الحُسين اليونيني (ت701هـ)، عناية: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة.
- صحيح مسلم: لمسلم بن الحجّاج (ت261هـ)، ترقيم: فؤاد عبد الباقي وراجعه محمد تامر، الحديث- القاهرة، ط1- 1431هـ.
- صفة جزيرة العرب: للحسن بن أحمد الهمداني (ت334هـ)، تحقيق: محمد الأكوع الحوالي، مكتبة الإرشاد- صنعاء، ط1، 1410هـ.

حرف الضاد

- الضوء اللّامع لأهل القرن التاسع: لشمس الدين السخاوي (ت902هـ)، دار الجيل، بيروت.

حرف الطاء

- طبقات الشافعية: لتقي الدين ابن قاضي شهبة (ت851هـ)، تحقيق: عبد العليم خان، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية- الهند، ط1، 1399هـ.

حرف العين

- عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي: لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي (ت851هـ)، تحقيق: جمال مرعشلي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1418هـ.
- العلل الوارد في الأحاديث النبوية: للدارقطني (ت385هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن السلفي، دار طيبة- الرياض، ط1، 1405هـ.
- علوم الحديث لابن الصلاح وشرحه التقييد والإيضاح: لزين الدين العراقي(ت806هـ)، تحقيق: راغب الطباخ، المطبعة العلمية-حلب، ط1، 1350هـ.
- عمدة القاري في شرح البخاري: لبدر الدين العيني (ت855هـ)، تحقيق: عبد الله محمد عمر دار الكتب العلمية- بيروت، ط1، 1421هـ.
- عمل اليوم والليلة: لأحمد بن شعيب النسائي (ت303هـ)، تحقيق: فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، ط2، 1405هـ.
- العنوان الصحيح للكتاب: للشريف العوني، دار عالم الفوائد- مكة المكرمة، ط1- 1419هـ.

- عون المعبود على سنن أبي داود: شرف الحق العظيم آبادي، تحقيق: رائد صبري، بيت الأفكار الدولية.

حرف الغين

- غرر الفوائد المجموعة: للرشيد العطّار (ت662هـ)، تحقيق: سعد آل حميد، مكتبة المعارف- الرياض، ط1، 1421هـ.

- الغوامض والمبهمات: لأبي القاسم ابن بشكوال (ت578هـ)، تحقيق: محمود مغراوي، دار الأندلس الخضراء، جدّة، ط1، 1415هـ.

- غوث المكدود بتخريج منتقى ابن الجارود: لأبي إسحاق الحويني، دار الكتاب العربي، ط1- 1408هـ.

حرف الفاء

- الفجر الساطع على الصحيح الجامع: لمحمد الفضيل الشبيهي الزرهوني المالكي (ت1318هـ)، تحقيق عبد الفتاح الزنيفي، مكتبة الرشد.

- فتح الباب في الكنى والألقاب: لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن منده (ت395هـ)، تحقيق: عبد العزيز الرحماني، رسالة دكتوراه: 1407هـ.

-فتح الباري شرح صحيح البخاري: لأبي الفرج ابن رجب الحنبلي (ت795هـ)، تحقيق: نظر الفاريابي، مكتبة الغرباء الأثرية- المدينة المنورة، ط1، 1417هـ.

- فتح الباري شرح صحيح البخاري: لابن حجر العسقلاني (ت852هـ)، تحقيق: نظر الفاريابي دار طيبة-الرياض، ط1، 1426هـ.

- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: للسخاوي (ت902هـ)، تحقيق: عبد الكريم الخضير ومحمد آل فهيد، مكتبة دار المنهاج- الرياض- وهو رسالة دكتوراه: ط1، 1426هـ.

- فضائل القرآن ومعالمه وآدابه: لأبي عبيد القاسم بن سلاّم (ت224هـ)، تحقيق: أحمد الخياطي، مطبعة فضالة- المغرب، 1415هـ.

- فهرس الفهارس: لعبد الحيّ الكتاني، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي- بيروت،ط2- 1402هـ.

- فيض الباري على صحيح البخاري: لمحمد أنور الكشميري (ت1352هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1426هـ.

حرف القاف

- القاموس المحيط: لمجد الدين الفيروزآبادي (ت817هـ)، تحقيق نعيم العرقسوسي، الرسالة، ط8، 1426هـ.

- القبس في شرح موطأ مالك بن أنس: لأبي بكر بن العربي، تحقيق: محمد ولد كريم، دار الغرب الإسلامي- رسالة دكتوراه بجامعة أمّ القرى: سنة 1406هـ.

- قواعد التحديث: لجمال الدين القاسمي (ت1332هـ)، تحقيق: مصطفى شيخ، مؤسسة الرسالة، ط1، 1425هـ.

حرف الكاف

- الكاشف عن حقائق السنن: للحسين بن عبد الله الطيبي (ت743هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى- مكة المكرمة، ط1- 1417هـ.

- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت748هـ)، تحقيق محمد عوامة وأحمد الخطيب، دار القبلة، ومؤسسة علوم القرآن، جدّة.

- الكامل في ضعفاء الرجال: لأبي أحمد عبد الله بن عدي (ت 365هـ)، تحقيق عادل عبد الموجود علي معوّض وعبد الفتاح أبو سنّة، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.

- كتاب الإيمان: لأبي بكر بن أبي شيبة (ت235هـ)، تحقيق: ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط2، 1403هـ.

- كتاب الطبقات الكبير: لمحمد بن سعد (ت230هـ)، تحقيق: علي عمر، مكتبة الخانجي- القاهرة- ط1، 1421هـ.

- كتاب العين: للخليل بن أحمد الفراهيدي(ت175هـ)، تحقيق مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي.

- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: لحاجي خليفة (ت1067هـ)، دار إحياء التراث العربي-لبنان.

- كشف المشكل من حديث الصحيحين: لعبد الرحمن بن الجوزي (ت597هـ)، تحقيق: علي حسين البوّاب، دار الوطن.

- كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري: لمحمد الخِضر الشنقيطي (ت1354هـ)، مؤسسة الرسالة، ط1، 1415هـ.

- الكفاية في معرفة أصول الرواية: لأبي بكر الخطيب البغدادي (ت 463هـ)، تحقيق إبراهيم الدمياطي، دار الهدى، ط1، 1423هـ.
- الكنى والأسماء: لأبي بِشر الدولابي (ت310هـ)، وضع حواشيه زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 1420هـ.
- الكنى والأسماء: لمسلم بن الحجّاج (ت261هـ)، تحقيق: عبد الرحيم القشقري، رسالة ماجستير بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط1- 1404هـ.
- الكواكب الدراري في صحيح البخاري: لشمس الدين محمد بن يوسف الكرماني (ت786هـ)، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط1، 1356هـ.

حرف اللّام

- اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح: لمحمد بن موسى البِرماوي (ت837هـ)، تحقيق: لجنة من المحقّقين بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر- قطر، ط1، 1432هـ.
- اللّباب في تهذيب الأنساب: لعز الدين ابن الأثير الجزري (ت 630هـ)، مكتبة المثنى، بغداد.
- لحظ الألحاظ: لتقي الدين ابن فهد المكّي (ت871هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1- 1419هـ.
- لسان العرب: لابن منظور الإفريقي (ت711هـ)، تحقيق: عبد الله الكبير، محمد حسب الله، وهاشم الشاذلي، دار المعارف، القاهرة.
- لسان الميزان: لابن حجر، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدّة، مكتب المطبوعات الإسلامية.

حرف الميم

- مبتكرات اللآلئ والدّرر: لبعد الرحمن البوصيري (ت1354هـ)، تحقيق: رائد صبري، مكتبة الرشد، ط1- 1426هـ.
- المتواري على أبواب البخاري: لناصر الدين ابن المنيِّر (ت683هـ)، تحقيق: علي بن حسن الحلبي، المكتب الإسلامي، ط1، 1411هـ.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لنور الدين الهيثمي (ت807هـ)، تحقيق: عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1422هـ.
- مجموع الفتاوى: لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (ت728هـ)، جمع: عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد، مجمع الملك فهد للطباعة، 1425هـ.

- المجمع المؤسّس للمعجم المفهرس: لابن حجر العسقلاني (ت852هـ)، تحقيق يوسف المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1413هـ.
- المحبّر: لأبي جعفر محمد بن حبيب (ت245هـ)، ، تصحيح: د- إيلزه شتيتر، دار الأفاق الجديدة- بيروت.
- المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل: لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت405هـ)، تحقيق: أحمد السلّوم، دار ابن حزم، ط1، 1423هـ.
- المدونة الكبرى: لمالك بن أنس (ت179هـ)، رواية سحنون عن ابن القاسم، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 1415هـ.
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: لعلي بن سلطان القاري (ت1014هـ)، تحقيق: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1422هـ.
- مستخرج أبي عوانة: لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق (ت316هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة- بيروت، ط1، 1419هـ.
- مسند أبي داود الطيالسي: لسليمان بن داود الطيالسي (ت204هـ)، تحقيق: محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، ط1، 1419هـ.
- مسند الحميدي: لعبد الله بن الزبير الحميدي (ت219هـ)، تحقيق: حسين أسد، دار السقا- دمشق، ط1، 1996م.
- مسند الدارمي: لعبد الله بن عبد الرحمن الدرامي (ت255هـ)، تحقيق: حسين أسد، دار المغني، المملكة العربية السعودية ط1، 1421هـ.
- المسائل النحوية في كتاب فتح الباري: لناهد بنت عمر العتيق، مكتبة الرشد-الرياض، ط1، 1430هـ.
- المسالك في شرح موطأ مالك: لأبي بكر بن العربي (ت543هـ)، تحقيق محمد السلمياني، وعائشة السليماني، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1428هـ.
- المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله الحاكم (ت405هـ)، دار الحرمين، تحقيق مقبل الوادعي، ط1، 1417هـ.
- المستفاد من مبهمات المتن والإسناد: لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي(ت 826هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عبد الحميد البرّ، دار الوفاء، دار الأندلس الخضراء، ط1، 1414هـ.

- المسند المستخرج على صحيح مسلم: لأبي نُعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت430هـ)، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية- بيروت.
- المسند: للإمام أحمد بن حنبل (ت241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، ط1، 1416هـ.
- مسند الشاشي: لأبي سعيد الشاشي (ت335هـ)، تحقيق محفوظ زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1410هـ.
- مشارق الأنوار على صحاح الآثار: للقاضي عياض (ت544هـ)، المكتبة العتيقة- تونس، دار التراث- القاهرة.
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: لشهاب الدين البوصيري (ت840هـ)، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية – بيروت ط2، 1403هـ.
- المصنَّف: لأبي بكر بن أبي شيبة (ت235هـ)، تحقيق: اسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة ط1، 1429هـ.
- المصنَّف: لعبد الرزاق الصنعاني (ت211هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، 1390هـ
- مطالع الأنوار: لإبراهيم بن يوسف الوهراني المعروف بابن قُرقول (ت569هـ)، تحقيق: طه بوسريح، دار ابن حزم، ط1- 1435هـ.
- معاني القرآن: ليحيى بن زياد الفرّاء (ت207هـ)، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي - محمد علي النجار - عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة – مصر، ط1.
- معجم البلدان: لياقوت بن عبد الله الحموي (ت626)، دار صادر- بيروت، 1397.
- معجم المؤلفين: لعمر رضا كحالة (ت1408هـ)، الرسالة- بيروت، ط1، 1414.
- معجم قبائل العرب القديمة والحديثة: لعمر رضا كحالة (ت1408هـ)، الرسالة- بيروت، ط7، 1414.
- معجم ما اِستُعجم من أسماء البلاد والمواضع: لأبي عُبيد البكري الأندلسي (ت487هـ)، تحقيق: مصطفى السقا، عالم الكتب- بيروت، 1364هـ.
- معجم مقاييس اللغة: لأحمد بن فارس (ت395هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر للطباعة، 1399هـ.

- معرفة الثقات: لأبي الحسن العجلي (ت261هـ)، تحقيق: عبد العيم البستوي، مكة المكرمة، 1404هـ.
- معرفة الصحابة: لأبي نعيم الأصبهاني (ت430هـ)، تحقيق: عادل العزازي، دار الوطن للنشر- الرياض، ط1- 1419هـ.
- معرفة الصحابة: لمحمد بن إسحاق بن منده (ت395هـ)، تحقيق: عامر صبري، مطبوعات جامعة الإمارات العربية، ط1- 1426هـ.
- معجم المصنفات الواردة في فتح الباري: لمشهور سلمان ورائد صبري، دار الهجرة-الرياض، ط1- 1412هـ.
- المعارف: لابن قتيبة (ت276هـ)، تحقيق: ثروت عكاشة، دار المعارف- القاهرة.
- المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري: لأكرم بن محمد الفالوجي، الدار الأثرية- دار ابن عفان.
- المعجم الكبير: لأبي القاسم الطبراني (ت360هـ)، تحقيق حمدي السلفي، نشرته وزارة الأوقاف العراقية سنة 1404هـ.
- المعلم بشيوخ البخاري ومسلم: لمحمد بن إسماعيل بن خلفون (ت636هـ)، تحقيق عادل بن سعد، دار الكتب العلمية.
- المعلم بفوائد مسلم: لمحمد بن علي المازَري (ت536هـ)، تحقيق الشاذلي النيفر، الدار التونسية للنشر، ط2، 1988م.
- مغازي الواقدي: لمحمد بن عمر الواقدي (ت207هـ)، تحقيق: مارسدن جونس، دار الأعلمي - بيروت، ط3- 1409هـ.
- المفردات في غريب القرآن: للحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت502هـ)،تحقيق: مركز الدراسات بمكتبة نزار مصطفى الباز.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: لأبي العباس القرطبي (ت656هـ)، تحقيق محي الدين مستو وأحمد السيد يووسف بديوي ومحمود بزال، دار ابن كثير، دمشق،ط1، 1417هـ.
- مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث: لأبي عمرو عثمان بن الصلاح (ت643هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر - بيروت، 1406هـ.
- مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الإِصطلاح: لابن الصلاح (ت643هـ)، تحقيق: عائشة عبد الرحمن، دار المعارف- مصر 1989م.

- مقدمة ابن خلدون: لعبد الرحمن بن خلدون (ت808هـ)، تحقيق: عبد الله الدرويش، دار يعرب- دمشق،ط1، 1425هـ.
- مناسبات تراجم البخاري: لبدر الدين بن جماعة (ت733هـ)، تحقيق: محمد إسحاق إبراهيم، الدار السلفية- بومباي الهند، ط1-1404هـ.
- منجد المقرئين ومسلك الطالبين: لمحمد بن محمد الجزري (ت833هـ)، تحقيق: علي العمران.
- منحة الباري بشرح صحيح البخاري: لأبي يحيى زكرياء الأنصاري (ت926هـ)، تحقيق: سليمان العازمي، مكتبة الرشد، ط1، 1426هـ.
- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم: لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت597هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1412هـ.
- منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها: لأبي بكر كافي، رسالة ماجستير- دار ابن حزم، ط1-1421هـ.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: للنووي (ت676هـ)، المطبعة المصرية بالأزهر، ط1، 1347هـ.
- المنهل الروي: لبدر الدين بن جماعة (ت733هـ)، تحقيق: محيي الدين رمضان، دار الفكر.
- المواهب اللّدنية بالمنح المحمدية: لشهاب الدين القسطلاني (ت923هـ)، تحقيق زكي البارودي المكتبة التوفيقية، القاهرة، 1421هـ.
- المؤتلف والمختلف: لعلي بن عمر الدارقطني (ت385هـ)، تحقيق: موفق عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، ط1، 1406هـ.
- موسوعة الحافظ ابن حجر الحديثية: لوليد الزبيري وإياد القيسي ومصطفى الحبيب وبشير القيسي وعماد البغدادي، دار يعرب- دمشق، ط1، 1422هـ.
- موضّح أوهام الجمع والتفريق: للخطيب البغدادي (ت463هـ)، تحقيق: عبد الرحمن المعلّمي، دار الفكر الإسلامي، ط2، 1405هـ.
- الموطّأ: لمالك بن أنس برواية يحيى الليثي، حقّقه بشّار عوّاد، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، ط2، 1417هـ.
- موطأ الإمام مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني ومعه التعليق الممجّد على موطأ محمد: لأبي الحسنات اللّكنوي (ت1304هـ)، ط مكتبة البشري، كراتشي، باكستان، ط1، 1431هـ.
- الموقظة في علم الحديث: للذهبي، تحقيق: أبو غدّة، مكتب المطبوعات بحلب، ط1، 1405هـ.

- ميزان الإعتدال في نقد الرجال: شمس الدين الذهبي (ت748هـ)، تحقيق: علي البجاوي، دار المعرفة، بيروت-لبنان، 1382هـ.

حرف النون

- نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار: لابن حجر، تحقيق: حمدي السلفي، دار ابن كثير، دمشق.

- نتيجة النظر شرح نخبة الفكر: لكمال الدين الشُّمُنّي المالكي (ت821هـ)، تحقيق: إنتصار قيس القيسي، دار الكلم الطيب-دمشق، ط1-1430هـ.

- النحو الوافي: لحسن عبّاس، دار المعارف بمصر، ط3.

- نزهة النظر: لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الله بن ضيف الرحيلي، ط1-1422هـ.

- نسب قريش: لمصعب بن عبد الله الزبير (ت236هـ)، تحقيق: ليفي بروفنيسال، دار المعارف-القاهرة، ط3-1951م.

- النشر في القراءات العشر: لمحمد بن محمد الجزري (ت833هـ)، تصحيح: علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت.

- النكت على ابن الصلاح: لابن حجر العسقلاني، تحقيق: ربيع بن هادي، رسالة دكتوراه- ط1، 1404هـ.

- النكت على مقدمة ابن الصلاح: لبدر الدين الزركشي (ت794هـ)، تحقيق زين العابدين بلا فريج، مكتبة أضواء السلف-الرياض، ط1، 1419هـ.

- النكت على نزهة النظر: لعلي حسن عبد الحميد الحلبي، دار ابن الجوزي، ط1، 1430هـ.

- النهاية في غريب الحديث والأثر: لمجد الدين ابن الأثير الجزري (ت 606هـ)، تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان.

- نهاية الأرب في فنون الأدب: لشهاب الدين النويري (ت733هـ)، تحقيق: مفيد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 1424هـ.

- نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار: لمحمد بن علي الشوكاني(ت1250هـ)، ، تحقيق: طارق بن عوض الله، دار ابن القيم، ط1، 1426هـ.

حرف الهاء

- الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثّقة والسّداد: لأحمد بن محمد أبي نصر الكلاباذي (ت398هـ) ، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة - بيروت، ط1، 1407هـ.

- هدي الساري: لابن حجر، تحقيق: نظر الفاريابي دار طيبة- الرياض، ط1، 1426هـ.

حرف الواو

- الوافي بالوفيات: صلاح الدين الصفدي (ت764هـ)، تحقيق أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ط1، 1420هـ.

- وفيات الأعيان: لابن خِلّكان (ت681هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر- بيروت، 1969م.

حرف الياء

- يحيى بن معين وكتابه التاريخ: للدكتور أحمد نور سيف، مكة المكرمة، رسالة دكتوراه، 1399هـ.

- اليواقيت والدّرر: لعبد الرؤوف المناوي (ت1031هـ)، تحقيق: ربيع السعودي، مكتبة الرشد- الرياض.

المجلات

- مجلة أفاق الثقافة والتراث: الصادرة عن إدارة البحث العلمي بمركز الماجد للثقافة والتراث-دبي- السنة الثانية – العدد الثامن: 1415هـ- 1995م.

- مجلة المجمع العلمي العربي: مجلة شهرية صادرة بدمشق، عدد كانون الثاني: 1932م.

- شمس الدين الكرماني وشرحه للبخاري: للدكتور محمد رستم منشور في مجلة الشريعة بالكويت العدد47، 1422هـ.

فهرس الموضوعات

مقدمــة **1**

الفصل التمهيدي: مفهوم التعقّبات والتعريف بابن حجر والكرماني وكتابيهما

المبحث الأول: التعقّبات مفهومها وأهميتها **11**

المطلب الأول: مفهـوم التعقّبات **11**

المطلب الثاني: أهمية التعقّبات والمصنّفات حولها **13**

المبحث الثاني: التعريف بالحافظ ابن حجر وكتابه فتح الباري **17**

المطلب الأول: التعريف بالحافظ ابن حجر **17**

المطلب الثاني: التعريف بكتاب فتـح الباري **24**

المبحث الثالث: التعريف بالكرماني وكتابه الكواكب الدراري **32**

المطلب الأول: التعريف بالكرماني **32**

المطلب الثاني: التعريف بكتاب الكواكب الدراري **37**

الفصل الأول: تعقّبات حول تراجم الأبواب وفهم الحديث

المبحث الأول: تعقّبات حول تراجم الأبواب **46**

المطلب الأول: تعقّبات حول تراجم خفية المناسبة **46**

المطلب الثاني: تعقّبات حول تراجم ظاهرة المناسبة **61**

المطلب الثاني: تعقّبات حول صياغة تراجم الأبواب..... **86**

المبحث الثاني: تعقّبات حـول فهم الحديث **97**

المطلب الأول: تعقّبات حول فهـم ألفاظ الحديث **97**

المطلب الثاني: تعقّبات حول فهم معنى الحديـث..... **131**

الفصل الثاني: تعقّبات حول تمييز المهمل وتعيين المبهم والضمير

المبحث الأول: تعقّبات حول تمييز المهملين مـن الروّاة **158**

المطلب الأول: تعقّبات لأخطاء في تمييـز الروّاة في المواضـع المحتملة **158**

المطلب الثاني: تعقّبات لأخطاء في تمييز الروّاة بسبـــب الذّهول والخطأ **191**

المطلب الثالث: تعقّبات لأخطاء في تمييز الروّاة بسبب عــدم الإِطّلاع **197**
المطلب الرابع: تعقّبات لأخطاء تمييز الروّاة بسبب النقل عن الغير **217**
المبحث الثاني: تعقّبات حول تعيين المبهمات **234**
المطلب الأول: تعقّبات حول تعيين مبهمات الإسناد **234**
المطلب الثاني: تعقّبات حول تعيين مبهمات المتن **243**
المبحث الثالث: تعقّبات حول تعيين مرجع الضمير **256**
المطلب الأول: تعقّبات حول مرجع الضمير في الإسناد **256**
المطلب الثاني: تعقّبات حول مرجع الضمير في المتن **268**
الفصل الثالث: تعقّبات حول الأسانيد وإتصالها وقضايا في علوم الحديث
المبحث الأول: تعقّبات حول إتصال الأسانيد **300**
المطلب الأول: تعقّبات حول التعليقات **300**
المطلب الثاني: تعقّبات حول مسائل في إتصال الإسناد **321**
المبحث الثاني: تعقّبات حول قضايا في علوم الحديث **357**
المطلب الأول: تعقّبات حول منهج البخاري **357**
المطلب الثاني: تعقّبات حول صيغ التحمّل **377**
المطلب الثالث: التعقّبات حول الحديث المدرج **391**
الفصل الرابع: تعقّبات حول ضبط الأسماء والألفاظ والأنساب
المبحث الأول: تعقّبات حول ضبط الأسماء والألفاظ **400**
المطلب الأول: تعقّبات حول ضبط الأسماء **400**
المطلب الثاني: تعقّبات حول ضبط الألفاظ **408**
المبحث الثاني: تعقّبات حول ضبط الأنساب **436**
المطلب الأول: تعقّبات حول نسب الروّاة **436**
المطلب الثاني: تعقّبات حول نسبة الروّاة **448**
الخاتمة.....**463**
ملخص البحث باللغة العربية.....**465**

ملخص البحث باللغة الإنجليزية.....466

الفهارس

فهـرس الآيات القرآنية:.....325
فهرس الأحاديث والآثار:.....473
فهرس الأعلام المترجم لهم:.....479
فهرس المصادر والمراجع:.....483
فهـرس الموضوعات:.....502